

سلسلة الأعمال الكاملة
للإمام الحسن بن مسعود اليوسي
في الفكر الإسلامي



5

حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي

المسماة :

عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد

للإمام الفقيه الأصولي النظار

أبي المواهب الحسن بن مسعود اليوسي

المتوفى سنة 1102 هـ

* الجزء الأول *

تقديم وتحقيق وفهرسة :

الدكتور حميد حماني اليوسي

أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق

جامعة الحسن الثاني عين الشق - الدار البيضاء

1429 هـ / 2008 م




بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مواظبي اليومية على
شرح خبري السنوي

عنوان الكتاب	: حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي
المؤلف	: أبو المواهب الحسن بن مسعود اليوسي
المحقق	: حميد حماني اليوسي
الطباعة والسحب	: مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء
الطبعة	: الأولى
الجزء	: الأول
تاريخ النشر	: شتنبر 2008
رقم الإيداع القانوني	: 2008/1932
ردمك	: I.S.B.N 9981-1982-7-7
الحقوق	: جميع الحقوق محفوظة للمحقق.

سلسلة الأعمال الكاملة
للإمام الحسن بن مسعود اليوسي في الفكر الإسلامي

5



حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي

المسماة: عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد

للإمام الفقيه الأصولي النظار

أبي المواهب الحسن بن مسعود اليوسي

المتوفى سنة 1102 هـ

الجزء الأول

تقديم وتحقيق وفهرسة:

الدكتور حميد حماني اليوسي

أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق

جامعة الحسن الثاني عين الشق - الدار البيضاء

1429 هـ / 2008 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ ۝ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝ إِيَّاكَ
نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝ اهْدِنَا الصِّرَاطَ
الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝

الإهداء


إلى :

روح جدنا الأكبر الإمام الحسن اليوسي
برورا بوصيته لأولاده وأحفاده بالعناية بتراثه الأثيل.

ولدي: عماد الدين وسلمى بسمتي الأمل

-أصلحهما الله وأمتع بهما-

حميد حماني



﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ
 الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ
 زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورُهُ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ
 الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾

النور: 35.


﴿أُولَئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ
 يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾

الأعراف: 185.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ
 الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾

آل عمران: 190-191.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

وبعد، فهذا كتاب حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي في التوحيد، الحلقة الخامسة في سلسلة الأعمال الكاملة¹ للإمام اليوسي في الفكر الإسلامي، يأتي ليعزز مكتبة العلامة اليوسي التي آليت على نفسي إخراجها وجلاءها على الناس، بعد أن ظل مخطوطا حبيس رفوف الخزانات الوطنية والعالمية ما يزيد على ثلاثة قرون وخمسين سنة، مع أنه من أسير كتب أبي علي اليوسي وأكثرها ذكرا في كتب التراجم والفهارس، وأعظمها نفعا وعائدة في علم أصول الدين الذي برع فيه المغاربة.

فهو بهذه المثابة إذن، يصنف بحسب طبيعة مادته في علم أصول الدين، ضمن الكتب التي «أراد بعض العلماء أن يكيفوا المتون والأمهات التي يقومون بتدريسها ويطبعونها بطابعهم الخاص، فوضعوا لها شروحا أو حواشي كتبها أثناء مدة التدريس، وانتسخها الطلبة ثم انتشرت واشتهرت»².

¹ - صدر منها حتى الآن: "القانون في أحكام العلم والعالم والمتعلم" في جزء ضخيم، "مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص" في جزئين، وكتاب "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع" في أربعة أجزاء. وفهرسة اليوسي في جزء واحد.

² - الحركة الفكرية في عهد السعديين/1: 138.

فعلى الرغم مما يسم الإنتاج المغربي في مجال العقائد الإسلامية من منحرجات وتشعبات، فإن الدارس له والمهتم به يخرج بصورة واضحة «تبرز ميزات هذه البحوث، التي تسم وجهات النظر المغربية بطابع خاص، يبرز كثيرا مما أحققه علماء المغرب بالتراث الإسلامي، من تعاليق وحواش وتقييدات وشروح، لا تقل في بعض الأحيان قيمة وعمقا وتركيزا عن صلب البحث»¹.

ولهذا، فلا غرابة أن يكون حظ كتب الإمام السنوسي وافر من هذه العناية، إذ عليها كان -وعلى غيرها في حدود- الاعتماد في تدريس علم التوحيد بالشمال الإفريقي لردح طويل من الزمن «فكتبوا عليها نحو عشرين شرحا وحاشية، وشرحوا أيضا عقائد المهدي بن تومرت (ت: 524 هـ)، وسعيد الحاحي، وكفاية المريد لأحمد بن عبد الله الزواوي (ت: 884 هـ) ومحصل المقاصد لأحمد بن زكري التلمساني (ت: 899 هـ) وغيرها، وألقوا عقائد مستقلة نثرا ونظما تدرس للطلبة، وأخرى مبسطة تلقن للنساء والصبيان أو للعوام والخدم»².

وفي هذا ملمح من ملامح المكانة الرفيعة لعلم التوحيد في منظومة العلوم الإسلامية عند المغاربة، فهو يأتي في طليعة العلوم الإسلامية الأصيلة عندهم، لكونه الأصل الذي عليه تبنى الأحكام، وبهذا الاعتبار فهو يعد المنجي من الخيالات والأوهام، لذلك تطلعت همهم على مدى العصور إلى إثراء مباحثه، وإفراده بالكتب المشتملة على الفوائد الجمّة، مع غاية في التنقيح والتهذيب، ونهاية في حسن التنظيم والترتيب.

والذي حملهم على ذلك، هو اقتناعهم وإطباقهم في آن واحد، على أن شرف العلم إنما يكون تابعا لشرف المعلوم، وليس هناك أعظم ولا أشرف من معرفة مباحث الإلهيات، كإثبات الواجب الحق تعالى وتقدس، وتزيه ذاته وصفاته... وغيرها من مباحث العقيدة الإسلامية، مقاصد الطالبين من المكلفين، ومجال إعمال العقل والنظر للخروج من ربة التقليد المذموم، طبقا لآيات القرآن الكريم الداعية إلى النظر في المخلوقات والتفكر في المصنوعات مصداقا لقوله تعالى: ﴿ قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾³، وقوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ

¹ - معلمة القرآن والحديث في المغرب الأقصى: 7.

² - الحركة الفكرية في عهد السعديين/1: 143.

³ - يونس: 101.

وَالْأَرْضِ¹، والذامة من تعامى عن النظر في آياته، طبقا لقوله جل اسمه: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ²﴾.

وعلى هذا الأساس يركز المشروع الفكري لليوسي في العقيدة، ومنه يستمد قوته، فقد خصص له حيزا هاما من تفكيره واهتمامه ضمن أعماله الفكرية، تجلّى على الخصوص في ذلك الإنتاج المعرفي المتميز كما وكيفا، المعد خصيصا لمعالجة قضايا العقيدة، ونمثل له "بحواشيه على شرح كبرى السنوسي" موضوع تحقيقنا، و"مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص"، وما بسط فيه مباحث عقدية حسبا عليه السياق ويجر إليه تقرير الكلام، ك"القانون في أحكام العلم والعالم والمتعلم" و"البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع"، وغيرها.

بل إن اليوسي كثيرا ما تعرض لقضايا العقيدة في إنتاجه الأدبي، ولو بكيفية عرضية، في فصول ممتعة، ككتابه "المحاضرات"، وكتابه "نيل الأمان في شرح التهاني"، وذلك بالتبني على الأشعار المنطوية على الفوائد الجمّة في مجال العقائد، كشأنه مع الشاعر أبي نواس، الذي استحسّن بعض كلامه فقال فيه: «... وهذا الكلام يدل على سلامة صدر أبي نواس وحسن عقيدته، مع ما كان عليه من التهتك والاهتمامك في الجون، وقد رني بعد موته فقيل له ما فعل الله بك؟ فقال غفر لي لأبيات قلتها عند موتي وهي قوله:

يا رب إن عظمت ذنوبي كثرة	★★	فلقد علمت بأن عفوك أعظم
أدعوك رب كما أمرت تضرعا	★★	فإذا رددت يدي فمن ذا يرحم
إن كان لا يرجوك إلا محسّن	★★	فمن ذا الذي يرجو المسيء المحرم
ما لي إليك وسيلة إلا الرجاء	★★	وجميل ظني ثم إنني مسلم

جعلنا الله ممن أسلم وسلم من الشرك والشك، وفوض الأمر كله لذي العزة والجبروت والملك³. وبذلك كان أثر العقيدة في الأدب عند اليوسي واضحا إلى حد بعيد، يعكس ذلك بجلاء



¹ - الأعراف: 185.

² - يوسف: 105.

³ - حاشية اليوسي على شرح الكبرى، مخطوط الخزانة الملكية رقم: 263. ص: 290.

ما سطره في حواشيه على شرح كبرى السنوسي كما سنقف عليه، وفي ديوانه الشعري المطبوع على الحجر بفاس سنة 1927م والحقق تحقيقا علميا بجامعة الجزائر سنة 1969م.

وفي هذا الصنيع أدل دليل على تعميق الوعي العقدي بكل الممكنات المتاحة من قبل العلامة اليوسي، وتسخير كل العلوم لخدمة العقيدة الإسلامية، واستثمارها لفائدتها أحسن استثمار، كتعامله دون غضاضة مع علم المنطق في صياغة أدلة التوحيد العقلية، للبرهنة على وجود الله وصفاته، وما يرتبط بذلك من مسائل أصول الاعتقاد السني الصحيح، على الرغم من المواقف المتباينة لمفكري الإسلام من هذا العلم، المتبر في عداد العلوم الدخيلة على علوم المسلمين في رأي فريق منهم.

فكان اليوسي -رحمه الله- ملتزما بالدفاع عن الفكر الإسلامي السني بإشراقه وصفاته، بتقديم الحجج والبراهين، لتفنيد مزاعم كل المبتدعة، وعلى الخصوص دعاوى أصحاب الأديان والعقائد، من واقع مسئوليته الدينية انطلاقا من الحديث الشريف: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعِ النَّاسَ بِعِلْمِهِ)¹.

وبذلك عد في سلك المشاركين في لجج المناظرات الكلامية، التي دارت بين الإسلام وسائر العقائد والأديان، والتي تولدت عنها معظم موضوعات علم الكلام ونظرياته، فناقش مختلف الملل والنحل، وأبطل عقائدها من منطلق الخبر بمواطن زللها.

هذا، ولا يفوتني وأنا أقدم لجمهور المتعطين لعيون تراث أعلام الفكر المغربي الأصيل كتاب "حواشي اليوسي على شرح الكبرى"، أن أسجل كلمة تحية أخوية صادقة من قلب يفيض حبا واعتزازا في حق أستاذين أصيلين خصوصا، وأبناء عمومتنا من آل اليوسي عالم المغرب ومفخرته عموما، ليعلموا أنني أحفظ لهم في نفسي مثل ما يحفظون لي من وفاء، وأطوي لهم بين جوانح صدري على مثل ما يطوون لي من ولاء، وهو أمر جدير بالإفصاح عنه بعظمة اللسان، وتحليده بالبنان في مقدمة هذا الكتاب، كواجب علي نحو إخوة أعزاء يؤدي، وحق ثابت في الذمة يوفي:

¹ - رواه الطبراني في الصغير بلفظ مغاير ص: 220 رقم: 508. من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف.

- الدكتور محي الدين أمزازي، الأستاذ بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- أكادال، وبالمعهد الوطني للدراسات القضائية سابقا، الذي يمكن أن نذكر من بين أعماله الفكرية في مجال الدراسات القانونية والمؤسسات السياسية:

* البرلمان والممارسة التشريعية في المغرب: محمد الإدريسي العلمي، محي الدين أمزازي، عبد الواحد بن مسعود، وغيرهم. دار توبقال للنشر، سلسلة المعرفة الاجتماعية، الطبعة الأولى سنة 1985.

* "Islam et droit pénal au Maroc" 1987 Archives de politique criminelle, Publications de la Faculté de Droit de Rabat.

* كتاب "العقوبة؟"، منشورات جمعية تنمية البحوث والدراسات القضائية الصادر سنة 1993،

* "Constitution et droit pénal" 1994, publié avec le concours de la fondation Hanns-Seidel/Rabat.

فقد كان دور الأستاذ أمزازي رائدا ضمن الأوائل الذين أولوا عناية فائقة لتراث اليوسي، ونبه إلى ضرورة خدمته جمعا ودراسة وتحقيقا ونشرا، وعبر عن تلك الرغبة الجارحة المنبعثة من شغفه بالبحث العلمي وإيمانه بقيمة الفكر المغربي وإسهاماته الجلى، فجسد ذلك عمليا بجمعية طائفة من الغيورين على تراث الإمام اليوسي، في صيف سنة 1979، بخلق الإطار المؤسساتي الذي يغني العمل الجماعي ويطوره وينميه، المتمثل في "الجمعية الثقافية لحفدة العالم الجليل أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي" التي أسسوها لهذا الغرض النبيل.

فانخرطت في تلك الجمعية الفتية بكل اعتزاز، وتوليت مهمة التنسيق لفرعها على مستوى مدينة الدار البيضاء، وكان الأستاذ أمزازي رئيسها، الذي انطلق والحق يقال بكل إيمان وعزم، وفي نيته الصداقة إنجاز برنامج طموح، تبلور من خلال اللقاءات المتوالية بصريح زاوية العلامة اليوسي، لاسيما خلال تخليد ذكرى وفاته رحمه الله تعالى برسم كل سنة، في ليال حافلة بالذكر وقراءة القرآن والأمداح النبوية. أو عند تخليد المناسبات الدينية والوطنية.

ومما تم تسطيره في طليعة أولويات برنامج الجمعية آنذاك كما سبقت الإشارة، مشروع إخراج الأعمال الكاملة للإمام اليوسي في الفكر الإسلامي، وإحداث مكتبة بالزاوية اليوسية تكون جماعاً لتراثه المطبوع والمخطوط، الذي ضاع في ظروف غامضة بين الأربعينات والخمسينات من القرن الماضي، إلى غير ذلك من المشاريع التنموية التي كنا ولا زلنا نتطلع إلى تحقيقها، وفاء ببعض الدين الذي لازال يطوق أعناقنا جميعاً نحو مسقط رأسنا، ومحط هونا وأنسنا، بحكم الإلف الطبيعي، كما قال علي بن العباس الرومي من قصيدة:

وحبب أوطان الرجال إليهم	★★	مآرب قضاهـا الشباب هنالكـا
إذا ذكروا أوطانهم ذكرهم	★★	عهود الصبا فيها فحنوا لذلكـا
فقد ألفتـه النفس حتى كأنه	★★	لها جسد إن بان غودر هالكـا

وإن مما يثلج الصدر، ويجعل لسان المرء يلهج بحمد الله تعالى وشكره دون فتور، أن مشروع نشر أعمال الإمام اليوسي عرف النور، وقطع شوطاً لا بأس به، رغم العقبات والمعاناة التي لا يستشعرها ولا يقدرها حق قدرها في غيره، إلا من كابد هموم البحث والتنقيب والتحقيق.

والكتاب الذي نقدم له اليوم، هو خامس الكتب في هذه السلسلة المباركة، وثمار غرس تولاه الأستاذ أمزازي وغيره من ذوي الأريحية بالحدب والرعاية، والكاتب واحد منهم، من منطلق الاعتزاز بالفكر المغربي وإسهاماته في مختلف الحقول المعرفية، والاعتقاد الجازم بأن لا شيء أفيد وأنفع من العلم مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الرَّبْدُ فَيَذْهَبُ جَفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ¹﴾، ثم الاقتناع بقيمة تراث اليوسي، وما ينطوي عليه من المعاني السامية والقيم النبيلة، كمحطة أساسية في تاريخ الفكر المغربي، ومن ثمَّ ضرورة القيام في الورد والصدر بواجب إبراز ملامح الثقافة الوطنية، والشخصية الحضارية لأمتنا.

وإذا كان كما يقال تكفي الليب الإشارة، ففي هذه البطاقة التي هي منتهى الطاقة الغنية وغاية المنية، أملاها واجب الاعتراف بالفضل لأهله، والإقرار في إنصاف ببعده مرامي الأخ محي الدين وسعة أفقه، وعقله الكبير. وأهتبلها مناسبة، والمناسبة شرط كما يقول الأصوليون، لأجدد

¹ - الرعد: 17.

الشكر الوافي لسيادته، على ما سعى فيه سعياً حثيثاً منذ قرابة ثلاثين عاماً، وذلك بتمهيد الأرضية لهذا المشروع الفكري، وشحذ هممنا للنهوض به، فجزاه الله خيراً، وأثابه على خالص نيته وصفاء سيرته، وبارك في جهودنا جميعاً، وهياً لنا من أمرنا رشداً، ورحم أسلافنا وآباءنا رحمة واسعة.

- الدكتور حسن مهليل، الذي كان ولا يزال خير سند، وأخلص معين في تذليل كثير من الصعاب، مما يسر بعون الله إخراج هذا الكتاب - غيره من كتب السلسلة - في ثوبه الجديد.

وبذلك أسهم الأخ حسن مشكوراً في نكران ذات وسمو أخلاق على عادته، في تحقيق أمنية فكرية كانت ولا زالت إلى اليوم من أعز الأماني لدينا جميعاً، كم كنا نتحرق شوقاً، ونحن وباقي إخواننا أعضاء الجمعية الثقافية السابقة الذكر، إلى تحقيقها ونحن طلاب جامعة خلال السبعينات، بكل من كليتي الحقوق بالرباط والدار البيضاء، فأضحت اليوم بعون من الله وتوفيقه في حكم الممكن بعد أن كانت عزيزة المنال.

وليس هذا الأمر بغريب عن دماثة أخلاق الأستاذ الأصيل الأخ حسن، ولا عن همته العالية بعزير، فقد حاز قصب السبق إلى الاهتمام بكل ما يتصل بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لمنطقته، ومسقط رأسه بزواية الإمام اليوسي رحمه الله، فصاغ تلك العناية في أول باكورة عمل علمي له وهو طالب بكلية الحقوق بالرباط لنيل الإجازة، في شكل بحث ذي مسحة اقتصادية تعانق تخصصه في علم الاقتصاد، بعنوان: **La vie économique et sociale des nomades dans la région de BOUYABLANE** في غضون شهر يونيه لعام 1975.

فكان هذا الصنيع مما حملني - وأنا تلميذ زمن اليفاع - على أن أكبر فيه ذلك الاهتمام المبكر، وبقي كما عرفته أحاً ثابت الإخاء، وثيق النفس، لا تشوب أخوته ولا صداقته زيف من شوائب الدنيا، وفيها لخدمة العلم والأخذ بأسباب طلبه، عطوفاً على طالبيه والمنقطعين له، ساعياً في مواصلة السير قدماً في سبيل تحصيله رغم انشغالاته ومسؤولياته الوظيفية والعائلية.

فحقق الله مراده وأبلغه مرامه، فتقدم لكلية الحقوق - الرباط أكداً - برسائله لنيل دبلوم الدراسات العليا في موضوع: **Marché des changes au Maroc concepts mécanismes, fonctionnement et enjeux** حيث نوقشت في أبريل 2005.

وقد شكل هذا الإنجاز العلمي بالنسبة للأخ حسن دافعا قويا، أذكى حماسه المعهود، وزاده قوة وإصرارا على طريق العلم اللاحب، في صمت العامل المخلص، والمتواضع الرقيق الحاشية، المؤمن أشد الإيمان بما هو مقبل عليه، فطالعي بتاريخ 28 مارس سنة 2007 بموضوع أطروحته العلمية التي تقدم لمناقشتها برحاب كلية الحقوق بالرباط دائما في موضوع:

Le commerce International et Marchés de change dans la dynamique de l'ouverture de l'économie - cas du Maroc-

وبهذه المناسبة، فإنه يطيب لي والسعادة تغمر جوانحي، أن أتقدم إليه بخالص التهنية، مع وافر الدعاء له بتمام العافية ومزيد البذل والعطاء.

- كما ينصرف شكري إلى جماعة أهل الفضل من أبناء عمومتنا، وأصدقائنا وزملائنا، والذين يتعذر علي سرد أسمائهم كاملة، عما صدر منهم في حقنا من رقيق عبارات الشكر، وتضمن المجهود المتواصل الذي نبذله، على درب تحقيق تراث الإمام الحسن اليوسي.

فليعلم هؤلاء وغيرهم عظيم اعتزازنا بهم، وإن شط المنار وبعدت الديار، فهم وبكل صدق مصدر تشجيعنا وإقبالنا الجامح على هذا المشروع الفكري، والدافع الذي يحرك هممنا، فيزيدنا قوة وعزما ومضاء لخدمة تراث الأسلاف.

ولا غرو، أن يصدر منهم في حقنا ما صدر، فقد هللوا من مشرب القرآن والسنة، وتربوا على فضائل الأخلاق ومكارمها، وشوا على التشبع بقيم الوفاء والوطنية الصادقة، والآداب الإسلامية الرفيعة، المركوزة في طباعهم، كما هي ممزوجة بدمائهم عناصر النبوغ، وآيات الرشد والنباهة، والذكاء بحكم الاكتساب والوراثة.

وإذا كان لنا من فضل، فيما نقدمه نجوى بين الأيدي، هدية لروح جدنا الأكبر جميعا -الإمام اليوسي رحمه الله-، والتي تحفظ أثرها الكريم في نفوسنا نورا وهدى ومحبة ومثلا عاليا، فإنما هو فضل السبق، ثم إقرار وترسيخ سنة حميدة نرجو الله تعالى أن يثينا عليها جميعا، في ربط الأجيال بماضيها وتاريخ أعلام المغرب الأكاير، وحملها على الاعتزاز بهويته الثقافية وشخصيته الحضارية المتميزة. عملا بفحوى الأثر الشائع «من أرخ عالما فكأنما أحياه»، وإلا فهم أهل لكل خير، وفي مستوى كل عمل جليل، لما عهدناه فيهم ولازلنا من كفاءات علمية رفيعة المستوى، في جميع فروع

المعرفة، من علوم الدين، والقانون، والاقتصاد، والسياسة، والأدب، والطب، والرياضيات، والعلوم الطبيعية... ولا غرابة في ذلك فالدر من معدنه كما قيل.

ولما كانت نفحات الخير غادية ورائحة، وكل واحد من الخلق يحظى من مائدة الله تعالى في باب الخصوصيات بنصيب، فإن الأمل معقود على أبنائنا وناشئنا أن يحدوا حدودنا في هذا المنحى، ويسيروا على هذا السنن، في مستقبل نأمل أن يكون واعدًا وباسمًا.

فالحمد لله أولاً وآخراً، على ما أنعم وأهم، ومرة أخرى فليجد الإخوة الأعزّة مني في كتاب "حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي"، عربون الوفاء والمحبة والتقدير.

والله المستول أن يديم علينا جميعاً نعم التوفيق والعافية والتسديد، ويسر أسباب إنجاز هذه السلسلة من الأعمال الطويلة الذيل من تراث الإمام اليوسي في الفكر الإسلامي، والتي نراهن على أن يصل عدد أجزاء كتبها المخطوطة بعد الطبع والتحقيق والإخراج إلى 25 جزءاً أو يزيد.

ودونكم فيما يلي تقرير الكلام في الفصول والمباحث الكفيلة بتقديم كتاب "حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي"، والتعريف به تعريفاً إحاطياً، مرتبة كالتالي:

الفصل الأول: التعريف بالإمام السنوسي وكتابه "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد.

الفصل الثاني: الجديد في ترجمة الحسن اليوسي والمكتشف من تراثه.

الفصل الثالث: التعريف بكتاب "حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي".

الفصل الرابع: عملنا في تحقيق كتاب "حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي".



الفصل الأول: التعريف بالإمام السنوسي وكتابه "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد"

شخصية الإمام السنوسي رحمه الله شخصية علمية فذة، يستعصي على الباحث الإحاطة بها في صفحات، لاسيما إذا كان موقعه في هذا التقديم موقعا عرضيا، لذلك نعرف به في إجمال، ونحيل القارئ الكريم على كتب التراجم التي أفردته بالتعريف الوافي، وكتب المناقب التي ألفت في مناقبه وكراماته.

المبحث الأول: التعريف بالإمام السنوسي

أولا: اسمه ونسبه

هو محمد بن يوسف بن عمر شعيب السنوسي¹، وبه عرف، الحسيني نسبة للحسن بن علي من جهة الأم، التلمساني، الإمام العالم المتفنن، الصالح الزاهد، ولي الله تعالى، ابن الشيخ الصالح الزاهد الخاشع الأستاذ المحقق أبي يعقوب.

ثانيا: نشأته وتلقيه العلم

قال صاحب نيل الابتهاج في ترجمته: «نشأ خيرا مباركا فاضلا صالحا، أخذ - كما قال تلميذه الملاي - عن جماعة منهم: والده المذكور، والشيخ العلامة نصر الزواوي²، والعلامة محمد بن توزت³، والسيد الشريف أبو الحجاج يوسف بن أبي العباس بن محمد الشريف الحسيني⁴، أخذ عنه القراءات، وعن العالم المعدل أبي عبد الله الحباك علم الأسطراب، وعن الإمام محمد بن

¹ - لمزيد التفصيل في ترجمته يراجع: الدوحة: 121، النيل: 325، درة الحجال: 2/141، شجرة النور: 1/266، البستان: 237، الأعلام للزركلي/7: 154، فهرس الفهارس/2: 243، معجم المؤلفين/12: 132، كشف الظنون: 170، 1157، 1158، 1501، هدية العارفين/2: 216.

² - راجع ترجمته في طبقات الحضيكي رقم 516.

³ - راجع ترجمته في نيل الابتهاج: 321.

⁴ - نيل الابتهاج: 209، وكفاية المحتاج: 377.

العباس¹ الأصول والمنطق، وعن الفقيه الجلاب² الفقه، وعن الولي الكبير الصالح الحسن أركان³ الراشدي حضر عنده كثيرا وانتفع به وبركته، وكان يحبه ويوثره ويدعو له، فحقق الله فيه فراسته ودعوته، وعن الفقيه الحافظ أبي الحسن التالوي⁴ أخيه لأمه الرسالة، وعن الإمام الورع الصالح أبي القاسم الكتابشي⁵ إرشاد أبي المعالي والتوحيد، وعن الإمام الحجّة الورع الصالح أبي زيد النعالي الصحيحين وغيرهما من كتب الحديث، وأجازه ما يجوز له وعنه، وعن الإمام العالم العلامة الولي الزاهد الناصح إبراهيم التازي، ألبسه الخرقه وحدثه بما عن شيوخه وبصق في فمه، وروى عنه أشياء كثيرة من المسلسلات وغيرها، وعن العالم الأجل الصالح أبي الحسن القلصادي الأندلسي الفرائض والحساب وأجازه جميع ما يرويه وغيرهم⁶.

ثالثا: مؤلفاته

كان الإمام السنوسي رحمه الله غزير التأليف، شارك في كل الفنون، فدل ذلك على رفيع مكانته العلمية في التفسير والحديث والأصول والمنطق... ونجتزئ من أعماله الفكرية ما له صلة بالعقائد، من ذلك: "عقيدته الكبرى" أول ما صنف في التوحيد و"شرحها"، والعقيدة الوسطى و"شرحها"، و"الصغرى" المسماة بأب البراهين، و"شرحها"، و"عقيدة" أخرى أصغر منها وهي التي تسمى بالعقيدة، و"شرحها" فيها فوائد ونكت، و"عقيدة صغرى صغرى الصغرى" وتسمى بالعقيدة الوجيزة أو عقيدة النساء، و"المقدمات"، ضمنها مجموعة من المصطلحات والمفاهيم المتداولة في أصول الدين وأصول الفقه و"شرحها"، و"شرح الأسماء الحسنى"، و"شرح التسييح"، و"شرح عقيدة الحوضي" وهي منظومة تلميذه أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحوضي المسماة "واسطة السلوك"، و"عقيدة" فيها دلالات قطعية رد بها على من أثبت التأثير للأسباب العادية، و"شرح

¹ - راجع ترجمته في وفيات النشريسي: 148، درة الحجال/2: 295، فهرس ابن غازي: 114.

² - راجع في ترجمته البستان: 236.

³ - راجع ترجمته في نيل الابتهاج: 109، معجم أعلام الجزائر: 14.

⁴ - راجع ترجمته مفصلة في: نيل الابتهاج: 210، وشجرة النور الزكية: 266.

⁵ - راجع ترجمته مفصلة في: نيل الابتهاج: 266، البستان: 152.

⁶ - نيل الابتهاج: 325.



المرشدة" للمهدي بن تومرت، و"شرح الجواهر في الكلام للعضد على طريقة الحكماء"، وشرح على منظومة شيخه أبي العباس أحمد بن عبد الله الجزائري المسماة "كفاية المرید في علم التوحيد".

يضاف إلى هذا، فتاويه ورسائله ومواعظه وأجوبته، التي حفظتها لنا كتب التراجم والفتاوى، التي كثيرا ما دارت بينه وبين معاصريه من العلماء، وأبان فيها عن وجهة نظره في كثير من القضايا الفكرية والعقدية التي شهدها عصره، وبخاصة ما تعلق منها بعلم الكلام.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب "عمدة أهل التوفيق والتسديد

في شرح عقيدة أهل التوحيد"

أولاً: التعريف بالكتاب ومضمونه

كتاب "عقيدة أهل التوحيد المخرجة من ظلمات الجهل وزيف أهل التقليد المرغمة أنف كل مبتدع عنيد" رابع أربعة كتب، ضمن مصنفات الإمام السنوسي في مضمار العقائد الإسلامية، على منهاج شيخ السنة أبي الحسن الأشعري.

فكتاب "عقيدة أهل التوحيد"، هو المعروف ب"العقيدة الكبرى"، التي تحتل المرتبة الأولى في التدرج لتليها العقيدة الوسطى، ثم العقيدة الصغرى، فصغرى الصغرى. ووفاء لمنهج في باقي عقائده في إتخافها بالشروح الوافية بالمقصود من تأليفها، خص السنوسي كتابه هذا بشرح حافل سماه: "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد". استجابة لمن طلب إليه ذلك، كما جاء على حد قوله :

«لما وفق الله سبحانه تعالى لوضع العقيدة المسماة ب"عقيدة أهل التوحيد، المخرجة بعون الله من ظلمات الجهل وربقة التقليد، المرغمة بفضل الله تعالى أنف كل مبتدع عنيد"، طلب مني بعض من اعتنى بقراءتها أن أضع عليها مختصراً يكمل مقاصدها، ويسهل المشرع إلى ما عذب من مواردها، فأجبتته إلى ذلك طالبا من المولى الكريم حسن المعونة والتسديد للصواب في الظواهر والبواطن، التي هي عن كثير من العلل غير مصنونة، وسميته "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد"، والله أسأل أن ينفع به وبأصله، وعن على من سعى في تحصيلها بنيل مراتب أهل العرفان، والفوز بكمال الدارين بحوله وطوله».

وقد حظيت عقائد السنوسي وشروحها بالإطراء والمدح من قبل معاصري الإمام السنوسي لقيمتها، فهذا محمد بن عبد الرحيم النازي¹ يكتب للإمام السنوسي قصيدة هاك بعض أبياتها، لما وجه له بشرحه لعقيدته الصغرى:

صَاغَ الإِمَامُ الأَوْحَدُ البَحْرُ الرِّضَا	★★	عَزُّ العُلُومِ وَمِبْطَلُ الشُّبُهَاتِ
نَجَلُ الكِرَامِ مُحَمَّدُ بنِ الشَّيْخِ ذِي ال	★★	إِفْضَالِ يُوْسُفَ مَعْدَنَ البِرَكَاتِ
الطَّاهِرُ الأَصْلُ الشَّرِيفُ المُرْتَضَى	★★	الصَّالِحِ المَبْرُورُ فِي الدَّعَوَاتِ
ذُرراً تَفُوقُ مَحَاسِنَ الدُّرْرِ الَّتِي	★★	قَدْ تَقْتَنَى ذُخْراً إِلَى الفَاقَاتِ
بَلْ لا يَمَانِلُ حُسْنُهَا إِذْ هِيَ مِنْ	★★	أَعْلَى الوَسَائِلِ مَطْلَباً لِلذَّاتِ
وَهِيَ المُوَصَّلَةُ المُرِيدِ لِمَا رَجَا	★★	مِنْ فَتْحِ أَلْوَارٍ وَفَيْضِ هَبَاتِ
بَهَرَتْ عُقُولَ العَارِفِينَ وَكُلِّ مَنْ	★★	قَدْ أَنْصَفَ الهُدَى لِمُخْتَفِيَاتِ

فجزاكم الله يا نعم السيد عن أنفسكم وعن المسلمين، بأفضل ما جازى به أوليائه المتقين، لقد بذلتهم المجهود في نصحكم للمسلمين، وبينتم ما أشكل على كثير من المتقدمين والمتأخرين، ونظمت ما كان متفرقا من تلك الدرر، وأظهرتم ما كان محتفيا من تلك الغرر، فبرزت متقنة بجلايب تلك العبارات، منخرطة في سلوك أساليب تلك الإشارات، ممتعة على كل طفيلي لا يقدر قدرها، ولا يسلك وعرها»².

ونفس الإعجاب أبداه شاعرنا، لما بلغه شرح السنوسي لعقيدته الكبرى فقال:

وَقَرِيدَةُ صَاغَ الإِمَامِ المُرْتَضَى	★★	العَالِمُ الحَبِيبُ التَّقِيُّ الأَمْجَدُ
نَجَلُ الكِرَامِ الصَّالِحِينَ ذَوِي العُلَا	★★	الطَّاهِرُ الأَصْلُ الشَّرِيفُ مُحَمَّدُ

¹ - محمد بن عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن بجيش النازي، كان في عداد الفقهاء والصلاح، وهو صاحب قصيدة المنفرجة، وله قصائد في مدح تواليف الإمام السنوسي، منها ما ذكرناه، توفي رحمه الله سنة 920 هـ. طبقات الحضيكي/1: 249. الحركة الفكرية في عهد السعديين/2: 434.

² - طبقات الحضيكي/1: 265-266.

بَحْرُ الْعُلُومِ وَمَعْدِنُ الْأَسْرَارِ مِنْ	★★	يَبِينُ الْأَنْسَامَ بِعَصْرِهِ وَالْمُرْشِدُ
لَوْ أَبْصَرْتَ عَيْنَاكَ حُسْنَ عَقِيدَةٍ	★★	قَدْ صَاغَهَا هَذَا الْإِمَامُ الْأَوْحَدُ
لَرَأَيْتَ مَا يَجْلُو الْقُلُوبَ مِنَ الصَّدَا	★★	وَيُنِيلُهَا نُورًا حِكَاةَ الْفَرْقَدُ
فَعَلَيْكَ يَا نَعَمَ الْحَبِيبِ بِدَرْسِهَا	★★	تُدْرِكُ فَوَائِدَ دُونِهَا لَا تُوجَدُ
فِي شَرْحِهَا ظَهَرَتْ غَرَائِبُ عِلْمِهِ	★★	فَأَقْصِدْ إِلَيْهِ وَرِدْ فَنَعْمَ الْمَوْرِدُ
عَوَّلَ عَلَى كُتُبِ الْإِمَامِ فَإِنَّهَا	★★	تُعْنِيكَ عَنْ طَلَبِ الشُّيُوخِ وَتَسْعُدُ ¹

وجماع الموضوعات التي أدار عليها السنوسي شرحه، يتمثل في الأقسام الثلاثة المشكلة لعلم التوحيد، يعني قسم الإلهيات وقسم النبوات وقسم السمعيات، ومقدمة جرت عادة المتكلمين بالوطنية بما لمؤلفاتهم العقيدية، وذلك حسب التفصيل الآتي:

مقدمة السنوسي وشرحها: وتناول فيها «أول ما يجب قبل كل شيء على من بلغ، أن يعمل فكره فيما يوصله إلى العلم بمعبوده من البراهين القاطعة والأدلة الساطعة، إلا أن يكون حصل له العلم بذلك قبل البلوغ، فليشتغل بعده بالأهم فالأهم²... ولا يرضى لعقائده حرفة التقليد، فإنها في الآخرة غير محلصة عند كثير من المحققين³... ولا يغتر المقلد ويستدل على أنه على الحق بقوة تصميمه وكثرة تعبه، للنقض عليه بتصميم اليهود والنصارى وعبدة الأوثان، ومن في معناهم تقليدا لأخبارهم وآبائهم الضالين المضلين»⁴.

فصل في الأسباب المعينة على عدم التقليد: وقبل الشروع في شرح المسائل المتعلقة

بالفصل، قدم العلامة السنوسي لذلك بمقدمتين تمس الحاجة إليهما:

¹ - طبقات الحضيكي/1: 266-267.

² - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 3

³ - نفسه: 11.

⁴ - نفسه: 34.

المقدمة الأولى: في حد علم الكلام، وبيان موضوعه، وفي تفسير ألفاظ تستعملها العلماء في هذا العلم¹.

المقدمة الثانية: الاستدلال يكون على أربعة أضرب².

بعد ذلك انصرف الإمام السنوسي إلى البيان والتفصيل الشافيين الموفين بالغرض من كتابه، في نطاق التدرج في أقسام التوحيد الثلاثة عند الأشاعرة حسب المنهج المتبع عندهم.

1- وما تناوله الإمام السنوسي بالشرح ضمن قسم الإلهيات الفصول التالية:

فصل في أن الله تعالى قديم: ومؤداه وجوب كون «هذا الصانع لذاتك ولسائر العالم قديما، أي غير مسبوق بعدم، وإلا لافتقر إلى محدث، وذلك يؤدي إلى التسلسل إن كان محدثه ليس أثرا له، أو إلى الدور إن كان، والتسلسل والدور محالان، لما في الأول من فراغ ما لا نهاية له بالعدد، وفي الثاني من كون الشيء الواحد سابقا على نفسه مسبوقا بها»³.

فصل في أن الله تعالى باق: ومؤداه وجوب كونه تعالى باقيا، «أي لا يلحق وجوده عدم، وإلا لكانت ذاته تقبلهما، فيحتاج في ترجيح وجوده إلى مخصص فيكون حادثا. كيف وقد مر بالبرهان أنفا وجوب قدمه، ومن هنا تعلم أن كل ما ثبت قدمه استحالة عدمه»⁴.

فصل في أن الله تعالى قادر مريد عالم... ومضمن هذا الفصل «وجوب كون الصانع قادرا وإلا لما أوجدك»⁵ (...). «ومريدا وإلا لما اختصت بوجود ولا مقدار ولا صفة ولا زمن بدلا عن نقائضها الجائزة، فيلزم إما قدمك أو استمرار عدمك»⁶... «ويجب لصانعك أن يكون عالما، وإلا لم تكن على ما أنت عليه من دقائق الصنع، في اختصاص كل جزء منك بمنفعته الخاصة

¹ - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 42.

² - نفسه: 44.

³ - نفسه: 71.

⁴ - نفسه: 74.

⁵ - نفسه: 82.

⁶ - نفسه: 83.

به وإمداده بما يحفظها عليه، ونحو ذلك من الخاسن التي تعجز عقول البشر عن الإحاطة بأسرارها»¹.

فصل في ملازمة معاني الصفات السبع لها وأنها قائمة بذاته تعالى: معناه تعين كون هذه «الأوصاف السبع تلازمها معان تقوم بذاته تعالى، فيكون قادرا بقدرة، مريدا بإرادة، ثم كذلك إلى آخرها»².

فصل في قدم صفات الله تعالى وأنها غير حادثة: ومفاده تعين كون «هذه الصفات كلها قديمة، إذ لو كان شيء منها حادثا، للزم أن لا يعرى عنه أو عن الاتصاف بضده الحادث. ودليل حدوثه: طريان عدمه، لما علمت من استحالة عدم القديم. وما لا يتحقق ذاته بدون حادث يلزم حدوثه ضرورة»³.

فصل في وجوب وحدة صفات الله تعالى: ومضمونه أنه «يجب لهذه الصفات الوحدة، فتكون قدرة واحدة وإرادة واحدة وعلما واحدا، وكذا ما بعدها. ويجب لها عدم النهاية في متعلقاتها، فتعلق القدرة والإرادة بكل ممكن، والعلم والكلام بجميع أقسام الحكم الكلي، وهي كل واجب وجائز ومستحيل، والسمع والبصر والإدراك على القول به بكل موجود»⁴.

فصل في وجوب وحدة الصانع سبحانه وتعالى: «ويجب لهذا الصانع أن يكون واحدا، إذ لو كان معه ثان للزم عجزهما أو عجز أحدهما عند الاختلاف، وقهرهما أو قهر أحدهما عند الاتفاق الواجب، مع استحالة ما علم إمكانه لكل واحد باعتبار الانفراد، ونفي وجوب الوجود لكل واحد منهما للاستغناء بكل منهما عن كل منهما. فإن لم يجب اتفاقهما بل جاز اختلافهما لزم قبولهما العجز وعاد الأول»⁵.

¹ - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 93.

² - نفسه: 106.

³ - نفسه: 130.

⁴ - نفسه: 150.

⁵ - نفسه: 166.

فصل فيما يجب لله تعالى وما يجوز وما يستحيل في حقه سبحانه: «وإذا عرفت استحالة تأثير القدرة الحادثة في محلها، بطل لذلك تأثيرها بواسطة مقدرها في غير محلها، كرمي الحجر والضرب بالسيف، ونحو ذلك مما يوجد عادة بواسطة حركة اليد مثلا، وهو المسمى بالتولد عند القدرية مجوس هذه الأمة، مع ما فيه على مذهبهم من وجود أثر بين مؤثرين، ووجود فعل من غير فاعل، أو فاعل من غير إرادة ولا علم بالمفعول، ونحو ذلك من الاستحالات المذكورة في المطولات. واتفق الأكثر على عدم تولد الشيع والري ونحوهما عن الأكل والشرب وشبههما، وذلك مما ينقض أيضا على القائلين بالتولد، وبالله تعالى التوفيق، وهذا الذي ذكر في أوصافه تعالى إلى هنا هو كله مما يجب في حقه تعالى. وإذا علم ما يجب في حقه تعالى علم ما يستحيل وهو ضد ذلك الواجب»¹.

فصل فيما يجوز في حقه سبحانه وتعالى: «ويجوز في حقه تعالى أن يرى بالأبصار على ما يليق به جل وعلا، لا في جهة ولا في مقابلة لقوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾²، لسؤال موسى كلمه عليه السلام لها، إذ لو كانت مستحيلة ما جهل أمرها، وإجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع على ابتهاهم إلى الله تعالى، وطلبهم النظر إلى وجهه الكريم، ولحديث (سْتَرَوْا رَبَّكُمْ)³، ونحو ذلك مما ورد، والظواهر إذا كثرت في شيء أفادت القطع به»⁴.

فصل فيما يجوز في حقه سبحانه وتعالى: «ومن الجائزات في حقه تعالى خلق العباد وخلق أعمالهم، وخلق الثواب والعقاب عليها، لا يجب عليه شيء من ذلك، ولا مراعاة صلاح ولا أصلح، وإلا لوجب أن لا يكون تكليف ولا محنة دنيوية ولا أخروية، والأفعال كلها خيرها وشرها نفعها وضرها مستوية في الدلالة على باهر قدرته جل وعز، وسعة علمه ونفوذ إرادته، لا يتطرق

¹ - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 197.

² - القيامة: 23.

³ - أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يُؤْمِنُ نَازِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَازِرَةٌ﴾. ومسلم في

كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاتي الصبح والعصر والحفاظة عليهما.

⁴ - العمدة: 203.

لذاته العلية من ذلك كمال ولا نقص، (كان الله ولا شيء معه)¹، وهو الآن على ما كان عليه، فأكرم سبحانه من شاء بما لا وكيف من أنواع النعيم بمجرد فضله لا لميل إليه، أو قضاء حق وجب له عليه، وعدل فيمن شاء بما لا يطاق وصفه من أصناف الجحيم، لا لإشفاء غيظ ولا لضرر ناله من قبله»².

فصل في الرد على من زعم أن العقل يتوصل وحده إلى إدراك الحسن والقيح:

«وإذا عرفت بما ذكر عدم رجحان بعض الأفعال على بعض بالنسبة إليه تعالى، عرفت جهالة من تصور على الغيب، ورأى أن العقل يتوصل وحده دون شرع إلى إدراك الحسن والقيح عنده جل وعلا، على أنه لو سلم لهم ذلك جدلاً، لم يجزم العقل بشيء من ذلك، لتعارض أوجه من النظر في ذلك متضادة. فإننا لم نعرف وجوب الإيمان، ولا تحريم الكفران إلا بعد مجيء الشرع»³

2- أما القسم المعقود لعقائد النبوات، فتناوله السنوسي من خلال الفصول الآتية:

فصل في وجوب الإيمان ببعثة الرسل إلى العباد لتبليغ أمر الله سبحانه وتعالى إليهم: «ومن الجائزات ويجب الإيمان به: بعث الرسل إلى العباد ليلفغهم أمر الله سبحانه وفيه وإباحته، وما يتعلق بذلك من خطاب الوضع، لما عرفت أن العقل لا يدرك دون شرع طاعة ولا معصية، ولا ما بينهما»⁴.

فصل في وجوب تصديق الرسل فيما أتوا به عن الله عز وجل: «وإذا علم صدق

الرسول -عليهم الصلاة والسلام- لدلالة المعجزة، وجب تصديقهم في كل ما أتوا به عن الله تعالى، ويستحيل عليهم الكذب عقلاً، والمعاصي شرعاً، لأننا مأمورون بالاعتداء بهم، فلو جازت عليهم

¹ - تضمين لحديث رواه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾، وفي كتاب التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾. وأخرجه أحمد في مسند البصريين.

² - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 224.

³ - نفسه: 231.

⁴ - نفسه: 234.

المعصية لكننا مأمورين بها **(قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ)**¹، وبهذا تعرف عدم وقوع المكروه منهم أيضا، بل والمباح على الوجه الذي يقع من غيرهم، وبالله تعالى التوفيق»².

فصل في المعجزات التي أيد الله بها نبيه ﷺ: «وبينا ومولانا محمد ﷺ قد علم ضرورة ادعاؤه الرسالة وتحدى بمعجزات لا يحاط بها»³ (...) «وأفضلها القرآن العظيم، الذي لم تنزل تفرغ أسماع البلغاء بتضليل كل دين غير دين الإسلام آياته، وتحرك لطلب المعارضة على سبيل التعجيز حمية اللسان المتوقدي الفطنة الأقوياء المعارضة نظما ونثرا، الخائضين في كل فن من فنون البلاغة طولا وعرضا، بحيث لا تغلب عن معارضتهم أمنع كلمة، وإن لم يعرض فيها بعجزهم»⁴.

3- وختم الإمام السنوسي كتابه بقسم السمعيات بفصلين تناول فيهما:

فصل في وجوب الإيمان بما جاء به نبينا ﷺ جملة وتفصيلا: «وإذا وفقت لعلم هذا كله، حصل لك العلم بضرورة بصدق رسالة نبينا ومولانا محمد ﷺ، فوجب الإيمان بكل ما جاء به عن الله سبحانه جملة وتفصيلا، كالحشر والنشر لعين هذا البدن لا مثله إجماعا، وفي كونه عن تفرق محض أو عدم محض تردد باعتبار ما دل عليه الشرع، أما الجواز العقلي فيهما فاتفق. وفي إعادة الأعراض بأعيانها طريقتان: الأولى: تعاد بأعيانها: باتفاق. والثانية: قولان، الصحيح منهما: إعادةا بأعيانها. وفي إعادة عين الوقت قولان. وكالصراط وكالميزان، وفي كون الموزون صحف الأعمال أو أجساما تخلق أمثلة لها تردد، والجنة والنار، وعذاب القبر وسؤاله»⁵.

فصل في نفوذ الوعيد في طائفة من عصاة أمته ﷺ: «ومما جاء به ﷺ، ويجب الإيمان به نفوذ الوعيد في طائفة من عصاة أمته، ثم يخرجون بشفاعته ﷺ، والحوض، وهل هو قبل الصراط أو بعده، أو هما حوضان أحدهما قبل الصراط والآخر بعده وهو الصحيح أقوال، وتطابير

¹ - الأعراف: 28.

² - عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 250.

³ - نفسه: 251.

⁴ - نفسه: 254 - 255.

⁵ - نفسه: 269 - 270.

الصحف، إلى غير ذلك مما علم من الدين ضرورة، وعلمه مفصل في الكتاب والسنة وكتب علماء الأمة»¹.

ثانياً: أسلوب الشرح الذي اعتمده السنوسي في كتابه.

الشرح في اللغة مأخوذ من فعل شرح يشرح وهو الكشف والبيان، يقال: «شرح فلان أمره أي أوضحه، وشرح مسألة بينها»².

أما في الاصطلاح فهو أحد المقاصد التي نص عليها المقرئ بقوله: «إن المقصود بالتأليف سبعة: شيء لم يسبق إليه فيؤلف، أو شيء ألف ناقصاً فيكمل، أو خطأ فيصحح، أو مشكل فيشرح، أو مطول فيختصر، أو مفترق فيجمع، أو منشور فيرتب»³.

ومن وجهة نظر حاجي خليفة فإن مما «يشترط في التأليف إتمام الغرض الذي وضع الكتاب لأجله، من غير زيادة ولا نقص، وهجر اللفظ الغريب... واعلم أن كل من وضع كتاباً إنمّا وضعه ليفهم بذاته من غير شرح، وإنمّا احتجج إلى الشرح لأمر ثلاثة: الأمر الأول، كمال مهارة المصنف، فإنه لجودة ذهنه وحسن عبارته يتكلم على معان دقيقة بكلام وجيز كافياً في الدلالة على المطلوب، وغيره ليس في مرتبته، فربما عسر عليه فهم بعضها أو تعذر، فيحتاج إلى زيادة بسط في العبارة لتظهر تلك المعاني الخفية، ومن هنا شرح بعض العلماء تصنيفه... وقد يقع في بعض التصانيف ما لا يخلو البشر عنه من السهو والغلط والحذف لبعض المهمات وتكرار الشيء بعينه بغير ضرورة، إلى غير ذلك فيحتاج أن ينبه عليه.

ثم إن أساليب الشرح على ثلاثة أقسام:

¹ - العمدة: 277.

² - لسان العرب المجلد: 2: 392.

³ - أزهار الرياض/3: 34.

الأول: الشرح ب«قال» «أقول»، كشرح المقاصد¹ وشرح الطوابع للأصفهاني² وشرح العصد³. وأما المتن فقد يكتب في بعض النسخ بتمامه وقد لا يكتب، لكونه مندرجا في الشرح بلا امتياز.

الثاني: الشرح ب«قوله»، كشرح البخاري لابن حجر وألكرماني ونحوهما، وفي أمثاله لا يلتزم المتن وإنما المقصود ذكر المواضع المشروحة، ومع ذلك قد يكتب بعض النساخ متنه تماما إما في الهامش وإما في المسطر فلا ينكر نفعه.

الثالث: الشرح مزجا، ويقال له شرح ممزوج، يمزج فيه عبارة المتن والشرح، ثم يمتاز إما بالميم والشين، وإما بخط يخط فوق المتن، وهو طريقة أكثر الشراح المتأخرين من المحققين وغيرهم، لكنه ليس بمأمون عن الخلط والغلط⁴.

وتأسيسا على ما أورده صاحب كشف الظنون من أساليب الشرح، يمكن تصنيف شرح السنوسي لعقيدته الكبرى ضمن الصنف الثاني والثالث، ألا وهما الشرح ب«قوله» كقول السنوسي: «قوله: إن أول ما يجب...» ثم الشرح الممزوج، أي الشرح مزجا بين عبارة الشارح وعبارة المتن مع التقيد بالتمييز بينها وبينه بحرف الصاد والشين كقوله: «ص/ الحمد لله رب العالمين... ش/ الكلام فيما يتعلق بالحمد...».

¹ - المقصود به كتاب "شرح المقاصد" للعالم الإمام مسعود بن عمر بن عبد الله الشهير بسعد الدين التفتازاني (793/712 هـ) في علم الكلام وهو مطبوع محقق في أجزاء.

² - يعني شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن المعروف بالأصفهاني (749/674 هـ) صاحب شرح كتاب الطوابع للإمام البيضاوي، وهو مطبوع محقق.

³ - المقصود به شرح عضد الدين الإيجي (ت: 756 هـ) على المختصر الأصولي لابن الحاجب (ت: 646 هـ) في علم أصول الفقه وهو مطبوع في أجزاء مع حاشية العلامة التفتازاني عليه.

⁴ - كشف الظنون/1: 35-37.

ثالثاً: قيمة كتاب "عقيدة أهل التوحيد وشرحها عمدة أهل التوفيق والتسديد"

اكتست عقائد السنوسي بمختلف أحجامها أهمية قصوى على مستوى المذهب السني في الاعتقاد بمنطقة المغرب العربي، منذ أن خطتها يراعة الإمام السنوسي، إلى أن طلع ابن عاشر الأنصاري على الناس بنظمه الشهير.

ولقيمة العقيدة الكبرى وشرحها، نسج المهتمون من المتكلمين على منوال السنوسي في وضع شروح وحواشي على شرحه لها، فكان من بين هؤلاء الشراح:

1- محمد مامون الحفصي المتوفى سنة 1037 هـ الذي شرح العقيدة الكبرى.

2- محمد بن أحمد الشهير بابن مريم صاحب كتاب البستان المتوفى سنة 1014 هـ الذي وسم شرحه ب "كشف اللبس والتعقيد عن عقيدة أهل التوحيد".

3- أحمد بن محمد بن يحيى أبو العباس المقرئ المتوفى سنة 1041 هـ صاحب كتاب: "إتحاف المغري في تكميل شرح الكبرى".

4- علي بن أحمد الرسموكي المتوفى سنة 1049 هـ له شرح على كبرى السنوسي.

5- عبد العزيز بن أحمد بن يعقوب الرسموكي أبو فارس المتوفى سنة 1065 هـ مؤلف كتاب "واسطة عقد الفرائد في شرح كبرى العقائد".

6- عبد الرزاق بن محمد بن حمادوش المتوفى سنة 1157 هـ صاحب الشرح الموسوم ب "مباحث الذكرى في شرح العقيدة الكبرى".

7- عمر بن عبد الله الفاسي أبو حفص المتوفى سنة 1188 هـ الذي وضع شرحا على شرح الكبرى سماه: "طلائع البشرية فيما يتعلق بشرح العقيدة الكبرى" وتوجد مخطوطة بمؤسسة علال الفاسي تحت رقم: 1153 - ع 720.

8- شرح على السنوسية في التوحيد لعبد الصمد التهامي كنوان المتوفى سنة 1934 هـ.

وقد تعدى الاهتمام البالغ بالعقيدة الكبرى وشرحها نطاق الشروح، ليمتد إلى جعلها مدار التحشية على شرح مصنفها السنوسي، وممن سلك هذا المهيع من المتكلمين نذكر:

- 1- أحمد المنجور المتوفى سنة 995هـ الذي وضع حاشية على شرح الكبرى توجد مخطوطة بعدة مكنتات وطنية، منها خزانة القرويين تحت رقم: 989 ز.
- 2- عبد الواحد بن عاشر صاحب النظم المعروف المتوفى سنة 1040 هـ له طرر على كبرى السنوسي.
- 3- محمد الحجيج الأندلسي صاحب حاشية شرح العقيدة الكبرى.
- 4- عبد الرحمن الفاسي المتوفى سنة 1096 هـ الذي كتب حاشية على الكبرى.
- 5- أبو علي اليوسي المتوفى سنة 1102 هـ صاحب الحاشية موضوع التحقيق.
- 6- علي العكاري المراكشي المتوفى سنة 1118 هـ الذي درس العقيدة الكبرى وشرحها بالقرويين وجمعت أماليه وشروحه عليها.
- 7- عمر بن عبد الله الفاسي أبو حفص المتوفى سنة 1188 هـ الذي كان له حواشي على الكبرى¹.

¹ - حاشية ابن حمدون على شرح ميارة على المرشد المعين/1: 71.

الفصل الثاني: الجديد في ترجمة الحسن اليوسي

والمكتشف من تراثه

ترجمة اليوسي حظيت مني باهتمام وافر، فبسطتها كل البسط في التقديم لكتاب "القانون في أحكام العلم والعالم والمعلم" احقق بعنايتنا، وكذا في غيره من كتب السلسلة، مما لا مجال لتكراره هنا، لولا ما أسعف به البحث من معلومات نرى من المناسب إيرادها هنا، من شأنها أن تجلو الجوانب التي لا زالت -وما أكثرها- في حاجة ماسة إلى مزيد إلقاء الضوء عليها، والمتصلة تمام الاتصال بشخصية وحياة العالم اليوسي على عدة مستويات منها:

المبحث الأول: على مستوى الشيوخ والمراكز العلمية خصوصا بالجنوب المغربي.

المبحث الثاني: على مستوى الآخذين عن اليوسي من التلاميذ والمريدين .

المبحث الثالث: على مستوى شيوخ العلم والتصوف والصالح الذين لقيهم اليوسي.

المبحث الرابع: على مستوى ضبط إنتاج اليوسي بالخزانات الوطنية ومكتبات الأوقاف والزوايا والبحث في تراثه برحاب الجامعة المغربية.

المبحث الخامس: على مستوى الكتب والرسائل الجديدة.

ترجمة اليوسي في إجمال

عرف اليوسي بنفسه في كتابه المحاضرات بقوله: «أنا الحسن بن مسعود بن محمد، بن علي بن يوسف، بن أحمد بن إبراهيم، بن محمد، بن أحمد، بن علي، بن عمرو، بن يحيى، بن يوسف، وهو أبو القبيلة، بن داود، بن يدراسن، بن ينتو، فهذا ما بعد من النسب، إلى أن دخل بلد "فركلة"، في قرية منه تسمى حارة أقلال¹، وهي معروفة الآن»².

كان مسقط رأس اليوسي إذن هذه الربوع، وعلى وجه التحديد بإحدى القرى بجبل ملوية، والممتدة على طول وادي "وُزْن"³ ومنها قرية "تسجدلت"⁴ وكذا قرية "تعندلت"⁵، حيث تنتشر مزارات وقبور أهل الله، على امتداد الوادي المذكور، و«أولهم الشيخ يحيى بن يوسف⁶، وهو قديم لا يعرف له تاريخ، واقتدى الناس في زيارته بذوي البصائر، مع ظهور البركات بزيارته»⁷.

وهذا الشيخ هو الجد الأكبر الذي ينحدر منه اليوسي، والذي ذكره في عمود نسبه، ونعته بكونه "أبو القبيلة".

¹ - تعني باللسان البربري: حارة الشرفاء.

² - المحاضرات/1: 30.

³ - أحد روافد نهر أم الربيع، يسمى حاليا بوادي هندر، نسبة إلى قرية تقع على ضفته الغربية، ويخترق القرية التي يوجد بها ضريح سيدي يحيى أويوسف في الجنوب الغربي لمركز تونفيت. هامش رقم: 324 من كتاب "مباحث الأنوار" للولالي. دراسة وتحقيق عبد العزيز بو عصاب.

⁴ - تكتب "تسجدلت" أو "تاسكدلت" وهي قرية في أعالي ملوية جنوب ميدلت بالقرب من مركز تونفيت حيث ضريح يحيى بن يوسف في قبيلة آيت يحيى. هامش رقم: 319 من نفس المرجع.

⁵ - قرية توجد في الأطلس المتوسط، وفي أعلى ملوية جنوب ميدلت، وجنوب مركز تونفيت على وادي هندر من قبيلة آيت يحيى. هامش رقم: 321 من نفس المرجع.

⁶ - مازال مشهد يحيى بن يوسف مزاراة الزوار من المنطقة وخارجها، ويقع جنوب غرب ميدلت، تربطه طريق غير معبدة بمركز تونفيت، ويجتمع حوله كثير من الأضرحة، غير معروف تاريخ أصحابها. هامش رقم: 320.

⁷ - مباحث الأنوار: 233.

كنى اليوسي: أبو علي، وأبو المواهب، وأبو السعود، وأبو محمد. أما كنيته بأبي علي فهي كنية الحسن، وقد كناه بها شيخه الإمام وأستاذه الهمام أبو عبد الله سيدي محمد بن ناصر الدرعي رحمته حين قدومه عليه طالبا للعلم سنة 1060 هـ، مادحا له بقصيدة جاء في مطلعها:

خليلي مرا بي على الدور والنهر ★★
لعلي من ليلي أمر على خبير¹

ومما أورده أحمد بن خالد الناصري من أبيات هذه القصيدة الرائقة قول اليوسي في مدح

شيخه:

ولكن إذا ما الدهر جلست خطوبه ★★
أخنا بأبواب الكرام ذوي الفخر
فلا نحتشي مس الهوان ولا الهوى ★★
وكيف وبابني ناصر منهما نصري
مقام الذي بالعلم والحلم والتقوى ★★
بجو سماء المجد قد لاح كالبدر
وصار يبجري شرعة وحقيقة ★★
ونادى قلبه المكارم جملة ★★
وطافت بيت المجد منه بلا حجر²

فكان من آثارها في نفس الشيخ انبساطه إلى اليوسي التلميذ، فكتب إليه:

أبا علي جزيت الخير والنعمما ★★
ونلت كل المنى من رينا قسما
يا مرحبا بك كل الرحب لا برحت ★★
قرائح الفكر منك تجتني حكما

قال الهشتوكي راويا عن اليوسي: «وقد ذكر لي أنه منذ خاطبه بهذا، فاض بحره وكثر علمه وخيره، وعظم لدى الأنام مكانه وقدره، وانطلق على الألسنة حمده وشكره، وشاع في الآفاق

¹ - هذه القصيدة لم يرد لها ذكر بالديوان الشعري، والبيت المذكور منها أورده العلامة العدلوني في كتابه المحرر برسم الترجمة لليوسي وذكر مناقبه، وقد وعد بإيراد القصيدة كاملة في آخر كلامه، غير أنها ضاعت بضياح الصفحات الناقصة من الكتاب المخطوط.

² - طلعة المشتري/1: 154.

صيته وذكره، وكثر في العالمين إحسانه وبره، ولاحت شموسه وبدوره، ونورت والله بالعلم والعمل والمعارف صدوره، واستقامت أحواله وأموره»¹

ومن كناه بهذه الكنية ولد عمه، الفاضل أبو سعيد عثمان بن علي اليوسي رحمه الله على حد قوله في بيت شعري:

نفسى عشية قيل مر أبو علي ★★ مثل الرياح إذا تمر بأثأب

ولم يزل شيخه يكنيه بهذه الكنية في رسائله ومكاتباته إلى أن توفي رحمته. وأما البواقي من الكنى المتقدمة، فكانه بما فضلاء من الإخوان في رسائلهم².

المبحث الأول: على مستوى الشيوخ والمراكز العلمية خصوصا بالجنوب المغربي أولاً: على مستوى الشيوخ

إقراراً من اليوسي بفضل شيوخه عليه خلد تراجمهم في فهرسة، تضمنت من الفوائد ما يشهد لليوسي بعلو الكعب في التأليف، ثم التنوع في مشارب ثقافته الإسلامية الرفيعة، وإنصافاً لهؤلاء الشيوخ على كثرتهم، اعتذر لمن فاتته ذكره بسبب طول العهد بينه وبينه فطواه النسيان، وفي ذلك قال رحمه الله: «... ثم المراد ذكر من ظهر بخصوصية وفضيلة، لا كل من استفدنا منه شيئاً إذ لا نحصيه، بل كثير ممن حصل لنا منه ضبط القرآن أو تجويده في زمن الصغر لم نذكرهم لكثرتهم. ومنهم من لم نثبت عليه أو على اسمه، جزى الله جميعهم خيراً، وجمعنا وإياهم في حظيرة القدس عند النظر إلى وجهه الكريم، مع الذين أنعم الله عليهم آمين».

وفي الفصل الأول من الفهرسة، أتى اليوسي على الترجمة الوافية لشيوخ التعلم، وهكذا بلغ عدد الأشياخ المترجم بهم في الفهرسة واحداً وعشرين شيخاً، مع ذكر جماعة أخرى من الشيوخ ممن حصل الانتفاع بهم، والاكتفاء بالدعاء لهم بالرحمة والغفران.

¹ - قرى العجلان المخطوط: 26.

² - راجع البحوث المتمعة التي عقدها اليوسي للاسم والكنية واللقب والنسب وغيرها في المحاضرات/1: 30 وما بعدها.

وقد استدرك عليه تلميذه الهشتوكي، المعروف بـ«أحوزي» في كتابه "قرى العجلان على إجازة الأحبة والإخوان" طائفة من الشيوخ والمراكز العلمية، حيث تيسر له أخذ العلم عنهم، وقد سعينا ما وسعنا السعي للوقوف على فهرسة الهشتوكي المذكورة، فيما سلف من أعمال اليوسي -والتي تشير إليها اليوم كثير من المظان¹ بعد أن كانت في حكم المفقودة -، ولكن بعد طول عناء ومراجعة طائفة من الباحثين²، ظفرنا بنسخة نعتمدها اليوم في بيان الجوانب المغمورة في حياة العلامة اليوسي رحمه الله تعالى.

وقد أحسن الهشتوكي صنعا، إذ أفاد بوصل حلقة كانت مفقودة في حلقات مسار اليوسي العلمي كثيرا ما استوقفتنا، ولم نمتد إلى ما يلقي الضوء عليها، ويكشف الغامض فيها.. فذكر طائفة من المعلومات، تتصل بالشيوخ، والمراكز العلمية التي تردد عليها اليوسي بالجنوب المغربي خصوصا، والكتب التي ألفها أثناء إقامته بالزاوية الدلالية، والتي ألفها بفاس... وغيرها من المعلومات والإفادات المفصلة، لطول ملازمة الهشتوكي لأستاذه اليوسي.

قال الهشتوكي بعد كلام: «... وثالثهم، فارس المعقول والمنقول، العالم الرباني، بحر المعارف والعلوم والمعاني، عمدة المسلمين وخاتمة المحققين، مولاي أبو علي الحسن ابن مسعود بن محمد اليوسي نفس الله في عمره للإسلام، لازمته ما ينيف على عشرين سنة، وأخذت منه الفقه والحديث والتفسير والسير واصطلاح الحديث، والإعراب والتصريف والنحو والمنطق والعروض والقوافي، والتوحيد والأصول والمعاني والبديع والبيان، وقراءة القرآن وأحكامه (كذا ورد في النص) مورد

¹ - دلت العلامة المنوبي رحمه الله على وجود فهرسة الهشتوكي بالخزانة الحسنية تحت رقم: 13003 في كتابه: المصادر العربية لتاريخ المغرب/1: 175، ولكن عند مراجعة الكتاب ذي الرقم أعلاه، تبين أن الأمر لا يتعلق بها، بل هو لكتاب منسوب للخفاجي في شرحه على كتاب الشفا للقاضي عياض كما هو معلوم.

² - من بينهم الأستاذ القدير عمر أفا، الذي زرته بكلية الآداب بالرباط يوم 2008/2/4، بعد أن طرق سمعي توفره على نسخة من فهرسة الهشتوكي، فوعدي بالسعي في الحصول عليها وموافاتي بها بعد حين، وأمدني مشكورا على سبيل الهدية بنسخة من كتابه القيم: النقود المغربية في القرن الثامن عشر، ورسالة مغمورة للعلامة اليوسي حول موضوع ترجمة القرآن إلى البربرية، فجزاه الله خيرا. ولم يمض أسبوع على وعد الأستاذ الفاضل لي، حتى جدد الاتصال ثم اللقاء بي بالدار البيضاء بمناسبة تنظيم الدورة 14 لمعرض النشر والكتاب بتاريخ 2008/2/8، وأحضر لي معه نسخة من قرى العجلان، فجزاه الله خيرا على ما تفضل به وسعى فيه.

الظمان والضبط، والدرر اللوامع وحرز الأمان، وعلم التصوف، وتوالمف السنوسى كلها، وتلخيص المفتاح وشرحه لسعد الدين، وجمع الجوامع مع شرحه للمحلى، والمختصر المنطقي للسنوسى وشرحه، وحواشيه عليهما، والسلم والبقاعى، والطالع المشرق وشرحه عليه، المترجم بالتاج المفرق، ومختصر ابن الحاجب الأصلى وشرحه للعضد، وتسهيل الفوائد، والألفية والجرومية والرسالة، والصغرى والكبرى وشرحه، وحواشيه عليهما غير ما مرة، والخزرجية غير ما مرة، ومختصر خليل غير ما مرة، وحكم ابن عطاء الله، وصحيح البخارى وغيره ما مرة، والشفاء غير ما مرة.

ومنه استفدت وفتح الله على يديه، ببركة الشيخ القطب ابن ناصر الذى وجهنى إليه، فكثرت اعتمادي عليه ونصحنى والله الحمد، وخدمته بنية صالحة وما غششته ولا غيره والحمد لله قط، ولا خذلته بل خدمته بنية صالحة ونصحته، حتى فتح الله على ببركته وبركة أمثاله، ورأيت لقراءته البركة الكثيرة، والحمد لله على نعمه الحافلة الغزيرة»¹.

ثانياً: على مستوى المراكز العلمية المغمورة في مسيرة اليوسى العلمية

يمكن رسم صورة لهذه المراكز، من خلال ما ورد في مخطوط قرى العجلان مفصلاً، وكذا ما ورد من إشارات عابرة في تراث اليوسى وفق الترتيب الآتى:

مركز دكالة: ورد ذكر هذا المركز العلمى على لسان اليوسى بقوله: «كنت في أعوام الستين وألف مرتحلاً في طلب العلم، فدخلت قرية في أرض دكالة»²، وقد كان في صحبة شيخه محمد بن إبراهيم الهشتوكى، «لقبه أبو على اليوسى بمراكش فوجده في المعقول بحرا زاخرا، وحبرا ماهرا، فلازمه وخرج معه لدكالة»³.

¹ - قرى العجلان المخطوط: 24 - 25.

² - المحاضرات/1: 134.

³ - قرى العجلان: 27. طبقات الحضيكي/1: 304.

بلاد وحرارة: ومن أشياخه ببلاد ركراكة: عبد الله بن أحمد بن رحال، ومحمد بن موسى، وأبو جمعة بن مسعود، وسعيد بن عبد القادر الركراكيون¹.

البلاد الصوسية: قال الهشتوكي في مسرد الشيوخ الذين أخذ عنهم اليوسي بمنطقة سوس: «... وفي بلاد سوس عن أبي زيد التمرني²، عن الشيخ عبد الله بن المبارك الأقاوي، عن الولي الصالح سيدي إبراهيم بن محمد، عن والده سيدي محمد بن إبراهيم عالم جزولة وقطبها».

مركز تذييرته العلمي: وهذا المركز أخذ أيضا عن الشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد القادر بتيزرت، الراجع نسبه إلى القطب مولاي عبد القادر الجليلاني³.

مركز قائده جزولة بإيليج: قال الهشتوكي: «ثم ارتحل منه إلى قاعدة جزولة بإيليج دولة سلطاتها الجواد، الذي صلحت في زمنه البلاد والعباد، السلطان أبو الحسن علي بن محمد بن محمد القطب سيدي أحمد بن موسى... وأخذ عن أعلامها كالقاضي الشيخ أبي عبد الله محمد بن سعيد بن عبد الله السملالي⁴، والشيخ البارع أبو محمد عبد الله بن سعيد السملالي⁵، والشيخ أبو الحسن

¹ - ولا زالت إلى اليوم ماثلة للعيان آثار مقر إقامة اليوسي بزواوية سكياط، نسبة إلى العالم محمد بن عبد الله السيكياطي، حسبما أفادني به الأستاذان الشقيقان عبد الجليل جودات والدكتور محمد جودات، الركراكيان من جهة الأم، البيضاويان مولدا، وذلك ببلاد سكياط.

² - قال الحضيكي في ترجمته «عبد الرحمن بن محمد التمرني المغافري ثم التردني أبو زيد، الإمام القدوة العلامة، الولي الصالح المتفنن في علوم جهة، قاضي الجماعة ومفتيها، ناصح الخاصة والعامة... ومن أخذ عنه أبو علي اليوسي، وأبو عبد الله محمد بن سعيد المرغني صاحب المقنع... توفي رحمه الله يوم الأحد خامس شوال سنة ستين وألف». الطبقات/2: 399.

³ - قرى العجلان: 29.

⁴ - محمد بن سعيد بن عبد الله بن إبراهيم السملالي العباسي، قاضي الجماعة بإيليج، الفقيه العالم العامل، المتفنن الحقق المتقن، الجامع بين الشريعة والحقيقة... كان عليه السلام رجلا صالحا من أولياء الله المتقين وعباد الله الصالحين. وذكره أبو علي اليوسي فيمن لقي من رجال الله. توفي رضي الله عنه وقت صلاة الجمعة الثامن عشر من صفر سنة 1074 هـ... طبقات الحضيكي/2: 324.

⁵ - من أولياء الله المتقين وعباده الصالحين، صحب شيخه المذكور ولازمه - يعني الشيخ محمد بن داود الترسواطي اللكوسي - وانتقل إليه من بلده بأولاده حتى مات، ودفن مع شيخه في مكان واحد، وقبرهما متوازيان مزارة مشهورة... طبقات الحضيكي/1: 299.

علي بن عبد الله¹، أخ الشيخ الصالح سيدي إبراهيم بن عبد الله من غابة الطائر، والشيخ الأديب اللغوي أبي سلطان عبد العزيز يعقوبي وغيرهم... وعن الشيخين الصالحين المقيدين العامة ببركتهم الآفاق عند الناس بالاتفاق، سيدي عبد الله بن يعقوب السملالي² وسيدي علي بن أحمد الرسموكي³»⁴.

حاضرة تارودانت: قال الهشتوكي: «ووجد هناك من أعلامها ذوي العلوم المفيدة، وأعلمها وقتئذ على ما أخبرني به، أبو زيد القاضي عبد الرحمن التمرتني وأخذ عنه»⁵.

«... ثم ارتحل من قاعدة جزولة برسوم السكنى والإقامة بأمر السلطان أبي الحسن علي بن محمد رحمه الله تعالى، بعد أن أكرمه غاية الإكرام، وعظمه غاية الإعظام، وأتحفه بتحف عظام ونعم جسام، على أن يتصدر للتدريس ونشر العلوم بترددت لأرباب العقول والفهوم»⁶.

¹ - علي بن عبد الله بن أحمد بن سيدي الحاج عمرو السملالي، الفقيه العالم العامل الشهير، العابد الناسك الصالح المرابط المدرس، برع في الفنون وأقرأها، فهو شيخ المشايخ... كان رضي الله عنه من مشاهير العلماء الصالحين، وأخوه سيدي إبراهيم بن عبد الله كذلك. وكانوا من بيت علم وخير ودين. توفي ببلده غابة الطير يوم الأربعاء الأول من ربيع النبي سنة 1074هـ. نفسه/2: 484.

² - الفقيه العالم العامل، المحقق المدرس، خاتمة علماء جزولة، تفقه أولاً على سيدي محمد بن إبراهيم حفيد أبي عبد الله التمرتني، ثم رحل لترددت حاضرة سوس وأخذ عن علمائها. مهر في الفقه والتفسير واللغة العربية، واعتنى بحديث صحيح البخاري وغيره، وبرع في المعقول والمنقول، وتفنن في علوم شتى، وعكف على التدريس على ساق الجدل، لا يقتر نحو خمس وثلاثين سنة. وله تأليف منها تعليق على عقيدة السنوسي وغيره، توفي رحمه الله يوم الثلاثاء السادس والعشرين من ذي الحجة الحرام سنة 1052 هـ، عن نحو أربع وثمانين سنة. طبقات الحضيكي/2: 489.

³ - علي بن أحمد بن محمد بن يوسف الرسموكي الرركركي أصلاً، التمرتني وطناً، الفقيه الكبير المنفرد المدرس البارع، الناظم المصنف الناثر. أخذ عن أبي مهدي السكتاني وطبقته، توفي رحمه الله صبيحة الثلاثاء السادس عشر من رمضان سنة 1049 هـ. طبقات الحضيكي/2: 484.

⁴ - قرى العجلان المخطوط: 29.

⁵ - نفسه: 28.

⁶ - نفسه: 30.

التحاق اليوسي بالزاوية الناصرية: قال الهشتوكي: «ثم سمع بأخبار القطب سيدي ومولاي ابن ناصر، وعلى ما هو عليه من الاجتهاد في نشر العلوم، وإحياء السنة وإخماد البدعة والفتنة، فترك كل ذلك وراء ظهره، فرحل للشيخ القطب، فبلغ إليه وفرح به فحصل له من بركته ما عليه الآن يرى من سره»¹.

مرحز جبل دمنات: «... ثم ارتحل، فحضر مجلس أبي الحسن علي بن العباس بجبل دمنات». ولعل صنيع اليوسي هذا، هو الذي حمل من باب الوفاء لذكراه عليا بن سليمان الدمناقي علي وضع شرح² علي دالية اليوسي في مدح شيخه ابن ناصر.

التحاق اليوسي بالزاوية البكرية: قال الهشتوكي وهو يستقصي مراحل ومحطات مسيرة اليوسي في طلب العلم بمختلف المراكز والخواضر: «... ثم منه -يعني جبل دمنات- إلى الزاوية البكرية بالدلاء، فاقتبس من أئمتها الأعلام ما اقتبس... وأخذ شيخنا الإمام اليوسي أيضا بالزاوية البكرية عن سيدي محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الدلاني³، وتذاكر شيخنا الإمام أيضا مع شيخنا أبي عمرو بن محمد بن أبي بكر الدلاني⁴... ثم تصدر شيخنا الإمام اليوسي أيده الله، وأراحه من فتن أهل الوقت بجاه صالحه أهل البيت بالزاوية، بعد الأخذ منهم زمنا قليلا للتدريس ونشر العلوم والتصنيف، مع سلطانهم وقتئذ محمد الحاج بن الصالح محمد بن أبي بكر... واستفاد منه خلق كثير»⁵.

ومما ألف العلامة اليوسي أثناء مقامه بالزاوية البكرية من الكتب: «حواشي علي مختصر السنوسي المنطقي وشرحه، سماها بالدرر، وحواشي علي كبراه وشرحه، والتاج المفرق علي الطالع

¹ - قرى العجلان: 30.

² - يوجد مخطوطا بجزارة دار الكتب الناصرية بتمكروت تحت رقم: 3912.

³ - انظر الهامش رقم 32 من كتاب الزاوية الدلانية في ترجمة والد شيخ اليوسي المذكور: 82.

⁴ - أخذ العلم ببلده عن علماء قومه وغيرهم، كان عالما مشاركا في الحديث والفقه والأصليين والأدب... ومما كان يحرص علي تدريسه لتلاميذه من كتب: تلخيص المفتاح، وجمع الجوامع، وألفية ابن مالك، توفي بزوايتهم عام 1069 هـ. الزاوية الدلانية: 84. الدور الضاوية: 128.

⁵ - قرى العجلان: 30-34.

المشرق¹، وزهر الأكم في الأمثال والحكم لم يسبق لذلك، وتوايف وأجوبة مختصرة وتقايد عديدة مفيدة².

هو **محمد مدغوري**، أبو بكر المدغوري: الولي الصالح، أخذ عن الشريف الجليل ذي الحسب الأصيل والنسب الأئيل، مولاي عبد الله بن علي بن طاهر الحسني³.

المبحث الثاني: على مستوى الآخذين عن اليوسي من التلاميذ والمريدين

أسهم اليوسي رحمه الله في إعداد رجيل من العلماء الأجلاء، حملوا راية العرفان من بعده، كامتداد طبيعي للمدرسة الإسلامية في ربوع المغرب المعطاء. ونذكر منهم من أسعف البحث بالوقوف عليه كإضافة جديدة، ونحيل على كتاب القانون حيث ورد تفصيل تراجم من سبق⁴. ونذكرهم في صعيد واحد مقرنين بين من أخذ عنه العلم، وبين من لقنه الورد الصوفي المميز للطريقة الناصرية⁵، بعد الإشارة إلى أن اليوسي عقد الفصل الثاني من كتاب الفهرسة لذكر الأشياخ في الدين أخذاً أو انتفاعاً أو تبركاً، فكان أولهم شيخه وأستاذه وبركته الشيخ محمد بن ناصر الدرعي، الذي عنه أخذ العهد والورد وإليه ينتسب، والذي مع انتهائه منهج الطريقة الصوفية كان لا يخل بالعلم الظاهر. وقد أطل اليوسي القول في صحبته لهذا الشيخ، وطبيعة العلاقة الخاصة التي كانت تربطه به، حتى إنه كان يتمنى لو ينفس الله في عمره، ليفرده بديوان مستقل، في تفصيل مناقبه وأوصافه وأحواله في سيرته وفي أصحابه. و في مقدمة من أخذ عن الإمام اليوسي ابن الشيخ:

¹ - هذا كتاب من بين تراث اليوسي المفقود حتى اليوم، وهو شرح على منظومة الطالع المشرق في علم المنطق للعربي الفاسي صاحب مرآة الحاسن المتوفى سنة 1052 هـ، كما شرح منظومة الطالع المشرق أيضا أبو زيد عبد الرحمن الفاسي المتوفى سنة 1096 هـ، وهو الموسوم ب: فتح العليم الموفق لتمشية ما تضمنه نظم الطالع المشرق، يوجد شرحه هذا مخطوطا بمؤسسة علال الفاسي تحت رقم: 1237 - ع 751.

² - قرى العجلان: 37 - 38.

³ - نفسه: 26.

⁴ - تراجع تراجمهم ومؤلفاتهم في مقدمة كتاب القانون بتحقيقنا: 60 وما بعدها.

⁵ - انظر الورد الصوفي عند الناصريين في كتاب جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية/2: 228 وما بعدها.

أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي الطليفة، الذي اشتهر في فن الحديث أخذاً عن والده، وعن مشاهير شيوخ زمنه بالشرق والمغرب، وقد خصه اليوسي بإجازة في صحيح البخاري ومسلم، كما جاء على حد قوله: «وجميع ما حصلته من كتب الحديث المختصرة والمطولة»، بل تجاوز حد الانتفاع به في علم الحديث إلى علوم أخرى، وفي ذلك قال: «... وأعظمهم انتفاعاً منه واستفادة شيخنا الإمام أبو علي اليوسي تعمدته الله برحمته وأسكنه فسيح جنته»¹.

محمد بن يعقوب الولايلي، قال أحمد الولايلي في ترجمة والده محمد بن يعقوب: «... وتقدم أنه كان يتعجب ممن يستطيع أن يسمع مدح النبي ﷺ، أو يقرأ علم المواعظ من رقة قلبه وصفاء باطنه. وقد حضر وقتاً مجلس الشيخ ابن مسعود اليوسي، وكانت تعجبه قراءة النحو، فألقاه يتكلم في الضمائر، وذكر أن الضمير كناية عن المدلول، يسعى بذلك في اصطلاح بعض أهل العربية، قال: لأنه ليس فيه تصريح بالمدلول، فأنجز به الكلام حتى ذكر عن بعض الصالحين حكاية، وهي أنه كان يكثر أن يقول هو هو مكرراً، وكان ذلك ذكره، فوقف عليه إنسان فقال له: ما تعني بهو؟ فلما لم يجبه، قال له: أالله تعني؟ قال: فلما سمع اسم الجلالة، انقطع صوته ومات. فلما سمع الوالد رحمه الله هذا الكلام، صاح بطرف المجلس صيحة عظيمة وسقط مغشياً عليه أمداء، حتى سكن أهل المجلس من هول حاله»².

علي بن محمد بن محمد الرحمن، وهو المعروف بالمراكشي الأفاوي الأصل، قال الهشتوكي في ترجمته: «من بني صالح بالسوس الأقصى حسبما أخبرتني به أخته لالة الفقيرة عائشة، وقد وافقها بعض الأئمة في ذلك... وقد أخذ عنه العربية والفقه والفرائض والحساب خليلاً؟ غير ما مرة، والرسالة غير ما مرة، والألفية غير ما مرة»³.

الحسن بن علي الهلايلي، قال فيه الهشتوكي: «أخذ عن شيخنا الإمام اليوسي شيخنا أبو علي الحسن بن علي الهلايلي، وقد كان رحمه الله مجتهداً في التعليم والتعلم، وحفظ كتبه كلها عن

¹ - الدرر المرصعة: 311.

² - مباحث الأنوار: 265-266.

³ - قرى العجلان المخطوط: 35.

ظهر قلب خليلا، وجمع الجوامع، وتلخيص المفتاح، والكبرى، ومختصر السنوسي في المنطق حفظا جيدا، وكابد في ذلك مشقة عظيمة، إلى أن نال من ذلك حاجته وبلغ مراده. له معرفة جيدة بمختصر الشيخ خليل يقرره تقريرا عجيبا...»¹.

أحمد بن حمدان التلمساني، قال الهشوكي في ترجمته: «... وأخذ عن شيخنا اليوسي أيضا من أشياخنا، شيخنا احدث سيدي أحمد بن حمدان التلمساني، وسيأتي ذكره في هذه المقدمة العجلائية»².

ومن أخذ عن اليوسي أيضا: محمد الصغير الفاسي³ ابن عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي، العربي بن محمد فتحا المكناسي⁴، وعبد الوهاب بن محمد بن الشيخ⁵. عبد الكريم بن علي التدغي⁶، وعلي بن عبد الرحمن الدرعي⁷. وأحمد الشداددي⁸.

وبسبب ما كان لليوسي من رفيع المكانة لدى شيخه محمد ابن ناصر، فقد خصه بالإذن العام المطلق⁹ كما يستفاد من رسالة بعث بها إليه مخاطبا له بقوله: «وأما من أتاك صادقا بنية الدخول في زمرتنا فهو منا، وإن لم يبلغنا خبره»¹⁰.

¹ - قرى العجلان المخطوط: 36.

² - نفسه: 37.

³ - انظر كتاب المنح البادية في الأسانيد العالية، دراسة وتحقيق محمد الصقلي الحسيني/1: 62.

⁴ - صاحب كتاب: منحة الجبار ونزهة الأبرار في ذكر الأقطاب والأولياء والأشرف والعلماء والأخيار. المناهل عدد: 51، ص: 80.

⁵ - إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس/5: 398.

⁶ - انظر ترجمته في الدرر المرصعة: 250-251، نشر الثاني/3: 239-240.

⁷ - راجع ترجمته في دوحة البستان: 97. الإعلام للمراكشي/9: 214-215.

⁸ - قاضي الجماعة، المدرس الكبير توفي في حدود سنة ثلاث وأربعين ومائة وألف، ودفن خارج باب المحروق بفاس. طبقات الحضيكي/2: 526.

⁹ - جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية/2: 239 وما بعدها.

¹⁰ - إتحاف الخلل المعاصر: مخطوط تنجمالت: 27.

فكان اليوسي بهذا الإذن يلقن الأوراد، ويعمل على تأسيس فروع الزاوية الناصرية بعدة مناطق، كما هو الحال في مدينة تطوان حسبما أفاد به أحمد بن محمد الحسن الرهوني التطواني في كتابه عمدة الراوين في تاريخ تطواين¹، كما يذكر الرحالة الرافعي التطواني أنه تلقن الورد الناصري بتطوان على يد الشيخ اليوسي².

كما لقن اليوسي الورد الناصري برباط الزاوية الناصرية الذي أسسه، والذي يقع بدرب سيدي أحمد بناصر من حومة قاعة بناهض بمراكش، فحمد المعطي بن محمد الصالح، حين اجتمع به في مدينة مراكش³، ويعد هذا الأخير من شيوخ الزاوية الشراوية بأبي الجعد.

وفي السياق نفسه، عمل اليوسي على تلقين الورد الناصري سنة 1080 هـ بمدينة فاس للمريدين⁴ الذين كانوا يقصدونه في نفس الوقت بغرض أخذ العلوم عنه، ومن بينهم محمد بن زاكور، والعربي بن أحمد الفشتالي⁵، وأحمد بن عبد الحمي الحلبي، وأحمد بن محمد البرنسي الشفشاوني⁶، ومحمد بن عبد الوهاب الوزير الغساني⁷، كما كان اليوسي يشرف بمدينة فاس على رعاية ولدي شيخه ابن ناصر: محمد الكبير وعلي اللذان بعثا بهما إلى مدينة فاس بغرض طلب العلم، وهو ما يستفاد من الرسالة التي بعث بها الشيخ ابن ناصر لليوسي في هذا الشأن⁸.

¹ - مخطوط الخزانة العامة بتطوان: 69.

² - صفوة من انتشر: 209.

³ - جاء في المحاضرات/1: 301 قول اليوسي حين اجتماعه بمحمد المعطي المذكور ما نصه: « ودخل ذات مرة علي الأديب الفاضل أبو عبد الله محمد الصالح بن المعطي، وأنا إذ ذاك بمدينة مراكش حرسها الله ومعه رجل أسود من ناحية المشرق ... ».

⁴ - نشر الثاني/3: 44-45.

⁵ - نشر أزاهير البستان فيمن أجازني بالجزائر وتطوان: 88.

⁶ - انظر ترجمته في الدررة الجليلية: 130-233.

⁷ - في حوزتي رسالة أجاب بها اليوسي الوزير الغساني الأديب المعروف على عهد المولى إسماعيل، على رسالة عبر فيها لليوسي عن رغبته في الدخول في الطريقة الناصرية وتلقيه الورد الناصري.

⁸ - طلعة المشتري/1: 261. و جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية/2: 239 وما بعدها

وتجدر الإشارة إلى أنه بمدينة فاس ألف اليوسي كتبه: "القول الفصل في التمييز بين الخاصة والفصل" في المنطق، والبدور اللوامع في شرح جمع الجوامع، وقد أجاد فيه...؟ البيان ما شاء الله لولا ما عاقه عن التمام»¹.

ومنطقة سوس حيث انتشرت الطريقة الناصرية، أخذ عن العلامة اليوسي بقيرية "أدوز"² عدد من التلاميذ، استقصاهم العلامة المختار السوسي في معسوله³، من بينهم إبراهيم بن محمد الأدوزي وغيره.

المبحث الثالث: شيوخ العلم والتصوف والصالح ممن لقيهم اليوسي

وسيكون من تمام الفائدة في هذا المقام، أن نذكر بإيجاز شيوخ العلم والتصوف ومن اتسم بالخير والصلاح، وترجم للبعض منهم، من بين الذين لقيهم اليوسي كما سردهم في محاضراته بقوله: «أسرد من حضر الآن في فكري من لقيت وتبركت به، ممن اتسم بالخير واشتهر بالصلاح تبركا بهم، فإنه قد قيل: تنزل الرحمة عند ذكر الصالحين، وقال القائل:

اسرد حديث الصالحين وسهمهم ★★ فبذكرهم تنزل الرحمت
واحضر مجالسهم تنل بركاتهم ★★ وقبورهم زرها إذا ماتوا

ولم أتعرض لأحوالهم لأن ذلك يطول، والكتاب غير موضوع له، فاكتفيت بذكر أسمائهم»⁴.

بلد سجلماسة: من الطائفة الغازية بسجلماسة أحمد بن أبي القاسم ابن مولود الجاوزي السجلماسي، زاره اليوسي مرارا، وأبوه أبو القاسم⁵ من مشاهير أصحاب شيخ مشايخ اليوسي أبي

¹ - قرى العجلان المخطوط: 38.

² - عرف الأستاذ عمر أفا في معلمة المغرب، ص: 286 بهذا الموضوع، وأفاد بكونه قرية تقع في قبيلة إذا ولتيت، بأرض إداوبعقل، اشتهرت بمدريستها اليعقوبية، التي تأسست في أوائل القرن الحادي عشر.

³ - المعسول/8: 64 وما بعدها.

⁴ - المحاضرات/2: 671.

⁵ - طبقات الحضيكي/1: 170. وما دعا لي به أحد حفدة الشريف سيدي الغازي السجلماسي، أثناء زيارتي لزأكورة بتاريخ 1987/7/6، بمدخل نظارة الأوقاف التي كان على رأسها السيد عمر الناصري: «رزقك الله فهم الأنبياء، وحفظ المرسلين، وإلهام الملائكة المقربين».

القاسم الغازي، وجده مولود من أصحاب شيخ الطوائف المغربية أبي العباس أحمد بن يوسف الراشدي الملياني، وعبد الكريم ابن أحمد بن يوسف زاره اليوسي مرارا، وأبوه هو ابن أخي الشيخ أبي القاسم الغازي وأحد أصحابه، والبكري ابن أحمد بن أبي القاسم بن مولود المتقدم، ومبارك بن محمد الغري العنبري¹، وشيخ اليوسي الأستاذ أحمد الدراوي². وأحمد بن عبد الصادق الرتي، وأبو طاهر بن عبد الله بن أبي بكر السجلماسي، و محمد بن عبد الله بن علي بن طاهر الحسني³ المعروف بابن علي. و العلامة عبد الهادي بن عبد الله بن علي ابن طاهر الحسني⁴ أخو المذكور قبله وأكبر منه سنا وعلما.

بلاد حدومحة: أستاذه ومفيده الإمام الهمام بحر الشريعة والحقيقة، وسراج الطريقة، أبو عبد الله محمد بن ناصر⁵، وشيخه عبد الله بن حسن الرقي⁶، وشيخه أحمد بن علي الحاحي، وشيخه أبو القاسم الغازي، وجماعة من أصحاب الشيخ ومن أولاده يطول ذكرهم. فمنهم: خليفته أحمد بن

¹ - قال العدلوني في ترجمته ص: 51 «قلت وهو من أصحاب شيخ المشايخ سيدي محمد بن ناصر، وعنه أخذ سيدي محمد بن بوزيان نزيل القنادسة ... وقد رأيت له شرحا مختصرا على منظومة الشيخ سيدي محمد بن ناصر، أولها الحمد لله حمدا طيبا ... وقد وصفه الشيخ في المحاضرات بالفقيه المشارك الصالح، لما تكلم على ما جرى له مع أهل سجلماسة في تكفيرهم من لا يحسن معرفة التوحيد على النمط المقرر في الكتب إلخ، ولقيه بها وحده بذلك. وسأذكر الحكاية إن شاء الله في موضع غير هذا». ومن آثار مبارك بن محمد الغري المذكور: "الأجوبة المنقعة في رد الشبه المفضعة" مخطوط بمؤسسة علال الفاسي رقم 1060- ع 253، و"شرح القصيدة النونية في التوحيد" يوجد بنفس المؤسسة تحت رقم 1143- ع 253، و"الكشف والتبيين في أن عبارات محمد بن أبي عمر في تكفير أكثر طلبة عصره وغيرهم خارقة لإجماع المسلمين" يوجد مخطوطا بالمؤسسة ذاتها تحت رقم: 1179- ع 253.

² - راجع ترجمته في فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 121.

³ - راجع ترجمته من طبقات الحضيكي/1: 305.

⁴ - في عداد العلماء الكبار، له تآليف كثيرة، كان أكبر أبناء المولى عبد الله، وكان يعقد مجالس العلم في جامع القصبة بمدغرة، وافته المنية سنة 1056 هـ حين ذهابه إلى الحج، ودفن بالمدينة المنورة.

⁵ - راجع ترجمته في فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 126- 146- 150.

⁶ - انظر ترجمته في المحاضرات/1: 325. طبقات الحضيكي/2: 494.

محمد بن ناصر، وأخوه الشيخ الحسين بن محمد بن ناصر¹، ومنصور أحد أولاد الشيخ أحمد بن علي²، والحاج الحسين الدرعي، ومحمد بن عبد الله الزولتي، ومحمد بن عبد الله أحشوي، ومحمد بن الشيخ الوفاوي والثلاثة من درعة، وعلي بن عبد الرحمن الدرعي³.

مدينة فاس: شيخه عبد القادر بن علي الفاسي⁴، وشيخه محمد بن سعيد السوسي المرغيتي⁵، وعبد الله الشريف المصمودي⁶، ومحمد أحمد بن محمد اليميني¹، وصاحبه أحمد ابن محمد

¹ - قال الهشتوكي في ترجمته: أخذ عن الشيخ القطب أخيه بسنده المعروف، وحج رحمة الله ثلاث مرات، حج وحده في أول عشرة الستين، ولقي حينئذ جماهير من العلماء الكبار وأولياء الله الصالحين الأبرار، وهي المرة الأولى، ومرتين مع القطب أخيه، وعزم على الرابعة مع ابن أخيه المتفق على صلاحه وولايته سيدنا أحمد بن محمد بن ناصر نفعنا الله بهم. ثم مات شهيدا بالوباء الأخير بالغرب رحمه الله تعالى. قرى العجلان: 24.

² - راجع ترجمته من طبقات الحضيكي/1: 69.

³ - راجع ترجمته في طبقات الحضيكي/2: 476. قال فيه الولالي: ولما كنا بالزاوية البكرية، ذهنا في بعض الأحيان لزيارته، فقال لي الشيخ العلامة أبو علي بن مسعود اليوسي: أبلغ عني السلام للشيخ علي بن عبد الرحمن، واطلب لي منه الدعاء. فلما أبلغته قال لي بديهة: اقرأه السلام، وقل له إنه لن يموت حتى ينتفع به بعض العباد في حال القلوب، كما انتفع به بعضهم في العلم الظاهر. وكان الأمر كما أخبر، لم يمض الشيخ ابن مسعود حتى كانت الفقراء وجماهير الناس يتبعونه للانتفاع به كاتباع الغنم لقيمها. مباحث الأنوار: 284.

⁴ - قال الهشتوكي في قرى العجلان: 38 «وفيها - يعني فاس - حضر مجلس شيخنا سيدي عبد القادر أياما في التفسير والحديث، وكان يزوره ويتذاكر معه، فطلب منه الإجازة فأجازته». انظر ترجمته مع إجازته في فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 131.

⁵ - انظر ترجمته مفصلة في فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 133 وما بعدها.

⁶ - قال عبد الكبير بن عبد المجيد الكثيري "عليوات" في مؤلفه: "سراج الغيوب في أعمال القلوب" المخطوط بالخزانة العامة تحت رقم: 445 ك، الذي ألفه على إثر ليلة اجتمع فيها باليوسي بزاوية وزان، كما جاء على لسانه: «وكان سبب وضعي لهذا الشرح، أنه لما ورد الشيخ الإمام العلامة الأكمل الولي الصالح، أبو محمد سيدي الحسن بن مسعود اليوسي على شيخنا ووسيلتنا إلى الله سبحانه، الإمام الخاشع، الولي العارف بالله المتواضع القطب الجامع، سيدي عبد الله بن إبراهيم الشريف... فاستحضرني لحضرته، وخصني بالجلوس مع الشيخ المذكور، وجمع يميني مع

الأندلسي². والأستاذ عبد الرحمن بن القاضي³. والحاج عبد العزيز الفلالي⁴، وعلي بن محمد الشريف، وعبد الله بن إبراهيم الفلالي، وعبد الله بن إبراهيم الفاسي.

وممن لقبهم اليوسي من أهل الصلاح والعلم بمناطق مختلفة:

جماعة انتفع بهم، كالأستاذين الفاضلين الصغير المعمرى، ويوسف الطاهراي، قرأ عليهما القرآن العظيم كله بروايته نافع¹ وابن كثير². وكأي القاسم المسكني، وعلي بن يحيى، ومحمد بن

¹ - هو الشيخ أحمد بن محمد اليميني، اليميني الأصل، من ذرية الشيخ عبد القادر الجيلاني، دخل مدينة فاس سنة 1079هـ، وبها أخذ عنه طلاب العلم، نال حظوة لدى الأسر الفاسية، وألف محمد السنوسي الدلاني في التعريف به كتابا يوجد مخطوطا بالخرزانة العامة رقم: 1419 د، وبفاس توفي سنة 1113 هـ.

قال العدلوني في معرض ترجمته: «حدثني أخونا سيدي عبد القادر، قال: كنت جالسا معه بزايوته، فسألني عن الشيخ سيدي الحسن اليوسي، فقلت له: بخير، فقال لي: قليل من يعرف حق سيدي الحسن ويكررها مرارا ويمد بها صوته، أو قال: حارت الرجال في معرفة سيدي الحسن».

قال الولاوي في معرض الحديث عن أحواله ومكاشفاته: «وقد كنت خطبت بنت الشيخ العلامة ابن مسعود اليوسي، وكانت بعض العوارض تعرض في تزوجها، فكنت أتردد هل يكمل أمرها أم لا؟ ثم توفي بعض أقاربها، فأرسلت ولد أختنا لينوب عني في تعزيتهم، وأمرته أن يلقي بعد التعزية الشيخ أحمد رحمته فلما عزاهاهم لقيه فقال له مبتسما: قل لعمك، لم لا يأتي لتعزية أصهاره؟ فلما رجع ولد أخي قلت له: وما قال لك الشيخ رحمته فاستحيا مني فبسم، ثم قلت له: تكلم ولا تستحي، فأخبرني أنه قال: لم لم يأت لتعزية أصهاره؟ فقلت: سيكونون أصهارا إذا قال الشيخ أحمد ذلك. فكان الأمر كذلك ياذن الله تعالى». مباحث الأنوار: 291.

² - قال العدلوني في محبته واعتقاده في الشيخ اليميني: « وكان سيدي أحمد ابن عبد الله الأندلسي يعظمه كثيرا ويقبل يده صباحا ومساء. وأخبر بعضهم أنهما كانا يوما بروضة سيدي أبي سلهم بالساحل وهما جالسان يتكلمان، فقال سيدي أحمد اليميني لسيدي أحمد بن عبد الله: قد أضرتني ضررا كثيرا بتقبيل يدي، فقال له: والله يا سيدي ما عظمت إلا ما عظم الله».

³ - قال العدلوني في ترجمته: «... كان إمام القرنين في وقته وسلطان المحققين في قراءته، هو الرأس في بساط صدورهم، والقُدوة في طيهم ونشورهم، قرأ عليه عامة أشياخنا، ورووا عنه ما استفدنا منهم وتلقينا، له تأليف كثيرة في القراءات والأحكام، ومجلدات في النثر والنظام، وقد رثاه الشيخ - يعني اليوسي - بقصيدة» وهي قصيدة طويلة ساقها العدلوني، وهي ضمن ديوان اليوسي المطبوع طبعة حجرية. طبقات الحضيكي/2: 401.

⁴ - الفقيه العالم الدين الولي الصالح، له كرامات ظاهرات، توفي سنة 1096 هـ. طبقات الحضيكي/2: 520. =

الحسن، والصغير بن عطية، ومحمد بن أحمد السوسي، ومحمد بن عبد الرحمن، وأبي عمرو بن محمد البكرين، اللذين سمع منهما صحيح البخاري، وغير هؤلاء ممن لم يذكره³.

ومنهم أحمد بن إبراهيم العطار الأندلسي⁴، وإسماعيل بن سعيد الدكالي، وشعيب بن علي العباس، ومحمد بن أحمد الهستوكي، ومنصور الدرعي التيرستي، وعبد الله بن محمد العياشي. وعلي بن موسى السوسي، ومحمد بن موسى الشليح الزعري، وعبد الله بن أحمد بن رحال، ومحمد بن موسى، وأبو جمعة بن مسعود، وسعيد بن عبد القادر الرراكيون، والوافي بن إبراهيم، والصغير بن النيار وابن عمه البصري، ومحمد بن عبد القادر الونجلي، وأبو القاسم بن موسى، ومحمد بن أبي بكر العياشي⁵، وعائشة العدوية⁶، والحاج أحمد العجل، والأستاذ الطاهر الشريف، والفقير محمد بن عبد الرحمن الشريف⁷ ملازم الحرمين الشريفين، والعلامة الخرشى⁸.

¹ - نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم (ت: 169 هـ)، أحد القراء السبعة، ثقة صالح، أخذ القراءة عن تابعي المدينة، وانتهت إليه رئاسة القراء بها. طبقات القراء/2: 330. وفيات الأعيان/5: 369.

² - عبد الله بن كثير الداري المكي (120/45 هـ)، أبو معبد، أحد القراء السبعة. قاضي الجماعة بمكة، فارسي الأصل. الأعلام/4: 115.

³ - الفهرسة بتحقيقنا: 142-143.

⁴ - أحد أعلام مراکش، شارك اليوسي في الأخذ العلم عن أبي عيسى السكتاني، وأبي عبد الله المزوار المراكشي، ثم رحل إلى فاس فأخذ عن الشيخ عبد القادر الفاسي. الإعلام للمراكشي/2: 124.

⁵ - الشيخ محمد بن أبي بكر العياشي، هو والد عصري اليوسي أبو سالم العياشي، صاحب رحلة الموائد (ت: 1067 هـ) مؤسس زاوية آيت عياش بنواحي الراشدية، اشتهر بالصلاح والاستقامة، ترجم له في اقتفاء الأثر: 103، وفي الصفوة: 134. والحركة الفكرية/2: 508.

⁶ - قال الحضيكي مترجماً لها في طبقاته/2: 396 ما نصه: «عائشة العدوية المكناسية، كانت رضي الله عنها امرأة فاضلة سالحة، ظهرت لها أحوال صادقة، وكشوف ظاهرة، وكرامات باهرة، اتفق على صلاحها. توفيت ليلة الجمعة ربيع الثاني سنة 1080 هـ، وقبرها بداخل مكناسة مشهور مزار». ترجم لها أيضاً في النشر/2: 179.

⁷ - هو ابن الأستاذ الفاضل عبد الرحمن بن يوسف الشريف المذكور في المحاضرات/1: 99.

⁸ - محمد بن العلامة محمد عرف بالخرشي، نسبة لخرشة قرية من قرى مصر، الفقيه العلامة احدث المفسر الناسك العالم المتواضع، له شرحان على المختصر الخليلي، وشرح على صغرى السنوسي، توفي رحمه الله سنة 1101 هـ. نشر الثاني/3: 18 - النقاط الدرر: 257. عجائب الآثار/1: 113.

المبحث الرابع: على مستوى ضبط إنتاج اليوسي بالخزانات الوطنية ومكتبات الأوقاف والزوايا والبحث في تراثه برحاب الجامعة المغربية

الحديث عن الإمام اليوسي رحمه الله، من حيث سيرته المجيدة، ومكانته العلمية، وإنتاجه الغزير في مختلف العلوم والفنون حديث طويل الذيل، فهو غني عن التعريف، ولذلك لن نطيل في ترجمته التي بسطت وبسط فيها القول السابقون واللاحقون، على امتداد ثلاثة قرون وزيادة، وحسبنا في هذه العجالة أن نسوق كلام علمين فكريين بارزين من المحدثين هما: الفقيه الأديب سيدي عبد الله كنون رحمه الله، والمستشرق الراحل جاك بيرك الفرنسي.

فمما كتب به العلامة سيدي عبد الله كنون رحمه الله إلى الأستاذ عبد الكبير العلوي المدغري وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية السابق قوله: «وبعد، فإن اليوسي في الواقع شخصية علمية كبيرة ومن نوادر عصره، بل من مفاخر المغرب، واختياركم إياه لموضوع رسالتكم واقع في محله، مثل اقتصاركم على الناحية العلمية من حياته الثقافية والفكرية المحيطة، ولا يعارض ذلك بحال كون -بيرك- أو غيره كتب عنه، فلكل وجهة هو مولياها. وعلى كل حال فمجال البحث عن اليوسي واسع، وكل دراسة تصدر عنه تكون لها قيمتها في المغرب والعالم العربي والإسلامي على العموم».

وهذه الإشادة باليوسي الواردة على لسان صاحب النبوغ المغربي، هي عينها الصادرة في إنصاف من المستشرق الفرنسي جاك بيرك، الذي سبق أن كتب في بطاقة وافيي بها في غضون شهر نونبر من سنة 1981 ما نصه: «اسمحوا لي في البداية أن أهنتكم على اختياركم الموفق للبحث في يوسيكم الكبير». ولهذا الرجل يعود فضل السبق في تخصيص اليوسي بدراسة وافية سنة 1958، لم يلبث الباحثون المغاربة أن اقتفوا أثره ونسجوا على منواله في مراحل تالية. وقد عمل على تدارك ما فات ليفي بروفنصال وغيره في كتابه "مؤرخو الشرفاء" عند تعسده لآثار اليوسي الفكرية، فسطر لائحة ذيل بها لكتابة الموسوم ب "اليوسي: مشاكل الثقافة المغربية في القرن السابع عشر"، فبلغت عنده في مجموعها 33 ما بين كتاب ورسالة.

ولعل إعجاب جاك بيرك بالعالم اليوسي وبفكره المتميز ونصح الصادق للمولى إسماعيل، في إطار الإسهام في توجيه وتدبير الشأن العام على عهده، هو الذي حمل على عقد مقارنة بينه وبين الداعية والمبشر الفرنسي "جاك بينين بوصيه"، الذي وجه هو أيضا رسالة إلى "الملك لويز 14" بتاريخ 10 يوليوز 1675، ينتقد فيها التجاوزات ومظاهر الانحراف والنهب والفقير، التي كانت تعاني منها طبقات الشعب الفرنسي على عهده، وسجل ملاحظة مفادها أن ثمة فرق كبير بين بوصيه (Bossuet) الفرنسي واليوسي المغربي، على مستوى الجرأة وأسلوب الخطاب، مشبها اليوسي بما كان عليه الإمام ابن حزم في زمنه¹.

فلا غرو إذن أن نجد طلاب الجامعة المغربية اليوم من الباحثين في الفكر المغربي، يصرفون جهودهم للبحث في مختلف الجوانب الفكرية لشخصية اليوسي الغنية، كما سيتضح من خلال جرد تراثه، فيطالعنا البحث كل مرة بمجديد من التراث قد يكون طواه النسيان أو ضاع لسبب من الأسباب، من ذلك مثلا نظم العدلوني لمؤلفات اليوسي وقصائده ورسائله وأجوبته في قصيدة بلغت ثمانية وثلاثين بيتا، وأفاد بوجود كتابين جديدين له، ومجموعة من الرسائل لم يسبق على حد علمي، لأحد من الباحثين أمثال "جاك بيرك" في كتابه المذكور، ومحمد حجي رحمه الله في كتابه "الزاوية الدلانية"، وغيرهما ممن كتبوا في اليوسي أن أشاروا إليها في الجرد البليوغرافي لمؤلفاته.

لذلك نرى من المفيد في ضوء ما أسعف به البحث، أن نعمل على تحديث هذا الإنتاج الغزير، بالتدليل على الجديد فيه وأماكن وجوده، بعد أن كان مغمورا، بالخزانات الوطنية ومكتبات الأوقاف والزوايا، ثم التنصيص على ما تم تسجيله منه بالجامعات المغربية في إطار البحوث الأكاديمية، لنفتح بذلك الآفاق الرحبية أمام المهتمين منهم بهذا التراث الغني ذي القيم الإيجابية والمعاني السامية، الذي أسهم به علماؤنا الأعلام في بناء صرح الفكر المغربي وإعلاء مناره، من مختلف ربوع مغربنا المعتر بمحضراته وشخصيته العربية الإسلامية، وبمختلف مكونات ثقافته المتعددة المشارب.

¹ - اليوسي: 91- هامش: 29.

إنتاج اليوسي المخطوط بالمكتبة الوطنية
(الخزانة العامة بالرباط سابقا)

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
ورد ذكره في فهرس مخطوطات مدرسة تلمسان: 110. ضمن مجموع	79 د 32 ج 157 ج 491 ك	336	ديوان اليوسي الشعري، أو "يتامى الدرر" ¹ ، جمعه ولده سيدي محمد الكبير ورتبه على حروف المعجم، يقع في ست وستين ومائتي صفحة، وبلغ فيه إلى حرف الشين.
وهي موضوع التقديم والتحقيق بين يديك.	2645 ك 1771 د		الحاشية على شرح كبرى السنوسي

¹ - ذكر الأستاذ عبد الله كنون رحمه الله في النبوغ المغربي/1: 286 أنه وضع منتخبا من هذا الديوان، ولكنه لم يطبع على حد ما كتب في خل ويقل، ص: 273. وقد قام الباحث التونسي عبد الحفي محمد المنيف بتحقيق الديوان، ونال بهذا التحقيق دبلوم الدراسات العليا (دكتوراه السلك الثالث)، من كلية الآداب جامعة الجزائر، كما أحرز به جائزة المغرب سنة 1969. يضاف إلى هذا أنه كان موضوع دراسة الأستاذ محمد الجوهري بعنوان "اليوسي الشاعر- دراسة تحليلية لديوانه" تقدم بها لتيل دبلوم الدراسات العليا، من كلية الآداب بالرباط حيث نوقشت بتاريخ 15/7/1997. ثم بحث الدكتور الحسين آيت مبارك بعنوان: "من قضايا النقد والتلقي في التراث المغربي" المناقش برحاب كلية اللغة العربية بمراكش برسم نيل شهادة الدكتوراه في الآداب، والذي أداره في جزء كبير منه على شعر اليوسي في الديوان وغيره الميثوث بين ثنايا تراثه. فضلا عن البحث في موضوع: «مظاهر التفاعل بين الشعرين المغربي والمشرقي خلال القرن الحادي عشر الهجري من خلال ديواني أبي علي اليوسي وأحمد بن عبد الحفي الحلبي» المسجل برسم الدكتوراه بتاريخ 13/12/1999 من قبل الباحثة رجاء اليوسفي وإشراف الأستاذ عبد الله بنصر العلوي بكلية الآداب/ ظهر المهرز/ فاس. وقد نوقش فعلا.

أرجوزة في العقائد والعبادات		
فتح الملك الوهاب فيما استشكله بعض الأصحاب من السنة والكتاب أو " الفتوحات السوسية المستمثلة على الأنوار القدسية" ¹ .	618 ج	في علوم التفسير. وهو ضمن مجموع.
زهر الأكم في الأمثال والحكم ¹	358	191 د 388 ق 178 ج 596 ج 844 ج 1001 د

¹ - تجدر الإشارة إلى أن نسبة هذا الكتاب إلى اليوسي فيها شيء من حقي كما يقال، إذ الغالب على الظن أنه نسب إليه خطأ من قبل السيدة فاطمة القبلي في رسائلها، وإلا فهو لسميه الحسن بن أحمد التيمكيدشتي الذي له كتاب عنوانه قريب جدا من هذا العنوان فضلا عن كونه يستشهد بأعلام كعبد العزيز الدباغ الذي ولد سنة 1097 م أي قبل وفاة اليوسي بسبع سنين إلى غير ذلك من القرائن التي تحصلت لي عند قراءته. والحسن هذا هو خليفة أبيه أحمد بن الميموني مؤسس زاوية "تيمكيدشت" بقبيلة أيسي المنضوية تحت لواء اتحادية (إكزولن) جزولة السوسية، جنوب تفراوت على بعد حوالي 50 كلم. توفي الحسن بن أحمد يوم الخميس الأخير من رجب 1297 هـ، وخلف كتابا في التفسير بعنوان "المواهب القدسية في الفتوحات السوسية" انظر المعسول/ 6: 289-290.

وقد اعتمد هذه النسبة بعض الباحثين دون تمحيص كما وقفت عليه، وسجلوا هذا الكتاب في إطار بحوث جامعية، منهم الباحث عبد الرحيم الراوي تحت إشراف د. عز الدين توفيق، سجل بتاريخ 95/7/20 بكلية الآداب بنمسك الدار البيضاء لنيل دبلوم الدراسات العليا. ثم الطالب علي البودخالي، تحت إشراف د. محمد الأمين الإسماعيلي الذي سجل موضوع أطروحته تحت عنوان " أبو علي اليوسي والمدرسة الكلامية في الغرب الإسلامي من خلال كتابه "فتح الملك الوهاب فيما استشكله بعض الأصحاب من السنة والكتاب" بكلية الآداب بالرباط بتاريخ 1999/5/17. ولعل الباحث أحمد الريراكي يهتدي إلى عين الصواب في تحقيق نسبة هذا الكتاب، ويؤيد ما ذهبنا إليه من خلال بحثه " زاوية تيمكيدشت: جوانب من التاريخ الثقافي والاجتماعي لمنطقة سوس في القرن التاسع عشر" المسجل بكلية الآداب بتاريخ 98/5/6 في إطار نيل الدكتوراه تحت إشراف د. عمر أفا.

	1159 د 1679 ك 2096/2 د	2005 2006	
	345 د 712 د 1292 د 1604 د 2253 د	388 3891	نيل الأماني في شرح التهازي ²
	314 د	523	مطالب في الهيئلة
	364 د	529	رسالة فيما يجب على الملوك من العدل والوقوف مع الشرع.
	774 د	888	قصيدة في مدح خير البرية، وهي القصيدة الميمية: جد في سيرها فلست تلام...
	1241 د	1334	أجوبة أبي علي الحسن اليوسي

¹ = سبق نشره محققا بعناية الدكتور محمد حجي رحمه الله والدكتور محمد الأخضر في طبعة أولى سنة 1981 دار الثقافة الدار البيضاء. وأعيد طبعه محققا من قبل الأستاذ قصي الحسين، ونشرته دار ومكتبة الهلال في غشت سنة 2003 في ثلاثة أجزاء. كما أدار عليه الأستاذ اشرف محمد عبدلاوي بحوث الطلبة الباحثين المسجلين تحت إشرافه بكلية الآداب بالرباط حسب الترتيب الآتي:

- الجزء الأول: تقديم وتحقيق الباحث صلاح الدين بنطاهر سجل بتاريخ 17 / 6 / 1994.

- الجزء الثاني: تقديم وتحقيق الباحثة مريم الفليلو سجل بتاريخ 18 / 10 / 1994.

- الجزء الثالث: تقديم وتحقيق الباحث عبد الإله الهزيتي سجل بتاريخ 8 / 2 / 1995.

هذا، دون أن ننسى المقال المتمع الذي أتخفد به الأستاذ عبد الله المرابط الترغي بعنوان: "اليوسي الناقد الأدبي من خلال كتابه زهر الأكم في الأمثال والحكم"، المنشور بمجلة كلية الآداب تطوان العدد: 6 سنة 1993.

² - طبع هذا الكتاب الذي هو شرح للقصيدة الدالية التي عارض بها اليوسي قصيدة البردة للبوصيري في مصر سنة 1291 هـ (بمطبعة الكوكب الشرقي بالإسكندرية)، ثم سنة 1329 هـ (بمطبعة التقدم بالقاهرة). كما طبعت مع شرحها - بعناية ومراجعة علا رمضان وصلاح الريدي - من قبل دار الرشد الحديثة الدار البيضاء سنة 2004 م.

أرجوزة في فرائض الدين (منظومة فقهية)	1352	1164 د 157 ج	248 بيت
البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع ¹		153 د	وهي المنصوص عليها في فهرس المخطوطات العربية المجلد الأول ص: 50 إعداد ليفي بروفنسال ومراجعة صالح التادلي وسعيد المرابطي طبعة ثانية 1997-1998، وقد نسبها خطأ لإبراهيم اللقاني المصري المتوفى سنة 1041 هـ، مع أنها في حقيقة الأمر للعلامة اليوسي، وعدد صفحاتها: 362. وهي النسخة الثالثة لكتاب البدور اللوامع المتوفرة حتى اليوم.
القصيدة الدالية ² في مدح الشيخ بن ناصر	1840	1269 د 79 د	في مجموع من 43ب-68ب. الزيدانية ضمن مجموع غير مرقم.
القصيدة الرائية ³ في رثاء الزاوية الدلانية	1844	163 د 248 ك 2295 د	162 بيت ضمن مجموع.

¹ - سبق وقمت بتحقيقه برسم سنتي 2002-2004، في أربعة أجزاء على النسختين المتوفرتين آنذاك: نسخة دار الكتب الناصرية بتمكروت ونسخة مكتبة بنسودة بفاس.

² - طبعت مع شرحها وهو لليوسي أيضا في مصر سنة 1291 هـ (بمطبعة الكوكب الشرقي بالإسكندرية) ثم سنة 1329 هـ (بمطبعة التقدم بالقاهرة). كما طبعت مع شرحها - بعناية ومراجعة علا رمضان وصلاح البريدي - من قبل دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء في طبعة أولى سنة 2004 م.

³ - كتب عليها محمد بن أحمد الشاذلي (ت: 1137هـ) شرحا أتمه محمد البكري (ت: 1164هـ) الدلانيين، وهو مخطوط بمخزاة الرباط العامة في نسختين: الأولى ك 248، والثانية 2295 د ضمن مجموع. وقد قام الباحث يوسف الفهري بدراسة وتحقيق لهذا الشرح في إطار نيل الدكتوراه الوطنية في الأدب العربي في المغرب على عهد الدولة العلوية، من كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان، حيث نوقش بتاريخ 2003/3/11.

قوائد متفرقة	2755 د 774 د		
القانون في أحكام العلم وأحكام العالم وأحكام المتعلم ¹	931 ق 1304 ج 2382 د 2359 د 2738		طبع على الحجر بفاس سنة 1310 و1315.
المحاضرات في الأدب واللغة ²	1010 د 2329 ك 386 د 32 ج	1946 360	طبع على الحجر بفاس عام 1317 هـ.
رسالة إلى جلالة السلطان مولاي إسماعيل المعروفة باسم: «جواب الكتاب»	1348 د 2753 د 3390 د 849 ج 1611 د	2090 2091	في مجموع من 13 أ - 36 أ
نفائس الدرر في حواشي المختصر	623 د	2376	171 ورقة. المخطوط ذو الرقم: 2143

= كذلك كتب عليها أبو عبد الله محمد بن المهدي بن سوادة شرحا في ستة أسفار، يوجد مخطوطا في خزانة الرباط العامة ضمن مجموع 774 د.

¹ - تم تحقيقه ونشره كاملا في جزء ضخيم، مع الشرح والتعليق والفهرسة والتقديم بعنايتي سنة 1998 م. وذلك في إطار سلسلة الأعمال الكاملة للإمام الحسن اليوسي في الفكر الإسلامي. كما سجلت في شأنه الباحثة صباح بوعيد بتاريخ 1998/4/25 بحثا للدكتوراه بعنوان " الفكر التربوي عند أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي من خلال كتابه " القانون في أحكام العلم والعالم والمتعلم"، مع تحقيق ما بقي من هذا الكتاب وهو: أحكام العالم والمتعلم، بإشراف الأستاذ أحمد البوشيخي.

² - توجد نسخة منه مطبوعة في خزانة دار الحديث الحسنية تحت رقم 4736 بتحقيق أحمد بن العباس ومحمد بن الطالب وعبد السلام اللجاني، كما أن الأستاذ محمد حجي - رحمه الله - سبق ونشر نسخة محققة بعنايته سنة 1976 م، قبل أن يتولاه هو والأستاذ أحمد الشرفاوي إقبال لاحقا بالتحقيق والشرح، في إطار منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، وصدر عن دار الغرب الإسلامي ببيروت سنة 1982 م.

هو ضمن مجموع فيه مختصر السنوسي وشرح السنوسي عليه وحاشية اليوسي على هذا الشرح.	1751 ك 2141 د 2143 د 2225 د 2249 د 2289 د 451 د 1072 د	422	
في مجموع من 196 أ-223 أ.	1072 د 2775 د 2881 د 271 د	2388 315	القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل، أو "القول الفصل في الفرق بين الخاصة والفصل"، أو "الفرق ما بين الذاتي والعرضي".
	1243 د		النسبة الحكمية بين الطرفين الموضوع والمحمول
في مجموع من 41 ب-88 أ ضمن مجموع ضمن مجموع	1838/2 د 1418 ك 1301 ك 1838 د 1234 ك	4013	الفهرسة ¹
293 ورقة طبع طبعة حجرية بفاس سنة 1327 هـ.	35 ك 2418 ك 1013 ق	144	مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص، أو "مناهج الخلاص من كلمة الإخلاص" ² .

¹ - قد تم تحقيقها مع التقديم لها بعنايتي سنة 2004 م، في إطار سلسلة الأعمال الكاملة للإمام الحسن اليوسي في الفكر الإسلامي.

² - قمت بحصر نسخته في ثمان نسخ، اعتمدت في تحقيقه على ثلاث منها، أولاها نسخة عام 1088 هـ أي في حياة المؤلف، وقد صدر محققا في جزئين عام 2000 عن دار الفرقان للنشر الحديث بالدار البيضاء ومديلا بفهارس جيدة ومتنوعة.

أخذ اللجنة عن إشكال نعيم اللجنة ¹		3373 د	ضمن مجموع.
بحث فيما يجب على المكلف من أصول الدين وفروعه		612 ج	ضمن مجموع
تقييد شرح قول خليل: «وخصصت نية الخالف وقيدت...»		302 ق 2223 د	
قواعد الإسلام من مضمون حديث النبي عليه السلام		612 ج 1164 د	ضمن مجموع. ضمن مجموع.
الرحلة الحجية ²		1418 ك	معها الفهرسة في مجموع.
رسالة في نازلة العرائش ³		1234 ك	
رسالة ندب الملوك للعدل والوقوف مع السنة والشرع.		364 د	
الرسالة الصغرى للمولى إسماعيل المعروفة بـ «بإاءة اليوسي»		163 د 1348 د 1611 د	
الرسالة في قضاء الصلوات المنسية		302 ق	
الرسالة حول إخراج الزكاة في البادية		302 ق	
رسالة حول إقامة الجمعة في تامسنا		302 ق	
رسالة حول إقامة الجمعة في حصن فشتالة		302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة حول إقامة الجمعة في المدشر		302 ق	

- ¹ - سبق وقلت بتحقيقه بجمعية نص آخر من المشرب ضمن دراسة جامعية، في إطار نيل دبلوم الدراسات العليا من دار الحديث الحسنية بالرباط، حيث نوقشت بتاريخ 1990/6/1. وسيصدر قريبا إن شاء الله تعالى.
- ² - وهذه الرحلة بدورها أنا منكب على تحقيقها، وستصدر إن شاء الله تعالى في غضون هذه السنة.
- ³ - غالبية الرسائل التي سيرد ذكرها سبق ونشرت محققة من قبل الأستاذة القبلي سنة 1981 م. وتكمن فائدة عملنا في هذه البليوغرافيا في الاستدراك عليها مما فاتنا من رسائل كذيل وتكملة.

رسالة أجاب فيها على استفسار طرحه المولى إسماعيل في موضوع نشر الحرمة بين الأمة وابتنتها	302 ق	كما توجد في المترع اللطيف مخطوط رقم: 595، وفي نوازل الشريف علي بن عيسى العلمي الحسني، مخطوط رقم: 832 ك.
رسالة (فتوى) في وصل الشعر	1418 ي	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة إلى محمد الصالح بن المعطي حول الخلف والاستبراء	302 ق	
رسالة أجاب فيها على استفسار من مكناس يتعلق بحكم الذكر في المسجد	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة أجاب فيها على نقل أحباس مسجد قديم إلى آخر جديد	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة إلى المرجاني بن المواق في شروط الرجل العدل	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة في صلاحية الرجل الفاجر	302 ق	
رسالة حول الذكر بعد الصلاة	302 ق	
رسالة حول الدعاء والتصلية والأذان وغيرها	302 ق	
رسالة رد فيها على استفسار للمولى إسماعيل حول المغنم الذي أعطى الخليفة عثمان مروان بن الحكم في إفريقية.	595 ج	
رسالة ناقش فيها قضية وجوب الشهادتين في الإسلام، وصرف الزكاة للعلماء	302 ق 1241 د	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة العقيدة الصغرى	302 ق	
رسالة أجاب فيها بعض الفاسيين حول استحالة عروض الكفر للأنبياء	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.

رسالة في مسألة العلم النبوي		115 ح	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة أجاب فيها على ماهية ذات الله		302 ق	
رسالة أجاب فيها على ماهية ذات الله هل هي حسية أم معنوية.		302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة في إبطال التسلسل لأبي العباس أحمد بن إبراهيم العطار		302 ق 1755 د	توجد منها نسخة بالخرزانة الصبيحية بسلا.
رسالة في قضايا عقدية		302 ق	
رسالة في تقرّظ «اللمعة الخطيرة والنبذة اليسيرة في مسألة خلق أفعال العباد الشهيرة»		1234 ك	
رسالة حول ماهية الأزمنة وتعاطي الأسباب		302 ق	
رسالة تتعلق بالهليللة والذكر		1241 د	
رسالة إلى أحمد الشبّطي وسيدي مسعود (في آداب السلوك)		302 ق	
رسالة في التوبة والاستغفار وحسن الظن بالله		302 ق	
رسالة في السلوك الصوفي		302 ق	
رسالة تتعلق بمراحل وصول المرید		302 ق	
رسالة تربوية في سلوك الطريق		302 ق	
رسالة في استخلاف الشيخ بعد موته		302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة تتعلق بدور الشيخ في تربية المرید		302 ق	
الرسالة إلى قبيلة المزامر (نصيحة سلوكية)		612 ج	
الدلالة الوافية في الرسالة الأسفية		612 ج 302 ق	

	ج 612	رسالة في التربية الصوفية
	ج 612 ق 302	رسالة إلى أهل بلد كارت
	ق 302 ق 950 ج 612 ك 1138 د 2010	الرسالة إلى المقدمين الحاج علي وأبي القاسم بن معمر تتعلق بالزراوية والشيخ
	ق 950 ج 612	الوصية ¹ الموجهة إلى أبنائه وجميع إخوانه....
	د 1816 ج 612 ك 1138 ق 302	النصيحة الغياثية: تناول فيها حقيقة التصوف السني ونقذ مظاهر الشعوذة والانحراف
	د 1241	رسالة حول الأذكار وتلاوة القرآن
تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.	ق 302	رسالة حول التفاسير وتفسير ابن عطية
تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها	ق 302 ج 612	رسالة في حكم تفسير القرآن لمن لا يتقن علوم الآلة
دوحة البستان للزيادي، مخطوط: 390 د		أرجوزة في شأن حفظ القرآن
	ق 302	رسالة جواية تتضمن إعراب لو (نظما)، كما تتضمن ماهية الضوء والظل
	ق 302	رسالة أجاب فيها على سؤال يتعلق

¹ - صدرت محققة ضمن رسائل اليوسي لفاطمة القبلي سنة 1981. ثم قام الدكتور محمد بن عزوز بجمع

نسخها وأعاد تحقيقها ثانية سنة 2003.

			بقول البوصيري: الا استلمت الندى من خير مستلم، هل هو بفتح اللام أم كسرهما؟
كما وردت في هداية الملك العلام للہشتوكي، مخطوط رقم: 190 ق	302 ق 910 ك 1755 د		رسالة رد فيها على استفسار حول قول الأمة والعلماء بأن المراد لا يدفع الإيراد
	302 ق		رسالة رد فيها على استفسار حول بيت أبي نواس: مالي إليك وسيلة إلا الرجا ** وجميل ظني ثم إني مسلم. وكذا بيت البوصيري: شاكي السلح لهم سيما تميزهم *** والورد بمتاز بالسيما من السلم.
وردت أيضا في هداية الملك العلام للہشتوكي، مخطوط رقم: 190 ق.	1224 ك		رسالة في طائفة العكاكرة
	302 ق		رسالة تتعلق ببعض العوائد.
وردت في كتاب هداية الملك العلام للہشتوكي، مخطوط رقم: 190 ق			رسالة رد فيها على عبد الملك التجموعي في قضية تبرئة الصحابيين سعد بن عبادة وحاطب بن أبي بلتعة من النفاق.
وردت في نشر المثاني للقادري. مخطوط رقم: 2253 ك./ج: 2.			رسالة إلى عبد الرحمن الفاسي وأخيه محمد يعزبهما في والدهما عبد القادر.
وردت في نشر المثاني (الكبير) للقادري مخطوط رقم: 2253 ك./ج: 2			رسالة إلى الفقيهين العربي القادري وأخيه عبد السلام، والفقيه المهدي الفاسي، أجاهم حول بدعة إبراهيم الكوراني.
توجد في فهرسة العميري مخطوط رقم 1361 ك، وفي كناشة محمد بن علي الدكالي، مخطوط رقم: 91 ج.			رسالة إلى محمد الصالح بن المعطي أجابه فيها على مجاهدة النفس

رسالة (فتوى) أجاب فيها على استفسار المولى إسماعيل في موضوع الأمة التي أعطيت بدون شراء		توجد في المربع اللطيف، مخطوط رقم: 595 ج.
رسالة من لا يعرف معنى الشهادتين	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسالة في مصرف زكاة الفطر	302 ق	تضمن مخطوط العدلوني نسخة منها.
رسائل تتعلق بأجوبة عن مسائل تظهر من الجواب ¹		

إنتاج اليوسي المخطوط بالخزانة الحسنية بالرباط

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.	312 2339 6549		الديوان ² ، أو يتامى الدرر.
راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.	7513 6550 5125 1102 5121 874		نيل الأمانى في شرح التهاني، وهو شرح الدالية الآتية الذكر.
راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.	5337		القصيدة الرائية في رثاء الزاوية الدلائية.
راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.	3633		القصيدة الدالية في مدح الشيخ محمد

¹ - لم يرد لها ذكر في رسائل اليوسي لفاطمة القبلي، وتضمنها مخطوط العدلوني ضمن الصفحات: 73-74-

75-76، وسترد مفصلة لاحقا في جديد تراث اليوسي.

² - جمعه ولده سيدي محمد الكبير كاتب الرحلة الحجية، ورتبه على حروف المعجم، يقع في طبعته الحجرية في عشرين وثلاثمائة صفحة، وبلغ فيه إلى حرف الشين.

بن ناصر، عارض بها اليوسي دالية البوصيري في مدح الشاذلي والمرسي.	7393 7618 6008 1304 1523 897	مخطوطات الخزانة العامة.
الخواصرات في الأدب واللغة.	7407 6786 6902 6028 1697 735 1604 2031 5220 5224	راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.
قصائد شعرية مختلفة	3628 2850 7705 916	ضمن مجموع آخر بنفس المكتبة الزيدانية غير مرقم. ضمن مجموع غير مرقم.
زهر الأكمل في الأمثال والحكم	680 788 798 937 1861 2377	راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.
الرحلة	2343	سجلها ولده حين سحب والده إلى الحج.
الفهرست	1138 5470	راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة.
القانون في أحكام العلم وأحكام العالم	6643 1610	راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة

وأحكام المتعلم.			4251	مخطوطات الخزانة العامة
الكتابة العلمية			5995	تشتمل على فوائد في التفسير والحديث والتصوف والتراجم.
حاشية اليوسي على شرح كبرى السنوسي			263 1006	
أخذ اللجنة عن إشكال نعيم اللجنة			6602	راجع لائحة مخطوطات الخزانة العامة
مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص. أو "مناهج الخلاص من كلمة الإخلاص".			942 6238 3929 293	راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة
تقييد شرح قول خليل: «وخصصت نية الخالف وقيدت...»			6726 9226	في كتيب مستقل غير مرقم. في مجموع غير مرقم.
القول الفصل في الفرق بين الخاصة والفصل ¹ ، أو القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل، أو الفرق ما بين الذاتي والعرضي.			1314	وهو في علم المنطق.
نفائس الدرر في حواشي المختصر للسنوسي.			1999 2758 2931 5110	أما المختصر نفسه فيوجد في الخزانة العامة تحت رقم 2231 د.
الرسالة الكبرى المعروفة باسم «جواب الكتاب»			2998 2850 1558	آخر مجموع غير مرقم.
الرسالة الصغرى المعروفة باسم «براءة اليوسي»			5356 7150 7154	وهي ذات طبيعة سياسة من حيث موضوعها الذي تناول فيه اليوسي ثلاثة قضايا: الجباية والجهاد والعدل.

¹ - وضع عليه عمر بن عبد الله الفاسي حاشية بعنوان «إحراز الفضل بتحرير مسائل القول الفصل» وهو مخطوط بمؤسسة علال الفاسي تحت رقم 1211 ع 158- و1212 ع 705.

	9249 7704 2973		
	7704		الرسالة المتضمنة لنصائح إلى أبي العباس أحمد بن مسعود البوعمري ومعها قصيدة سينية
	7704		الدلالة الوافية في الرسالة الأسفية
راجع ما تعلق به من معلومات في لائحة مخطوطات الخزانة العامة	1577 1468 3555		الوصية التي وجهها اليوسي إلى أبنائه وجميع إخوانه يعرفهم فيها بالسلوك الحق... وفيها يوصي بتحييس كتبه على أولاده.
	8936		النصيحة الغياية: تناول فيها حقيقة التصوف السني، ونقد مظاهر الشعوذة والانحراف المنتشرة

إنتاج اليوسي المخطوط بمؤسسة علال الفاسي

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
ذكرها حجي في الزاوية الدلائية. مبتورة الآخر.	ع 432	25 25 مكرر	رسالة حول علم النبي ﷺ نسخة ثانية من نفس الرسالة
في مجموع من 491-492.	ع 166	95	قصيدة في مناجاة الرسول: جد في سيرها فلست تلام ...
في مجموع من 566-572.	ع 378	111	منظومة في السيرة النبوية أولها: الحمد لله الذي قد أظهرنا سيرة خير المرسلين في الورى
في مجموع من 1-56	ع 142	353	فهرسة اليوسي
في مجموع من 315-363	ع 263	354	نسخة ثانية من فهرسة اليوسي
تاريخ النسخ صفر 1238	ع 404	355	نسخة ثالثة من الفهرسة
في مجموع من 301-359	ع 171	618	رسالة اليوسي الجوابية إلى السلطان

			مولاي إسماعيل
نسخة ثانية من الرسالة الجوابية	619	ع 180	في مجموع من 190-268.
نسخة ثالثة من الرسالة الجوابية	620	ع 215	في مجموع من 1-68.
" رابعة "	621	ع 622	في 50 صفحة.
" خامسة "	622	ع 791	في مجموع من 110-207.
رسالة اليوسي في النصح للسلطان مولاي إسماعيل	623	ع 180	في مجموع من 381-387.
نسخة ثانية من رسالة النصح	624	ع 263	في مجموع من ص: 363 إلى 369.
" ثالثة "	625	ع 746	في مجموع من 15-19.
" رابعة "	626	ع 733	في مجموع من ص: 135 إلى 150.
الدر المصون في فضل الكتاب المكنون، أحاديث في فضائل سوره.	951	ع 745	في مجموع من ص: 150 إلى 180.
أجوبة لعدد من الأسئلة في قضايا تتعلق بالتوحيد والعقائد	1059	ع 411	في مجموع من ص: 31 إلى 114.
حاشية على كبرى السنوسي	1106	ع 255	في مجموع من 195-600.
نسخة ثانية من الحاشية	1107	ع 582	عدد صفحاته 218، متلاشي مبتور الأخير
نسخة ثالثة من الحاشية	1108	ع 645	ألف في سنة 1073 هـ/ نسخ في سنة 1082 هـ
مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص	1191	ع 600	في مجموع من 1-152.
القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل	1238	ع 705	في مجموع من 379-433.
تقييد على قول المختصر «وخصصت نية أخالف...»	1374	ع 707	نسخ في ذي الحجة 1332 هـ.
منظومة في واجبات المكلف	1606	ع 378	242 بيت في مجموع من 450- 465
واجبات المكلف	1636	ع 736	في مجموع من 337-373.
أجوبة عن خمس وعشرين مسألة تظهر من الجواب ورسائل عديدة	1838	ع 605	في مجموع من 315 - 325.
أخذ اللجنة عن إشكال نعيم اللجنة	1843	ع 605	في مجموع من 304 - 315.

جواب يتعلق بالذكر بعد الصلاة	1925	ع 527	في مجموع من 248-253.
الدلالة الوافية في الرسالة الأسفية مع "قصيدة في الوعظ"	1976	ع 166	في مجموع من 493-494.
نسخة ثانية من الدلالة الوافية في الرسالة الأسفية	1977	ع 605	في مجموع من ص: 341 إلى 364.
رسالة الشيخ اليوسي إلى بعض مقدميه	1989	ع 768	كتب على آخر ورقة منها علال الفاسي ما يلي: «هذه الرسالة مكتوبة بخط الشيخ اليوسي ولقد أحسن فيها وأجاد رحمه الله رحمة واسعة»
السيف الصارم في قطع حبل الظالم	2009	ع 257	منظومة عدد أبياتها 17
نصيحة لجميع المسلمين	2172	ع 171	في مجموع من ص: 360 إلى 389.
نصيحة وشرح معنى المشيخة	2175	ع 182	في مجموع من ص: 102 إلى 105.
وصية	2187	ع 171	في مجموع من ص: 401 إلى 415.
وصية للأولاد ولجميع الإخوان	2190	ع 605	في مجموع من ص: 325 إلى 341.
نبذة من المواعظ والوصايا وضمنها حكم مرتبة على حروف المعجم	2252	ع 149	منقولة من كتاب المحاضرات
وصية بالتقوى إلى من يقف عليها من الإخوان والمحبين وسائر المؤمنين	2259	ع 182	في مجموع من ص: 84 إلى 102.
زهر الأكم في الأمثال والحكم ج 2	2313	ع 50	نسخ في رجب 1288 هـ
نسخة ثانية من زهر الأكم في الأمثال والحكم، كاملة.	2314	ع 646	نسخ في جمادى الثاني 1123 هـ.
قصيدة رائية في رثاء الزاوية الدلائية	2346	ع 227	162 بيت في مجموع من 1-8.
نسخة ثانية من القصيدة الرائية	2347	ع 724	في مجموع من 97 - 104.
المحاضرات	2378	ع 434	ينقصه طرف من الخاتمة
نيل الأمان في شرح القصيدة الداليسة لليوسي في شيخه ابن ناصر الدرعي	2403	ع 407	في مجموع من 110-128 وهو غير تام.

إنتاج اليوسي المخطوط بخزانة ابن يوسف بمراكش

عناوين المخطوطات	أرقامها	تواريخ نسخها	الملاحظات
حاشية اليوسي على شرح كبرى السنوسي.	58	الأحد فاتح ربيع الأول 1128 هـ	تحييس مولاي عبد العزيز العلوي على خزانة المواسين بتاريخ 13 صفر 1321 هـ.
جواب اليوسي للسلطان مولاي إسماعيل العلوي (عمارة الزاوية)	310		جواب منه إلى المرجان ابن المواق وفتاوي أخرى. تحييس مولاي عبد الحفيظ العلوي على المواسين بتاريخ 24 رجب 1330
نفائس الدرر على حواشي شرح المختصر	1/201		تحييس مولاي عبد العزيز العلوي على ابن يوسف في 8 محرم 1321
نسخة ثانية من نفائس الدرر	2/201		تحييس مولاي عبد الحفيظ العلوي على ابن يوسف في رجب 1330
دالية اليوسي	7/346		موجودة بخزانة ابن يوسف: 541.
قصيدة في الشوق إلى الديار المقدسة: جد في سرها فلست تلام ** هذه طيبة وهذا المقام			تحييس مولاي عبد الحفيظ العلوي على المواسين بتاريخ 24 رجب 1330
قصيدة ميمية اليوسي			ضمن مجموع قصائد الملحق من 1 إلى 9 تحييس الباعمراني.
الوثائق اليوسية	مجموع رقم 361	جمادى الأولى 1184 هـ	تحييس مولاي عبد الحفيظ العلوي على المواسين.
8 قصائد			الملحق 1-9 تحييس الباعمراني.

إنتاج اليوسي المخطوط بدار الكتب الناصرية بتمكروت

عناوين المخطوطات	أرقام		الملاحظات
	الترتيب	المخطوط	
حاشية على العقيدة السنوسية المسماة "عمدة أهل التوفيق والتسديد"	432	851	خط مغربي لا بأس به
	1020	1538	ضمن مجموع
	1473	1693	ضمن مجموع

نفائس الدرر في حواشي المختصر	828	1445	يعني مختصر السنوسي المنطقي
	1903	1929 ج	
	2321	2162	
	2899	2571	
		2221	
القول الفصل في الفرق بين الخاصة والفصل	1897	1928 أ	أول المجموع
مقدمة في قواعد الإسلام	1083	1556 أ	ضمن مجموع مبتور الأخير
مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص	1638	1800	ضمن مجموع
		1928	آخر المجموع
القصيدة الدالية	1747	1876 ب	ضمن مجموع
رسالة إلى المقدم الحاج علي وأبي القاسم بن معمر	1848	1902 ب	
القانون	1892	1923	خط مغربي
قصائد	2210	2085 د	
رسالة في الذكر والتلقين	2492	2279 ج	مبتورة الأخير
أجوبة	2590	2352 ب	مبتور الطرفين
شرح جمع الجوامع في أصول الفقه	2801	2525 أ	مبتور الأول
شرح فقرة من باب اليمين من المختصر الخليلي	2808	2529 أ	(وخصصت نية الخالف)
شرح قصيدة في أقسام الجهل	2903	2571 د	
نصيحة	3947	3101 و	
القصيدة الميمية	4033	3148 ز	
نسخة ثانية من القصيدة الميمية	4159	3208 يب	

إنتاج اليوسي المخطوط بجزارة القرويين بفاس

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
	--		الديوان أو يتامى الدرر.
	--		القصيدة الدالية في مدح الشيخ ابن ناصر
	بدون رقم		زهر الأكفم في الأمثال والحكم

	40 40/837 732		حاشية اليوسي على شرح كبرى السنوسي
	بدون رقم		نفائس الدرر على شرح حواشي المختصر

إنتاج اليوسي المخطوط بمكتبة تطوان العامة

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
	532 550	1215 1216	تأليف في العبادات
	850 م		نقول من المحاضرات في مصادر ترجمة اليوسي وغيرها من الجوامع والكناشات، نذكر منها المجموع رقم:
	345/3	1280	تقييد على الفدية
	49	1621	منظومة حول الرد على من قال للرحمن بابا فقد كفر
	276	1644	نفائس الدرر في حواشي المختصر
	276	1644	نسخة ثانية من نفائس الدرر في حواشي المختصر
	569	1674	حواشي على شرح كبرى السنوسي
	659	2380	سبئية في الوعظ
	600	2376	رسالة وعظ إلى المولى إسماعيل
	485 م	2407	وصية وجهها إلى أبنائه وجميع إخوانه... يوصي فيها بتحييس كنبه على أولاده
	657	23	دالية رب أنت المولى إليك استنادي
	656	31	رائية أكلف جفن العين أن ينثر الدرا
	518	56	قصيدة استنجد: إغائة ملهوف
	600	162	منظومة في التوسل: يا ربي اهدينا وارزقنا
	656 656	241 428	دالية اليوسي في مدح الشيخ ابن ناصر
	855	307	قصيدة في الاستغاثة

	656	427	دالية في مدح ابن مشيش
مجموع الأبيات 20 بيتا	م 656	ع ص 327	أبيات في الرد على من يهجو البربر ويكفرهم
الورقة 62-149	621 518 327		مجموع فيه أشعار مختلفة مجموع آخر يتضمن أشعارا كناش يتضمن أشعارا مختلفة
	م 656	ع ص	تقييد منقول عن الشيخ اليوسي فيما هو القديم والحدث في القرآن الكريم.
خط مغربي رديء	569	57-56	حاشية اليوسي على شرح الكبرى السنوسية

إنتاج اليوسي المخطوط والمطبوع طبعة حجرية

بخزانة عبد الله كنون بطنجة

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
طبعة حجرية بفاس		10013	مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص
طبعة حجرية بفاس		10051	ديوان اليوسي
طبعة حجرية بفاس		10084	المحاضرات
طبعة حجرية بفاس		10120	القانون في أحكام العلم والعالم والمتعلم
5 ورقات ضمن مجموع		1188	سؤال وجواب في أدلة إبطال التسلسل
ورقتان ضمن نفس المجموع		1188	جواب عن موضوع المراد لا يدفع الإيراد
138 ورقة، بعض الصفحات بها فراغ، نالت منه الأرضة.		10313	نفائس الدرر في حواشي المختصر
15 بيت، ضمن مجموع		10318	أبيات في التوسل والعبادة للأئمة
ضمن مجموع كبير		10330	جواب على سؤال: هل ذات الله تعالى حسية أو معنوية؟
ضمن مجموع كبير		10330	مطلع كتاب للشيخ الحسن اليوسي
7 أوراق ضمن مجموع		10462	تقييد في مسألة علم النبي ﷺ هل هو عمام في كل شيء أم لا؟

قوائد في موضوع التوسل والاستغفار	10519	ضمن مجموع
رؤية منظومة	10525	ضمن مجموع
قصيدة في مدح عبد السلام بن ميثيق	10547	ضمن مجموع

إنتاج اليوسي المخطوط بالخزانات الحبسية بالمغرب

الملاحظات	أرقام		عناوين المخطوطات
	المخطوط	الترتيب	
نسخ في شعبان 1198 في مجلد تمام، خطه مغربي بسيط. في جزء تام خطه مغربي مجوهر في نحو خمس صفحات، خطه مغربي مروثق	459	397	الخزانة الحبسية بجامع مولاي عبد الله الشريف بمدينة وزان: - نيل الأمان في شرح قصيدة التهازي
	مجموع: 1181	1289	- تأليف في العقائد.
	مجموع: 1262	1499	- دالية في مدح ابن ناصر الدرعي
	1273	1523	- جواب عن سؤال ورد من فاس: هل علم النبي (ص) عام أم لا ؟
في 234 ورقة محلى بالأحمر به خروم، خطه مغربي وسط. في 8 ورقات محلى بالأحمر به خروم، خطه مغربي وسط	293	278	الخزانة الحبسية التابعة لنظارة الأوقاف بمدينة أسفي. - شرح اليوسي على كبرى السنوسي
	مجموع: 288	296	- مبحث في علم النبي (ص).
في جزء تام خطه مغربي لا بأس به	951	102	خزانة المعهد الإسلامي الحبسية بنظارة تطوان. - نيل الأمان في شرح قصيدة التهازي
كان الفراغ منه في منتصف ذي الحجة	69	78	الخزانة الحبسية بالزاوية الحمزاوية إقليم الرشيدية: - الحاشية على شرح كبرى السنوسي

سنة 1141 هـ			
في جزء مليح من 1-67.	178	291	- الفهرسة
في جزء تام خطه مرونق كتبه الحسين بن زيان اليوسي في أواخر الخرم 1227 هـ وهو من 1-281.	223	430	- المحاضرات
في جزء تام خطه لا بأس به.	671	1206	- مجموع يضم:
في جزء واحد جيد خطه مغربي	738	1341	* مناهج الخلاص من كلمة الإخلاص.
في جزء واحد خطه مستحسن	739	1348	* القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل.
في جزء واحد خطه لا بأس به	822	1493	* نفائس الدرر على شرح حواشي المختصر.
			* نفائس الدرر على شرح حواشي المختصر.
		72	الخزانة الحبسية بالمدرسة العتيقة التابعة لإقليم قلعة السراغنة:
		74	- رسالة العلامة اليوسي لمولانا إسماعيل الشريف رحمهما الله
			- من رسائل الإمام اليوسي
طبعة حجرية.	و: 27	32	الخزانة الحبسية التابعة للمجلس العلمي لولاية الدار البيضاء الكبرى
طبعة حجرية.	و: 29	34	- مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص
طبعة حجرية.	و: 33	47	- ديوان سيدي الحسن اليوسي (مرتسب على الحروف الأبجدية)
طبعة حجرية 1310 هـ	و: 40	59	- المحاضرات
طبعة حجرية.	و: 41	60	- قانون اليوسي
			- قصيدة لسيدي الحسن اليوسي في مدح شيخه الدرعي مع أجوبة الشيخ.

المبحث الخامس: على مستوى الكتب والرسائل الجديدة

اتضح لنا من خلال لوائح الخزانات المختلفة المشتملة على إنتاج اليوسي المخطوط، أن طائفة منه يمكن إدراجها في سلك التراث المغمور، جاء لينضاف إلى ما هو معروف لدى الدارسين والمهتمين، كقيمة مضافة يمكن من خلالها الوقوف على كثير من الجوانب التي لا زالت في حاجة إلى دراسة في شخصية الإمام اليوسي رحمه الله، ونرى من المفيد التذكير بما فيما يلي مصنفة بحسب الفنون:

تفسير القرآن: كتاب الدر المصون في فضائل الكتاب المكنون، اشتمل على أحاديث في فضائل القرآن.

العقيدة وعلوم الكلام: - كتابان في علم الكلام، يختلفان من حيث الحجم، حجم الأول كبير، وحجم الثاني صغير، ولعل الأول منهما هو شرح اليوسي على كتاب "عمدة المرید لجوهرة التوحيد" لإبراهيم اللقاني الفقيه المالكي المصري، المتوفى سنة 1041هـ، انفرد العدلوني بذكر هذين الكتابين ونسبتهما إلى الإمام اليوسي، وقال إنهما يوجدان في مكتبته مع باقي المؤلفات المذكورة في النظم الذي جمع فيه مؤلفات اليوسي التي كانت تشتمل عليها خزائنه بصفرو، وعسى أن يجود الزمن يوماً بالعثور عليهما.

- شرحه لصغرى السنوسي مخطوط بالخزنة العامة.

- أجوبة لعدد من الأسئلة في قضايا تتعلق بالتوحيد والعقائد.

في الأدب والعصر: - كتاب في الأدب مخطوط بالخزانة العامة.

- استدعاء للإجازة كتبه شعراً باسمه المدعو عبد السلام بن عثمان التاجوري إلى الشيخ اليوسي أثناء رحلته الحجية واجتيازه مدينة طرابلس الليبية عام 1101 هـ.

- جواب الاستدعاء بالإجازة شعراً، كتبه محمد اليوسي باسم والده الحسن، وأجاز فيه شيوخ طرابلس ومعهم الشيخ النوري الصفاقسي عام 1101 هـ.

فن المنطق: كتاب التاج المفرق على الطالع المشرق، كما أفاد بنسبته لليوسي تلميذه الهشتوكي الذي قرأه عليه، وهو شرح على منظومة العربي الفاسي (المتوفى سنة 1052 هـ) في علم المنطق.

رسائل اليوسي، الجديدة في التصدير والعقيدة والفقه والتصوف والمصير:

1- رسالة اليوسي إلى المدعو محمد بن محمد بن عبد الله ابن يعقوب السملالي¹ في جواز تفسير القرآن الكريم باللغة البربرية². قال في بدايتها: « الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم. من الحسن بن مسعود اليوسي إلى ائمة الفاضل أبي عبد الله سيدي محمد بن محمد بن عبد الله ابن يعقوب السملالي، أصلح الله سعيه وأدام رعيه، سلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. هذا وقد بلغني كتابك وفهمت ما تضمنه خطابك ... أما تفسير القرآن باللغة البربرية فلا بأس به مع شرطين... وأنها الناسخ بقوله: وكتبت لليلتين بقيتا من ربيع الثاني (بدون ذكر السنة) كتبه أحمد بن عبد الله الصوابي عن خط اليوسي، وعنه كتبه سيدي محمد بن أبي القاسم بن علي الساحلي الانكصاعي، وعنه كتبه محمد بن محمد المسكيني الترنيتي لطف الله...».

2- رسالة اليوسي إلى تلميذه ... الغريسي الجوزي، والتي استهلها ببيان أسباب وظروف كتابتها قائلا: « الحمد لله، يقول كاتبه عفا الله عنه وستر عيوبه وغفر ذنوبه، كنت كاتبته الإمام...؟ الهمام وحيد دهره وفريد عصره أبا علي سيدي الحسن بن المسعود اليوسي رضي الله عنه وأرضاه في مسألة اعتقاد عوام المسلمين، وما يجب من معاملاتهم ويصح من عقود أنكحتهم، وذلك أنه لما تولى الفقيه العالم المحقق صاحبنا في الله سيدي العربي بن عبد العزيز بن أبي محلي السجلماسي قضاء الحضرة بها، اختبر جملة من المسلمين فوجد اعتقادهم فاسدا وآيلا إلى الكفر المتفق عليه في بعضهم وإلى المختلف في كفر...؟ في بعضهم، فحملته الغيرة والدين على التشديد عليهم، بحيث لا تؤكل ذبيحة من في...؟ من العوام، ولا تقبل شهادته ويفسخ نكاحه، ونادى بذلك في الأسواق، وكان يشدد علي من يحضر مجلس قضائه، بحيث لا يجيبهم

¹ - حلاه الحضيكي بالعالم العلامة العامل الناسك المدرس مفتي المسلمين وعالمها ببلاد سوس. له بعض الأجابة بالخزانة المحجوبية رقم: 269 ضمن مجموع، كانت وفاته سنة 1122 هـ. الطبقات/2: 358.

² - وهي رسالة أمدني بها مشكورا الأستاذ عمر أفا عشر عليها في غضون شهر غشت عام 1979 بالساحل -مير اللقت- المركز السياحي جنوب مدينة تيزنيت، حيث ضريح الشيخ سيدي محمد بن عبد الله، وخزانة الحسين بن محمد اشنكلي، وهي خزانة قديمة ورثها عن جده المنتقل من آيت باعمران. والحسين المذكور هو الآن أكادير، عضو المجلس البلدي وكذا رئيس الغرفة التجارية سابقا.

حتى يسألهم عن حقيقة الإيمان، فإن وجده عارفاً بالله وبنبيه فصل بينهم، وإلا علمهم أولاً حتى يصح اعتقادهم، ورأيت أن ذلك حسن، وإن كان فيه البحث عن اعتقاد العوام وسرائر المسلمين المنهي عنه عموماً فيمن هو ظاهر الإيمان، لما فيه من حث الناس على تعليمهم واجب المعتقد في حق الله ورسوله، إذ عمتهم الغفلة والإعراض عن هذا الواجب بالكلية الذي لا يصح عمل دونه.

بيد أنه لما تلقينا عن الشيخ المستول رحمته صحة اعتقاد العوام، وأن الغالب عليهم في وقتنا ربط قلوبهم بدليل يصح به إيمانهم وإن عجزوا عن التعبير بما في ضميرهم على طريقة المتكلمين، لم يكن لي بد من سؤاله ثانياً، وإعلامه بما ظهر من فاسد الاعتقاد في بلدنا، فأشرت له ببعض هذا في بطاقة أسترشده الحق في ذلك، فكتب لي بما نصه...¹.

3- نص في مسألة عقدية كتبه الغريسي المذكور سماعاً من اليوسي، وفي ذلك يقول: «الحمد لله، مما تلقيناه سماعاً من مؤلف هذه الحاشية، شيخنا الإمام الهمام أبو علي سيدي الحسن بن المسعود اليوسي أعزه الله وأدام لنا النفع به...».

4- رسالة اليوسي الجوابية عن سؤال الفقيه أبي مهدي عيسى بن أحمد التوزيني بقوله: «... فقد أتاني سؤالك عن الوجوه المذكورة في مصحح تعلق القدرة بالممكن، وأنه المراد بالحدوث الزماني والذاتي، وأنه أي شيء منها يظهر في العدم الطارئ. فأقول إن محل سؤالك ومقر إشكالك لم أتحققه، ولم أدر أن الإشكال منصب على تصور الوجوه الأربعة والتمييز بينها في التعقل وفي الاستلزام أم على غير ذلك من الأحكام...²».

5 - رسالة من أحد الفقهاء لعله أبو مهدي عيسى بن أحمد التوزيني، يستفتيه في الفرق بين الحيوانات ذات النفوس السيالة وبين غيرها، ونص السؤال: «سيدنا أبقاكم الله محفوظاً وبعين العناية ملحوظاً، فالعبد الفقير المحتاج إلى مولاه العلي الكبير ما زال يستشكل الفرق بين الحيوانات ذات النفوس السيالة وبين غيرها، حتى حكمت الفقهاء رضي الله عنهم باستحباب الترح من المياه الراكدة بموت ذي النفس السائلة فيها دون موت غيره فيها، وعلّة الترح في

¹ - من مخطوط خاص في حوزتي.

² - مخطوط العدلوني: 75-78.

كلا النوعين، فإن الثاني يشاهد ذلك منه كما يرى بول من الخنافس له رائحة أنتن الروائح الشديدة، ولون إذا أصابت الثوب ومثله يعسر زواله منه، لا يزال إلا بعد غسله بالماء والصابون... فليفضل الملك على مملوكه برفع هذه التخيلات ودفع هذه الشبهات، لا زلتم راحمين للمسلمين ومشفقين على الضعفاء والمساكين، وصلى الله على سيد المرسلين وعلى آله وصحابه أجمعين»¹.

6- رسالة تضمنت أجوبة اليوسي عن مسائل تفهم وتظهر من الجواب²، ومما جاء في مستهلها: «أما حجاب النساء فليس لازما فيه حجاب الأبصار عن أشخاصهن جملة كما في أمهات المؤمنين، بل اللازم التستر حتى لا يظهر منها غير الوجه والكفين، ولا بأس أن تخرج في حاجتها مسترة...»

وأما زيارة القبور فجانز للنساء، ولا بد من التستر في ذلك كغيره، وكوئن يخرجن بما ذكر من الأحوال والأوصاف ويجتمعن على الهدر...

وأما تبين الأمور السنية بطريق الإحصاء فيتعذر في هذه الورقة، مع ما نحن فيه من الشغل والزحام كما ترون، وكل ما مر لا بد أن يعرض على الكتاب والسنة وفتاوى العلماء.

وأما وليمة العرس، فالسنة فيها الإشهار، وباللعب وضرب الدفوف، ولا بأس بالغناء والشعراء والزفانين، ولكن من غير اختلاط ولا معاينة...

وأما الأعياد، فيجوز فيها أيضا اللعب المباح من غير طلب الإشهار، ولا اختلاط أيضا ولا منكر أصلا.

وأما رفع الدم للتبرك به، فليس من السنة ولا مطلوباً شرعاً، وإنما هو عادة وليس بحرام إن لم يؤكل ولا صلي به.

وأما عدم أكل الضحية في ذلك اليوم أو إلى ثلاثة، فبدعة مذمومة مصادمة للسنة، فإن سنة الضحية أن يأكل منها ويطعم ويتصدق شكراً لله تعالى...

¹ - الرسالة بطولها في مخطوط عبد السلام العدلوني في ترجمة ومناقب اليوسي، مخطوط خاص. ص: 27-31.

² - مخطوط العدلوني: 74-76.

وأما الزكاة فللفقراء والمساكين ومن ذكر معهم، والفقير هو الذي بيده شيء لا يكفيه، والناس متخالفون في الكفاية بتخالف أحوالهم ارتفاعا وانخفاضاً...».

7- رسالة اليوسي إلى أبي العباس أحمد بن عبد الوهاب الغساني الوزير، ابتدأها بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله، من الحسن بن مسعود اليوسي إلى سيدنا الفاضل النبيه الوجيه أبي العباس أحمد بن عبد الوهاب الشريف، السلام عليكم... أما بعد، فقد أتاني كتاب سيدنا راغباً في الصحة وأنا كنت أحق أن أطلبها وأن أسعد في الإتيان من السادات أمثالكم... وختمت الرسالة بقول ناسخها: انتهى من خط الشيخ الأنور العلامة البركة سيدي الحسن اليوسي قدس الله سره ونفعنا به آمين»¹.

8- رسالة اليوسي إلى أحمد بن محمد اللعي وأصحابه الصوفية، استهلها بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد... من الحسن ابن مسعود اليوسي إلى أخي... أحمد بن محمد اللعي وجميع من بشفشاون من الإخوان... وبعد، فقد بلغتني كتبكم، وما كان من اجتماعكم وتقديعكم من ترونه أمثل فيكم...».

ثم أمّاها بقوله: «... ثم إن الفقير إن لم يقتض حاله أن يحضر، فلا ينبغي له أن ينكر على من يحضر، وليحسن الظن به، ما لم ير منكراً مبيناً، كحضور نساء مع الرجال. أو ما في معناهم، وكالرقص في المسجد... والسلام عليكم والرحمة والبركة»².

9- منظومة في السيرة النبوية يقول في مطلعها:

الحمد لله الذي قد أظهر ★★ سيرة خير المرسلين في الوري

¹ - الرسالة بطولها توجد بمؤسسة الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية بالدار البيضاء ضمن مجموع رقم: 542.

² - المنتقى من مخطوطات جامعة بطرسبرغ - روسيا - كلية الدراسات الشرقية، ص: 187، مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث - دبي إشراف وتقديم د. عبد الرحمن فرفور. طبعة 1 - 1996..

10- رسالة اليوسي للأديب البارع الأمير محمد العالم¹، وهي جواب عن كتاب بعثه إلى اليوسي باسم أبيه السلطان إسماعيل يخبر فيه اليوسي حيث يريد أن يسكن، في أعقاب نفيه من مراكش إلى الزاوية الدلانية، وأن والده أوصاه ببر اليوسي، وهو أمر يخالف ما عرف من توتر في العلاقة التي كانت تربط اليوسي بالسلطان.

11- إجازة اليوسي للأديب محمد العالم بن المولى إسماعيل: وقد استهلها بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا محمد وآله. الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً، وجعل سنته الحنيفية البيضاء لبيان ما نزل منهجاً، ووكل تفسيره إلى العلماء الراسخين والفقهاء الشاخصين، فاجتلوا أعمار المعارف من حقائقه، واجتنبوا ثمار اللطائف من حدائقه، وتلججوا في بحار الفهوم فاستخرجوا المدارك من نفائس الدرر، واطلعوا على وجوه المسالك التباشير والغرر، وكرعوا في حياض الفهوم فانقلبوا ملاء الوطب، ورتعوا في رياض العلوم فأخصبوا على مرور الحقب، فوطئوا قواعد الدين بصحائح الآثار عن تفریع وتأصيل، ودونوا أمهات الأحكام بغاية البيان والتحصيل، وأتوا بشفاء العليل في كل ورد وصدر بما قدموا من التنبهات في كل جامع ومختصر...

أما بعد، فإن اتصال السند بالسماع أو الإجازة أو بهما منقبة عظيمة ومأثرة قديمة، بل من أقوى عرى الدين وأوثق أسباب التحصيل والتمكين، ومن ذلك لم تزل للناس به عناية ولم يكتفوا بالدراية عن الرواية، فكم تغربوا له عن الأوطان، ورغبوا عن الألاف والقطان، وتعسفوا التهانم والنجود، وطابوا نفوساً عن الدعة والهجود؟، وزاحموا العلماء بالركب وتوسلوا وتوصلوا إلى الرتب، وازدهوا في المجالس وملنوا بالفوائد وجوه الفهارس...

¹ - هو الأمير محمد بن السلطان المولى إسماعيل، كان عالماً مشاركاً وأديباً شاعراً، لأجل ذلك كان محل عناية أبيه ومستشاره في شؤون المملكة، كان خليفة أبيه بالجنوب المغربي حيث قام بمهمة أحسن قيام، مما حرك غيرة الوزراء الحاسدين له، الذين أوغروا صدر أبيه عليه حين واتهم الفرصة، فألصقوا به مختلف التهم، فكانت نهايته البيمة، بعد أن نفذ فيه أبوه العقوبة الشرعية بقطع يده ورجله من خلاف، وذلك يوم 4 من ربيع الأول عام 1118 - 16 يونيو 1706م.

وقد سلك هذا المسلك القديم، وانتهج هذا المنهج المستقيم، أمير قاعدتي المغرب مدينتي فاس أمنه الله من طوارق اليوس واليأس، وهو الشاب الشريف السيد الغطريف المتحلي من محاسن النباهة ونباهة المحاسن بما حل به فوق كيوان؟ وأصبح به شرفا ومجادة نقطة دائرة الديوان، مجليا في حلباها كل فضيلة، فريدا عن أشكاله في كل خصلة جميلة، والشيم الطاهرة والتراهة الظاهرة، والهمة العلية والنباهة الجليلة، أبو المكارم مولانا محمد، نجل السلطان الأعظم الأجل الأفخم مولانا إسماعيل أصلح الله به البلاد والعباد، وأذل به رقاب أهل الشقاق والعناد...»¹.

ومما تضمنه مخطوط العدلوني من رسائل في مجال العقيدة، مما سبق وضمنته فاطمة خليل القبلي رسائلها المحققة:

- رسالة في موضوع ذات الله هل هي حسية أو معنوية²؟.
 - رسالة في مسألة العلم النبوي³.
 - رسالة فيمن لا يعرف معنى الشهادتين⁴.
 - رسالة حول المدد الماضية عن زماننا هل هي متناهية أولا؟، وحول الأسباب وتعاطيها⁵.
- وتجدر الإشارة إلى أن مخطوط العدلوني، تضمن رسالة منسوبة إلى العلامة محمد بن عبد القادر الفاسي مجيبا فيها بدوره عن المسألة الأولى والمسألة الثانية.

¹ - انظر نص الإجازة كاملا في فهرسة اليوسي: 21 وما بعدها.

² - مخطوط العدلوني: 19-20.

³ - نفسه: 20-23.

⁴ - نفسه: 26-27.

⁵ - نفسه: 18-82.

الفصل الثالث: التعريف بكتاب حواشي اليوسي

على شرح كبرى السنوسي

يدخل الكتاب موضوع التحقيق والتقديم والفهرسة ضمن طائفة الكتب المصنفة من قبل علماء المغرب إسهاما منهم في إغناء الفكر العقدي وعلم الكلام، أو ما يعرف بالفلسفة الإسلامية، وهو ما تولد عن حركة الجدل والتناظر، التي اتخذت على مدى تاريخ المغرب والأندلس، أشكال المناقشات المباشرة في أصول الديانات، أو الردود والأجوبة والفتاوى والشروح والحواشي، التي ألفتها أصحابها إما دفاعا عن رأي أو تقييدا لقول خصم أو انتصارا وإعجابا بنظار... وكل ذلك من باب الاقتناع بضرورة الدفاع عن المشرب الصافي للعقيدة السنوية، التي لا تعدو أن تكون في نظرهم العقيدة الأشعرية نسبة إلى الإمام الأشعري أبي الحسن.

وهو الشيء الذي عبروا عنه بعظمة اللسان فضلا عن لسان الحال، منذ أن ترسخ المذهب الأشعري في العقيدة بشكل رسمي على الأقل بالمغرب من قبل مهدي الموحدين.

ويكفي للتدليل على ذلك إيراد ثلاثة نصوص تؤكد هذا المنحى في الفكر، مع الاختلاف بين المراحل الزمنية التي عاشوا فيها. قال ابن البناء المراكشي (721/654 هـ): «... ولا ريب أن بقاء طريق الأشاعرة، وهلاك من عاها، من أدل دليل على صحتها، وأن أهلها هم الفرقة الناجية بفضل الله»¹.

وعلى هذا الرأي تابعه الإمام اليوسي بقوله مع تغيير في العبارة: «ولا خفاء أن بقاء طريقة الأشاعرة إلى آخر الدهر، واضمحلال غيرها من الطرق، من أقوى الأمارات على أنها الحق، وأنها التي عليها النبي ﷺ، ثبتنا الله عليها حالا ومآلا وجميع المؤمنين بها بمنه ورأفته»².

وقال عصري اليوسي أبو سالم العياشي رحالة المغرب في نفس السياق والمعنى «... إنما خصصنا القطر المغربي، لكون غالب عوامه من القسمين الأولين دون الثالث، لسلامته بفضل الله من النحل الباطلة، والأهواء المضلة، فلا تكاد تجد صاحب بدعة متبوعا لا في دين ولا في

¹ - حواشي اليوسي على شرح الكبرى نسخة الخزنة الحسنية رقم: 263، ص: 312.

² - نفسه: 263، ص: 312.

دنيا، فلم تنتشر العقائد الفاسدة، والآراء الباطلة عند الناس، وليس عندهم إلا الاعتقاد الصحيح، فعقائدهم كلها على مذهب وطريق الإمام أبي الحسن الأشعري وأتباعه، فمن تعلم أركان الاعتقاد، لم يتعلم إلا هذا المذهب»¹.

المبحث الأول: اسم ونسبة الكتاب وسبب تأليفه أولاً: اسم الكتاب

درجت كتب التراجم² والمناقب³ والتاريخ والفهارس⁴ وغيرها من المصادر التي تعرضت لترجمة العلامة اليوسي، وهي بصددها لنتاجه الفكري أن تنسب إليه الكتاب موضوع التحقيق تحت عنوان "حاشية اليوسي على شرح كبرى السنوسي" تارة، أو باسم "حواشي اليوسي على الكبرى" تارة أخرى، وهي في ذلك تقتفي أثره هو نفسه في ذكره لكتابه بهذا الاسم بين ثايا كتبه ورسائله، التي كثيرا ما يحيل عليها حين يعن له ذلك بحكم ما تمليه المناسبة ويجر إليه الاستطراد في الكلام، وللتدليل على ذلك يكفي أن نورد أقواله: «وقد بينا هذا في حواشي الكبرى فطالعه ثمة»⁵، وقال في موضع آخر «... وفيه بحث ذكرناه في حواشي الكبرى»⁶، ومن ذلك قوله أيضا: «... وقد قررنا هذا البحث في حواشي الكبرى»⁷.

ثانياً: سبب تأليف الكتاب

كثيرا ما حرص اليوسي على ذكر السبب الباعث له على تأليف كتبه، وقد سلك هذا السنن في كتابه الحواشي على الكبرى، يتضح ذلك من جملة أمور نستخلصها من كلامه:

¹ - رسالة الحكم بالعدل والإنصاف للعايشي مخطوط الخزانة العامة رقم 39 ك ص: 316.

² - طبقات الحضيكي/1: 211.

³ - مخطوط العدلوني في مناقب اليوسي: 57.

⁴ - فهرسة الهشتوكي: قرى العجلان المخطوط: 37.

⁵ - رسائل اليوسي/2: 492.

⁶ - فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 98.

⁷ - البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع لليوسي بتحقيقنا/1: 229.

1- «... وإنه لما امتن الله تعالى علينا بقراءة "عقيدة أهل التوحيد وشرحها عمدة أهل التوفيق والتسديد"، مررت فيها بمواضع متعاصية على بعض الأذهان، متعاصية ألا تدخل جنتها إلا بشفاعة الذكاء أو البيان، فعزمت على أن أنبه عليها، وأقطع إن شاء الله تعالى إضافة الإهام إليها».

2- إضافات اليوسي إلى ذلك من الفوائد المحتاج إليها، بقوله في ذلك: «... ثم بدا لي أن أضيف إلى ذلك من الفوائد ما يحتاج إليه، وما يستملحه الناظر عند الوقوف عليه».

3- التزامه تفسير ما يحتاج إليه من الألفاظ اللغوية.

4- عدم تركه إلا بعض ما لا يكون من الأوضاع العربية.

5- قصد تبركه بكلام الشيخ الفاضل الإمام السنوسي، الذي كانت له فيه محبة خاصة، ورجاء أن تصدر من اليوسي كذلك فائدة يلتقطها سائل. وقد ظهرت تجليات هذه المحبة في مقدمة حواشيه على الكبرى، وكذا في حواشيه على شرح المختصر المنطقي للسنوسي، فكرر هنالك نفس المشاعر وحسن الاعتقاد في الإمام السنوسي رحم الله الجميع.

6- ما عرفه عصر اليوسي من التنافس وإظهار طول الباع في علم التوحيد، وفن إقرانه، وبقدر إتقانه يعلو قدر العالم ويسمو في الأوساط العلمية، وبخاصة وضع الحواشي والشروح على العقائد السنوسية، فقد كان التمكن منها مما يعد مؤشرا على قدرة العالم وعلو مكانته في العلم بين الأقران، لاسيما مدينة فاس حيث معترك الأكابر من العلماء.

ويكفي أن نسوق للتدليل على ذلك كلام أبي عثمان سعيد العميري في ترجمة تلميذ اليوسي: علي العكاري، وفي وصف مجالسه العلمية «لما دخل الشيخ علي العكاري حضرة فاس قفل (كذا) من الزاوية الدلانية، والعلماء إذ ذاك متوافرون بها غاية، وكنت حينئذ بالحضرة المذكورة بصدد تحصيل العلم، شرع يدرس كبرى الإمام السنوسي بجامع القرويين منها، فسمع بذلك فقهاء الحضرة، وكان هذا الكتاب من أجل ما يتنافس فيه المتنافسون، فاجتمعت جماعة من الفقهاء، وجئنا قاصدين مجلسه، لننظر قراءته، ونختبر حاله بقصد الانتقاد عليه والامتحان له، فحضرنا مجلسه بهذه النية، فألفيناه جالسا وقد غص عليه المجلس بالطلبة، وضربوا عليه

حلقة عظيمة حافلة، وهو يدرس بصوت فصيح جهير، (وشاشيته) مائلة لأحد شقي رأسه إشارة إلى تمهره، وعدم اكترائه بمنقده عليه، لمعرفة لأحكام الفن المذكور»¹.

المبحث الثاني: موضوعات الكتاب ومنهج اليوسفي فيه

أولاً: موضوعات الكتاب

يمكن استخلاص موضوعات كتاب الحواشي على شرح الكبرى من الأسباب الحاملة لليوسفي على تأليفه، كما سبق وألينا إليها، ثم من كونه أدار حواشيه على موضوعات العقيدة الكبرى وشرح السنوسي لها، مركزاً في غالب الأحيان على شرح السنوسي الموسوم بـ "عمدة أهل التوفيق والتسديد"، وأحياناً أخرى على متن العقيدة الكبرى رأساً، وهو ما ذكره تلميذه الهشتوكي في معرض تعداد مؤلفات اليوسفي بالقول: «وحواشي على كبراه -يعني السنوسي- وشرحه»، وكما تفصح بذلك الفقرات التي جاء على حد قول السنوسي فيها: «... كالقبر ونحوه مما يفتقر فيه إلى قول ثابت بالأدلة وقوة يقين وعقد راسخ لا يتزلزل، لكونه نتج عن قواطع البراهين»²، وقوله: «... ولا يغتر المقلد ويستدل على أنه على الحق بقوة تصميمه وكثرة تعبه»³، وقوله: «... فقد تم لك البرهان القاطع بهذا الزائد من ذاتك على وجود الصانع دون حاجة إلى غيره»⁴. وقوله أيضاً: «... وتقديرها حوادث لا أول لها...»⁵، قال اليوسفي شارحاً لها: «الضمير عائد كما قال في الشرح إلى صفات العالم المذكورة في قوله أولاً...».

وبهذا يتضح جلياً أن اليوسفي تناول عقيدة السنوسي الكبرى شارحاً لمتنها حيناً، ومحشياً على شرح السنوسي لها أحياناً أخرى، وبذلك جمع بين الأمرين، على خلاف ما رأينا من سبقه أو عاصره أو أتى بعده من المتكلمين والنظار الذين كانت لهم عناية بهذا المتن العقدي.

¹ - مناقب سيدي علي العكاري ص: 6. مخطوط الخزانة الوطنية رقم: 88 د.

² - العمدة: 32.

³ - نفسه: 34.

⁴ - نفسه: 50.

⁵ - نفسه: 63.

ثانيا: منهج اليوسي في الكتاب

سلك اليوسي في كتاب الحواشي على الكبرى مسلكا بسط فيه القول فيما يحتاج منها إلى البسط، مقرنا ذلك بالتوجيه والتفسير والاستدراك...، من ذلك قوله مثلا في توجيه كلام السنوسي: «وإرسال الرسل»¹، قال اليوسي مصوبا لكلام السنوسي في هذه الفقرة ما نصه: «الظاهر أنه عطف على أحكام، وحينئذ إن أراد أن المحدود هو العلم بما صرح به في هذا الحد فقط، فقد بقيت أمور كثيرة، وإن أراد ما تضمنه مطلقا لا جهة لذكر صدقها في كل أخبارها لدخوله، فلو عبر بالرسالة وعطف على الألوهية، وقال هكذا: العلم بأحكام الألوهية والرسالة وما يتوقف شيء من ذلك إلى آخر كلامه كان أوجز وأحسن».

وقال في نفس المعنى في موضع آخر، في تعريف السنوسي للعالم بأنه: كل ما سوى الله تعالى² «يرد عليه ثلاثة أمور، أحدها: أنه تعريف بالإفراد حيث أخذ في التعريف لفظ "كل" وهو ممتنع. ثانيها: أنه فاسد الطرد لدخول الصفات الأزلية، إذ ليست عين الذات ولا يجوز أن تدخل فيه لأنه لأنه حادث وهي قديمة. ثالثها: أن العالم المحدود هنا هو المحكوم عليه فيما يأتي بالحدوث، وإطلاق ما سوى الله يدخل المعدوم الممكن والمستحيل، وشيء منهما لا يكون داخلا فيه، فكان ينبغي أن يقال: كل موجود سوى الله تعالى». إلى غير ذلك مما هو رديف هذا المعنى من العبارات كقوله: «فصواب العبارة أن يقول...».

ومن قوله في شرح الكلمات وتفسيرها: قوله: أن يتشبع³، الشيع لغة أن يرى أنه شيعان، وليس كذلك، والتكثُر والأكل أثر الأكل.

ومن قوله في الاستدراك على الإمام السنوسي في تفصيل القول في شروط الولي⁴، قال اليوسي مستدركا عليه: «وعد أن يذكرها ولم يتعرض لها فيما سيأتي، إذ لم يذكر هنالك إلا تعريف الكرامة، ولم يؤخذ منه جميع ما يذكر في الولي، من أنه العارف بالله تعالى وصفاته،

¹ - العمدة: 44.

² - نفسه: 43.

³ - نفسه: 32.

⁴ - نفسه: 36.

المواظب على الطاعات، المتجنب للمعاصي، غير المنهمك في اللذات والشهوات صريحا، وإن كان الصلاح المذكور في تعريف الكرامة قد يستلزمها، وسريدها بيانا هنالك إن شاء الله تعالى». ومما استدركه عليه كذلك قوله: «... ولم نتعرض لأبحاث الوجود لعدم تصريح المصنف به، وسنستدرك ما يحتاج إليه في فصل الرؤية إن شاء الله تعالى».

ولم يقتصر اليوسي على ما أوردناه من هذه النماذج، التي تجعلك ترى رأي العين منهجه المتبع في الشرح والبيان، بل كثيرا ما قرر الكلام المنقول من قبل السنوسي عن الأئمة المتقدمين كابن التلمساني، شارح المعالم في أصول الدين للإمام الرازي، أو ابن دهاق شارح الإرشاد لإمام الحرمين، كما عمل على تمييز كلام السنوسي عن كلام غيره حين يورده هذا الأخير بين ثنايا كلامه على سبيل الاستشهاد، كما هو الحال في نقله لكلام ابن التلمساني المذكور، أو كلام البيضاوي صاحب الطولوع، وفيه إنصاف للسابق من العلماء من حيثية سبق التفتن للفكرة، أو ما يمكن تسميته الاهتداء إلى جذور الأفكار وأصولها، وهو إعمال لمعنى قول الفقهاء قضى للسابق، إذ يبقى لكل سابق للمكرمات على غيره فضل السبق على كل حال.

ثم إن اليوسي سلك في حواشيه طريقة غيره من الخشيين، المتمثلة في إيراد كلام المؤلف بصيغة "قوله" ثم تتبع كلامه بفكر ناقد تارة موجه أخرى مؤيد ثالثة، وهو منهج اتبعه من أول الكتاب إلى آخره، وبذلك اشتمل الكتاب على بحوث غاية في العمق والاختصاص، ومسائل تعتبر من دقائق علم الكلام « ولم يكتف فيه بالشرح والتعليق، وإنما فتح في ثنايا الكلام آفاقا للبحث وتوسع في كثير من النقاط، فظفرنا منه بعلم غزير وفقه كثير».

هذا، وإن مما يثير الانتباه أيضا في حواشي اليوسي على كبرى السنوسي، تلك الاستطرادات ذات النفس العلمي العميق التي يسيل بها قلمه، سواء في استقصائه لكلام السنوسي من كل وجوهه، أو في تلك الإضافات والشروح المستفيضة التي يعنون لها بكلمة "تبيهاات" عند الانتهاء من تقرير كل فصل فصل، ليعاود النقاش والتحليل العميقين في النقاط ذات الصلة بالفصل، والتي يقدر من وجهة نظره أنها لا زالت في حاجة إلى مزيد تقرير.

المبحث الثالث: تاريخ تأليف الكتاب الحاشية وتأثيره فيمن جاء بعده

أولاً: تاريخ تأليف الكتاب الحاشية

من باب الفائدة قبل كل شيء أن نعرج على شيوخ اليوسي في كتب العقائد، لما كان هؤلاء الشيوخ عليه من أفضال في هذا الفن وغيره، إذ ما كان ليبلغ ما بلغه في علم أصول الدين والمناقشات الكلامية إتقاناً وتأليفاً لولاهم. ثم مراكز العلم ذات الإشعاع الكبير، وفي مقدمتها بالنسبة إليه الزاوية الناصرية، حيث كان الاعتماد في تدريس التوحيد على عقائد السنوسي الصغرى والكبرى ومختلف شروحهما، وكان الشيخ ابن ناصر يعتبرهما من كتب المبتدئين، أما شيوخه المباشرين في علم التوحيد فيمكن استخلاصهم من الفهرسة حيث أورد جماعة منهم، يمكن ترتيبهم بحسب المناطق الجغرافية.

ففي منطقة سجلماسة القريبة نسبياً من ملوية العليا حيث مسقط رأس اليوسي، أخذ عن جملة من الشيوخ كما يستفاد من قوله: «ومنهم أبو محمد الحسين ابن أبي بكر التعاليني، سمعت عليه شيئاً من الديانات»¹. ومنهم «أبو محمد الحسين بن أحمد المدوري، قرأت عليه القرآن العظيم، ومنظومة الرقعي في الديانات»². ومنهم «الفقيه الإمام المشارك أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن السيد الحسيني، حضرت عنده جملة من الرسالة ومن الصغرى»⁴.

وبمراكش حين ولى اليوسي شطره نحوها طلباً للعلم والاستزادة من الشيوخ، أخذ عن الشيخ الإمام الماهر العلامة قاضي القضاة أبو مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني، قال فيه :

¹ - الفهرسة بتحقيقنا: 115.

² - ناظمها هو الإمام أبو زيد عبد الرحمن بن علي السنوسي الرقعي الفاسي المتوفى بعد سنة 853 هـ، نظم فيها مقدمة ابن رشد الجد المتوفى سنة 520 هـ في العبادات، أولها:

قال الفقير عبد الرحمن ★★ من بعد باسم الله ذي الإحسان

وقد فرغ منها في غرة ربيع الثاني من سنة 853 هـ، وقد طبعت بمصر سنة 1300 هـ. كما شرحها العلامة محمد بن محمد بن أحمد المديوني المتوفى سنة 853 هـ في فتح الجليل في أدوية العليل. معجم المؤلفين/2: 89، جامع الشروح والحواشي/3: 1806 و 1889.

³ - الفهرسة بتحقيقنا: 116.

⁴ - نفسه: 121.

«حضرت عنده مدة جملة من محصل المقاصد لابن زكري»¹. كما أخذ بمراكش² عقائد السنوسي الخمس عن شيخه أبي عبد الله محمد بن إبراهيم الهشتوكي.

وبالزاوية البكرية أخذ عن شيخه «العالم العلامة الدين الخير أبو العباس سيدي أحمد بن علي بن عمران الفاسي رحمه الله، سمعت عنه كبرى الشيخ السنوسي مع شرحها، جزاه الله خيرا»³.

وأخذ عن شيخه المرغيثي السنوسي مروياته من كتب علم الكلام منظومها ومنثورها، كالإرشاد لإمام الحرمين، وكتاب الإمام ابن زكري، وعقائد الإمام السنوسي الخمس، وما تضمنته فهارس الإمام ابن غازي، وتلميذه عبد الرحمن بن علي بن سقين السفياي، والمنجور، والمتوري، وابن الزبير، وابن القديم، وابن يعيش، والقصار، وفهرسة أبي عبد الله الجنان الأندلسي⁴ وغيرهم..

وبعد أن ألقى اليوسي عصا التسيار بالزاوية الدلانية، واستقامت أحواله بها، أخذ عن علمائها زمنا قليلا، ثم تصدر للتدريس ونشر العلوم والتصنيف فيها، وكان مما عقد له المجالس العلمية الحاشدة، وتزاحمت الطلبة بالركب للأخذ عنه فيه وفي غيره، كتاب كبرى الشيخ السنوسي وشرحها، وعليهما كان يدير حلقاته العلمية لإفادة جمهور الطلاب المختلفين إليه من كل حذب وصوب وباقي «العلوم الآلية، مثل: البيان والمنطق وأصول الفقه، وغيرها كالفقه وأصول الدين»⁵.

وبذلك يكون الشروع والانتهاء من تأليف كتاب "حواشي الكبرى" ممتدا عبر سنوات طويلة نسبيا، نرجح أنها تراوحت بين سنة 1065 وسنة 1071 هـ بالزاوية الدلانية، ذلك أن أقدم نسخة من الكتاب تعود إلى سنة 1071 هـ تاريخ الانتهاء من تأليفها وليس سنة

¹ - الفهرسة بتحقيقنا: 122.

² - قرى العجلان: 27.

³ - الفهرسة بتحقيقنا: 126.

⁴ - نفسه: 141.

⁵ - مباحث الأنوار: 152.

1073هـ كما في نسخة علال الفاسي رحمه الله، وهو ما يستفاد من المقارنة المعقودة بين مختلف النسخ التي تيسر الاطلاع عليها، فقد جاء في آخر صفحة من نسخة دار الكتب الناصرية (تمكروت) رقم 1693 ما يثبت هذا القول، باعتبارها نسخة ذات ميزات كبرى، كتبها أحد تلاميذ اليوسي من نسخة المؤلف اليوسي، وقرأها عليه وصححها بين يديه، وأصلح اليوسي ما دعت إليه الحاجة بخط يده، في طرر طويلة الذيل أثبتها على امتداد صفحات الكتاب بالهامش.

قال تلميذه المذكور مفصحا عن ذلك بلسان مقاله: «كامل بحمد الله وحسن عونه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين. وكان الفراغ منه يوم الثلاثاء في أوائل شهر الله رمضان عام إحدى وسبعين وألف. كامل على يد العبد المذنب الراجي عفو ربه وغفرانه، محمد بن الصغير الغريسي الجوزي النسب، كان الله له، وغفر له ولوالديه، ولأشياخه وجميع المسلمين».

وجاء في الطرة على سبيل التنبيه قوله: «انتهت المقابلة والتصحيح من نسخة المؤلف وبين يديه قراءة عليه، وناهيك بشرف هذه النسخة، أن الكل مما كتب من طورها إلا في مواضع يسيرة بخط المؤلف، شيخنا العالم العلامة سيدي الحسن اليوسي، أمدته الله بطول حياته، ونفعنا به وبعلمه».

ثانياً: تأثير اليوسي وكتابه الحواشي على الكبرى فيمن جاء بعده

حظيت حواشي اليوسي على شرح الكبرى باهتمام الباحثين قديما وحديثا، غير أنها بقيت مخطوطة لم تر النور إلى اليوم، ربما لضخامة حجمها الذي يبلغ في بعض النسخ 800 صفحة أو يزيد، لكن ظل الاقتباس والنقل عنها أمرا لا منصرف عنه في كتب المتأخرين ممن تلا مرحلة اليوسي تاريخيا، فكان من بين هؤلاء وأولئك، ممن أبدى إعجابهم بها على غرار باقي كتبه ومؤلفاته، سواء ما كان منها أصيلا أو ما كان منها شرحا أو تعليقا، كما أن هناك من جعل بعض مباحثها موضوع اعتراض أو نقد ومناقشة، بل هناك ممن تجنى عليه ونسب إليه أقوال وآراء في العقيدة الإسلامية، وأحال على الحاشية حيث زعم ورود آراء اليوسي.

ودونكم فكرة مختصرة عن التأثير البين لكتاب الحواشي على الكبرى في المتكلمين والدارسين، كمظهر من مظاهر هذا التأثير، فقد تناولها بالدراسة الباحثان الليبيان مصطفى جمعة وعمر الفيتوري في إطار التحضير لنيل دكتوراه الدولة من كلية الآداب بالرباط، تحت عنوان:

"مدرسة الغرب الإسلامي في العقيدة الإسلامية خلال القرنين 10 و11 هـ أبو علي الحسن اليوسي وكتاب "حاشية على عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد" نموذجاً. سجلت بتاريخ 1993 /7/5، بإشراف الدكتور الأمين الإسماعيلي، وقد نوقشت ولا زالت مرقونة على حد علمي.

وفي مجال الاعتراضات على اليوسي في مواضع علمية من حواشيه على شرح الكبرى، يمكن التمثيل لذلك، بالتأليف المنسوب لمحمد بن أحمد القسنطيني¹، المخطوط الموجود بمؤسسة علال الفاسي تحت رقم 1068- ع 255، وهو في جزء عدد صفحاته 18 ضمن مجموع.

كما حرر المرتضى الزبيدي (ت: 1145هـ) في كتابه شرح الإحياء فصلاً مطولاً تناول فيه الرد على اليوسي فيما انتقده على الإمام الجلال السيوطي في تحريمه علم المنطق، الذي أفاض فيه القول في حواشيه إلى جانب تقريره لعلم الكلام، وأطال في رده على اليوسي في كتاب العلم من كتاب الإحياء للغزالي انتصاراً لجلال الدين السيوطي.

وكمثال على ما شهده القرن الحادي عشر من التعصب في الرأي، بشأن المسائل العقدية، يمكن الاقتصار على مسألة العلم النبوي، وما خاض فيها علماء الوقت من كون علمه ﷺ مطلقاً أم علماً نسبياً، فقد نتج عن ذلك النقاش الكلامي أن دلّس على اليوسي ثانية بالقول برجوعه في هذه المسألة إلى مذهب التجموعي فيما حكاها الكتاني: «وقد وجدت بخط بعض ثقات المتأخرين، ما يقضي بأن اليوسي رجع إلى قول التجموعي في هذه المسألة، فإنه قال: إنه صلى الله عليه وسلم ما مات حتى أعلمه الله بوقت مجيء الساعة، وبسائر المغيبات وبليلة القدر والروح، وأحاط علمه بها إحاطة لا كإحاطة علم الله، وقال: انظر حواشي اليوسي على الكبرى»².

¹ - راجع ترجمته في النقاط الدرر: 256.

² - البواقي الثمينة: 19.

قال الحجوي منتصرا لليوسي ومفندا هذا القول: «وقد طالعت حواشي اليوسي كلها فلم أجد الخال عليه»¹. بل زاد مقررا لكلام التجموعتي وإبطاله ومنصفا للإمام اليوسي بقوله: «هذا آخر ما تيسر كتبه على هذه الرسالة، إصداعا للحق وقيامًا لله بالحجة، أحب من أحب وكره من كره، ولولا ضيق الوقت وإفساد الورق والمداد لتبعنا جميع مقالاتها ذرة ذرة، وحللناها عروة عروة، غير أن فيما كتبناه كفاية في بابه، إذا كان القصد إحقاق الحق، وإزهاق الباطل، وقد زهق والله، ولم يبق من الرسالة إلا ما لا غرض لنا في التعرض إليه، من الهمز واللمز الذي تكفل الله بالتوعد عليه في قوله «وَيْلٌ لِّكُلِّ هَمْزَةٍ لُحْمَةٍ»²، أو صريح السب الذي قال فيه النبي عليه السلام (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ)³، وذلك في الحقيقة أجنبي عن العلم وللبيت رب يحميه... وإنما والله بالنسبة للإمام اليوسي رحمه الله وقدس روحه لظلم محض، وظلمات بعضها فوق بعض، والنبيه يكفيه هذه العجالة، ويتبين النور بظهور الهالة»⁴.

ومن تأثر باليوسي في آرائه العقدية من طبقات العلماء التالين له، الشيخ أبو حفص عمر بن عبد الله الفاسي (ت: 1188هـ) في حواشيه على الكبرى أيضا، قال ابن حمدون في حاشيته على شرح ميارة على المرشد المعين «وقال الشيخ أبو حفص الفاسي في حواشي الكبرى: (...). وفي كلامه نوع نقل عن اليوسي: الله سبحانه ليس داخل العالم ولا خارجه...»⁵. ومعلوم أن عمر الفاسي هذا عبر عن إعجابه بشيخ شيوخه الإمام اليوسي في أكثر من عمل فكري، كما هو شأنه معه في كتابه القول الفصل في التمييز بين الخاصة والفصل في علم المنطق، الذي وضع عليه شرحا حافلا سماه: "إحراز الفصل بتحرير مسائل القول الفصل" توجد نسختان منه بمؤسسة علال الفاسي تحت الأرقام: 1211 ع 158 - 1212 ع 705. بل إن ابن حمدون هذا

¹ - تعليقات العلامة الحجوي على رسالة خلع الأطمار البوسية عن الأساطير اليوسية للتجموعتي مخطوط الخزانة العامة 115 ج، ص: 445.

² - الهمزة: 1.

³ - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر. ومسلم في كتاب الإيمان، باب: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

⁴ - من طرر العلامة الحجوي عن رسالة خلع الأطمار البوسية: 445.

⁵ - حاشية حمدون بالحاج على شرح ميارة على المرشد/1: 71.

عمل بدوره على اقتباس كلام اليوسي واعتماد رأيه في كثير من المسائل، منها على سبيل المثال قوله في تقرير كلام الشيخ ميارة في نسبة وضع علم العقائد إلى الإمام الأشعري: «فيه نظر بل الحق كما قاله اليوسي في كتابه القانون وحواشي الكبرى»¹.

ومن بين الذين أعجبوا باليوسي إعجابا كبيرا، واعتمدوا كتابه الحواشي على شرح الكبرى، العلامة المحقق أبو العلاء إدريس بن أحمد الوزاني الحسني، صاحب الكتاب الحاشية المسماة: "النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب بن كيران لتوحيد ابن عاشر" (1275/ بعد 1348هـ-)، فقد حشد الأنقال الكثيرة عن كتب اليوسي كالحواشي والقانون والمشرع على سبيل الاستشهاد والتحقيق في كثير من المسائل، وذلك في «حاشيته المباركة التي أبدع فيها وأجاد وحقق وأفاد... فقد قلدها بصريح النقول وطرزها بفوائد أهرت العقول».

ودونكم طائفة من هذه المسائل ومواضع ورودها في حاشيته، تقوم دليلا بينا عن إكباره للعلامة اليوسي مشفوعة بالثناء عليه والدعاء له، من ذلك تقرير كلامه في موضوع² علم الكلام، واستمداده³، ومذاهب العلماء في المقلد⁴، وفرقة العنيدية⁵ كفرقة فلسفية ضالة، وتعريف النظر⁶، وأفضلية نبينا محمد ﷺ⁷، وتماثل الحقائق⁸، وكرامات الأولياء⁹، وعقيدة الولي

¹ - حاشية حمدون بالحاج على شرح ميارة على المرشد / 1: 21.

² - النشر الطيب/ 1: 238.

³ - نفسه/ 1: 245.

⁴ - نفسه/ 1: 250.

⁵ - نفسه/ 1: 293.

⁶ - نفسه/ 1: 295.

⁷ - نفسه/ 1: 337.

⁸ - نفسه/ 2: 90.

⁹ - نفسه/ 2: 191.

وشروطه¹، وبطلان قول الولاية أفضل من النبوة عند غلاة الصوفية²، إلى غير هذا من المسائل والقضايا التي طفق بها كتابه.

وقد تحلل كلامه بين الفينة والأخرى الإشادة بالإمام اليوسي، والدعاء له بما أتى به من تحقيقات عجيبة أفاد بها، وقطع جهيزة كل خطيب، من ذلك قوله: «ولعل المحشي لم يطالع كلام أبي علي وإلا فلا يعدل عنه»³، وقوله في تقرير عقيدة حدوث العالم بمطالبه السبعة عند المتكلمين: «وعند أبي علي اليوسي كلام منور في هذا الخلل فانظره إن شئت»⁴، وقال في تقرير الكلمة المشرفة مستدلاً بآراء العلامة اليوسي «انتهى كلام أبي علي رحمه الله، فله دره، ما أدق نظره وأكثر اطلاعه، فقد توسع في تقرير هذه المسألة غاية الاتساع، ورفع عنها الخصام والتزاع ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾»⁵.

وحلاه في موضع آخر بقوله في نفس المسألة التي أنصف فيها اليوسي الإمام الهبطي «ومن انتصر له غاية الانتصار ودافع عنه بسنان القلم في كل مضمار، حتى كشف عن هذه المسألة القناع، ورفع عنها شغب النزاع أعجوبة الزمان، وفريد العصر والأوان، أبو علي اليوسي طيب الله ثراه، وجعل الجنة مثواه وداره»⁷.

¹ - النشر الطيب/2: 195.

² - نفسه/1: 196.

³ - نفسه/1: 311.

⁴ - نفسه/2: 54.

⁵ - تضمين للآية 2 من سورة فاطر.

⁶ - النشر الطيب/2: 223.

⁷ - نفسه/2: 227.

الفصل الرابع: عملنا في تحقيق حواشي اليوسي على شرح الكبرى

كثيرا ما راودتني فكرة تحقيق "حواشي اليوسي على شرح الكبرى"، إلى حد جعلني أوثرها بالصدور كحلقة أولى في سلسلة الأعمال الكاملة للعلامة اليوسي منذ مطلع التسعينات، لولا صوارف حالت دون ذلك. غير أن أهمية هذا العمل وإخراجه من خبايا الخمود بقيت أمنية من أعز الأماني تلح على التفكير، مما جعل العزم يصح مني على الاشتغال بها رغم المعاناة التي قاسيتها فيها، فالتعامل معها في واقع الأمر تعامل يدور حول ثلاثة كتب وليس كتابا واحدا. فاختلقت بحثا عن نسخها إلى عدة خزانات وطنية، ثم شرعت في تحقيق الكتاب تحقيقا علميا أرجو أن يكون أقرب إلى النص الذي ارتضاه مؤلفه اليوسي رحمه الله، وذلك وفق الخطة المرسومة في المباحث الآتية:

المبحث الأول: حصر عدد نسخ الحواشي على شرح الكبرى.

قبل التطرق إلى الوصف الدقيق للنسخ المعتمدة في التحقيق، يجدر بنا أن نعمل على جرد النسخ المتوفرة من كتاب الحواشي بمختلف الخزانات، مترسمين في ذلك الترتيب الكرونولوجي المستفاد من التواريخ المذيل بها للنسخ التي تحمل تاريخ النسخ، ومتداركين في ذلك على ما سبق وحصره الأستاذ محمد حجوي رحمه الله في كتابه الزاوية الدلالية إذ بلغ إحصاؤه لها 11 نسخة.

1- نسخة الزاوية الناصرية رقم 1693، التي كان الفراغ منها يوم الثلاثاء في أوائل شهر رمضان عام 1071 هـ على يد تلميذ اليوسي المدعو محمد بن الصغير الغريسي الجوزي النسب.

2- نسخة مؤسسة علال الفاسي بالرباط المؤرخة في 1073 هـ، والمنسوخة بتاريخ ذي القعدة عام 1082 هـ على يد الناسخ علي بن يحيى الحاحي الواصلي.

3- نسخة خزانة القرويين رقم: 1400 التي وقع الفراغ منها متم ذي الحجة عام 1084 والمؤلف لا زال على قيد الحياة.

4- نسخة خزانة القرويين رقم: 837، التي وقع الفراغ من نسخها صبيحة يوم الثلاثاء 23 رمضان عام 1124 هـ، ولم يرد ذكر لناسخها.

- 5- نسخة خزانة بن يوسف بمراكش رقم: 58/665 تم نسخها من قبل عبد الله بن العربي التواتي اليمطي الحصوني العباسي، ليلة الأحد فاتح ربيع الأول سنة 1128هـ، تحبب مولاي عبد العزيز العلوي على خزانة المواسين بتاريخ 13 صفر 1321هـ.
- 6- نسخة الزاوية الحمزاوية (بآية عياش) بإقليم الراشيدية رقم: 69 كان الفراغ من نسخها في منتصف ذي الحجة سنة 1141 هـ.
- 7- نسخة الخزانة العامة رقم: 2645 ك. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 8- نسخة الخزانة العامة رقم: 1771 د. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 9- نسخة الخزانة الحسينية رقم: 263. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 10- نسخة الخزانة الحسينية رقم: 1006. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 11- نسخة مؤسسة علال الفاسي رقم: ع 255. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 12- نسخة مؤسسة علال الفاسي رقم: ع 852. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 13- نسخة دار الكتب الناصرية بتمكروت رقم: 851. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 14- نسخة خزانة القرويين رقم: 40. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 15- نسخة خزانة القرويين رقم: 732. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 16- نسخة مكتبة تطوان العامة رقم: 569. بدون ذكر لتاريخ النسخ ولا لاسم الناسخ.
- 17- نسخة الخزانة الحيسية بآسفي رقم: 293.
- 18 - نسخة دار الكتب المصرية رقم: 222. (كلام)
- 19- نسخة دار الكتب المصرية رقم: 266.
- 20- نسخة دار الكتب المصرية رقم: 473.
- 21- نسخة دار الكتب المصرية رقم: 562.
- 22- نسخة دار الكتب المصرية رقم: 1117.

المبحث الثاني: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق ودواعي اختيارها

• نسخة خزانة القرويين رقم 1400

تقع هذه النسخة من الحواشي في جزئن ضخمين بخط مغربي في كاغد متلاش بعض أوراقه بخط جديد خلفا عن ما ضاع منه، استهلها الناسخ بالبسملة والتصلية، ثم الدخول مباشرة في إيراد متن حوشي اليوسي على شرح الكبرى بقول اليوسي: «الحمد لله الذي أوضح معالم الدين، وأنجح مقاصد المسترشدين...» وهي تامة جاء في آخرها قول مؤلفها: «وقد انتهى بنا الغرض فيما قصدناه وكمل الأرب بما أردناه، فإن هو وافق الغرض وقضى الحق المفترض، وأصاب شاكلة الرمية ووضع الهناء المواضع النقية، فيما رحمة من الملك الوهاب أصبنا الصواب، وإن زاغت الأقلام، وزلت الأقدام، وطاشت السهام، فإن الإنسان محل التقصير، لاسيما ذو الباع القصير...»

بلغ العدد الإجمالي لصفحاتها 674 صفحة بمقياس 10/17، عدد الأسطر في الصفحة يتراوح بين 24 و 27، وبمعدل 12 كلمة في السطر الواحد، بحسب تفاوت خطوط النساخ الذين توالوا على كتابتها، خطها مغربي مقروء منه ما هو جيد دقيق، ومنه ما هو عادي، طررها قليلة جدا باستثناء بعض الكلمات المثبتة بالهامش على سبيل التصحيح. ورمزت لها بحرف "أ".

وقد كتبت كما قلت بخط مغربي مقروء، مع الإشارة إلى سلامتها في الكتابة من التصحيف والوقوع في الأخطاء، مما يؤشر على المستوى العلمي لنساخها.

وقد ذيلت هذه النسخة بقول الناسخ منها على تاريخ الفراغ من النسخ: انتهى والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأزكيان على سيد الأولين والآخرين، مولانا محمد المصطفى الأمين، بتاريخ غرة ذي الحجة متم سنة أربعة وثمانين وألف.

وبعد هذا، كتب مفصولا عن الخاتمة ما نصه: «الحمد لله، هذه الحاشية على شرح كبرى الإمام السنوسي رحمته، المكتوب على آخر ورقة منها: هي حبس على خزانة جامع القرويين بفاس المحروسة، حبست بعد أن اشترت بدراهم، أوصت بها امرأة بقصد ذلك وتحققه، وعابنها محوزة بيد قاضي الوقت كما يجب. قيد به أواخر جمادى الأولى عام ثلاثة وتسعين وألف».

ولهذه الميزات اعتبرتها النسخة الأصلية، فضلا عن كونها نسخت في حياة المؤلف رحمه الله وحبت أيضا في حياته، من قبل زوجته كما يغلب على ظني الطالبة زهراء الصميلية الفاسية، عمه ابن الطيب الشرقي اللغوي الشهير، شارح القاموس المحيط، وإلا فهناك نسخة أخرى تعتبر أكثر صحة، بل يمكن القطع أنها هي النسخة الأصلية، وهي تحمل رقم 1693 بخزانة الزاوية الناصرية بتمكروت، وقد قرأها بين يديه تلميذه الغريسي الجوزي، وتحمل طورا بخط اليوسي رحمه الله، وكم كان بودنا اعتمادها، لولا ما حال بيني وبينها من إجراءات النسخ والتصوير والانتقال إلى عين المكان في زحمة الأشغال، وضيق الوقت، وبعد الشقة.

• نسخة خزانة القرويين رقم: 837

استهلها الناسخ بقوله بعد البسملة والتصلية: قال الشيخ الإمام العالم العلامة، الفقيه النحوي المتكلم المتفنن، الأوحد الفاضل الأجد، سيدي الحسن ابن مسعود بن محمد اليوسي أفاض الله بركاته ونفعنا بعلومه» ثم ساق كلام اليوسي: «الحمد لله الذي أوضح معالم الدين، وأنحج مقاصد المسترشدين...» ثم ختمها بقول مؤلفها: «وقد انتهى بنا الغرض فيما قصدناه وكمل الأرب بما أردناه، فإن هو وافق الغرض وقضى الحق المفترض، وأصاب شاكلة الرمية ووضع الهناء المواضع النقية، فيما رحمة من الملك الوهاب أصبنا الصواب، وإن زاغت الأقلام، وزلت الأقدام، وطاشت السهام، فإن الإنسان محل التقصير، لاسيما ذو الباع القصير...»

وأماها الناسخ بالتنصيص على تاريخ النسخ، الذي هو صبيحة يوم الثلاثاء الثالث والعشرون من شهر الله المعظم رمضان عام أربعة وعشرون بعد المائة والألف، ورحم الله كاتبه وقارئه وكاسبه آمين.

جاءت هذه النسخة في جزء واحد عدد صفاته 436، خطه مغربي مقروء بمداد أسود، رؤوس مسائله بالأحمر، مقياسها 11/17، بمعدل 16 كلمة في السطر الواحد زيادة ونقصانا، وإن كانت في بعض الأحيان تعرف سقط بعض الكلمات، وأحيانا يصل ذلك السقط مقدار السطر الواحد. حفلت بطور وإصلاحات، كما أن مجموعة من صفحاتها كتبت خلافا للنسق العام المتبع في النسخ منذ البداية وإلى النهاية، مما نتج عن ذلك تفاوت في المقاسات على مستوى السطور والطول والعرض. وقد رمزت لها بحرف "ج".

• نسخة الخزانة العنصرية رقم: 263

تقع هذه النسخة في جزء ضخيم بلغ عدد صفحاته 480، بمقياس 12/18، معدل الأسطر في الصفحة الواحدة 26 سطرا. جاء في بدايتها بعد البسملة والتصلية: «الحمد لله الذي أوضح معالم الدين، وأنجح مقاصد المسترشدين...» ثم ختمت بقول مؤلفها: «وقد انتهى بنا الغرض فيما قصدناه وكمل الأرب بما أردناه، فإن هو وافق الغرض وقضى الحق المفترض وأصاب شاكلة الرمية ووضع الهناء المواضع النقية، فيما رحمة من الملك الوهاب أصبنا الصواب، وإن زاغت الأقلام، وزلت الأقدام، وطاشت السهام، فإن الإنسان محل التقصير، لاسيما ذو الباع القصير...»

أجود باقي نسخ حواشي اليوسي على شرح الكبرى الموجودة بالخزانة الحسنية، وهي مكتوبة بخط مغربي مقروء، باستثناء بعض الصفحات التي طغى عليها المداد الأسود فطمس مضمون مقدار 60 صفحة من الصفحات الأولى من المخطوط، وهي كذلك تامة، وخالية من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، حفلت بالطرر وإثبات ما سقط من كلام اليوسي في الهامش، وناسخها على مستوى رفيع من العلم فيما يبدو لخلوها من الأخطاء والتصحيقات، ولذلك جعلتها رافدا للنسختين السابقتين، ورمزت لها بحرف "ب".

نماذج من النسخ المخطوطة لكتاب حواشي اليوسي

على شرح كبرى السنوسي

- اقتصرنا في جرد نسخ حواشي اليوسي على شرح الكبرى السالف الذكر، على إثبات خمسة نماذج من نسخ الكتاب موضوع التحقيق، ويتعلق الأمر ب:
- نسخة خزانة الزاوية الناصرية رقم 1693.
 - نسخة خزانة القرويين رقم 1400.
 - نسخة القرويين رقم 837.
 - نسخة الخزانة الحسنة رقم 263.
 - نسخة الخزانة العامة رقم: 1771 د.

اسم الفاعل من تسمى صالته على سيرة ما يجوز له وصحبه
 وقال الشيخ عن الامام العلاء المصالح خاتمة المعجزات
 وقامته المحمدية من المصالح للعنونة كلها العاجز
 فصبه في اذنيه وعلقه في الجبين المهدية واليوس
 اعدوا الله من ذمته وفتح المصالح في قول حيا لشمع امير
 اشرح لك الزه ارض معالي البرية واتبع مفاصل المستشرق وفتح
 مدرسية اصغارا المنقوشة في فتحهم من خزائن كرمه المواقف اللزنية
 وشرح صدرهم بالعذاب المستقيمة وفتح فتح معشها في فتح مشعبها
 بمواهب الابرار العقلية وكشف عنها هبات الشهبان ما وتصور ان
 التي تملكت وكوالاج انشراح العقلية في تحزير في كبريات عرار حيا لشمع
 المعنويات النقول بل جعل وراة هبات الامل والجمال معرف العفوان
والضلالة السبل الا ان علم جعله يربح انشراح الامل
 في شرح شماتة العفوان في صواب النعوت ما في قدامه العقيدة من اننا
 في علم الخليفة من عباد الله المعنويات في الفياض والكمالات في المنة
 في علمه في علمه في الشفاعة في علمه في النجوم في الفلك في علمه
 وانه لما امتن الله على عباده في عبيد اهل التوحيد وشرحها في علمه
 اهل التوفيق في التوسيد في فروع فيها مواضع متعلضة على بعض النعمان
 متواضعة في العلم في علمه في الكرامة او الشبان في حرمها في علمه
 انبه عليها في العلم في علمه في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم
 في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم في العلم

صورة الصفحة الأولى من نسخة خزانة الزاوية
 الناصرية رقم 1693

والله اعلم
 والحمد لله رب العالمين
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
 الذين هم خير البرية والفضل الأكبر والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
 الذين هم خير البرية والفضل الأكبر والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم

والله اعلم
 والحمد لله رب العالمين
 والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين
 الذين هم خير البرية والفضل الأكبر والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم
 والفضل العظيم والفضل العظيم والفضل العظيم


صورة الصفحة الأخيرة من نسخة خزانة الراوية
 الناصرية رقم 1693

سمرانه ازهر الزمير . صلواته على من ذكره بحمده واهله واتباعه وسلم




سمرانه ازهر الزمير . صلواته على من ذكره بحمده واهله واتباعه وسلم

صاحبها البنوي . ويخرج من مزاج كره الراسب العنينة . ويخرج صدورهم بالعبادة
 نسبه . ويخرج لهم مشرعها . ويخرج من معي . يعواط الرابطة العقلية . ويخرج عنها حيا .
 التسميات . وصاحبها التسميات . يعواط الاسرار العقلية . وتخرج من كبرها عن الحيا .
 الكمال . العفوان والمنفوان بله عز وراحمنا بالجمال والجمال موافق العفوان والصلوة وان
 والشعلة لا يعبأ على من جعله ينبوع اصرار الملئونة . ويخرج منها بالالطر وظايل العفوان
 واقامه الخفيفة من اناء وظل الخليفة . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 عليهم وعلى آله التبغاته . وكما تبغ المشرق . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 على بعض طاهه . ومتواضعة . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 وان وقع انشاء العدا صافية . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 وما يصيحه . انما هي عند الرضوخ عليه . مع التراجع . فليصير ما يحتاج اليه من العاقب اللغوية .
 غير نادر انشاء الله تعالى . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 زمان بخار به . انما هي عند الرضوخ عليه . مع التراجع . فليصير ما يحتاج اليه من العاقب اللغوية .
 انما هي عند الرضوخ عليه . مع التراجع . فليصير ما يحتاج اليه من العاقب اللغوية .
 فكيف مجموع منظره . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 عمل التسميات . وما هي على ما التبت . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم
 انصرت بايرة . فانها هي المنارة والنعاصم في طي الله وسلم . وهو العبد المذنب .




صورة الصفحة الأولى من نسخة الخزانة
 الحسنية رقم 263

وهذه ابي يروي بعينه في ذوا الاحلام لا سمي في غوها الفاعل **قوله** **ان لا اله الا الله** المتخا لجميع الكائنات المتخا عن سائر المحدثات **وان لا اله الا الله** **قوله** **ان لا اله الا الله** المتخا لجميع الكائنات المتخا عن سائر المحدثات **وان لا اله الا الله** **قوله** **ان لا اله الا الله** المتخا لجميع الكائنات المتخا عن سائر المحدثات



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة الخزانة الحسينية رقم 263



صورة الورقة الأخيرة من نسخة خزانة القرويين
رقم 1400

شرح كبرى السنوسي
 في بيان حقيقة الوجودات
 في بيان حقيقة الوجودات
 في بيان حقيقة الوجودات
 في بيان حقيقة الوجودات

اقتداءه بالبرهان في حقايق الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...

في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...

في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...
 في بيان حقيقة الوجودات...

صورة الورقة الأولى من نسخة خزانة القرويين رقم 837

86

عن الترفي الى المراجعيات والخلاد هم الي حضيض الراحة
 والبكاله وتعالجهم كسوس الغباوة والجماله وامثلهم من يصم
 على افوال المنقذين عن غير تمييز عن غير تمييز ان تصرت فيما
 العوقه او ابريت وحبها غير ما عر بوه جاهر وابدالكبير
 او حاصرا عند حبسة الحمير ايسنني مع هذا محضوا فضلا عن
 التصني والمنقول وهل هذا الا ما يحمده الفراج ويضيف الجوالج
 منخذ العفوا يبا الفاضل سلع الصن والفاخر وتولد البقول
 ما البرته الفريحه الفريجة والعبرة الفريجة وتصبح عن ذلك
 فضيحه ولمه على شفته في جنب ما اذ ينه من فاضل
 ورضت في ميد الفاضل عاوي وعقلته من شويدي ونصحت مني
 بريد واليه اسأل ان يجعل الله لي اعلى وعلما مفيوا يبيدي
 وان يجعله اخر غير ممنون ودر اخر ابوع ايدع حاله ورايون والطاء
 والسلا الاقان اركيان الي كيبان على سير اولنو واخرني
 وحبس رب العالمين صلاة تستظل بها يوم القدر الاكبر
 ونسال بها من المولى الكريم الخط الاودع وعلى الله الطيبين وعما لله
 المستغنين واخره عواضا ان يجعل الله رب العالمين اتقوا المحللم
 رب العالمين والصلاة والسلام على النبي وآله الطيبين

سيدنا ومولانا محمد خاتم النبيين

واعلى المرسلين وآله

والصلاة والسلام على

آله الطيبين

والطاهرين

عليهم



صورة الصفحة الأخيرة من نسخة الخزانة العامة

رقم 1771 د

المبحث الثالث: الخطوات المنهجية المتبعة في التحقيق

لإنجاز تحقيق كتاب حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي، سلكت الخطوات المنهجية التالية:

1- اقتصرنا فيما ذكرت من النسخ على ثلاث نسخ مخطوطة، الأولى وأعني بها نسخة القرويين رقم: 1400، ورمزت لها بحرف "أ" واعتمدها أصلاً، كما عززتها بنسخة ثانية، وهي نسخة الخزانة الحسينية رقم: 263، ورمزت لها بحرف "ب". ثم بنسخة ثالثة، وهي نسخة القرويين رقم: 837 ورمزت لها بحرف "ج".

ثم الساقط من الأصل يعني من نسخة "أ" أضفته من نسخة "ب"، ومن نسخة "ج"، ووضعت بين معقوفتين هكذا [.....]. والثابت في الأصل إذا سقط من نسخة "ب"، أو من نسخة "ج"، جعلته بين حاصرتين هكذا <.....>. والعناوين التي أضفتها لمزيد فهرسة المادة الغنية لكتاب حواشي اليوسي على شرح الكبرى، وبيانها من غير أن يرد لها ذكر في المتن، وضعتها بين كمامتين هكذا {.....}.

2- قمت بكتابة النسخة رقم: 1400، وفق ما تمليه قواعد الكتابة، من بيان معالم النص بيانا شافيا، بالنقطة والفاصلة، وتقسيم الفقرات...

3- حرصت قدر طاقتي على أن يكون النص خلوا من الأخطاء النحوية واللغوية، مع ضبط الكلمات التي تستوجب ذلك بالشكل التام.

4- خرجت الآيات القرآنية التي ورد ذكرها في المتن، مع العمل على تشكيل كلماتها وترقيمها، والدلالة على سورها.

5- عمدت كذلك إلى تخريج الأحاديث النبوية تخريجا وافيا، مع ضبط كلماتها بالشكل. وكذا الآثار الواردة في المتن.

6- ترجمت للأعلام الواردة أسماؤهم في النص، وعرفت بالكتب التي ذكرها اليوسي في معرض الاقتباس.

7- نسبت الأشعار التي ساقها المؤلف على سبيل الاستشهاد إلى قائلها، مع الإرشاد إلى بعض المراجع الواردة فيها.

8- ذيلت لكل ذلك بفهارس تمتلئ فيما يلي:

1- مسرد أوائل الآيات القرآنية.

2- مسرد أوائل الأحاديث النبوية وبعض المأثورات.

3- فهرس الشواهد الشعرية.

4- فهرس الفرق والملل والنحل.

5- فهرس الأعلام.

6- فهرس الكتب.

7- فهرس المصادر والمراجع.

8- فهرس تفصيلي لمحتويات الكتاب.

وفي ختام هذا التقديم لعمل المتواضع هذا، المتمثل في إخراج حواشي اليوسي على شرح الكبرى في ثوب جديد، ليكون حلقة في سلسلة الدراسات العقيدية والسلوكية ببلادنا، لا يسعني إلا أن أحمد الله تعالى حمدا كثيرا يوافي نعمه ويكافئ مزيده، على ما أنعم به، ووفق إليه في البدء والختام، وأرجوه رجاء الفقير إلى رحمته أن يجعله نافعا مفيدا، وبالغا الغاية المرجوة والهدف المنشود، وعطر شآبيب الرحمة والغفران والرضا والرضوان على روح الإمام اليوسي جزاء ما قدم لهذه الأمة في دينها ولغتها، ويكتب لكتابه هذا القبول بين أمثاله من أمهات كتب العقيدة الإسلامية، التي دمجتها يراعة علماء السلف رحمهم الله، والتي تزخر بها الخزانة الإسلامية، وليبرز بحق أصالة الموروث الفكري والعلمي لأمتنا.

فإن وفي صنيعي هذا بالمراد، وأدى الحق المفترض، فبفضل الله وتوفيقه، وإن زاغ القلم، ووقع ما هو محظور من الخطأ والوهم والنسيان، فهو جهد المقل، من بضاعته من العلم مزجاة، وحظه منه نزر يسير، والمظنون بذوي القرائح الوقادة، والصارفة النقادة، أن ينظروا إليه بعين الرضا والتجاوز والاستحسان.

والله المستول، أن يجعل عملي هذا في سبيل رضوانه مقبولا بين يدي يوم العرض الأكبر
﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: 88-89]. وأن يوفقنا
 جميعا لصالح القول والعمل، ويعصمنا من الخطأ والزلل.

والحمد لله الذي ياذنه تقوم السماوات، وبجزيل نعمته تتم الصالحات، وصلى الله على
 سيدنا محمد، خاتم الأنبياء ومبلغ الأنبياء، وعلى آله الطيبين، وصحابته المقربين.

وكان الفراغ منه بالدار البيضاء:

يوم الجمعة 20 شعبان 1429 هـ، الموافق 22 غشت 2008 م.

وكتبه الفقير إلى الله تعالى، حميد بن عبد القادر بن حماني اليوسي

غفر الله له ولوالديه آمين.



الجزء الأول من متن كتاب

"حواشي اليوسفي على شرح

كبرى السنوسي"

محرر محقق ومفهرس



بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد

وآله وصحبه وسلم تسليماً.

[قال الشيخ الإمام العالم العلامة، الفقيه النحوي المتكلم المتفنن، الأوحد الفاضل الأجد،

سيدي الحسن ابن مسعود بن محمد اليوسي، أفاض الله بركاته ونفعنا بعلومه]¹.

{التقديم بالحمد لله والتصلية على رسوله ﷺ}

/ الحمد لله الذي أضح معالم الدين، وأنجح مقاصد المسترشدين، ومنح هدايته أصفياءه المهتدين، وفتح لهم من خزائن كرمه المواهب اللدنية²، وشرح صدورهم بالعقائد السنية، وفتح لهم مشرعها، وفتح منابعها، بفواصل³ الدلائل النقلية، وكتب⁴ عنها حجاب الشبهات، وسحاب الثرعات بطوالع⁵ الأسرار العقلية، وتعزز في كبريائه عن أن يحيط بكلماته¹ العقول والمنقول، بل جعل وراء حجاب الجلال حوالجمال² مواقف العقول.

¹ - ساقط من نسختي "أ" و"ب" والزيادة من نسخة "ج".

² - وهي عند الصوفية العلم اللدني الوهبي الذي هو سر الحقيقة الغيبية، ويستندون في ذلك إلى قصة موسى عليه السلام وفتاه في الآيات 64-82 من سورة الكهف. وهذا العلم الموهوب هو الذي يقابل العلم المكسوب الذي قال فيه اليوسي: «مخصوص بخصوص، فإن جميع المؤمنين مثلاً يعتقدون انفراد الله تعالى بالألوهية، وخواصها من استحقات العبادة والإيجاد والإعدام والنفع والضر ونحو ذلك، ولم يحصل لجميعهم اليقين في هذا الأمر، فتراهم يرجون ويخافون غير الله تعالى، ويستندون إلى الأسباب الواسطة على غير أدب متجاوزين الحد الذي وجب، فالاعتقاد اعتقاد موحد، والعمل والتصرف عمل مشرك.

وأما خصوص المؤمنين الذين حصل لهم اليقين، وغلب على قلوبهم التوحيد، فهم يسعون بطواهرهم على مقتضى بواطنهم، فلا يرجون إلا الله، ولا يخافون إلا إياه، ولا يتوكلون إلا عليه، ولا يلتفتون بهممهم إلا إليه، قلوبهم مصروفة عن الأغيار مسلمة من المنازعة والاختيار. ولهذا أيضاً طريقان: أحدهما الفيض الرباني والموهبة المحضة، كما هو حال المجذوبين، والثاني التفكير مع الاستعداد بالجاهدة ومداومة الذكر، وصدق التوجه، وغير ذلك مما هو حال السالكين». مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص بتحقيقنا/2: 24-25.

³ - وردت في نسخة "ج": بفواصل. والفواصل من فصل فصلاً الشيء: قطعه وأبانه، ومنه الفصل في الخصومات.

⁴ - كَبَح: كَبَحَ كَبْحاً الدابة باللجام: إذا جذبها به لتقف ولا تحري.

⁵ - من الطالع جمع طوالع، وهو عند أصحاب القول: ما يتفاهل به من السعد أو النحس بطولع الكواكب. =

والصلاة والسلام الأطيبان على من جعله ينبوع أسرار الملوكوت، ومجموع شمائل الفضل وفضائل النعوت، وأقامه للحقيقة ميزانا، وعلى الخليفة برهانا، محمد المختار من العناصر الأظهار، صلى الله >وسلم<³ عليه وعلى آله الثقات، وصحابته النجوم المشرقات.

{في سبب وضع اليوسي لحواشيه على شرح كبرى السنوسي}

هذا، وإنه لما امتن الله [تعالى]⁴ علينا بقراءة "لمَقْبِدَةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ" وشرحها "مُفَصَّلَةَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالْمُتَّصِدِ"، مررت فيها بمواضع متعاصية⁵ على بعض الأذهان، متواصية ألا تدخل جنتها إلا بشفاعاة الذكاء أو البيان، فعزمت⁶ على أن أنبه عليها، وأقطع إن شاء الله إضافة الإبهام إليها.

ثم بدا لي أن أضيف إلى ذلك من الفوائد ما يحتاج إليه، وما يستملحه الناظر عند الوقوف عليه، مع التزام تفسير ما يحتاج إليه من الألفاظ اللغوية، غير تارك إن شاء الله تعالى إلا بعض ما لا يكون من الأوضاع العربية.

فقيدت هذه العجالة⁷، في زمان يحار >فيه<⁸ الذهن الذكي في أوضح المحسوسات، فكيف بالقاصر في دقائق المعقولات، وذلك من تلاطم أمواج الفتن، وتتابع العوائق والمحن، حتى صار الصواب / يُسْتَفْرَبُ من الأفاضل، فكيف ممن هو مثلي غبي جاهل، فمن عثر على خلل

2

¹ = وردت في نسخة "ج": بكماله.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁵ - من غاصَّ وِعَوَصَ عِيَاصاً وَعَوَّصَا الشَّيْءَ: اشتد وامتنع، وعاص الكلام: إذا صعب فهمه. لسان العرب، مادة عوص، المجلد/2: 928.

⁶ - وردت في نسخة "أ": وجزمت.

⁷ - العجالة: ما تعجلته من كل شيء، ما حضر من الطعام، أو ما يعجل للضيف منه.

⁸ - سقطت من نسخة "ج".

أَوْ وَهُمْ أَوْ تَحْرِيفٌ فَلْيَصِلِحْهُ، فَإِنِّي أَعْلَمُ أَنِّي لَسْتُ مِنْ أَهْلِ التَّصْنِيفِ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى مَا أَتَيْتَهُ¹ إِلَّا قَصْدُ التَّبَرُّكِ بِكَلَامِ هَذَا الشَّيْخِ² الْفَاضِلِ، وَرَجَاءُ أَنْ تَصْدُرَ³ مِنِّي فَائِدَةٌ يَلْتَقِطُهَا سَائِلٌ، فَإِنَّ الْكُلَّ مِنَ الْمَوْلَى الْكَرِيمِ، وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ، نَسَّأَلُهُ سَبْحَانَهُ أَنْ يُوفِّقَنَا لِصَالِحِ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الزَّلَلِ وَالْخَطَلِ⁴، بِحَوْلِهِ وَطَوْلِهِ وَجُودِهِ وَفَضْلِهِ.

{الأمور التي لأجلها أثار السنوسي في ابتداء الشرح والتمنن بالتعبير بالحمد دون الشكر} قوله: "الْحَمْدُ لِلَّهِ"⁵، آثر في ابتداء الشرح والتمنن بالتعبير بالحمد دون الشكر⁶ لأمر: منها ابتداء الكتاب المجيد به⁷. <ومنها أكثرية استعماله في القرآن>⁸. ومنها التوصل إلى ذكر عبارة الفاتحة. ومنها كثرة مجيئه في كلام رب العزة وفي كلام أهل الجنة، وغير ذلك. وبالجملة الاسمى لدلالاتها على الدوام والثبوت، ولم يقدم الخبر لأهمية الحمد في مقام الابتداء، وإن كان اسم الجلالة أهم من حيث ذاته. فإن قيل: ما بالذات⁹ كيف يزيله العارض¹ المقامي، وأيضا للتقديم مرجحان، وهما أهمية الاسم وإفادة الاختصاص، فلم غلب عليهما مرجح واحد وهو المقام؟.

1- وردت في نسخة "ج": أتيت.

2- انظر ترجمته مفصلة في المقدمة.

3- وردت في نسخة "ج": تبرز.

4- الخفة والسرعة والكلام الفاسد الكثير، وَخَطَلٌ كَفَرِحٍ فَهُوَ أَخْطَلٌ. انظر القاموس المحيط/3: 368.

5- أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى: 2-3.

6- فصل اليوسي رحمه الله القول في الحمد والشكر في كتابه البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع، بما يعني عن إعادته هنا، فعليك به إن طابت نفسك/1: 97 وما بعدها.

7- وهو المستهل به في سورة الفاتحة، بقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...﴾ الآيات.

8- ساقط من نسخة ج. وتتجلى هذه الكثرة في استعمال الحمد في القرآن الكريم في خمس وأربعين موضعا، حسبما ذكره صاحب المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: 176.

9- جاء في طرة ص: 2 من نسخة "ب" تعليقا على كلام المحشي: «ولقائل أن يقول: هذا البحث من أصله لا يرد لأن السؤال إنما يكون عن المزال عن محله لا عن القار فيه، والحمد مبتدأ والأصل فيه التقديم وتأخير الخبر، وما جاء على أصله فلا سؤال عليه، ثم رأيت...؟ في حواشي المطول تنبه لهذا وأجاب بما لا يقنع فراجع». =

قلنا: أما أولاً، فالمراد بالذات أنه أهم² ما لم يقتض العدول عنه أمر. وأما ثانياً، فلا نسلم <عدم>³ الاختصاص عند تأخير الخبر، فإن تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر، نحو: الكرم في العرب، والإمام من قريش⁴.

/ ومنه الحمد لله، كما نُبّه عليه سعد الدين⁵ في المطول⁶، على أنا لو سلمنا عدمه، ففي ترك التعرض له الإيماء⁷ إلى أن هذا الاختصاص بلغ من⁸ الوضوح إلى حيث لا يحتاج إلى بيان، ولا يتصور فيه خطأ يرد⁹، وهذا مما يجب اعتباره في هذا المقام عند من له ذوق سليم.

{تفسير اليوسي لكلمات وردت في مقدمة الشارح السنوسي}
قوله: "مستمدة من سواطع البراهين"¹⁰، يصح أن يكون لفظ "مستمدة"¹ اسم مفعول حالاً من "أنوار المعارف"، واسم فاعل حالاً من "العلماء الراسخين"، والأول أولى.

¹ - وجاء في نفس الطرة نص آخر: «وأما بالذات لا يزيله العارض، فبقي الإشكال...؟ وأحسن منه أن يقال: من البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال، ومن عدمها عدمه، والحال هنا اقتضى تقديم الحمد وهذا ليس بأمر عارض».

² - وردت في نسخة "ب": الأهم.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - تضمين لحديث شريف. ينظر كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش، صحيح مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي /3: 1451.

⁵ - مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني سعد الدين (793/712هـ)، من أئمة العربية والبيان والمنطق. من كتبه: "حاشية على شرح العضد على مختصر ابن الحاجب" في الأصول، "المقاصد"، "شرح المقاصد"، "شرح العقائد النسفية" وغيرها. طبقات المفسرين/2: 2. الأعلام/8: 113-114.

⁶ - كتاب المطول: هو شرح على كتاب "تلخيص المفتاح في المعاني والبيان" للشيخ جلال الدين محمد ابن عبد الرحمن القزويني المتوفى سنة 739 هـ. وقد انتهى التفتازاني من شرحه هذا سنة 748 هـ. كما للسعد التفتازاني شرح ثاني سمي ب"المختصر" على نفس الكتاب فرغ منه سنة 756 هـ.

⁷ - وردت في نسخة "ج": إيماء. وهو من أوْماً إيماءً بحاجبه أو بيده أو غير ذلك: أشار.

⁸ - وردت في نسخة "ج": في.

⁹ - جاء في طرة ص: 2 من نسخة "ب": «أي، وأما هو فموجود ولكن لا اعتبار به لعدم من يشارك الباربي تعالى في الحمد عند الموحد الناظر بعين البصيرة».

¹⁰ - العمدة: 2. ووردت في نسخة "ج": البرهان.

قوله: "بآيات مصنوعات²"، الأولى أن يكون من إضافة الصفة للموصوف.

قوله: "لكل³" هو بدل من "لهم".

قوله: "بفضله⁴"، يصح تعلقه ب"ظهر" إشارة إلى أن كل ما يحصل للعباد من العلوم والمعارف، إنما هو بفضل الله تعالى، ولا تأثير للعقل في ذلك⁵، فلا ينسب إليه شيء منها خلافاً لمن ضل⁶، ويصح تعلقه ب"قسم"، إشارة إلى أن ما وقع من القسمة الأزلية هي بمحض الفضل والاختيار، ولا علة هنالك ولا طبع⁷ خلافاً لمن ضل وكفر.

¹ - وردت في نسخة "ب": مستمرة.

² - العمدة: 2.

³ - نفسه: 2.

⁴ - نفسه: 2.

⁵ - جاء في طرة ص: 2 من نسخة "ب": «ويقوي هذا ما قاله بعض العارفين وأن علمنا بالمعلومات إنما هو بواسطة حواس مخلوقة تصيب تارة وتخطى أخرى، بدليل أن المريض يجد العسل مرة في فمه وإنما ذلك خطأ في حاسة الذوق، وما ذاك إلا أن العلم فينا عارض حادث، بخلاف المولى تعالى، فإن علمه ذاتي وليس بواسطة، ولذلك قال ﷺ مخبراً عن الله: (ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به)، أي يصير علمه علمي وبصره بصري، فيصير علمه ذاتي، وهذا مقام كبار أولياء الله تعالى».

⁶ - المقصود بمن ضل هنا فرقة القدرية من المعتزلة الذين حكموا بأن العبد فاعل بفعله، وله قدرة حادثة يكون لها اختراع أفعاله على وفق مشيئته، وهذا المذهب وإن كان يجري بظاهره مع ظاهر التكليف فتصح معه الشريعة، ولكن فيه إبطال الحقيقة، والإخلال بالتوحيد، والإشراك مع الله تعالى، ومصادمة الأدلة العقلية والنقلية الدالة على انفرادته تعالى في ملكه، بالاعتقاد والإيجاد والإعدام، لا شريك له ولا منازع. انظر مشرب العام والخاص: 1/433.

⁷ - إشارة من اليوسي إلى مذهب الطبائعيين والفلاسفة في إسناد التأثيرات إلى الكائنات بوجه الطبع والعلة. الرد عليهم باستحالة أن يكون لغير الله تعالى أثر في شيء من الأشياء، وأن التأثير كله اختياري، وليس إلا لله جل اسمه، ومن هذا المعنى إثبات العقول، وإسناد الفيض إلى عقل فلك القمر، فكل ذلك باطل. انظر مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص بتحقيقنا/1: 448.

ثم في ذكر "النشر" أول كلامه براءة الاستهلال بحسب التأليف، وفي ذكر "البراهين" أولاً، و"النظر القويم" ثانياً البراعة بحسب الفن.

قوله: "وَمَنْ عَلَيْهِمْ فِيهَا"¹، أي في "مصنوعاته" أو في "البراهين" على تأول.

{مقام الفناء والغيبة عن الأكوان بشهود مكوناتها سبحانه}

قوله: "حَتَّى أَذْهَلَهُمْ بَعْدَ عَنِّ عَجَائِبِ أَرْضِيهِ وَسَمَايِهِ..."² إلخ، هذا مقام

الفناء³ والغيبة⁴ عن الأكوان بشهود مكوناتها سبحانه [وتعالى]⁵.

{كلام صاحب الحكم في ذلك}

قال صاحب الحكم⁶: «الكون كله ظلمة، وإنما أناره ظهور الحق فيه، فمن رأى الكون ولم يشهده فيه أو عنده أو قبله أو بعده، فقد أعوزه وجود الأنوار، وحجبت عنه شمس المعارف بسحب⁷ الآثار»⁸.

¹ - العمدة: 2.

² - نفسه: 2.

³ - قال اليوسي في مقام الفناء المذكور معرفاً به ما نصه: «واعلم أن هذه الأوجه الثلاثة التي ذكرناها في الكلمة المشرفة، وقعت الإشارة إليها في كلام القوم، حيث تكلموا على الفناء، فقالوا: الفناء على ثلاثة أوجه: فناء في الأفعال ومنه قولهم: لا فاعل إلا الله، وفناء في الصفات: لا حي ولا عالم ولا قادر ولا مرید إلا الله، وفناء في الذات: لا موجود على الإطلاق إلا الله». راجع بقية كلامه في مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص/2: 125.

⁴ - وردت في نسخة "ج": الغيبوبة.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - يعنى الشيخ تاج الدين الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكريم (.../709 هـ)، المعروف بابن عطاء الله السكندري، المتصوف الشاذلي، أخذ الطريقة عن أبي العباس المرسي وعن أبي الحسن الشاذلي، له: "الحكم العطائية"، التنوير في إسقاط التدبير" وغيرها. الديباج المذهب: 70. شجرة النور الزكية: 204.

⁷ - وردت في نسخة "أ": بحسب.

⁸ - راجع اللطائف الإلهية في شرح مختارات من الحكم العطائية: 96.

{كلام الشيخ ابن عباد في ذلك}

فقال الشيخ أبو عبد الله محمد بن عباد¹: «العدم ظلمة، والوجود نور، فالكون بحسب ذاته² عَدَمٌ مظلم، وباعتبار تجلي نور الحق عليه، وظهوره فيه وجودٌ مُسْتَنِيرٌ. ثم اختلفت³ أحوال النَّاسِ هاهنا⁴، فمنهم من لم يشاهد إلا الأكوآن، وحجب بذلك عن رُؤْيَةِ المُكوّن⁵، فهذا تائه في الظلمات، محجوب بسحب آثار الكائنات، ومنهم من لم يُحْجَبْ بالأكوآن عن المُكوّن.

ثم هم في مشاهدتهم إياه فريقان: فمنهم / من شاهد المكون قبل الأكوآن، وهؤلاء هم الذين يستدلون بالمؤثر على⁶ الأثر. ومنهم من شاهده بعد الأكوآن، وهؤلاء هم الذين يستدلون بالأثر على المؤثر» انتهى الغرض منه.

وقال في لطائف المُنن⁷، بعد أن ذكر ولاية الإيمان وولاية الإيقان: «اعلم أنهما ولايتان: وَلِيٌّ يَفْنِي عن كل شيء، فلا يشهد مع الله تعالى شيئاً، وولي يبقى في كل شيء، فيشهد الله في كل

¹ - هو أبو عبد الله محمد بن الشيخ إبراهيم الرندي النفري المعروف بابن عباد (733هـ - 792هـ)، شيخ العلماء والزهاد، وإمام الصلحاء والعباد، العارف بالله المحقق، ألف في التصوف تأليف منها: "شرح الحكم العطائية ونظمها"، و"رسائل كبرى" و"صغرى"، و"أجوبة كثيرة في مسائل من العلوم". شجرة النور: 238.

² - وردت في نسخة "ج": بالنظر إلى ذاته.

³ - وردت في نسخة "ج": اختلف.

⁴ - وردت في نسخة "ج": هنا.

⁵ - المكوّن: هو خالق الكون سبحانه وتعالى، والكون: هو كل أمر وجودي وجد عن عدم، أي المخلوقات أو الحوادث أو العوالم أو كل ما سوى الله تعالى. قال الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي: «اعلم أن التكوين غير المكوّن عند أهل السنة والجماعة؛ والتكوين والتخليق والترزيق والإيجاد والإحداث والإبداء والاختراع يرجع إلى معنى واحد وهو إيجاد الشيء من العدم إلى الوجود. والباري سبحانه وتعالى هو المكوّن الأزلي وأنه لم يزل خالقا، والتكوين أزلي صفة الخالق، وهي صفة أزلية قائمة كالحياة والعلم والقدرة». انظر اللطائف الإلهية في شرح مختارات من الحكم العطائية: 192.

⁶ - وردت في نسخة "ج": عن.

⁷ - يعني كتاب لطائف المنن في مناقب الشيخ أبي العباس المرسي وشيخه الشاذلي أبي الحسن، لابن عطاء الله السكندري. وهو مطبوع متداول.

شيء¹، وهذا أتم، لأن الله سبحانه لم يظهر الملكة إلا حتى يشهد فيها، فالكائنات مرايا² الصفات، فمن غاب عن الكون غاب عن شهود الحق فيه، فما نصب لك الكائنات لتراها ولكن لترى فيها مولاها، فمراد الحق منك أن تراها بعين من لا يراها، تراها من حيث ظهوره فيها، ولا تراها من حيث كونيتها، ولنا في هذا المعنى:

ما أُبَيِّنَتْ لَكَ الْعَوَالِمُ³ إِلَّا ❖ لتراها بعين من لا يراها
فَارَقَّ عَنْهَا رُقِيٌّ مِنْ لَيْسَ يَرْضَى ❖ حَالَةً دُونَ أَنْ يَرَى مَوْلَاهَا

-قال:- فالنَّظَرُ للكائنات غير مُشَاهِدٍ للحق فيها غافل، والفاني فيها⁴ عبد بسطوات⁵ الشهود زاهل، والمشاهد⁶ للحق فيها عبد مخصص⁷ كامل⁸.

{عبارات الصوفية في تفسير ظهور الحق سبحانه لأوليائه عين خفائه}

قوله: «فَسُبْحَانَ مَنْ ظَهْرَهُ لأُولِيائِهِ عَيْنٌ خَفَائِهِ...»⁹ إلخ، قال صاحب الحكم رحمه الله تعالى: «إنما احْتَجَبَ بشدة ظهوره، وَخَفِيَ عن الأبصار لعظيم نوره»¹⁰.

{كلام الشيخ ابن عباد في ذلك}

فقال الشيخ ابن عباد: «وهذه عبارة تداولها الناس، وضربوا لعناها مثلاً بالشمس، وذلك أن الشمس نورها أقوى من سائر المحسوسات، وقوة نورها هي التي حجبت الأبصار الضعيفة عن

¹ - جاء في طرة من: 3 من نسخة "ب": «أي لأنه أعطى الأكران كذلك حقها ولم يضع قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾، ﴿فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ﴾ إلى غير ذلك».

² - وردت في نسخة "ج": "مرآة".

³ - وردت في نسخة "ج": "المعالم".

⁴ - وردت في نسخة "ج": "عنها".

⁵ - من سطا سطواً وسطوة به وعليه: وثب عليه وقهره.

⁶ - وردت في نسخة "ج": "والشاهد".

⁷ - وردت في نسخة "ج": "مخصوص".

⁸ - نص منقول من لطائف المنن بتصرف يسير: 30-31.

⁹ - العمدة: 2.

¹⁰ - قارن بالحكم العطائية: 32.

إدراك كنهها، فقد صار ظُهورُها الذي أوجبها وجود نورها حجاباً لها، وليس الحجاب على الحقيقة منها، فإن الظاهر لذاته لا يحجب من ذاته، وإنما الحجاب عليها¹ من غيرها، والحجاب هاهنا ضعف البصر عن مقاومة <فيضان>² النور، فالحق تعالى احتجب عن الخلق لشدة³ ظهوره، وَخَفِيَ عن / الأبصار لعظيم نوره، وأنشدوا في هذا المعنى:

5

❖	لَقَدْ ظَهَرْتَ فَلَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ	❖	إِلَّا عَلَى أَكْمِهِ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرَا
❖	لَكِنْ بَطَنْتَ فَمَا ظَهَرْتَ ⁴ مُحْتَجِبَا	❖	وَكَيْفَ يُعْرِفُ مِنَ بِالْعِزَّةِ اسْتَتْرَا ⁵

وأنشدوا أيضاً:

❖	بِالنُّورِ يَظْهَرُ مَا تَرَى مِنْ صُورَةٍ	❖	وَبِهِ وَجُودِ الْكَائِنَاتِ بَلَا أَمْتَرَا
❖	لَكِنَّهُ يَخْفَى لِفَرْطِ ظُهُورِهِ	❖	حَسَا وَيَدْرِكُهُ الْبَصِيرُ مِنَ الْوَرَى»

انتهى.

{كلام صاحب لطائف المنن في ذلك}

وقال في لطائف المنن: «ما احتجب الحق عن العباد إلا لعظيم⁶ ظهوره، وَلَا مَنَعَ الْأَبْصَارَ أَنْ تَشْهَدَهُ إِلَّا قَاهِرِيَّةَ نُوْرِهِ، فِعْظِيمُ الْقُرْبِ هُوَ الَّذِي غَيَّبَ عَنْكَ شُهُودَ الْقُرْبِ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ⁷ عليه السلام: حَقِيقَةُ الْقُرْبِ أَنْ تَغِيْبَ فِي الْقُرْبِ عَنِ الْمَقْرَبِ لِعَظِيمِ الْقُرْبِ، كَمَنْ يَشْمُ رَائِحَةَ الْمَسْكِ، فَلَا يَزَالُ يَدْنُو [مِنْهَا]⁸ كُلَّمَا دَنَا مِنْهَا تَزَايِدَ رِيْحُهَا، فَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ الَّذِي هُوَ فِيهِ انْقَطَعَتْ رَائِحَتُهُ عَنْهُ. وَأَنْشَدَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ:

¹ - وردت في نسخة "ج": عليه.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسختي أ وج: بشدة.

⁴ - وردت في نسخة "أ": بما أظهرت.

⁵ - وردت في نسخة "ج": اشتها.

⁶ - وردت في نسخة "أ": بعظيم.

⁷ - علي بن عبد الله بن عبد الجبار (656/571هـ) أبو الحسن الشاذلي، نسبة إلى شاذلة إحدى قرى تونس، هاجر إليها بعد أن غادر قريته غمارة في المغرب. الموسوعة الصوفية: 229. شجرة النور الزكية: 186.

⁸ - سقطت من نسخة "أ".

❖ كم ذا تموه بالشَّعْبَيْنِ والعلم
❖ والأمر أَوْضَحَ من نارِ على عَلم
❖ أراك تسأل عن نجد وأنت بها
❖ وعن تهامة هذا فعمل متَّهم

-قال:- ووجد¹ بخط أبي العباس² هذه الأبيات:

❖ أَعْنَدَكَ من ليلى حديث مُحرَّر
❖ فأيراده يحيى الرَّمِيمَ وينشر
❖ فعهدي بها العهد القديم وإنني
❖ على كل حال في هواها مقصر
❖ وقد كان عنها الطَّيْفُ قديماً³ يزورني
❖ ولما يزر ما باله يتعذر
❖ فهل بَخِلْتِ حتى بطيف خيالها
❖ أو اعتلت حتى لا يصح التصور
❖ ومن وجه⁴ ليلى طَلْعَةُ الشمس تستضي
❖ وفي الشمس أبصار الورى تتحير
❖ وما احتجبت إلا برفع حجابها⁵
❖ ومن عجب⁶ أن الظهور تَسْتُرُ⁷

انتهى.

قوله: "وَالْعَجْزُ عَنِ إِدْرَاكِهِ لِسَعَةِ جَلَالِهِ نُزْهَةٌ لَا تُكَيِّفُ وَغَايَةٌ لَا تَدْرِكُ

كَمَالٍ لِأَصْفِيَائِهِ"⁸، هكذا في بعض النسخ، وعليه فتكون لفظة / "نزهة وغاية" منصوبتين

6

¹ - وردت في نسخة "ب": ووجدت.

² - أحمد بن عمر المرسي أبو العباس شهاب الدين (ت: 686 هـ)، فقيه متصوف من أهل الإسكندرية، أصله من مرسية في الأندلس. الأعلام/1: 186.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": قدما.

⁴ - وردت في نسخة "أ": وجد.

⁵ - الحجاب ويقال الزان، والمراد بذلك انطباع الصور الكونية في القلب على سبيل الاستيعاب له والرسوخ فيه، بحيث لا يبقى مع ذلك مطمع لتجلي الحقائق فيه، لعدم نوريته بتراكم ظلم الحجب المختلفة عليه، فلهذا يسمى عموم حصول صور الأكوان في القلب، ورسوخها فيها حجبا ورينا عليه. انظر اللطائف الإلهية في شرح مختارات الحكم العطائية: 155.

⁶ - وردت في نسخة "أ": عجي.

⁷ - قارن بلطائف المنن: 32.

⁸ - العمدة: 2.

نصب المفعول المطلق على التضمين والعامل لـ "سعة"، أو نصب [على]¹ الحال عن "سعة" أو عن "جلاله".

وفي أكثر النسخ هكذا: "وَالْعَجْزُ عَنِ إِدْرَاكِهِ لِسَعَةِ جَلَالِهِ نَزْهَةٌ لَا تُكَيَّفُ وَغَايَةَ كَمَالٍ لِأَصْفِيَانِهِ". وعليه فلفظ "نزهة" مرفوع خبراً وهكذا² ما بعده، والنزهة بضم النون وسكون الزاي في اللغة، اسم من التنزه الذي هو التباعد.

قوله: "فِي دَرَجِ التَّخْصِيصِ"³، يقال الدرجة بضم الدال مع فتح الراء مخففة، أو مشددة، أو تسكينها، أو بفتحهما معا وهي المرقاة، وأما الدرج بفتحيتين وهو الطريق فغير مناسب هنا.

قوله: "لَا تُكْنَهُ"⁴، في القاموس: «الْكُنْهُ: جَوْهَرٌ⁵ الشَّيْءِ وَغَايَتُهُ، وَقَدْرُهُ وَوَقْتُهُ وَوَجْهُهُ، وَاكْتَنَهُ وَأَكْنَهُ بَلَّغَ كُنْهَهُ»⁶.

قوله: "فَكَانَ [لَهُمْ]⁷ شَمْسًا وَهُمْ أَنْجُمٌ"⁸، إشارة إلى قوله ﷺ: (أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ)⁹، وتمم¹ التشبيه مع التناسب بجعله ﷺ "شمسا"، وأوضح ذلك في شرح الصغرى

¹ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

² - وردت في نسخة "ج": وكذا.

³ - العمدة: 2.

⁴ - نفسه: 2.

⁵ - وردت في نسخة ب: جورهة.

⁶ - قارن بالقاموس الخيط/4: 292.

⁷ - سقطت من نسخة "أ".

⁸ - العمدة: 2.

⁹ - الحديث أخرجه ابن حجر في لسان الميزان/2: 488، 594. والذهبي في ميزان الاعتدال: 1511، 2299، والمجلوبي في كشف الخفا/1: 147. وابن الأثير في جامع الأصول/9: 410. وقال الشوكاني فيه: «وقد احتج بعض مقصري المقلدة لجواز التقليد بحديث: (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم)، وهذا»

غاية، حيث قال في وصفهم: «الذين طلّعوا بعد غيبة² شمس النبوة أنجما في سماء العلا للإرشاد والاهتداء»³ وهذا من الحسن بمكان.

قوله: «دياجي»⁴، هو جمع ديجوج⁵ أي مظلّم.

قوله: «في مزالق أوعاره»⁶، المزالق جمع مزلق وهي⁷ المزلة، يقال: زلق بفتح اللام وكسرها زل، ومكانه زلق ومزلق ومزلقة، والأوعار جمع وعر وضميره «للجهل».

{الشروع في تفسير وضبط الكلمات الواردة في مقدمة العمدة}

قوله: «وشريف قُربته»⁸، أي قرابته، يقال: فلان ذو قرابة وقربى وقربة ومقربة بمعنى واحد.

قوله: «المرغمة»⁹ الرغم والرغام بفتح الراء التراب والذل، وأرغم الله أنفه ألصقه بالرغام، ورغم أنفه ذل.

=الحديث لم يصح عن رسول الله ﷺ كما هو معلوم عند أهل هذا الشأن، فقد اتفقوا على أنه غير ثابت، ولو سلمنا ثبوته تزلّا فمعناه ظاهر واضح وهو الاقتداء بالصحابة في العمل بالشرعية التي تلقوها عن رسول الله ﷺ وأخذوها عنه، فمن اقتدى بواحد منهم فيما يرويه منها عن النبي ﷺ فقد اهتدى ورشد، ودخل إلى الشرعية من الباب الذي يدخل إليها منه، وليس المراد الاقتداء به في رأيه، فإنهم رضي الله عنهم لا رأي لهم يخالف ما بلغهم من الشرعية قط» أنظر قطر الولي على حديث الولي: 150-151.

¹ - وردت في نسخة "ج": ويتم.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": غيبوبة. وغيبوبة الشمس غروبها كم يقال «لقيته عند غيبوبة الشمس».

³ - قارن بحاشية الدسوقي على شرح أم البراهين: 14.

⁴ - العمدة: 2.

⁵ - وردت في نسخة "ج": دياج.

⁶ - العمدة: 3.

⁷ - وردت في نسختي "أ" و"ج": وهو.

⁸ - العمدة: 3.

⁹ - نفسه: 3.

قوله: "حُسْنُ الْمَعُونَةِ"¹ بضم العين.

{معنى لفظ الطول}

قوله: "بِحَوْلِهِ وَطَوْلِهِ"²، الطول بفتح الطاء وسكون الواو، ومعناه لغة الفضل والقدرة والغنى، وأما بضم الطاء فصد القصر، ويفتحين طول في مشفر البعير الأعلى، وليس واحد من هذين بمراد، ويوجد في بعض النسخ بحوله وقوته.

{في بيان التعبير بالنبي أولا والتعبير بالرسول ثانيا}

قوله: "حَاتِمُ النَّبِيِّينَ..."³ الخ، عبر أولا بالنبي، / لأن ختم النبوة يستلزم ختم الرسالة ضرورة انتفاء الأخص عند انتفاء الأعم، ولهذا وقع في الحديث: (لَا نَبِيَّ بَعْدِي)⁴، ولم يقل لا رسول [بعدي]⁵، لأن نفي الأخص لا يستلزم نفي الأعم. وعبر ثانيا بالرسول، لأن الإمامة والتقدم على الرسول الأشرف، يستدعي التقدم على غيره أحرويا.

{في بيان مناسبة تغيير الأسلوب بالتعبير بالفعل في الترضية على الصحابة}

قوله: "وَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ أَجْمَعِينَ"⁶ الخ، تغيير الأسلوب بالتعبير هنا بالفعل مناسب لوجهين: أحدهما، الإشارة إلى أن الرضى لم يبلغ مبلغ الحمد والصلاة، فروعى فيهما الثبات والدوام دونه. ثانيهما، الإشارة إلى احتياج الصحابة إلى تجدد الرضى عليهم وقتا فوقتا، أعني بتجدد آثاره.

¹ - العمدة: 3.

² - نفسه: 3.

³ - نفسه: 3.

⁴ - أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل. ومسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - العمدة: 3.

{بيان ما هو كمال في الدنيا وكمال في الآخرة}

قوله: "لِنَيْلِ الْكَمَالِ فِي الدَّارَيْنِ ..."¹ الخ، الأقرب أن يكون المجرور، أعني "في

الدارين" متعلقا بالكمال، أي لنيل ما هو كمال في الدارين، ويصح أن يتعلق ب"نيل" أي نيل الكمال في هذه الدار ونيله في تلك الدار.

أما الكمال في هذه <الدار>² فبالتقوى والاستقامة، وأما تلك فبالفوز والرضوان، أو في هذه العلم والمعرفة، وفي تلك الثبات في القبر والنجاة في الحشر، وفي هذه اليقين، وفي تلك³ علو الدرجات، ونحو هذا.

{كمال الإنسان يختلف بحسب ظاهره وباطنه}

<ثم>⁴ لا يخفى عليك أن كمال الإنسان، يختلف بحسب ظاهره وباطنه، فكمال ظاهره بامتثال الأمور، واجتناب المنهيات على طريق الإحسان. وكمال باطنه بذلك أيضا، مع زيادة الصفاء عن الرعونات⁵ والخلوص عن الغفلات⁶.

¹ - العمدة: 3. وللإشارة فإن هذه الفقرة شرح جزء من متن الكبرى، وليست تحشية على شرح كلام السنوسي، وسيلك العلامة اليوسي هذا المنهج في فقرات أخرى سترد لاحقا، وبذلك يكون سلك منهج الجمع بين الشرح والحاشية معا في عمله هذا.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسخة "ب": وهناك.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - من فعل رعن رعونة حتى، كان أهوج في كلامه وفي منطقته فهو أرعن. القاموس المحيط/4: 228.

⁶ - الغفلات جمع غفلة، والغفلة عن الله عند الصوفية أصل كل شر، كما أن التيقظ هو الحضور مع الله تعالى أصل كل خير. والغفلة لا يطردها الذكر مع غفلة القلب، إنما يطردها التذكر والاعتبار وإن لم تكن الأذكار لأن الذكر ميدانه اللسان، والتذكر ميدانه القلب، وطيف الهوى لما ورد إنما ورد على القلوب لا على الألسنة، فالذي ينفيه إنما هو التذكر الذي يحل محله ويمحق فعله. راجع اللطائف الإلهية في شرح مختارات من الحكم العطائية: 181.

{بسط اليوسى القول في كمال هذه اللطيفة الربانية}

لكن الأنسب، أن تكون الإشارة في هذا المقام، إلى كمال هذه اللطيفة الربانية المودعة في الجسوم الإنسانية، فإن المولى تعالى أبرزها من عالم الأمر الملكوتي¹ وذاتها لم تكمل بعد، لكنها ميسرة بجبلتها² للكمال. قال عليه السلام: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ أَوْ يُمَجَّسَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ)³، وإنما أبرزت إلى هذا العالم لتكتسب كمالها، الذي لها بحسب ذاتها ومقتضى طبيعتها، ولما كانت ذاتها بأصل نشأتها من العالم الروحاني الذي نواته / عالمة بالفعل، ولا تفتقر إلى اكتساب، كان كمال ذاتها هي بالعلوم والمعارف، حتى تحصل لها حقائق الموجودات، ففتصورها وتعرف موجدتها وصفاته وآثاره، فجعل لها الله تعالى جهتين، تكتسب منهما كمالها الذي هو المعرفة:

{العلم المكتسب من جهة الدنيا}

إحدهما، جهة هذه الحياة الدنيا، تكتسب منها العلوم والمعرفة ببسط الحواس الظاهرة على المدركات، بأن تنتزع صورها في الخيال ثم تجرد المعاني المعقولة منها، ثم تصرف الفكر فيها بالتركيب والتحليل ونظم الأقيسة، حتى يحصل مطلوبها الذي تتوجه إليه، ويسمى هذا العلم كسبيا.

{العلم المكتسب من جهة العالم الأعلى}

والجهة الثانية، جهة العالم الأعلى، وهو عالم الأمر وعالم الروحانيات، تكتسب منه أيضا العلوم بتصفيتها عن الرذائل والرعونات البشرية، فتعرض بذلك لنفحات الرحمة والكمال والسعادة، فتلوح على القلب أنوار العلم والمعرفة.

¹ - الملكوتي من الملكوت، قال صاحب الحكم العطائية: «ربما أطلعك على غيب ملكوته، وحجب عنك الاستشراق على أسرار العباد». والملكوت هو عالم الغيب أو عالم اللطائف أو حقيقة عالم الملك أو باطنه المحرك له. وحقيقة الملكوت هو الجبروت. الفهرس بشرح المصطلحات الصوفية كما وردت في الحكم: 193.

² - وردت في نسخة "ج": "بجملتها".

³ - أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما قيل في أولاد المشركين. ومالك في كتاب الجنائز، باب: جامع الجنائز.

{أرفع مراتب العلم هو الوحي وهو علم الأنبياء كما يصفه أرباب القلوب}
قال أرباب القلوب¹ رضي الله عنهم: فإن كانت تصفية النفس عند ذلك بغريزة مركوزة في
الجبلة من فطرته وهي العصمة مانعة من مقارفة² كل ما يتوهم فيه المخالفة، وكانت الظلم
البشرية محوطة، وحظ الشيطان منزوعا من القلب بنور النبوة، كان العلم اللائح من ذلك العالم
بسبب يورده ويلقيه مع مشاهدة المورد وهو الملك، فهذا هو الوحي، وهو علم الأنبياء صلوات الله
وسلامه عليهم، وهو أرفع مراتب العلم.

{العلوم الإلهامية واللدنية للأولياء والصدّيقين}

وإن كانت التصفية باكتساب وطريق صناعي، فإن العلم المفاد عنه لا يشعر بسببه ولا
مورده، وإنما يكون نَفْثًا في الرُّوع وهو دون العلم الأول، وهذه علوم الأولياء والصدّيقين، وهي
العلوم الإلهامية والكشفية واللدنية، مأخوذة³ من قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾⁴.

{الفرق بين العلم الكسبي والإلهامي والروحاني}

وقد تبين في هذه الكلمات، الفرق بين العلم الكسبي والإلهامي⁵ والروحاني، وهي قطرة
من بحار هوائج⁶، وحصاة من رمال عالج⁷، لو بسطناها لم يسعها هذا الديوان، لكنها موكولة إلى
أربابها المتخلفين بهذه العلوم، وأما نحن فليس لنا منها إلا الأسامي والرسوم⁸.

¹ - وردت في نسخة "ج": العقول.

² - وردت في نسخة "ج": مقاربة.

³ - وردت في نسخة "أ": مأخوذ.

⁴ - الكهف: 65.

⁵ - وردت في نسخة "أ": اللدني.

⁶ - وردت في نسخة "ج": موائج.

⁷ - من تعلق الرمل إذا اجتمع، واعتلج الرمل اجتمع.

⁸ - كثيرا ما يردد اليوسي هذه الفكرة التي تفيد إنصافه وتواضعه رحمه الله، من ذلك مثلا قوله: «...ولسنا
نتكلم في هذا إلا بحسب ما انتهى إليه نظرنا عملا على المقاييس السالفة، وجريا على الطريقة العلمية النظرية،
متبرئين من الحول والقوة، غير مدعين في ذلك ذوقا ولا تحليا بالمقامات، التي عسى أن تبرز من الألفاظ، =

{في ضبط وتفسير كلمتي الضيق والحرَج}

9 / قوله: «ضيقها عن حمل ذلك وحرَجها...»¹ إلخ، الضيق بكسر الضاد مصدر ضاق الشيء، والحرَج بفتح الراء مصدر، يقال حرَج صدره بكسر الراء يحرَج حرجا، ويصح أن يضبط الضيق بفتح الضاد على أنه وصف، والحرَج كذلك، يقال: مكان حرَج بفتح الراء وكسرها أي ضيق كثير الشجر، ويكون المراد إزالة ما ضاق منها، وحرَج أي فتحه وشرحه، والأول أولى وأبعد عن التكلف.

وعلى كل حال، فعطف "الحرَج" على "الضيق"، سوغه كون الثاني أخص وأبلغ كما قال المهدي² في تفسيره: «إن الحرَج هو الشديد الضيق، وذكروا قصة عمر³ وقول الراعي الأعرابي: الحرَجة هي شجرة لا تصل إليها راعية ولا وحشية».

{أول ما يجب على البالغ شرعا أن يعرف}

قوله: «كما وَقَعَ فِي الإِرْشَادِ...»⁴ إلخ، الإرشاد لإمام الحرمين⁵ ذكر فيه: «أنه يجب على البالغ شرعا أن يعرف»⁶، فقال الشيخ تقي الدين المقترح⁷ في شرحه له: «يحتمل أن

=وتتجلى من منصات العبارات، ونعوذ بالله أن نتعدى طورنا، فندعي ما ليس لنا، وإنما نحن خائضون بحسب العلوم الرسمية...» راجع مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص بتحقيقنا/2: 47-48.

¹ - العمدة: 4. تمام الفقرة في كلام السنوسي قوله: «... ولا يخفى هاهنا حسن مناسبة الدعاء بشرح الصدر الذي هو مقيمه لقبول المعارف وفهمها، وإزالة ضيقها عن حمل ذلك وحرَجها».

² - أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدي التميمي أبو العباس (ت: 430 هـ)، مقرئ أندلسي وصاحب التفسير الكبير، أصله من المهديّة بالقبروان، روى عن أبي الحسن القاسمي. طبقات المفسرين للسيوطي: 30.

³ - راجع لمزيد التفصيل قصة عمر رضي الله عنه وما يتعلق بإسلامه وهجرته واستخلافه وإخائه في طبقات ابن سعد/3: 142 وما بعدها. كما قال له عمر: «قلب الكافر لا تصل إليه رحمت ولا إيمان ولا رقة». أو كما قال رضي الله عنه.

⁴ - العمدة: 4.

⁵ - عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبو المعالي (478/419 هـ)، الملقب بإمام الحرمين. أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي. من كتبه: "الورقات"، "الإرشاد"، وغيرها. طبقات الشافعية/3: 249.

⁶ - قارن بالإرشاد: 3.

⁷ - عبد الله بن علي أبو الفتح تقي الدين (612/560 هـ) المعروف بالمقترح. من فقهاء الشافعية بمصر، برع في أصول الدين والخلاف، له: "شرح الإرشاد" و"شرح المقترح في المصطلح للبروي". الأعلام/7: 256.

يرجع قيد الشرع إلى الوجوب، ويكون الكلام فيه تقديم وتأخير، كأنه قال: يجب شرعا على كل من بلغ، ويحتمل أن يرجع إلى ما قبله»، فعلى الاحتمال الأول من كلام المقترح يثبت ما قال¹ المصنف.

قوله: «وَحَكَمَتِ الْمُعْتَزَلَةُ² فِيهَا الْعَقْلُ...»³ الخ، أي جعلوه حكما، بأن زعموا أنه يستقل غالبا بإدراك الحسّن والقبیح، والثاب عليه والمآقب عليه، ويجيء الشرع مؤكداً لذلك أو مُعينا للعقل، لا أنهم يسندون هذه التكاليف إلى العقل وينكرون الشريعة.

{معاني الشرع عند الإطلاق}

واعلم أن الشرع <هو>⁴ وضع إلهي، يعرف به العباد أحكام عقائدهم وأفعالهم وأقوالهم، وما فيه صلاحهم ونجاتهم في المعاد، وتلك الأحكام هي الشريعة، وقد يطلق الشرع على الأحكام.

{في تقرير اعتراض المعتزلة في قولهم: لو لم يجب النظر عقلا للزم إفحام الرسل}

قوله: «لَوْ لَمْ يَجِبْ...»⁵ الخ، يعني أنه لو كان الوجوب شرعيا لزم إفحام الرسل، أي غلبتهم بالحجة فلا تفيد البعثة، والتالي باطل فكذا المقدم.

وبيان الملازمة¹ أن الرسول إذا قال لأحد: انظر في معجزتي لتعلم صدقي، فله أن يقول: لا أنظر حتى يجب علي النظر، ولا يجب علي حتى أنظر. أو يقول: لا أنظر حتى يجب علي،

¹ - وردت في نسخة "ب": قاله.

² - المعتزلة: ويسمون أصحاب العدل والتوحيد، ويلقبون بالقدرية والعدلية، وهم قد جعلوا لفظ القدرية مشتركا، وقالوا: لفظ القدرية يطلق على من يقول بالقدر خيره وشره من الله تعالى، وهم فرق كثيرة من بينها: الواصلية نسبة إلى أبي حذيفة واصل بن عطاء الغزال، والهديلية نسبة إلى حمدان بن هذيل العلاف، والنظامية نسبة إلى إبراهيم بن يسار هانئ النظام. الملل والنحل/1: 43. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين/1: 235 وما بعدها. والفرق بين الفرق: 78.

³ - العمدة: 4.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - العمدة: 4.

ولا يجب علي حتى يثبت الشرع، ولا يثبت حتى أنظر. أو يقول: لا أنظر حتى يجب ولا يجب حتى أعلم الوجوب، ولا أعلم حتى أنظر.

وهذه² المقدمات كلها ظاهرة عنده، فتكون / حجة على الرسول وهو الإفحام، وإن لم تكن على صورة القياس، لأنها تنتج بواسطة مقدمة أجنبية، وهي أن الموقوف على الموقوف على الشيء، موقوف على ذلك الشيء.

{جواب اليوسي عن المقدمات التي يرد بها من يوجب النظر بالعقل}

وجوابه أولاً³ بالإلزام، وهو أن هذا مشترك الإلزام <ومشترك الإلزام⁴ لا يلزم، وبيانه أن النظر وإن وجب عقلا، ليس وجوبه بالضرورة، بل بالنظر لتوقفه على مقدمات، وهي إفادة النظر العلم مطلقا أو في الإلهيات، وأن المعرفة واجبة، وأنها لا تحصل إلا بالنظر، وأن ما لا يتم الواجب إلا به <فهو⁵ واجب⁶.

فهذه أربع مقدمات وهي التي أشار إليها المصنف⁷، وكلها لا تتبين إلا بالنظر الدقيق على ما قرر في علم الأصول¹ والكلام²، وسيأتي بعضها.

¹ = الملازمة: لغة امتناع انفكاك الشيء عن الشيء واللزوم والتلازم بمعناه، واصطلاحا كون الحكم مقتضيا للآخر، على معنى أن الحكم بحيث لو وقع يقتضي وقوع حكم آخر اقتضاء ضروريا، كالدخان للنار في النهار والدخان في الليل. انظر التعريفات: 229.

² - هذه المقدمات كلها ترجع لمعنى واحد.

³ - جاء في طرة الصفحة: 7 من نسخة "ب": «قوله: وجوابه أولا، هذا ليس بجواب، بل هو تعميم للشبهة كما قاله ابن عرفة في الشامل».

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - هذه قاعدة أصولية، أهميتها كبيرة في حياتنا المعاصرة، وما أكثر ما فرعه الفقهاء على هذه القاعدة من تطبيقات، من ذلك: ماذا لو اشتبهت الثياب الطاهرة بأخرى نجسة، ولم تتميز هذه عن تلك... هل يمكن الصلاة بأحدها ونحن غير متأكدين من طهارته؟ أم نترك الصلاة بما جميعا لكون أحدها نجسا، وربما يكون هو النوب الذي في أيدينا... وقد قام الباحث وجيه كمال الدين بدراسة حول قاعدة «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب».

⁷ - قف على هذه المقدمات الأربع في شرح الكبرى إن شئت ص: 4.

فنقول: لو وجب عقلا أيضا لزم الإفحام، والتالي باطل.

وبيان الملازمة أنه يقول أيضا: لا أنظر حتى يجب علي النظر، ولا يجب علي حتى أنظر، أو لا أنظر حتى يحكم العقل بوجوبه، ولا يحكم بوجوبه حتى أنظر، فكما لزم في الأول الدور³، بأن لا ينظر حتى ينظر، ولا يجب حتى يجب، كذا في الثاني⁴.

فإن قيل: لا دور، لأن النظر أولا هو في المعرفة⁵، والنظر الموقوف عليه هو النظر في المقدمات، فانفكت الجهة.

قلت: النظر حقيقة واحدة، وقد توقف النظر في المعرفة على النظر في وجوبه، فصدق توقف النظر على النظر وإن اختلف المنظور فيه، والإفحام حاصل بكل اعتبار، إذ يقول لا أنظر في معجزتك حتى يجب علي النظر عقلا، والعقل لا يوجبه علي ضرورة، بل حتى أنظر هل وجب علي أم لا؟ و«أنا»⁶ لا أنظر.

وثانيا: بالحل، أي إبطال إحدى المقدمتين، وهما الشرطية والاستثنائية أو كليهما، فتمنع هنا الشرطية وهي قوله: لو لم يجب عقلا لأفحم قوله في بيانها لا أنظر حتى يجب، قلنا ممنوع لعدم تواطؤ العقلاء على ترك النظر <عادة>⁷ كما قال المصنف.

¹ - راجع لمزيد التفصيل في مبحث علم أصول الفقه في قانون اليوسي بتحقيقنا: 217.

² - نفسه: 180.

³ - الدور في اللغة: عود الشيء إلى ما كان عليه. وفي المنطق: علاقة بين حدين يمكن تعريف كل منهما بالآخر، أو علاقة بين قضيتين يمكن استنتاج كل منهما من الأخرى، أو علاقة بين شرطين يتوقف ثبوت أحدهما على ثبوت الآخر. فالدور إذن هو توقف كل واحد من الشئتين على الآخر، وينقسم إلى دور علمي، ودور إضافي أو معني، ودور مساو. انظر شرح المقاصد/1: 220.

⁴ - وردت في نسخة "ج": التالي. وجاء في طرة ص: 7 من نسخة "ب": «ويعترض على كون النظر واجبا بالشرع أيضا بالنوع، أي يقول للذي قال له انظر: لا أنظر إذ لم يثبت شرع يوجب علي النظر ولا غيره ويقطعه».

⁵ - وردت في نسخة "ج": المعجزة.

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - سقطت من نسخة "ج".

وأيضاً إن عنى الخصم أن الشرطية اتفافية فلا تفيد، وإن عنى أنها لزومية واللازم الإفحام فلا نسلمه، إلا لو كان من ضرورة المرسل إليهم أن يقولوا لا ننظر حتى يجب، وهو غير لازم لجواز أن يؤمنوا، أو يتفق أن ينظروا في المعجزة فيظهر لهم الحق فيؤمنوا، أو ينقسموا / إلى مؤمن وكافر، فيقاتل الجاحد بالمؤمن <كما وقع>¹.

وإن عنى أن اللازم الإمكان فلا نسلم أنه محال، بل هو من الجائز لذاته، ولما كان هذا كله بصدد أن يمنع.

أما أولاً: فلأن العادة والاتفاق المذكورين، لا يفيدان عند فرض العناد والجدال. وأما ثانياً: فلأن الإمكان وإن صح عقلاً فلا يرتكب، لتعلق علم الله تعالى بأنه لا بد من ظهور أمره والإيمان برسله.

لا يقال الشرطية على الثاني تكون اتفافية، وهي لا يحتج بها في أمثال هذه المباحث، لأننا نقول بل هي لزومية واللازم الإمكان، وهو كاف في الاعتراض.

احتيج إلى منع الثانية وهي قوله: لا يجب علي حتى أنظر، أو حتى أعلم الوجوب، بأن النظر موقوف على التمكن من العلم لا على العلم، ولأن² النظر واجب بالشرع نظر أو لم ينظر، ثبت بالشرع عنده أو لم يثبت³.

قال عضد الدين⁴ في شرح المختصر الأصلي: «وليس هذا من تكليف الغافل في شيء، فإنه يفهم التكليف وإن لم يصدق به»⁵، وأشار بهذا الكلام كما قال المولى سعد الدين في حواشيه، إلى أنه اعترض بعضهم بأن هذا في تكليف الغافل، وأجاب بأنه جائز في هذه الصورة للضرورة، فأشار

¹ - ساقط من نسخة "ج".

² - وردت في نسخة "ب": وأن.

³ - وردت في نسخة "ج": ثبت الشرع أو لم يثبت.

⁴ - عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي (ت: 756 هـ)، قاضي القضاة عضد الدين، كان إماماً في العلوم المعقولات، صاحب معرفة ومشاركة قوية. له: "المواقف" و"شرح مختصر ابن الحاجب". طبقات الشافعية/6: 108.

⁵ - شرح المختصر/1: 215.

العضد إلى إبطاله، لأن الغافل من لا يفهم التكليف والخطاب، وهاهنا يفهمه ويعلم أنه مكلف وإن لم يصدق به¹.

{تقرير اليوسي لإشكال في مسألة سلمها الشيوخ}

واعلم أن هذه المسألة سلمها الشيوخ، وعندني فيها إشكال ما زال يختلج في خلدي، حتى عثرت عليه في بعض شروح ابن الحاجب² كما استحضرتة، وهو أن قولنا: يلزم بالشرع نظر أو لم ينظر، ثبت الشرع أو لم يثبت، يلزم عليه أحد أمرين: إما وجوب النظر فيما يأتي به من الشبهة المتنبئ الكذاب، بحيث يستحق العذاب من أعرض عنها، وإما تكليف ما لا يطاق.

وبيانه أن القول المذكور، إن أريد به وجوب النظر مطلقا نبيا كان المدعي أو متنبئاً، لزم الوجوب في الكذاب، وإن أريد به بشرط أن يكون نبيا فهو تكليف ما لا يطاق، إذ لا طريق إلى إدراك محل الوجوب. وهذا وارد على الذهبين. قال في الشرح³ المذكور: «والأقرب الوجوب، وله غير ما نظير، كوجوب الجميع أو حرمة الجميع عند الاختلاط، كذكر إحدى صلاتين، وكاختلاط زكية وميتة»⁴.

/ قلت: وهذا القياس⁵ ظاهر الفساد، لأن قياس هذه المسألة على المسائل الواجب فيها الاحتياط، والفرض ألا مشروعية إذ ذاك للقياس ولا للاحتياط غلط واضح، وفي آخر كلامه الإشارة إلى هذا، وأيضاً المتنبئ يحرم اتباعه، فإذا دار الاحتمال بين الوجوب والحرمة فما المعين

12

¹ - حاشية سعد الدين على شرح مختصر ابن الحاجب/1: 215.

² - عثمان بن عمر بن أبي بكر أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب (570هـ/646هـ)، الفقيه المالكي من كبار العلماء. من كتبه: "جامع الأمهات"، "منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل"، و"مختصره"، "الشافية"، "مختصر الفقه" وغيرها. الديباج المذهب: 189. وفيات الأعيان/2: 413. شجرة النور: 188.

³ - وردت غي نسخة "ج": شرح.

⁴ - الذي ينسب لابن الحاجب من الشروح كما ذكره اليوسي في نفائس الدرر في حواشي المختصر، وغيره ممن عني بترجمته هو كتاب "الإيضاح في شرح المفصل" للزمخشري. إلا أن يكون اليوسي اطلع على غير كتاب الإيضاح، فذلك أمر آخر.

⁵ - وردت في نسخة "ج": الجواب.

للوّجوب؟ ولو سلمنا أنه دائر بين الوجوب وغيره كالصلاتين، فهو يقتضي وجوب اتباع الجميع المتنبّي وغيره، كما تجب الصلاتان معا، وهو فاسد، فالإشكال باق.

نعم، كفيينا هذه المئونة معشر هذه الأمة لانقطاع النبوة بنبيينا ﷺ، فمن ادعاها اليوم فليس إلا التوبة أو السيف، وقد بان بهذا أن الجواب الأول العادي يكون أقوى من الثاني وهو الشرعي.

فإن قيل: الجواب بتواطؤ العقلاء عادة على النظر يُصيّر النظر عاديا، ويكر¹ على الدعوى بالإبطال، لأن المدعى هو أن النظر شرعي، والدليل أفاد أنه ليس شرعيا فيكون تهافتاً.

قلنا: ليس الجواب المذكور دليلا على وجوب النظر، بل إبطالا للإفحام الذي ادعاه الخصم، وتبییناً أنه لا مانع من وجوبه بالشرع، إذ الإفحام إنما يلزم من منازعة المكلفين للشارع، فدفعنا ذلك بأنهم ينظرون عادة ولا ينازعون.

فإن قيل: إذا كان العقلاء يتواطئون عليه، فلا معنى لإيجاب الشرع إياه، بل لا معنى لإيجابه أصلا، لأنه تحصيل حاصل.

قلنا: ليس كل ما تجري العادة به أو تدعو الجبلة إليه لا يوجب، ألا ترى أن سد الرمق مع وجدان ما يسد واجب شرعا مع تواطؤ العقلاء عليه، ونحوه كثير، وفي المقام مجال للبحث.

وبعد كتبني هذا، ذاكرت بما مر من الإشكال بعض الفضلاء، فأجاب: بأنا نقول وجوب النظر مما تواطأت عليه الشرائع، فلا يتوقف على ثبوت <هذا>² النبي المخصوص.

فاعترضته بأنه على تسليم تواطؤ الشرائع عليه، فهو محتاج في كل شريعة إلى تقرير من ذلك الشارع، ولا يصح تقريره حتى تثبت³ نبوته، ولو سلم جميع ذلك فما تقول في أول رسول؟ فسلم فيه ورود الإشكال.

¹ - من كَرَّ كُرُوراً إذا رجع وعطف، ومنه يقال كر الليل والنهار: أي عاد مرة بعد أخرى.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - ورد في نسخة "ب": يثبت.

/ ثم حاول الجواب، بأن وجوب النظر يكون <وجوباً¹ باعتبار المآل، بمعنى أنه متى ثبتت نبوءته، تبين أن النظر كان واجبا، ولا يخفى ما فيه.

ثم رأيت كلام الغزالي² لما أورد السؤال³ السابق، وهو أنه لو وجب شرعا لزم الإفحام، بأن يقول المكلف: لا أنظر ما لم يتبين صدقك ولا يتبين ما لم أنظر.

قال في الجواب: «هذا يضاهي⁴ قول القائل للواقف في موضع أن وراءك سبعا ضاريا، فإن لم تهرب قتلك، وإن التفت وراءك ونظرت عرفت صدقي، فيقول الواقف لا يثبت صدقك ما لم ألتفت ورائي، وأنا لا ألتفت ورائي ولا أنظر ما لم يثبت صدقك، فيدل هذا على حماقة هذا القائل، ولا ضرر فيه على الهادي المرشد، وكذا النبي عليه السلام يقول: وراءكم النيران المحرقة إن لم تأخذوا حذركم وتعرفوا صدقي بالالتفات إلى معجزتي، فمن التفت نجا ومن أعرض⁵ هلك» انتهى ملخصا وهو راجع إلى الجواب العادي، والله أعلم.

{الجواب في حل الإشكال الذي تطرحه المقدمات المفترضة في وجوب النظر العقلي}

قوله: "لا يَنْظُرُ مَا لَمْ يَعْلَمْ وَجُوبُهُ..."⁶ إلخ، أصله لا ينظر ما لم يجب، ولا يجب ما لم يعلم وجوبه، وحذف الوسطى.

قوله: "غَيْرَ ضَرُورِي عِنْدَهُمْ"⁷ أي لا يعلم أن النظر واجب بالضرورة بل بالنظر.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - محمد بن محمد الغزالي الطوسي أبو حامد (505/450 هـ) حجة الإسلام، فيلسوف متصوف. من تأليفه العديدة: "فضائح الباطنية"، "إحياء علوم الدين"، "الاقتصاد في الاعتقاد"، "المنقذ من الضلال" والمستصفي من علم الأصول. وفيات الأعيان/4: 216. الأعلام/7: 247-248.

³ - وردت في نسخة "ج": الكلام.

⁴ - وردت في نسخة "ج": هذا أيضا هو.

⁵ - وردت في نسخة "ج": اعترض.

⁶ - العمدة:4.

⁷ - نفسه:4.

قوله: «إلى أنظار دَقِيقَةٍ»¹، وقع نحوه عند العضد، فقال المولى سعد الدين إشارة إلى دفع الاعتراض، بأن وجوب النظر من النظريات الجلية التي تسمى «فطرية القياس»².

قوله: «لا عادة ولا شرعاً...»³ إلخ، قد علمت مما سلف تقريره، أن الجواب بالعادة يرد قضيتين، وهما لا أنظر حتى يجب، ولا أنظر حتى أعلم الوجوب. والجواب بالشرع يرد القضية الأخرى وهي لا يجب حتى أعلم الوجوب، وعند تفصيل كلام المصنف، وإظهار القضية الوسطى التي أضمرها، يكون الجوابان على اللف والنشر المرتب⁴.

قوله: «فَلَأَنَّ النَّظَرَ وَجُوبَهُ...»⁵ إلخ، هو في بعض النسخ بحرف العطف على النظر منصوباً، وفي بعضها بلا عطف، ويصح فيه النصب على البدلية من النظر، والرفع على الابتداء.

{الكلام في حقيقة النظر وتقرير أجزاء تعريفه}

قوله: «وَحَقِيقَةُ النَّظَرِ...»⁶ إلخ، حقيقة الشيء هاهنا⁷ ما يميزه حداً¹ كان أو رسماً² لا خصوصية الحد، و«الترتيب» لغة / جعل كل شيء بمرتبته. واصطلاحاً جعل شيئين فصاعداً،

14

¹ - العمدة: 4.

² - قارن بشرح المختصر وحاشية الفتاوي عليه: 1: 213-214.

³ - العمدة: 4. قال السنوسي في الجواب على هذه المقدمات الأربع: «والحق أن النظر لا يتوقف على العلم بالوجوب لا عادة ولا شرعاً. أما عادة: فلأن الله أجرى عادته وطرده سنته بعدم تواطى العقلاء على الإعراض عن النظر في عجائب الكائنات وغرائب المصنوعات. ومن أعظم ذلك ما تأتي به الرسل من خوارق العادة. وأما شرعاً: فلأن النظر وجوبه متوقف على التمكن من العلم لا على العلم».

⁴ - اللف والنشر: هو أن تلف شيئين، ثم تأتي بتفسيرهما جملة ثقة بأن السامع يردُّ إلى كل واحد منهما ما له، كقوله تعالى: «وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ»، وقد يسمى الترتيب أيضاً. التعريفات: 193.

⁵ - العمدة: 4. وردت في نسخة "أ": فلأن النظر وجوبه.

⁶ - العمدة: 4. قال السنوسي: «وحقيقة النظر: ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعمال ما ليس بمعلوم».

⁷ - وردت في نسخة "ب": هنا.

بحيث يصدق عليهما اسم³ الواحد، ويكون للبعض نسبة⁴ إلى البعض بالتقدم والتأخر، أي بحيث يصح أن يقال⁵ هذا متقدم وذاك متأخر، والمراد ب"الأمر" ما فوق الواحد.

وأما التعريف بالفصل⁶ مثلا وحده، فإما لأنه يكون بالمشترك كالناطق، ويتعقل فيه ترتيب بين الصفة والموصوف، أو لأنه مع القرينة يكون تركيباً، ولذا يقال «لا يحصل التعريف إلا بالمركب»⁷، أو «لأن التعريف بالفرد نزر خداج»¹ كما قال ابن سينا²، فيخص التعريف بما سوى

¹ = الحد: قول دال على ماهية الشيء. والحد في اللغة المنع، وفي الاصطلاح قول يشتمل على ما به الاشتراك وعلى ما به الامتياز. وعند أهل الله: الفصل بينك وبين مولاك، كتعبك وانحصارك في الزمان والمكان المحدودين. التعريفات: 83.

² - الرسم عند المناطقة مقابل للحد، وهو قسمان: رسم تام ورسم ناقص. فالتام: ما يتركب من الجنس القريب والخاصة، كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك. والرسم الناقص: ما يكون بالخاصة وحدها، أو بها وبالجنس البعيد، كتعريف الإنسان بالضاحك، أو بالجسم الضاحك، أو بعرضيات تختص بجهتها بحقيقة واحدة، كقولنا في تعريف الإنسان: إنه ماش على قدميه، عريض الأظفار، بادي البشرية، مستقيم القامة، ضاحك بالطبع. التعريفات: 111.

³ - وردت في نسخة "ب": رسم.

⁴ - النسبة هي إيقاع التعلق بين الشئين، وقد تكون نسبة توافق أو تماثل أو تشابه أو تعلق، والنسبة الثبوتية هي ثبوت شيء لشيء، كثبوت المحمول للموضوع وهو الإيجاب. والنسبة السلبية انتفاء شيء عن شيء، كانتفاء المحمول عن الموضوع وهو السلب. المعجم الفلسفي/2: 464.

⁵ - وردت في نسخة "ب": يقول.

⁶ - وردت في نسخة "ج": بفصل. وللفضل عند المنطقيين معنيان، أحدهما: ما يتميز به الشيء عن شيء ذاتيا كان أو عرضيا، لازما أو مفارقا، شخصا أو كليا، وهو مرادف للفرق. وثانيهما: ما يتميز به الشيء في ذاته. وهو الجزء الداخلة في الماهية. كالناطق مثلا فهو داخل في ماهية الإنسان ومقوم لها، ويسمى الفصل المقوم. راجع النجاة: 14.

⁷ - قال اليوسفي محشيا على قول السنوسي في شرح المختصر المنطقي: «قوله: "من أهل المنطق من يمنع... إلخ، هذا المذهب نسبة في شرح إيساغوجي لبعض الأقدمين، وأهم يشترطون التركيب في التعريف، وقال ابن سينا: لا يفيد المعنى شيئا من التصديقات، لأنه إن حصل المطلوب بتقدير في وجوده وعدمه لم يكن علة له، إذ لا شيء من العلة كذلك، وإن حصله من حيث وجوده أو من حيث عدمه، لم يكن الحصول من المفرد، بل منه ومن وجوده أو منه ومن عدمه. قال: وأما التصورات فقد يفيدها المفرد وهو قليل... كذا نقل عنه ابن مرزوق، =

المفرد. والمراد ب"المعلوم" الحاضر عند العقل يقينا أو ظنا أو جهلاً، و"الاستعلام" طلب العلم، والتعبير به هنا غير جيد.

وأحسن منه أن لو قال: «ترتيب أمور معلومة لاستعلام ما ليس بمعلوم، أو للتأدي >إلى مجهول»³. فإن قيل: السين والتاء زائدتان.

قلنا: هو غاية ما يرتكب⁴، ويمكن أن يعتبر أن الترتيب يؤدي إلى حيثية الاستعلام، أي إلى اتصاف المرتب بكونه بحيث يستعلم >منه»⁵ ما ليس بمعلوم، وعند حصول تلك الصفة يحصل المطلوب، ويكون المؤدي >والمؤدى»⁶ حينئذ متحدين في الحقيقة، مختلفين بالاعتبار والتأمل الدقيق.

والمراد بالتأدي في التعريف: وصول النفس إلى معنى تصوري أو تصديقي⁷، واشترط في الأمور المرتبة العلم، لاستحالة التوصل بما ليس بحاصل بعد، وفي المطلوبة الجهل لاستحالة تحصيل الحاصل.

=قال: وإشارته يعني في التصورات إلى بعض نواقض الحدود والرسوم». نفائس الدرر في حواشي المختصر: 84 من مخطوطة خاصة.

¹ - الخداج: النقص، جاء في الحديث (كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج) أي فهي ناقصة. وجاء في القاموس المحيط/1: 184: «الخداج الرز القليل، والخداج إلقاء الناقصة ولدها قبل تمام الأيام، والخداج النقصان». وقولة ابن سينا ساقها السعد التفتازاني في شرح المقاصد/1: 229.

² - الحسن بن عبد الله بن سينا أبو علي شرف الملك (428/370 هـ)، الفيلسوف الرئيس، صاحب التصانيف العديدة في الطب والمنطق، منها: "القانون" و"رسالة في الحكمة". الأعلام/2: 241-242.

³ - ساقط من نسخة "ج".

⁴ - جاء في طرة ص: 10 من نسخة "ب": «أي غاية ما يوجد، قلت: ويصح أيضا جعلهما للضرورة، نحو استبرقت الطين، أي صيرته إبريقا وتحجر الطين صار حجرا كما في التسهيل».

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - التصور: حصول صورة الشيء في العقل، وهو إدراك الماهية من غير أن يحكم عليها بنفي أو إثبات. والتصديق: هو أن تنسب باختيارك الصدق إلى المخبر. التعريفات: 59. ولزيد البيان يراجع تعريف اليوسي للتصور والتصديق في كتاب "البدور اللوامع في شرح الجوامع" بتحقيقنا/2: 51.

{تعريف آخر للنظر أحسن من الأول وأسلم}

قوله: "وَأَحْسَنُ مِنْهُ وَأَسْلَمٌ..."¹ إلخ، إنما كان كذلك لتصريحه فيه بالأمرين فصاعداً، ولسلامته من فساد العكس بخروج التعريف بالمفرد اللازم على الأول، وقد تقدم ما يجاب به عنه، وأيضاً قول المصنف: "عَلَى وَجْهِهِ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْمَطْلُوبِ"²، أحسن من عبارة البيضاوي³ لسلامته من ذكر الاستعلام السابق.

واعلم أن كلا التعريفين رسم، إذ هو تعريف للشيء بغايته، وبيان ذلك أن تعلم أنا إذا حاولنا مطلوباً تصورياً أو تصديقياً، فلا بد أن نأخذ له مبادئ مناسبة لأن تؤدي <إليه>⁴، وترتيبها⁵ على وجه يؤدي إليه، إذ لا يحصل المطلوب من أي مبدأ يتفق، ولا على أي وجه يتفق، ولا بد أن يكون هذا / المطلوب مشعوراً به من وجه، فتتحرك النفس في الصور المخزونة منه عندها في الخيال، منتقلة⁶ من صورة إلى صورة حتى تظهر بمبادئه ذاتية [كانت]⁷ أو عرضية أو حدودا وسطى، فإذا استحضرتّها متميزة عندها، تحركت فيها أيضاً حركة أخرى لترتيبها الترتيب الخاص، فهانها حركتان: الأولى الميزة للمبادئ وبها تحصل المادة، والثانية المرتبة <لها>⁸ وبها تحصل الصورة.

15

¹ - العمدة: 4.

² - نفسه: 4.

³ - عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي أبو سعيد البيضاوي (.../685 هـ)، قاض مفسر علامة، من كتبه: "منهاج الوصول إلى علم الأصول"، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل"، و"رسالة في موضوعات العلوم وتعاريفها". طبقات المفسرين/1: 248. الأعلام/4: 110. عبارة البيضاوي الخال عليها في تعريف النظر هي قوله: «والنظر ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعلام ما ليس بمعلوم». انظر طوابع الأنوار من مطالع الأنظار» ص: 55.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "ج": وترتيبها.

⁶ - وردت في نسخة "ج": منتقلة.

⁷ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

⁸ - سقطت من نسخة "ج".

وحقيقة النظر مجموع الحركتين، ولا محالة يكون هناك توجيه نحو المطلوب وإزالة لما يمنعه من الغفلة أو الصورة المضادة والمنافية، وملاحظة المعقولات ليؤخذ¹ البعض ويحذف البعض، وترتيب المأخوذ، وغاية يقصد حصولها.

وكثيرا ما يقتصر في تعريف النظر، على بعض أجزائه أو لوازمه الخارجة²، فيقال هو «حركة الذهن إلى مبادئ المطلوب»³، أو «حركته من المبادئ إلى المطالب»⁴، أو «ترتيب المعلومات للتأدي إلى مجهول»⁵.

{ خلاصة ما ذكره السعد التفتازاني في النظر }

هذا خلاصة ما ذكر الشيخ سعد الدين رحمه الله قال: «وقد شبه الإمام نظر البصيرة بنظر البصر، فكما أن من يريد إدراك شيء ببصره يقطع نظره عن سائر الأشياء، ويحرك حدقته يمينا وشمالا، حتى يقع في مقابلة⁶ ذلك الشيء فيبصره، كذلك من يريد إدراك شيء ببصيرته، يقطع نظره عن سائر الأشياء، ويحرك حدقة عقله من شيء إلى شيء، إلى أن يحصل <له>⁷ ما يؤدي إلى ذلك المطلوب.

قيل: ومن تم يقال «النظر تجريد الذهن عن الغفلات، بإخلائه عن الصوارف والشواغل، العائقة عن إشراق النور الإلهي»⁸.

قلت: والتجريد المذكور من لوازم النظر، إذ هو وسيلة إليه، لا أنه⁹ نفسه كما مر.

¹ - وردت في نسخة "ب": ليأخذ.

² - وردت في نسخة "ب": الخارجية.

³ - انظر شرح المقاصد/1: 229.

⁴ - نفسه/1: 229.

⁵ - المواقف في علم الكلام: 22، شرح المقاصد/1: 229.

⁶ - وردت في نسخة "ب": مقابله.

⁷ - سقطت من نسخة "ج".

⁸ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 230.

⁹ - وردت في نسخة "ج": لا هو.

{ما ذكره صاحب المواقف للنظر من تعريفات بحسب المذاهب}

ثم رأيت صاحب المواقف ذكر أن للنظر تعريفات بحسب المذاهب، فمن يرى أنه اكتساب المجهولات بالمعلومات السابقة، وهم أرباب التعاليم قالوا: «النظر ترتيب أمور معلومة¹» على ما مر (...)، ومن يرى أنه مجرد التوجه، فمنهم من جعله عدما فقال: «هو تجريد² الذهن...» إلخ كما مر، ومنهم من جعله وجوديا فقال: «هو تحديق العقل نحو المعقولات³».

{من أحسن الحدود وأجزها ما ذكره السعد التفتازاني في نظر اليوسي}

قلت: ومن أحسن الحدود وأجزها ما ذكره الشيخ سعد الدين في اختصار الشمسية⁴، وفي المقاصد وهو «ملاحظة المعقول لاكتساب المجهول»⁵، / والمراد بالمعقول ما حصل عند العقل يقينا أو غيره مركبا أو غيره، فلا يرد عليه شيء مما مر مع اختصاره.

لا يقال إن من الأدلة ما يكون بعض مقدماتها⁶ نقلية فتخرج بقيد المعقول، لأننا نقول العبارة بتعقل الحدود وهو لازم في كل الأدلة، وإلا فالمعلوم في التعريف السابق كذلك، هذا كله عند الجمهور، وأما الإمام⁷ فالنظر عنده هو ترتيب أمور تصديقية إلى آخر ما مر، جريا على مذهبه في التصورات أنها لا تكتسب⁸.

{نتيجة النظر هل هي بخلق الفاعل المختار أو بالتوليد أو بالتعليل}

قوله: «مَنْ أَنْصَحَ لَهُ بِالْبُرْهَانِ صِدْقُهُمَا»⁹، يعني أو بالضرورة.

1- وردت في نسخة "ب": معلومات.

2- وردت في نسخة "ج": تحرك.

3- كلام منقول يتصرف من المواقف في علم الكلام: 22.

4- رسالة الشمسية هي لنجم الدين القزويني المعروف بالكاتب تلميذ نصر الدين الطوسي (ت: 693 هـ)، وقد فرغ التفتازاني من شرحه سنة 753 هـ محققا فيه القواعد المنطقية ووصل مجملاتها.

5- شرح المقاصد/1: 230.

6- وردت في نسخة "أ": مقدماته.

7- المقصود بالإمام عند الإطلاق في كتب الكلام هو الفخر الرازي صاحب "المطالب العالية" و"اخصل".

8- قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 229.

9- العمدة: 5.

قوله: "وَهَلَّ الرَّبْطُ بَيْنَ الدَّلِيلِ وَالنَّتِيجَةِ..."¹ إلخ، هكذا يورد كثير من الناس التقسيم وهو غير مناسب²، لأن القولين الأخيرين كلام في التأثير، والأولان في التلازم، ولم تتناف الأقوال، ألا ترى أن قول الإمام لا ينافي قول الفلاسفة من جهة الربط إن هو عقلي فيهما، وكذا قول الشيخ³ لا ينافي قول المعتزلة، إذ هو عادي فيهما على ما يأتي تحقيق قولهم في التولدات⁴، وإن كان في هذا الثاني بحث.

فحق التقسيم أن يقال مثلاً: وهل النتيجة بخلق الفاعل المختار أو بالتوليد أو بالتعليل؟ وعلى الأول فهل الربط عادي أو عقلي؟ أو يقال هل هي⁵ بالاختيار أو التعليل؟⁶، وعلى الأول فهل للباري تعالى أو للعبد؟، وعلى الأول فهل الربط عادي أو عقلي أو نحو هذا؟، وقد بسطنا هذه المذاهب في حواشي المختصر⁷.

¹ - العمدة: 5.

² - جاء في طرة الصفحة: 11 من نسخة "ب": «قوله: وهو غير مناسب إلخ، أورده السعد والقطب وابن عرفة أئمة هذا الشأن وسلموه، ومعناه أن الربط بين الدليل والنتيجة، أي أن النتيجة ناشئة عن الدليل على وجه التولد أو العادة أو عقلي أو واجب. وأما كون هذا أثر في هذا أو لا تأثير لشيء وإنما التأثير لله فأمر آخر يبحث عنه في فصل القدرة».

³ - المراد بالشيخ: أبو الحسن الأشعري المتكلم على منهاج أهل السنة.

⁴ - التولد أو التوليد: هو أن يحصل الفعل عن فاعله بتوسط فعل آخر، كحركة المفتاح بحركة اليد. وهو عند المعتزلة: الفعل الصادر من الفاعل بوسط، ويقابله المباشرة وهي الفعل الصادر من الفاعل بلا وسط. التعريفات: 68. البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع/2: 19.

⁵ - وردت في نسخة "أ": هو.

⁶ - ساقط من نسخة "ج".

⁷ - المقصود به "نفاث الدرر في حواشي المختصر" الذي جعله اليوسي رحمه الله تذيلاً وبياناً وتكميلاً للمختصر المنطقي للسنوسي، وهو لا يزال مخطوطاً في عدة خزانات وزوايا، وفي نقي تحقيقه في إطار هذه السلسلة، نرجو الله تعالى أن يكمل مرغوبنا. كما أن اليوسي أفاض القول في جهة لزوم النتيجة عن النظر في كتابه البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع/2: 18-21.

{الآفات العامة والخاصة التي لا يكون معها إدراك}

قوله: "الأضدادُ العامَّة..."¹ إلخ، الأضداد العامة هي التي لا يكون معها شيء من الإدراك كالنوم والموت مثلاً. والخاصة ما لا يجمع النظر كالعلم بالمطلوب، والجهل المركب² وسيأتي ذكره قريباً، وإنما قيد ب"العامة" لأنها المانعة من إدراك النتيجة كما تمنع من النظر على ما يأتي تحقيقه.

فإن قلت: التقييد بنفي الآفة إنما يتجه عند من يقول: العلم بالنتيجة يعقب العلم بوجه الدليل، وأما من يقول بتقارنهما فلا يمكن أن تكون هناك آفة تمنع من النتيجة دون أن تمنع من النظر.

قلت: سيأتي أن القائل بالمقارنة لا يقول إن وجه الدليل، من جملة أجزاء النظر على ما سنذكر من البحث هناك.

قوله: "أَوْ بِالْتَوْلُد..."³ إلخ، عرفوا التولد / بأن يوجب فعل لفاعله فعلاً آخر، كحركة اليد لحركة المفتاح، فاعترض حينئذ بأن العلم ليس فعلاً فلا يصح أن يعتبر فيه تولد. وأجيب بأن المراد بالفعل الأثر الحاصل، ولذا يقال: هو وجود حادث عن مقدور بقدرة حادثة.

قوله: "وَهُوَ الصَّحِيح..."⁴ إلخ، ذكر في شرح المقاصد عن الغزالي أن هذا الثاني هو قول أكثر أصحابنا، وأن الأول [هو]⁵ قول لبعضهم، واحتج له الإمام بأن من علم أن كل متغير

17

¹ - انظر العمدة: 7. وتجدر الإشارة إلى أن ما ورد في أصل شرح العقيدة الكبرى هو: الآفات العامة بدل الأضداد العامة، ولعله هو الصواب على اعتبار أن الأضداد العامة سيرد الحديث عنها مفصلاً في موضعه من هذه الحاشية.

² - الجهل المركب: هو عبارة عن اعتقاد جازم غير مطابق للواقع، ويكون صاحبه كما يقال يجهل بأنه جاهل، وهو خلاف الجهل البسيط الذي هو عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالماً. التعريفات: 80.

³ - العمدة: 5. ولمزيد التفصيل في تقرير التولد يراجع الدور اللوامع في شرح جمع الجوامع بتحقيقنا/2: 19.

⁴ - نفسه: 5.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

حادث، وكل حادث له صانع، علم بالضرورة¹ أن كل متغير له صانع، وكذا سائر اللوازم مع ملزوماتها.

وقد اعترض على أن الربط عقلي، بأنه فعل القادر المختار، فكيف يكون واجباً؟ إذ المختار هو الذي إن شاء فعل وإن شاء ترك.

وأجيب بأن الملازمة بينهما عقلا لا تنافي الاختيار، بمعنى أن الفاعل تعالى إن شاء فعل اللازم والملزوم معا أو تركهما، لا أن يفعل الملزوم بدون اللازم².

قلت: وحاصله أن الانتفاك محال، لا تتعلق به القدرة القديمة، ولا يوجب عدم تعلقها به عجزا كسائر المحالات وهو ظاهر، ولو توجه هذا السؤال لم يبق لازم عقلي في الكائنات.

{الأنظار ثلاثة: ابتدائي وتذكري وذكوري}

قوله: «النظر³ التذكري...»⁴ إلخ، قد علمت أن الأنظار ثلاثة: ابتدائي وهو الذي لم يتقدم للنفس، وتذكري وهو الذي تقدم لها واسترجعته، وذكوري وهو الذي تقدم لها ثم أتاها من غير استرجاع، وكذا العلم مطلقا كما قال في شرح المقاصد عن الإمام: «أن أول مراتب وصول النفس

¹ - جاء في طرة ص: 11 من نسخة "ب": «قوله: بالضرورة، محل منع، يقال له لا بل بالعادة مثلا أو بالتولد فلا ينهض ما ذكر احتجاجا».

² - كلام منقول بتصريف من شرح المقاصد/1: 239.

³ - النظر: هو الفكر الذي يطلب به علم أو غلبة ظن، والمراد بالفكر انتقال النفس في المعاني انتقالا بالقصد، فإن ما لا يكون انتقالا بالقصد كالحسد، وأكثر حديث النفس لا يسمى فكرا، وذلك الانتقال الفكري قد يكون بطلب العلم أو الظن فيسمى نظرا، وقد لا يكون كذلك فلا يسمى به، وأهل النظر هم أهل الفكر.

والنظر في معرفته تعالى واجب إجماعا، واختلفوا في طريق ثبوت هذا الوجوب، فعند النقلين: هو السمع، وعند المعتزلة: هو العقل. وأول ما يجب على المكلف عند الأكثرين هو معرفة الله تعالى، إذ هو أصل المعارف، وقيل: هو النظر فيها. وأهل النظر مثلا يحيلون أن يخلق الله جوهرًا لا أعراض فيه فيكون لا متحركا ولا ساكنا، ولا مجتمعًا ولا متفرقا، ولا حارا ولا باردا، ولا رطبا ولا يابسا، ولا ملونا ولا مطعما، ولا قابلا لشيء من الأعراض، في حين أن الصالحية يجوزون ذلك. موسوعة الفرق والجماعات: 87-88.

⁴ - العمدة: 5.

إلى المعنى شعور، فإذا وصلت إلى تمامه فتصور، فإذا بقي بحيث لو أريد استرجاعه رجع يقال له حفظ، ويقال لذلك الطلب تذكر ولذلك الوجدان ذكر¹.

{أنمة السنة يسندون هذه الأنظار كلها وما حصل عنها إلى قدرة الله تعالى}
فإذا علمت هذا، فأئمة السنة رضوان الله عليهم يسندون هذه الأنظار كلها، وما حصل عنها إلى قدرة الفاعل <المختار²> تبارك وتعالى كسائر الكائنات، وأما المعتزلة فقد وافقونا في الأخيرين.

وأما الذكري فلكونه³ اضطراريا إذ هو سائح للعبد من غير اكتساب، فلا تتعلق به قدرته. وأما التذكري فلمشاركته للذكري، وقالوا في الأول الابتدائي بالتوليد وقد علمت أن التماثل بين التذكري والذكري دعوى منهم، إذ هما وإن تشاركا / في المسبوقية، قد تميزا بإعمال⁴ الفكر وعدمه، فكيف يلحق أحدهما بالآخر؟.

وقد ألزّمهم المقترح أن يقولوا بالتوليد في التذكري كالابتدائي بجامع المقدورية، وألزموا أيضا بعد إبطال أصل التولد عدم التوليد في الابتدائي قياسا على التذكري، الذي وافقوا عليه بجامع الحقيقة النظرية، وفيه ضعف. انظر بسطه في شرح المقاصد⁵.

{اعتراض ابن التلمساني على مذهب المعتزلة}
ووقع في شرح المعالم⁶ الاعتراض عليهم، بأنهم أثبتوا التولد في النظر للعلم، وهو في محل القدرة فنقضوا قواعدهم.

¹ - نص منقول مع بعض التغيير من شرح المقاصد/1: 195.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسخة "أ": فلونه.

⁴ - وردت في نسخة "أ": في إعمال.

⁵ - فآرن بما ورد في شرح المقاصد/1: 236 وما بعدها.

⁶ - انظر شرح المعالم المخطوط بالخزانة العامة رقم: 280 ق ص: 14. سترد نصوص أخرى مقتبسة من كتاب شرح المعالم لابن التلمساني، وقد كان هذا الكتاب المخطوط بالخزانة العامة في متناول الباحثين فيما مضى، يمكن الاطلاع عليه والاستفادة منه بكل يسر ودون تعقيد، قبل أن يصير فيما بعد وإلى اليوم صعب المنال من المتعذر وضع اليد عليه، في ضوء الإجراءات المتخذة من قبل المحافظ الجديد، الذي منع تصفح المخطوط =

فإن قيل: لا يسلمون أنه في محل القدرة، ضرورة أنه غير مباشر بل تابع للنظر.
قلت: يلزمهم على ما يقولون، من أن ما فعله الفاعل في ذاته فبقدرته مباشرة، وما خرج
عنها فبالتولد.

نعم، إنما يلزمهم النقض إذا عمموا أولا ثم خالفوا في هذا قاعدتهم، أما إذا كان من
المستثنى عندهم، وكلامهم إنما هو في غيره فلا، وسيأتي ذكر مذاهبهم في التولد إن شاء الله تعالى.
واعلم أن ما مر في كلام الإمام من التقسيم، يقتضي أن الذكرى تابع للذكرى، وهو
كالنتيجة عنه لا قسمان مستقلان.

فإن قيل: كلامه في مطلق العلوم لا في الأنظار التي نحن بصدها.
قلت: هي من ذلك القبيل أيضا كما لا يخفى. نعم، لا ينافي أن يكون الذكرى من غير تذكر
وهذا هو المراد.

قوله: "على الأخيرين"¹ أي المعتزلة والفلاسفة، وقد اعترض أيضا على الفلاسفة بأن
العلم ضد النظر لا يجامعه، والعلة تجامع المعلول حتما.

وأجيب: بأن النظر هو إحضار المقدمتين، وترتيبهما على الهيئة المخصوصة والعلم
بصدقهما، وإذا حصل العلم بذلك كان علة لحصول العلم الثاني، فإن ادعوه كذلك، لم يكن هادما
لأساسهم وحاسما لشوكتهم، إلا إبطال أصل التعليل على ما سيأتي إن شاء الله تعالى تحريره.

قوله: "على سبيل التعليل"²، <أي>³ وأما على سبيل الربط الشرعي أو العادي،
كتعليل حرمة الخمر بسكرها، واحتراق الشيء بمسيس النار <له>⁴ فنحن نقول به.

=مطلقا واكتفى بالسماح بالاطلاع عليه عن طريق الميكروفيلم، إن كان المخطوط المرغوب فيه مصورا، وهو
صنع يحول بين مقابلة النصوص على الأصول الخطية كما هو الحال معنا في هذا النص وغيره.

¹ - العمدة: 5. قال السنوسي: «والرد على الأخيرين بما يأتي من وجوب إسناد وقوع الممكنات كلها إلى الله
تعالى ابتداء، وإبطال أصل التولد والتعليل على سبيل التأثير».

² - نفسه: 5. لكن ورد فيها: على سبيل التأثير.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

[واعلم أن ما نسب إليهم من التعليل إنما؟ التعليل مجرد التلازم كما نقول في الأحوال المعللة، فمذهبيهم راجع إلى مذهب الإمام وهو صحيح، نبه عليه الإمام ابن عرفة في شامله إذ قال: «وهو الظاهر كما تبيننا ذلك في...»¹.

قوله: «مذهبُ السَّمْنِيَّةِ²...»³ إلخ، في القاموس السُّمْنِيَّةُ كَعُرْنِيَّةُ قوم في الهند دهريون قائلون بالتَّنَاسُخ⁴، وذكر السيد⁵ في شرح المواقف: / «أن السمنية منسوبة إلى سمنان⁶، وهم قوم من عبدة الأوثان قائلون بالتناسخ، وبأنه لا طريق إلى العلم سوى الحس».

{الخلاص في إفادة النظر العلم}

وفي شرح المقاصد عن الإمام: «لا نزاع في أن النظر يفيد الظن، وإنما النزاع في إفادته اليقين، فأنكره السمنية مطلقا وجمع من الفلاسفة في الإلهيات والطبيعيات، حتى نقل عن أرسطو⁷ أنه قال: لا يمكن تحصيل النظر في المباحث الإلهية، إنما الغاية القصوى فيها⁸ الأخذ

¹ - افردت نسخة "ب" باشتماها على هذا النص.

² - السمنية فرقة من فرق الهند قالوا: إن نبيها (بوداسف) وقد قسم المقدسي طوائف الهنود إلى السمنية المعطلة، والبراهمة الملحدة، ونسب التناسخ إلى السمنية. وقال في الفهرست: «ومعنى السمنية منسوب إلى سمنى، وهم أسخى أهل الأرض والأديان، وذلك أن نبيهم أعلمهم أن أعظم الأمور التي لا تحل ولا يسع الإنسان أن يعتقدوا ولا يفعلها قول: لا في الأمور كلها فهم على ذلك قولاً وفعلًا وقول: لا. عندهم من فعل الشيطان». الفهرست: 484.

³ - العمدة: 5.

⁴ - قارن بالقاموس المحيط/4: 236.

⁵ - علي بن محمد المعروف بالسيد الشريف الجرجاني (1413/1139 م) متكلم أشعري، له عدة شروح على أهم الكتب في أصول الفقه والفلسفة. منها: "شرح المواقف" لعضد الدين الإيجي، "التعريفات" وغيرها. الأعلام/6: 288.

⁶ - وردت في نسخة "أ": سومنان.

⁷ - من المفكرين والفلاسفة الإغريق، مقدوني المسقط (385-322 ق.م) نشأ في البلاط المقدوني، تتلمذ على يد أفلاطون. وسمى أتباعه المشاءون. له مؤلفات في الطبيعة وما وراءها، والسياسة.

⁸ - وردت في نسخة "أ": فيه.

بالأولى والأخلق. - قال السعد: - وهذا أقرب بأن يكون محل النزاع، إذ لا يتصور تردد في أن
الحاصل من ضرب الاثنين في الاثنين أربعة¹ انتهى.

{تقسيم فرق السفسطائية إلى أربع ومناقشة حججهم}

وفي شرح المعالم: «المخالفون في إفادة النظر للعلم² من السوفسطائية³ <أربع>⁴ فرق،

غلاتهم وهم القائلون بعلم ألا علم، والعنيدية والأندرية والعنادية.

{الفرقة الأولى: غلاة السوفسطائية}

أما الأولى فجمعوا بين النقيضين، قلنا إنما يلزمهم إن قالوا بعلم أن لا علم لشيء أصلا،

وأما إن أرادوا ألا علم في الإلهيات أو نحوها، فهم كالفرق الأخرى والرد عليهم سواء ولا تناقض.

{الفرقة الثانية: العنيدية}

وأما العنيدية، وهم القائلون أن حقائق الأشياء تابعة للاعتقادات، كصاحب المرة الصفرا

يجد السكر مُرًا، فالرد عليهم بأنه تصديق للقائل بقدوم العالم والقائل بحدوثه، وفي ذلك صدق

النقيضين أو ما في حكمهما، وصاحب المرة إنما وجد ما ذكر لتكيف السكر بكيفية فمه عند

الملاقاة».

قلت: وهذا يلزمهم إن قالوا بصدق الاعتقادات كلها حقيقة، والذي يُشعر به كلام السعد

خلافه.

قال: «العنيدية <هم>⁵ القائلون مذهب كل قوم حق بالقياس إليهم، باطل بالقياس إلى

خصومهم، وقد يكون طرفا النقيض حقا بالقياس إلى شخصين، وليس في نفس الأمر شيء بحق⁶

انتهى، ولو ألزمهم¹ ارتفاع النقيضين كان أظهر².

¹ - شرح المقاصد/1: 235-236. جاء في طرة الصفحة: 13 من نسخة "ب": «هذا تمثيل لإفادة الظن إذ

قواعد الحساب ظنية لا قطعية تأمله».

² - وردت في نسخة "أ": العلم.

³ - وتطلق أيضا على كل فلسفة ضعيفة الأساس متهافة المبادئ، كفلسفة الريدين الذين ينكرون الحسيات

والبديهيات وغيرها.

⁴ - سقطت من نسخة "ج". لمزيد التفصيل في الفرق راجع تلخيص المحصل: 55 وشرح المقاصد/1: 233.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - نص منقول من شرح المقاصد/1: 223.

{الفرقة الثالثة: اللادرية}

وأما الأدرية، وهم القائلون إنا لا ندري شيئاً، لأننا رأينا أرباب المذاهب يدعي أحدهم الضرورة وينكرها الآخر، فقد اشتبه الضروري بغيره فلا يبقى وثوق بشيء من ذلك.

ودعموا ذلك بأمثلة من الخلافات بين المذاهب، منها أن المعتزلة يدعون حسن الصدق النافع مثلاً ضرورة، والأشعرية³ تكذبهم، وأن الفلاسفة تدعي استحالة إعادة المدوم، والمتكلمون يكذبونهم / ويجوزونه إلى غير ذلك.

20

وعند السعد: «هم الذين قالوا: نحن شاكون، وشاكون⁴ في أنا شاكون، وهلم جرا»⁵، فالرد عليهم أنا لا ننكر إمكان الغلط في بعض الجزئيات من العقليات⁶، كيف وقد وقع فيما سلموه من الحسيات كثيراً كروية الصغير كبيراً، والعكس كروية النار في الظلمة من بعد رؤية النجم،

¹ - وردت في نسخة "ج": ولوازمهم.

² - جاء في طرة الصفحة: 13 من نسخة "ب": «لم يظهر لي وجه كونه أظهر. نعم هو لازم كذلك كما لزم الأول».

³ - أصحاب أبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري. من مذهبهم أن كل موجود يصح أن يرى، فإن المصحح للرؤية إنما هو موجود، والباري تعالى موجود فيصح أن يرى، ولا يجوز أن تتعلق به الرؤية على جهة، ومكان وصورة ومقابلة... فإن كل ذلك مستحيل. جامع الفرق والمذاهب: 20 وما بعدها.

⁴ - جاء في طرة الصفحة: 13 من نسخة "ب": «حضر بعض الأشاعرة عند يوسف المعتزلي مؤلف كتاب الشكوك وقد مات ابن له وهو بيكي، فقال له الحاضر: اصبر رحمك الله، فقال له: والله ما بقي في خاطري إلا من أجل أنه لم يبق حتى يقرأ كتاب الشكوك الذي ألفته، فقال له: إن في كتابك حقاً فشك في أن ابنك قد...؟ ولعله حي، شك أيضاً في كونه لم يقرأ كتاب الشكوك ولعله قرأه فأفحمه».

⁵ - انظر شرح المقاصد/1: 223.

⁶ - وردت في نسخة "أ": والعقليات.

والساكن متحركا كروية الشط عند صاحب¹ السفينة، والمعدوم موجودا كالسراب، إلى غير ذلك مما حمل جمعا من الفلاسفة على عدم الوثوق² بالمحسوسات، وحصص اليقين في المعقولات.

{الفرقة الرابعة: العنادية}

وأما العنادية، وهم المسلمون للحسيات والأوليات المنكروون للنظريات، وعند السعد هم: «القائلون ما من قضية بديهية أو نظرية، إلا ولها معارضة أو مقاومة مثلها في القبول»³.

فالرد عليهم، أنا لم نَدْعِ إفادة كل نظر للعلم بل أقله وهو المستجمع للشرائط المقررة في محالها، ولاشك في تحقق⁴ إفادة المستجمع لها ذلك وإنكاره مكابرة.

قلت: وبهذا يرد أيضا على الأدرية، على أن السعد ذكر على ما نقل عن تلخيص المحصل⁵، أنه لا يخفى ما في كلام <العنادية والعندية من التناقض، حيث اعترفا⁶ بإثبات ونفي، سيما إذا تمسكوا فيما ادعوا بشبهة، بخلاف الأدرية⁷ فإنهم أصروا على التردد والشك في كل ما ينتفسد إليه حتى في كونهم شاكيز، قال: «وغرنا من حصول الشك النسبية⁸ لا إثبات أمر أو نفيه، (...) والمحققون على أنه لا سبيل إلى المناظرة والبحث معهم، لأنهما لإفادة المجهول بالمعلوم، وهم لا يعترفون بمعلوم أصلا، بل يصرون على إنكار الضروريات أيضا حتى الحسيات والبديهيات، وفي الاشتغال بإثباتها التزام لذهبيهم من أن الضروري يكتسب (...) قال: - فالطريق معهم التعذيب ولو بالنار، فإما أن يعترفوا به ألم وهو من الحسيات، أو⁹ بالفرق

¹- وردت في نسخة "ج": أصحاب.

²- وردت في نسخة "ج": التوثق.

³- شرح المقاصد/1: 223.

⁴- وردت في نسخة "ج": تحقيق.

⁵- قارن بما ورد في تلخيص المحصل: 55.

⁶- وردت في نسخة "أ": اعترفوا.

⁷- ساقط من نسخة "ج".

⁸- وردت في شرح المقاصد: والنهمة.

⁹- وردت في نسخة "ج": و.

بينه وبين اللذة¹ وهو من العقليات، وفي ذلك بطلان لمذهبهم وانتفاء لِمَلَّتِهِمْ، وإما أن يُصْرُوا فيحرقوا، وفيه اضمحلال لثائرة² فتنتهم وانطفاء لنار شعلتهم³ انتهى، ونحوه / في المواقف.

21

وهذا كله على أن السوفسطائية قوم لهم نحلة ومذهب، وقد قال قوم بعدم وجود هذا المذهب أصلا، لأن السفسطة مشتقة من "سوفاسطا"، ومعناه علم الغلط والحكمة الموهمة، ف"سوف" اسم للعلم، و"اسطى" للغلط والتلبيس، ولا يمكن أن يكون في العالم قوم ينتحلون هذا المذهب، بل كل غلط سوفسطائي في موضع غلظه⁴.

{جواب عن سؤال للمخالفين تقريره: الحكم بإفادة النظر للعلم إما أن يكون ضروريا أو نظريا} قوله: "وَصُرُورَةُ الْعِلْمِ بِإِفَادَتِهِ..."⁵ إلخ، إشارة إلى جواب عن سؤال للمخالفين تقريره: <أن>⁶ الحكم بأن النظر يفيد العلم إما أن يكون ضروريا أو نظريا، والملازمة ظاهرة: والتالي باطل بقسميه: أما الأول، فلأنه لو كان ضروريا لما وقع فيه اختلاف العقلاء، ولما اختلف بالخفاء والجلاء وكلا اللازمين⁷ باطل، وأما الثاني، فلأنه لو كان نظريا لكان إثباته بالنظر، وفيه دور وتناقض من حيث كونه معلوما لكونه وسيلة، مجهولا لكونه مطلوبا.

وتقرير الجواب أنا نختار أنه ضروري⁸، ولا نسلم عدم الاختلاف وعدم التفاوت في الضروريات، بل قد يختلف فيها¹ جمع من العقلاء لخفاء في تصورات الأطراف وعسر في تجريدها عن الواحق المانعة من² ظهور الحكم.

¹ - وردت في نسخة "ج": القدرة.

² - وردت في نسخة "أ": لثائر. وفي نسخة "ج": لتأثير.

³ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 223-224.

⁴ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 223.

⁵ - العمدة: 5.

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - وردت في نسخة "ج": الأمرين.

⁸ - العلم الضروري: هو العلم الذي يفسر بما يحصل للنفس بلا اختيار ولا نظر ولا استدلال، ويقابله العلم الكسبي: وهو العلم الحاصل عن كسب العبد باستدلال أو غيره، كالتصفيه والرياضة، وبما يحصل بمجرد التفات العقل، ويقال له أيضا البديهي، ويقابله النظري: وهو ما يحصل عن نظر. القانون: 119-120. =

وأيضاً الضروري على قسمين كما قرر المصنف، أو نختار أنه نظري يثبت بنظر مخصوص، كأن نقول <مثلاً>³: العالم متغير وكل متغير حادث، نظر العالم متغير وكل متغير حادث يفيد العلم بنتيجته، وهو⁴ العالم حادث، فينتج بعض النظر يفيد العلم، أو نقول لاشك أن هذا التركيب لم ينتج بخصوص مادته، بل لصحته مادة وصورة، فكل نظر كذلك يفيد فلا دور أصلاً، وقد عكس عليهم الأصحاب هذا السؤال فقالوا: قولكم النظر لا يفيد العلم أذلك⁵ ضرورة أم نظراً؟، والأول باطل لما ذكرتم من عدم الاختلاف في الضروريات، فإن ادعيتم أنه لا يفيد بالنظر، فقد اعترفتم أن النظر يفيد العلم في الجملة.

قال السعد: «فإن قيل: نحن نعتزف بأن الاحتجاج لا يفيد العلم، ولكن لما احتججتم

22 على الإفادة، احتججنا على عدم الإفادة معارضة للفاسد / بالفاسد.

قلنا: ما ذكرتم من الوجوه، إن أفادت⁶ فساد كلامنا كان النظر مفيداً للعلم، وإن لم يفد كان لغواً، وبقي⁷ ما ذكرناه سالماً عن المعارض⁸ انتهى. ويعني بالوجوه شُبُههم التي سنذكرها الآن إن شاء الله تعالى.

ورد أيضاً قولهم «إثبات النظر بالنظر إثبات الشيء بنفسه⁹ وهو محال»، بأن المحال هو إثبات الشيء نفسه بمعنى إيجاده نفسه. وأما بمعنى التعلق فلا، لإصححة تعلق الشيء بنفسه على

¹ - وردت في نسخة "ج": فيه.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": عن.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - وردت في نسخة "ب": وهي.

⁵ - وردت في نسخة "ج": لذلك.

⁶ - وردت في نسخة "ج": إن إفادة.

⁷ - وردت في نسخة "ج": وهي ما ذكرناه.

⁸ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 251.

⁹ - جاء في طرة الصفحة: 15 من نسخة "ب": «قلت ومنه أيضاً ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ قال المفسرون:

أي القرآن كله حتى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ فهو إثبات للشيء بنفسه.»

غير التأثير، فإن الصفات التي لا تؤثر كالعلم تتعلق بغيرها وبنفسها، وكذا قول القائل [مثلاً]¹:
خبري كله صدق، فإنه يتعلق بجملة أخباره، ومن جملتها هذا الخبر، فقد تعلق الشيء بنفسه،
والنظر كذلك من الصفات التي تتعلق ولا تؤثر، فيصح تعلقه بنفسه، بخلاف إبطالهم إفادة النظر
للعلم بالنظر، فإنه إبطال الشيء بنفسه، ولا يصح، كقول القائل: خبري كله كذب، فإنه إن كان
كله كذباً صدق هذا الكلام، وإن كان كله صدقاً² أو بعضه كان كاذباً في هذا الكلام.

إذا فهمت هذا، فاعلم أن المصنف كأنه جعل هنا "إفادة النظر العلم ضرورياً"، وتقدم له ما
يخالفه، حيث ذكر "التوقف على أنظار دقيقة"، ويندفع التعارض³ بأن يكون ذلك عند المعتزلة
كما قيد به هنالك، أو يكون أشار إلى قولين كما قررناهما في جواب السؤال.

ولاشك أنه <قد>⁴ وقع النزاع، في أن كون النظر مفيداً للعلم ضروري أم نظري على قولين
ذكرهما في المواقف⁵، وعزا الأول إلى طائفة منهم الفخر الرازي⁶، والثاني إلى طائفة منهم إمام
الحرمين، وتقدم تقريرهما.

قوله: "المُسْتَفَادَةُ مِنَ النَّجْرِيَّة"⁷، هو بالرفع نعت لـ "ضرورة العلم" قبله.

¹ - سقطت من نسخة "أ".

² - وردت في نسخة "ج": صادقاً.

³ - جاء في طرة الصفحة: 15 من نسخة "ب": «قوله: ويندفع التعارض، إنما يلزم التعارض الخ، إنما يلزم
التعارض لو ادعى المصنف الحصر هنا أو هناك، وإنما غاية الأمر أنه حكى قولين: القول الذي مر وفيه التوقف
المذكور، وهذا القول».

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - راجع المواقف: 232، وشرح المقاصد/1: 241 وما بعدها.

⁶ - فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي البكري الرازي (606/544 هـ)، إمام المتكلمين وقُدوة
المفسرين وكبير الفقهاء الشافعيين. من كتبه: "المحصل في علم الأصول"، "البرهان في الرد على أهل الزيغ
والطغيان" وغيرها. سير أعلام النبلاء/21: 500. وفيات الأعيان/4: 248.

⁷ - العمدة: 5.

{مناقشة ورد الشبه التي احتج بها المهندسون المانعون (إفادة النظر في الإلهيات}

قوله: "وأما ما احتج به المهندسون...¹ إلخ، إشارة إلى ما ذكروا من الشبه²:

{الشبهة الأولى}

إحداها، أنه لو أفاد النظر العلم في الإلهيات، لكان شرطه وهو التصور متحققا والتالي باطل، أما ضرورة³ فظاهر، وأما كسبيا⁴ فلأن الحد ممتنع لامتناع التركيب، والرسم لا يفيد تصور الحقيقة.

وأجيب بأن الرسم قد يفيد وإن لم يستلزم، ولو سلم فمطلق التصور / كاف.

23

{الشبهة الثانية}

ثانيتها، أن أقرب الأشياء إلى الإنسان هويته التي يشير إليها بقوله "أنا"، وقد كثر فيها الخلاف ولم يحصل الجزم بأنها هذا الهيكل المخصوص، أو أجزاء لطيفة سارية فيه، أو جوهر مجرد متعلق بالقلب، أو جزء لا يتجزأ فيه، فكيف فيما هو أبعد كالسماوات والعناصر وعجائب المركبات، وأبعد كالمجردات والإلهيات من مباحث الذات والصفات.

وأجيب بأن ذلك إنما يدل على الصعوبة كما قرر المصنف، ويقال أيضا لا نسلم أقربية⁵

الهوية عن بعض ما ذكر، لأن المراد القرب إلى الإدراك لا قرب المسافة.

{الشبهة الثالثة}

ثالثتها⁶، أن العلم بأن الاعتقاد الحاصل عقب هذا النظر <علم⁷>، إن كان ضروريا امتنع

أن يقع أو يظهر بعد ذلك خلافه، واللازم بقسميه باطل، لأن كثيرا من النظائر لا يقع إثر نظرهم

¹ - العمدة: 5.

² - قارن بما ورد من الشبه في طوابع الأنوار ص: 66، والمواقف: 26. وقانون اليوسي: 140 وما بعدها.

³ - ورد في نسخة "ب": أما ضروريا.

⁴ - وردت في نسخة "أ": كسبا.

⁵ - وردت في نسخة "ج": أفريقية.

⁶ - وردت في نسخة "ج": ثالثها.

⁷ - سقطت من نسخة "ج".

إلا الجهل، ولأن الناظر ربما يظهر له خلاف ما حصل له أولاً، ولذا تنقل المذاهب. وإن كان نظرياً افتقر إلى نظر آخر، يفيد العلم بأن هذا علم ويتسلسل.

وأجيب: بأننا نختار أنه ضروري ولا نسلم وقوع ما ذكر أو ظهوره، إذ الكلام في النظر الصحيح، ولازم الحق حق قطعاً، أو نظري ولا نسلم افتقاره إلى نظر آخر، بل هذا النظر بعينه يفيد العلم بالنتيجة، ويفيد أن ذلك علم لا جهل أو ظن، ويفيد أنه لا معارض، إذ لا يتصور لصحيح النظر معارض.

{الشبهة الرابعة}

رابعتها، أن النظر مشروط بعدم العلم بالمطلوب، لئلا يلزم طلب الحاصل كما سيأتي، فلو كان مستلزماً له لما كان مشروطاً بعدمه، لامتناع كون الملزوم مشروطاً بعدم اللازم. وأجيب بأنه مشروط بعدمه ابتداءً، ومستلزم له استعقاباً ولا إشكال.

{الشبهة الخامسة}

خامستها¹، أن العلم بوجود الواجب هو الأساس في الإلهيات ولا يمكن اكتسابه بالنظر، لأن النظر يستدعي دليلاً يفيد أمراً ويدل عليه، وذلك إما نفس ثبوت الصانع أو العلم به، فإن كان الأول لزم من انتفائه انتفاؤه ضرورة انتفاء المفاد بانتفاء المفيد، وإن كان الثاني لزم من عدم النظر في الدليل ألا يكون دليلاً².

24 وجوابه: / أنا لا نعني بكون الدليل مفيداً للشيء، أنه يفيد وجوده على ما هو شأن العلة، بل إنه بحيث متى وجد وجد ذلك الشيء، ومتى نظر فيه علم ذلك الشيء.

وحاصله أن وجوده مستلزم لوجوده، والعلم به مستلزم للعلم به، ولا يلزم من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم، ولا أن عدم النظر فيه [لا]³ يقتضي أنه بحيث إذا نظر فيه لم يدل وهو ظاهر.

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": سادستها.

² - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 247 وما بعدها.

³ - سقطت من نسخة "أ".

وبهذا تبين أن لا إشكال في وجود البارى وإثباته بالبرهان والحكم به على البارى تعالى، وأنه [لا]¹ يقال إثبات الأحكام² للبارى فرع الشعور بوجوده، وكيف يفعل بالوجود <هو>³ وعلى ما يستند؟ وذلك لأننا إذا تعقلنا أن للصنع صناعا أثبتنا له ما ينبغي له، ومن جملة ذلك الوجود ضرورة أن الشعور بالصانع لا يتوقف على الشعور بوجوده كما نستحضر الشريك وننفي وجوده، والنفس والجنة والنار ونختلف في وجودها.

ولهذا لما ذكر الفهري⁴ قول الشيخ⁵ في الوجود وأنه عنده نفس الموجود، وذكر أنه رد مذهب الشيخ بأن وجود البارى إذا كان عين ماهيته، وماهيته غير معلومة، فكيف يمكن إقامة الدليل على <إثبات>⁶ ما ليس بمعلوم، والمحكوم عليه بأمر لا بد أن يكون متصورا معلوما، قال: «وهذا ضعيف، فإننا قد أثبتنا له ماهية مخالفة لسائر الممكنات، وإن لم يعلم ما به تخالف سائر الممكنات»⁷ ضرورة توقف وجود الممكنات على مقتضى يخالفها، وإلا افتقر إلى ما افتقر⁸ إليه ودار أو تسلسل، فالشيء قد يحكم عليه تارة من حيث ذاته وتارة من حيث توقف ما علم ثبوته عليه، وبالوجه الذي أثبتوا له ماهية تخالف سائر الممكنات، يثبت <به>⁹ له وجود يخالف سائر الموجودات».

1- سقطت من نسخة "ج".

2- وردت في نسخة "ج": الحكم.

3- سقطت من نسخة "ب".

4- عبد الله بن محمد بن علي شرف الدين الفهري، المعروف بابن التلمساني (658/567هـ). الأصولي المتكلم، العالم الفاضل، المتدين الورع. له: "شرح التبيين في فروع الفقه" و"إرشاد السالك إلى أبين المسالك" وغيرها. طبقات الشافعية/5: 60. الأعلام/4: 125.

5- المقصود به الأشعري صاحب المذهب العقدي المعروف عند أهل السنة.

6- سقطت من نسخة "ج".

7- ساقط من نسخة "ج".

8- وردت في نسخة "ج": افتقرت.

9- سقطت من نسخة "ج".

{في تفسير وضبط كلمة هوية}

قوله: "هُويته..."¹ إِنْخ، هوية الشيء ما به هُو هُو وهي ماهيته، وذلك أن الماهية إن اعتبرت بقيد التحقق سميت ذاتا وحقيقة، فلا يقال <ذات>² العنقاء بل ماهيته، وإن اعتبرت مع قيد التشخيص سميت هُوية نِسْبَة إلى هُو، كالإنسانية نسبة إلى الإنسان، والماهية 25 / نسبة إلى "ما" لأنها تقع في جواب السؤال ب"ما"، وتقلب الهمزة هاء والياء مشددة، وهذه كلها مصادر تؤخذ من أسماء الأجناس³ وغيرها.

{الدليل عند المناطقة والمتكلمين}

قوله: "يَعْقِب العِلْم بوجْه الدَّليل..."⁴ إِنْخ، اعلم أنا إذا أحضرنا مقدمتين كقولنا مثلا: العالم حادث وكل حادث له صانع، فمجموع المقدمتين هو الدليل عند المناطقة. وأما المتكلمون، فالدليل عندهم هو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، كالعالم في هذا المثال، والدلالة هي كون العالم إذا نظر فيه أدى إلى المطلوب، ووجه الدليل هو الحد الأوسط، كالحادث في المثال أو الإمكان، فإنه من جهته يتوصل إلى المطلوب، والمدلول هو ثبوت الصانع.

قال في شرح المعالم: «وهل يكون العلم بوجه الدليل والمدلول معا، أو يستعقب العلم بوجه الدليل العلم بالمدلول؟ للقاضي⁵ فيه تردد، وكذلك هل يتعلق بهما إذا اجتمعا [على]⁶ علم واحد أو علمان متلازمان؟ فيه خلاف. وأورد على من زعم أن العلم بوجه الدليل يجامع العلم بالمدلول،

1- العمدة: 5.

2- سقطت من نسخة "ج".

3- راجع الاسم العلم في شفاء العليل في إيضاح التسهيل/1: 211.

4- العمدة: 6.

5- القاضي محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني (403/338 هـ)، شيخ السنة والبيان ولسان الأمة، متكلم على مذهب أهل السنة وأهل الحديث وطريقة الأشعري. مجدد المائة الرابعة. له: "التقريب والإرشاد"، "شرح للمع" و"المقنع في أصول الفقه". شذرات الذهب/3: 168. شجرة النور: 92.

6- سقطت من نسختي "أ" و"ج".

أن الاطلاع على وجه الدليل من جملة النظر، والنظر ينافي العلم <به>¹، فلا يصح أن يجامعه وإنما يستعقبه.

وأجيب عنه بأن هذا القائل لا يقول: العلم بوجه الدليل من أجزاء النظر، بل يقول إن النظر ينتهي عنده لا به» انتهى.

{الخلافاً في وجه الدلالة هل هو عين المدلول أم غيره؟}

وتحقيق ذلك على ما يستفاد من شرح المقاصد، أنه وقع الخلاف في أن وجه الدلالة هل هو عين المدلول أم غيره؟ وعليه يتفرع أنه يتعلق بهما علم واحد أم علمان، فإن جرينا على أنه عينه فعلم واحد يتعلق بهما، وإن جرينا على أنه غيره وهو الحق الذي لا يمتري فيه، فعلمان يتعلقان بهما، ثم هذان العلمان، إن قلنا بأن العلم بوجه الدليل من جملة النظر تعاقباً وإلا تقارنا فافهم.

وقد تبين بهذا، أنا متى جعلنا وجه الدليل هو عين المدلول فهو خارج عن النظر حتماً، لأن المدلول خارج، ومتى جعلناه غيره احتتمل، وعكس هذا المعنى وهو تقرير كلام المصنف أنه متى جعلنا العلم بالمدلول يعقب العلم بوجه الدليل، فوجه الدليل من جملة أجزاء النظر؛ ولا يتصور نزاع <حينئذ>² في أن هنا علمين، وإن جعلناهما متقارنين فوجه / الدليل خارج عن النظر، وحينئذ إما أنه عين المدلول فليس هنالك إلا علم واحد أو غيره فعلمان، وهذا معنى كلام المصنف. إلا أن القول بعدم التباين في غاية الضعف، وبعضهم يعبر بأن العلم بوجه الدلالة هل يباين العلم بالمدلول أم لا؟ إشارة إلى أن وجه الدلالة والمدلول متبايران قطعاً.

وقول المصنف: "وَعَلَيْهِ فَهَلْ يَعْلَمُ وَاحِدٌ"³، أي على أنه يحصل معه دفعة واحدة هل بعلم واحد أو لا؟ وأما على أنه يعقبه فلا بد من علمين كما قررنا كل ذلك وهو ظاهر، ⁴ويقال عقبه يعقبه ثلاثياً على وزن كتب يكتب، وأعقبه رباعياً أيضاً⁴.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - العمدة: 6.

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

{معنى اندراج المقدمة الصغرى تحت الكبرى}

قوله: "الاندراج الصغرى..."¹ إلخ، قد علمت أن الحجة إن كانت قياسا فلا بد [لها]² من مناسبة بينها وبين المطلوب بأن تشتمل عليه، وهو معنى الاستدلال بالكلي على الجزئي، كقولنا كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم، فإن الأوسط الذي هو الحيوان مشتمل على الأصغر الذي هو الإنسان والإنسان مندرج فيه. وهذا معنى اندراج الصغرى تحت الكبرى، لا ما يسبق إلى الوهم من اللفظ أن إحدى القضيتين من حيث إنها قضية مندرجة تحت الأخرى، ولا أن معنى الاندراج الأصغر تحت الأوسط مجرد صدقه عليه كليا، وإن لم يكن أعم منه كما ذهب إليه البعض، إذ معنى اندراج الشيء في الشيء شمول ذلك الشيء له ولغيره، كاندراج الإنسان في الحيوان لا الإنسان في البشر. وحينئذ يرد أن الأوسط قد يكون مساويا، نحو كل إنسان ناطق وكل ناطق حيوان فأين الاندراج؟

ولذا قال البيضاوي في الطوابع: «إن استدلال بالكلي على الجزئي أو بأحد المتساويين على الآخر فقياس»³.

والجواب ما قال المولى سعد الدين⁴ تبعا لصاحب المواقف، أن مرجع القياس إلى استفادة الحكم على ذات الأصغر من مفهوم الأوسط وهو أعم قطعا، يعني أن ماهية كل شخص أو عارضه مطلقا أعم منه، وإن كان مفهوم الأوسط مساويا كالمثال السابق، بل وإن كان أعم نحو بعض الحيوان إنسان وكل إنسان ناطق، وكذا الحكم في أحوال الاقترانيات⁵ الشرطية، حيث يستدل بعموم الأوضاع والتقدير على بعضها، وأما في الاستثنائي⁶ فلا يتضح⁷ ذلك إلا أن يرجع إلى الشكل

¹ - العمدة: 6.

² - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

³ - انظر طوابع الأنوار: 60.

⁴ - راجع شرح المقاصد/1: 245.

⁵ - وردت في نسخة "أ": الاقترانات.

⁶ - راجعه إن شئت في كتاب القانون لليوسي بتحقيقنا: 175.

⁷ - وردت في نسخة "ج": لا يصح.

الأول، فيقال مضمون التالي أمر تحقق ملزومه وكل ما / تحقق ملزومه متحقق، أو مضمون المقدم أمر انتفى لازمه وكل ما انتفى لازمه منتفي¹.

ثم إذا تحققت <هذا>² الاندراج فلا بد من التفطن له، حتى حكي عن حجة الإسلام³ أن هذا التفطن هو الشرط الذي تحصل به النتيجة بالفعل، ولا يلتفت إلى إنكار الإمام ذلك⁴.

{تقرير اليوسي لكلام البيضاوي المستدل به من قبل السنوسي}

وقوله: "إِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْ إِلَّا إِحْدَى الْمُقَدِّمَتَيْنِ"⁵ واستدلاله

<عليه>⁶ أيضا، بأن "التفطن" >لو كان شرطا لكان قضية أخرى، ننقل الكلام إلى التناهما بالمقدمتين، فنعتبر ما لا نهاية له، وذلك لأن التفطن⁷ ليس قضية أخرى بل علما آخر، ولا معنى للنظر في الالتئام حتى يتسلسل.

قوله: "وَمُلَاحَظَةُ التَّرْتِيبِ وَالْهَيْئَةِ..."⁸ إلخ، لم يتعرض لهما الأصبهاني⁹ في

شرحه للطوالع، فظاھره أنهما عنده شيء واحد يستغنى بأحدهما عن الآخر، ويصح أن يريد

¹ - وردت في نسخة "ج": انتفى.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - يعني الإمام الغزالي الذي سبقت ترجمته.

⁴ - راجع تفصيل المسألة في شرح المقاصد/1: 244.

⁵ - العمدة: 6. والفقرة المذكورة في الأصل هي على وجه التحديد «الأشبه لا بد بعد استحضار المقدمتين» وهي في الحقيقة نقل لكلام البيضاوي في الطوالع: 67 وتامه: «الثاني أنه لا بد بعد استحضار المقدمتين من ملاحظة الترتيب والهيئة العارضين لهما، وإلا لما تفاوتت الأشكال في جلاء الإنتاج وخفائه».

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - ساقط من نسخة "ج".

⁸ - العمدة: 6.

⁹ - هو شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن بن أبي القاسم بن محمد المعروف بالأصبهاني الشافعي، ولد بأصبهان سنة 674، وتوفي بمصر سنة 749هـ، وشرحه هو بعنوان "مطالع الأنظار على طوالع الأنوار" وهو أهم شروح الطوالع وأكثرها انتشارا وتداولاً. انظر مقدمة تحقيق كتاب طوالع الأنوار من مطالع الأنظار: 22.

ب"الترتيب" ما يرجع إلى الحدود، وبذلك تنوعت الأشكال، وب"الهيئة" ما يرجع إلى الكمية والكيفية وبذلك تنوعت ضروب الأشكال، والخطب سهل.

واعلم أن هذا الكلام ساقه البيضاوي احتجاجا على رأي ابن سينا، وحاصله أن إنتاج الأشكال يختلف جلاء وخفاء¹، بدليل أنا نرى شكلين يتركب كل منهما من مقدمتين ضروريتين، مع كون إنتاج أحدهما بيانا جليا والآخر خفيا مفتقرا إلى بيان، وما ذلك إلا لكون <هيئة>² أحدهما قريبة إلى الطبع يتفطن لها بالبديهة، والأخرى بعيدة لا يتفطن لها إلا بتنبيه أو بيان.

قال صاحب المواقف: «وفيه نظر لاختلاف اللوازم، فقد يكون إنتاجها لبعض أظهر»³ بين.

يريد أن الأشكال تختلف مقدماتها ونتائجها، وقد تختلف النتيجة مع اتحاد⁴ المقدمتين كما بين الأول والرابع، إذا فرض [فيهما]⁵ اتحاد المقدمتين فإن النتيجة متماكستان، فجاز أن يكون الاختلاف في الجلاء والخفاء، إنما كان لاختلاف اللوازم أو الملزومات أو كليهما، فإن اللزوم قد يكون بيانا بين أمرين دون أمرين آخرين، وإنما يتعين⁶ ما قاله البيضاوي لو لم يقع بين الأشكال الاختلاف إلا في الهيئة.

¹ - قارن بما ورد في المواقف: 34.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - نص منقول من كتاب المواقف: 34.

⁴ - وردت في نسخة "ج": إيجاد.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - وردت في نسخة "ب": يمتنع.

{الاختلاف بين المتكلمين والمناطق في النظر الفاسد هل يستلزم الجهل¹}

قول: "لِعَدَمِ تَمَامِهِ..."² إنج، أي لطريان صارف من موت ونحوه، قيل التوصل وعدم التمام شامل بعمومه لاختلاف / شيء من الشرائط صورة أو مادة أو غيرهما، فهو أعم مما بعده لكنه مخصوص بما ذكرنا أولا.

قوله: "وَكذَلِكَ إِنْ كَانَ لِفَسَادِ نَظْمِهِ..."⁴ إنج، أي فلا يستلزم شيئا اتفاقا، >وهذا الاتفاق⁵ في هذه الصورة ذكره الفهري، والذي في المواقف الخلاف وأنها ثلاثة مذاهب⁶:

الأول: أنه يستلزم [مطلقا]⁷ سواء كان فساد ماديا أو سوريا، وهو للإمام الرازي.

الثاني: أنه لا يستلزم مطلقا وهو رأي المحققين.

¹ - قال اليوسي في هذا المعنى: «قد اختلف في الفاسد هل يستلزم الجهل؟ والصواب أنه لا يستلزم شيئا، أما عند فساد صورته فظاهر، إذ لا نتيجة له، وأما عند فساد المادة فقط، فهو منتج بالصورة، ولكن قد تكون الصورة باطلة، نحو العالم واجب، وكل واجب مستحيل، أو غني عن الفاعل، أو العالم حادث، وكل حادث غني عن الفاعل، وقد تكون صادقة، نحو العالم قديم، وكل قديم مفتقر إلى الفاعل، وكل إنسان فرس، وكل فرس حيوان، وكل إنسان حيوان ناطق، فلا يوثق به.

وبالجملة النتيجة لازمة لكل قياس صحيح الصورة، إذا اعتبرت حيثية التسليم فيه على ما هو اعتبار أهل المنطق، لا التسليم بالفعل. أما العلم والجهل واليقين والظن في الحكم، فتابع للمادة، وقد علمت أن اللزوم المنضبط، هو ما يكون عن الصورة. فالواجب أن يقال النظر الصحيح الصورة، مستلزم للنتيجة لا محالة، ثم إن كانت مادته كلها صادقة يقينية، استلزم علما كما مر، أو ظنية استلزم ظنا، أو كاذبة لم يستلزم شيئا في المعنى، لجواز صدق اللازم مع كذب اللزوم كما مر في الأمثلة، واللازم هو الذي لا ينخرم، فافهم». القانون بتحقيقنا: 141-142.

² - العمدة: 6.

³ - وردت في نسخة "ج": لخلل في.

⁴ - العمدة: 6. ورد في نسخة "أ": "وكذا إن كان لخلل في نظمه".

⁵ - ساقط من نسخة "ج".

⁶ - قارن بما ورد في المواقف: 33.

⁷ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

الثالث: إن كان الفساد لمادته فقط استلزم وإلا فلا، نعم الاستلزام مع فساد الصورة واضح البطلان.

قوله: «وَهُوَ الصَّحِيحُ...»¹ إلخ، صحح السعد في شرح المقاصد خلافه، وهو «أنه لا يستلزم شيئاً أصلاً، أما عند فساد الصورة فظاهر، وأما عند فساد المادة فلأنه قد يستلزم وقد لا يستلزم»²، بمعنى أن النتيجة قد تكذب مع كذب المادة وقد تصدق وهو الظاهر.

ولقائل أن يقول: لا محل للنزاع المذكور، لأنه إن أريد مجرد النتيجة فلا خفاء في أن القياس الصحيح الصورة مستلزم للنتيجة إن حقا وإن باطلا، سواء صحت المادة أم لا، ولا يسع المتكلمين إنكاره، وإن أريد الجهل كما هو العبارة فقد يستلزم وقد لا يستلزم، ولا يسع المنطقيين إنكاره، فإنه ليس كلما كذبت المادة كذبت النتيجة، بل قد تصدق النتيجة مع كذبها معا، كقولنا كل إنسان جماد وكل جماد حيوان، أو كذب إحداهما كقولنا كل إنسان فرس وكل فرس حيوان، وكقولنا كل إنسان حيوان وكل حيوان ناطق، وإذا كان الجهل تارة يلزم وتارة لا يلزم، فلا ينبغي أن يعد لازماً على ما عرف في المعقول من أن اللازم هو ما لا ينفك عن الملزوم³، فكان الحق ما عند المتكلمين لكن لا يظن أن المنطقيين يخالفونهم.

وما حكاه الفهري عنهم وتبعه المصنف، من أن الفاسد المادة يستلزم الجهل، لم نر من ذكره منهم، ولو كان هو المذهب لكان مشهوراً عندهم.

{معنى قول المناطقة في القياس: قول مؤلف من أقوال متى أو إذا سلمت لزم عنها قول آخر} وقولهم في تعريف القياس «قول مؤلف <من أقوال>⁴ متى سلمت أو إذا سلمت لزم عنها قول آخر»⁵ هو وإن دخل¹ فيه الصحيح المقدمات / والفاستها²، لكنه إنما يدل على أن النتيجة

29

¹ - العمدة: 6.

² - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 251.

³ - جاء في طرة ص: 19 من نسخة "ب": «يقال له ليس المراد باللزوم هنا العقلي، بل مطلق الربط كما في الشامل». والشامل كما هو معلوم كتاب لابن عرفة الفقيه المالكي الشهير.

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

⁵ - قارن بما ورد في الموافق: 35.

لازمة عند صحة الصورة حتما، صحت المادة أم لا، أما إن تلك النتيجة حق أو باطل فلم يتعرض له في التعريف.

{معنى قول المناطقة: إن النتيجة هي بحسب المقدمات}

وقولهم «إن النتيجة هي بحسب المقدمات» معناه أنه لا يعلم صدق النتيجة إلا عند صدق

المقدمتين معا، أما عند كذبهما <معا>³، أو كذب إحداهما فلا يلزم صدقهما.

نعم، غير المناطقة ينازعون في لزوم النتيجة بنفسها عن غير البرهان، كما قال ابن

الحاجب في مختصره الأصلي من: «أن البرهان ينتج قطعيا بخلاف الأمانة⁴ يعني فما دونها من

السفسطي فظنية أو اعتقادية إن لم يمنع مانع، إذ ليس بين الظن والاعتقاد وبين أمر ربط عقلي

لزوالهما مع قيام موجبهما⁵، وأقره العضد والسعد.

وقد قال ابن مرزوق⁶ في شرح الجمل¹ عند تعريف القياس: «لا نسلم أنه يدخل فيه

الفاقد المقدمات، لأن القياس هو المستلزم للنتيجة بذاته أو هو² كمال المستلزم والفاقد يحتاج إلى

تسليم مقدماته» انتهى وهو ضعيف.

¹ = وردت في نسخة "ج": جعل.

² = وردت في نسخة "ب": وفاسدها.

³ = سقطت من نسخة "ج".

⁴ = قال كاتبه في طرة نسخة "ب" ص: 20: «مثل ابن هارون للأمانة بمن رأى باب الإمام مفتوحا وأعوانه

وخدمه وعبيده واقفون به حصل له الظن بأن الإمام خرج، فأدخل دار الإمام فوجده داخلها فزال الظن».

⁵ = في كلام ابن الحاجب الوارد في مختصره الذي طبعته دار الكتب العلمية سنة 1985 بعض الاضطراب

والنشويش في العبارة، بحيث خلا النص المنقول أعلاه من ذكر الأمانة مطلقا، خلافا لما جاء في شرح العضد

على المختصر، وفيه ما يجعل النص مفيدا وخلوا من الاضطراب الملاحظ، ونصه كما قال: «ومقدمات البرهان

قطعية لتنتج قطعيا، لأن لازم الحق حق، وتنتهي إلى ضرورته وإلا لزم التسلسل. وأما الأمانات فظنية أو

اعتقادية إن لم يمنع مانع، إذ ليس بين الظن والاعتقاد وبين أمر ربط عقلي لزوالهما مع قيام موجبهما». شرح

المختصر/1: 87.

⁶ = أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الخطيب محمد بن مرزوق (842/766 هـ). الإمام المحقق والحافظ النظار،

المتبحر في العلوم، أخذ عن أعلام كبار منهم جده بالإجازة والوالده وعمه وسعيد العقباتي وابن عرفة. من كتبه:

"شرح المختصر"، "شرح التهذيب" و"شرح الجمل". شجرة النور الزكية: 252. =

وقال السعد في حواشيه على العضد عند ذكر «أن الأمانة لا تنتج قطعياً كالبرهان»: «فإن قيل: قد أطبق جمهور المنطقيين على قيد الاستلزام في تعريف القياس، وجعلوه شاملاً للبرهاني والظني والشعري والسفسطي.

قلنا نعم، لكن مع زيادة قيد وهو تقدير التسليم، وذلك أنهم قالوا: هو قول مؤلف من قضايا، متى سلمت لزم عنه لذاته قول آخر، فاللزوم في الكل إنما هو على تقدير التسليم»³ انتهى.

وهذا الكلام يلوح منه أن التفصيل في القياس بين البرهاني وغيره، هو باعتبار ما يقع في نفس الأمر من التسليم وعدمه، والمناطقة يعتبرون حيثية التسليم وهي حاصلة في كل قياس صحت صورته فتلزم النتيجة في الجميع، وهذا قد يشعر بعدم الخلاف في الحقيقة.

على أن ابن أبي شريف⁴ اعترض كلام المحلي⁵ حيث ذكر ما تقدم عند العضد، من أن الأمانة لا ارتباط لها بشيء، إذ قد يزول المعارض⁶ مع بقاء سببه، فقال: «فيه نظر، إذ لا يخفى أنه إنما يتجه⁷ كونه دليلاً على عدم ثبات الظن بعد حصوله لا على انتفاء / حصوله عقب النظر

30

¹= شرح ابن مرزوق هذا هو على كتاب الجمل للخونجي، وقد شرحه كذلك شيخه العقابي التلمساني. حواشي الدرر على شرح المختصر: 36.

²- وردت في نسخة "ب": وهو.

³- مع مراجعة هذا النص حيث دلت عليه اليوسي لم تُمد إليه لعدم ورود أي ذكر له، وكان النسخة المطبوعة من شرح المختصر هي غير النسخة التي كانت بحوزة اليوسي، أو النسخة التي اعتمدها.

⁴- إبراهيم بن محمد بن أبي بكر علي المصري المقدسي المعروف بابن أبي شريف (906/822 هـ). فقيه من أعيان الشافعية. من كتبه: "الدرر اللوامع بتحريز جمع الجوامع"، "شرح المنهاج" وشروح أخرى كثيرة. الأعلام/1: 66.

⁵- محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي (864/791 هـ)، أصولي ومفسر. من كتبه: "شرح الورقات" لإمام الحرمين، "تفسير الجلالين"، "كفر الراغبين في شرح المنهاج"، و"البدر الطالع في حل جمع الجوامع" وغيرها. طبقات المفسرين/2: 84. الأعلام/6: 230.

⁶- وردت في نسخة "أ": لمعارض.

⁷- وردت في نسخة "ج": ينتجه.

الصحيح، فإن القياس إذا كان صحيح الصورة لا يتخلف عن حصول الظن أو قيامه بالناظر المرتب للقياس عقب نظره، فيكون مرتبطاً به، ويجري فيه قولان اللزوم¹ والعادة، وتخلفه بمعنى تبين أن المظنون غير واقع مزيل للظن بعد حصوله يظهر به عدم ثباته، لا أنه لم يحصل عقب صحيح النظر فليعلم» انتهى، وهو ظاهر ومثله للقاني².

وبالجملة، إن كان كلام الفهري والمصنف في هذا المعنى واعتراضهما على درج هذا الاعتراض فظاهر وإلا فانظره، ويمكن أن يجري الكلام على ظاهره التفتات إلى هذا المعنى، ويكون استلزام الشبهة للجهل المحكي عن المنطقيين بناء على أن النتيجة لازمة، وحينئذ يلزم الجهل في الصور التي تكذب فيها <النتيجة>³، وغيرهم لا يقول بلزوم النتيجة فيها أصلاً فلا يلزم الجهل، تأمل.

قوله: "عَقِيبُ⁴ نَظْرِهِ فِي شُبُهَةٍ..."⁵ إلخ، يعني كمن نظر في شبهة المجسمة، فيتوهم أن الله جسم، ثم نظر في شبهة النصارى فتوهم أن الله صفة قديمة، فيقع له الشك في أنه جسم أو معنى، وكلاهما باطل، والأفصح في [لفظ]⁶ عقب سقوط⁷ الياء. قوله: "لَا لِعَدَمِ الْعِلْمِ بِالرِّبْطِ بَيْنَهُمَا"⁸، هو عطف على "اعتقاد"، أي إنما انتفى عنه اعتقاد صدق النتيجة لما ذكر، ولم ينتف العلم بالربط بينهما، أي بين الشبهة والنتيجة، بل يعلم

¹ - نقول لزوم الشيء عن الشيء: نشأ منه وحصل عنه، واللزوم ذهني وخارجي، فاللزوم الذهني، كون الشيء بحيث يلزم من تصوره في الذهن، تصور شيء آخر كالزوجية، واللزوم الخارجي: كون الشيء بحيث يلزم من تحققه في الخارج، تحقق شيء آخر معه، كوجود النهار بطلوع الشمس، فهو إذن علاقة منطقية بين المبادئ والنتائج. المعجم الفلسفي/2: 283.

² - المقصود به: الشيخ ناصر الدين أبو عبد الله محمد المالكي اللقاني المتوفى سنة 954 هـ، صاحب الحاشية على الخلي في شرحه لجمع الجوامع. كشف الظنون/1: 595.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - ورد في نسختي "أ" و"ج": عقب.

⁵ - العمدة: 7.

⁶ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁷ - ورد في نسخة "ب": إسقاط.

⁸ - العمدة: 7. وورد في المخطوط: "لا العلم بالربط".

أنهما مرتبطان وأنها منتجة ولكن لم يعتقدها للعلم بضدها، وفي بعض النسخ "لا لعدم الربط بينهما"، وهو عطف على قوله: "للعلم بضدها".

قوله: "تَعاقب رَأيين..."¹ إلخ، هو ظاهر إن كان ما اعتقده من الشبهة الأولى قد ذهب وخلفه الثاني، وأما إن بقي حتى قابله الثاني فهو شك بلا شك، وهذا هو الظاهر.

نعم، يقال كلامهم يقتضي أن النظر في شبهة إثر أخرى على النقيض يقود إلى الشك أبدا وفيه نظر، لأن الناظر في الشبهة إن اعتقدها حقا فما أنتجته يعتقده ويصمم عليه وإن كان باطلا، ولا يكون بينه وبين الناظر في البرهان فرق في أنه لا يرجع ولا يتشكك² ولو نظر في شبهة أخرى، وإن شك في أنها حق أدته إلى الشك أولا في نتيجتها ولا حاجة إلى الثانية، وإن رآها باطلة / أو لم يعرف وجه إنتاجها لم تؤده إلى شيء أولا. نعم، قد تفيد الأولى ظنا لأمر، وتفيد الثانية ظنا لنقيضه، فيحصل الشك منهما حينئذ لتقاوم³ السببين.

{الشبهة تبقى شبهة وإن اشتركت في صورة النظم، لأن مقدمات الدليل ضرورية أو تنتهي إلى الضرورية والشبهة ليست كذلك}

قوله: "لِجَوَازِ اشْتِرَاكِ الْمُخْتَلِفَاتِ..."⁴ إلخ، أي يجوز أن تكون حقيقتان تشتركان⁵ في لازم واحد إيجابي أو سلبي، ضرورة جواز كون شيء أعم من شيء يصدق عليه وعلى غيره، كاشتراك الإنسان والفرس في الحيوانية وفي سلب الحجرية مع تباينهما في أنفسهما كما تقرر في إنتاج الشكل الثاني، وكذا الدليل والشبهة وإن تخالفا من حيث اشتراط الضرورة أو الانتهاء⁶ إليها في الأولى دون الثانية، يجوز أن يشتركا في استلزام النتيجة.

1- العمدة: 7.

2- وردت في نسخة "ب": يشكك.

3- الأولى أن يقال: "لتقارن" كما يفيد سياق الكلام.

4- العمدة: 7.

5- ورد في نسخة "أ": يشتركان.

6- وردت في نسخة "ج": الإهاء.

فإن قلت: إذا كانت الشبهة عندهم هي ما اشتبه أمرها على الناظر¹ فظنها دليلاً وليست دليلاً، فالتفريق بينها وبين الدليل بما ذكر فيه نظر، لأن اشتراط الضرورة حينئذ في المقدمات لا بد أن يعتبره الناظر في كل منهما، سواء كان كذلك في الخارج أم لا، إذ لولا أنه يظن مقدمات الشبهة ضرورية أو منتهية إليها ما ظنها دليلاً.

لا يقال المراد الضرورة في نفس الأمر لا باعتبار الناظر، لأننا نقول لو كان كذلك لم يتحقق دليل أبداً، إذ ما من مرتبة تنتهي إليها المقدمات إلا ويمكن أن تكون نظرية باعتبار شخص آخر، بل لا معنى لهذا الكلام لأن الضرورة والنظر مرجعهما إلى المدارك لا إلى ما في نفس الأمر.

لا يقال لعل المراد أن مقدمات الدليل لا بد أن تكون حقاً دون مقدمات الشبهة، لأننا نقول هذا أبعد ما يكون من التأويل، بل لا يصح أن يراد، إذ لا معنى للانتهاك المذكور حينئذ، ولأنه لا وجه للعدول عن التعبير بهذا لو أريد، ولأن الشبهة حينئذ تكون هي ما لا يشترط فيها حقيقة² المقدمات سواء كانت حقاً أو باطلاً، ولا يخفى³ فساده ومدافعتة⁴ لتفسيرها المذكور.

قلنا: لا يلزم من عدم تفريق الناظر بين الشبهة والدليل ألا يفرق غيره، فنحن نعلم أن ما تألف من مقدمات حقيقة بالضرورة أو بالاستدلال فبرهان وإلا فشبهة، ولا علينا في المستدل الجاهل.

¹ - ذكر الإمام الشيرازي في كتابه اللمع الشروط الواجب توافرها في الناظر، فقال: «الأول: أن يكون الناظر كامل الآلة، وهو أن يعرف طريق الأحكام الشرعية، وكيفية ترتيب الأدلة بعضها على بعض، لأنه إذا لم يكن كامل الآلة لم يحصل من نظره وإن طال فكره. الثاني: أن يكون نظره في دليل لا في شبهة، لأنه متى أخطأ الحجة، ولم يصادف نظره الحجة بل وقع على الشبهة، لم يدرك المقصود، ولم يصل إلى المراد. الثالث: أن يستوفي الدليل بشروطه، فيقدم ما يجب تقديمه، ويؤخر ما يجب تأخيره، ويعتبر ما يجب اعتباره، لأنه متى لم يستوف الدليل بشروطه، بل تعلق بطرف الدليل، أخطأ الحكم ولم يصل إلى المقصود» اللمع: 3، شرح اللمع/1: 124.

² - وردت في نسخة "ج": حقيقة.

³ - وردت في نسخة "ج": ولا ينفى.

⁴ - وردت في نسخة "ب": ومرجعته.

{الأضداد العامة والخاصة للنظر}

32

قوله: "وَأَعْلَمُ أَنَّ لِلنَّظَرِ / فِي الشَّيْءِ..."¹ إلخ، عبارة كثير من المتكلمين أنه يشترط للنظر بعد شرائط الإنتاج، وشرائط العلم من الحياة والعقل وعدم النوم وعدم الغفلة ونحو ذلك، شرطان: أحدهما: عدم العلم بذلك الشيء، إذ لا تتوجه النفس إلى طلب الحاصل. الثاني: عدم الجهل به جهلا مركبا.

قال السعد: «إما لأن النظر يجب أن يكون مقارنا للشك على ما هو رأي أبي هاشم² من الجهل يقارنه الجزم فيتناقضان، وإما لأن الجهل المركب صارف عنه كالأكل مع الامتلاء، على ما هو رأي الحكماء، من أن النظر لا يجب أن يكون مع الشك، وإليه ذهب القاضي³، بل ذهب الأستاذ⁴ إلى أن الناظر يمتنع أن يكون شاكا»⁵ انتهى.

واعلم أن الأمور الأولى التي هي شرائط للعلم مطلقا، مقابلها وهي الموت والجنون والنوم والغفلة، ونحوها هي الأضداد العامة التي ذكر المصنف، وإنما كانت عامة لأنها تعم النظر⁶ وغيره.

وقد علمت أن المنظور فيه لا يخطر معها بالبال أصلا، بل ولا غيره، والأخيران اللذان هما شرط في النظر خاصة مقابلاهما وهما العلم بالملبوس والجهل به هما الضدان الخاصان بالنظر.

¹ - العمدة: 7.

² - عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي أبو هاشم (321/247هـ) المتكلم المشهور. كان هو وأبوه من كبار المعتزلة. له آراء انفرادية. ورقة سميت "البهشية" نسبة إلى كنيته. من كتبه: "الغرض" و"الجامع الكبير". وفيات الأعيان/3: 183. الفهرست: 222.

³ - يعني القاضي أبو بكر الباقلاني السابق الترجمة.

⁴ - إبراهيم بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق الإسفرايني (.../418هـ)، الفقيه المتكلم الأصولي، كان ثقة ثبتا في الحديث، لقب بركن الدين. له: "الرد على الملحدين" و"مسائل الدرر وتعليقه" في أصول الفقه. طبقات الشافعية/4: 256. وفيات الأعيان/1: 28.

⁵ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 256.

⁶ - وردت في نسخة "ج": المنظور.

وقد علمت أن المنظور فيه معهما يخطر بالبال، أما مع الأول، فلغرضه موجودا، وأما مع الثاني، فلأن الناظر مدرك، إذ الفرض نفي الأضداد العامة عنده¹، وكما يستشعر غيره من العلوم يستشعره، لكنه لجزمه² بنقيضه لا يعده شيئا ومن تم كان التضاد³ كما مر.

فإن قيل: تعبير المصنف ب"موجب" إخطار المنظور⁴ فيه نظر، لأنه بالنسبة إلى العلم يقتضي أن لا يقع من العالم زهول عن المعلوم، وكذا الجاهل جهلا مركبا، يقتضي أن نقيض المجزوم لا ينفك خاطرا بباله وهو باطل.

قلنا: توسع في العبارة، ولو شاكل التعبير في القسم الثاني كان أحسن، على أنه لا إشكال إذ لم يشترط دوام الإخطار.

فإن قلت: نعم، ولكن أي إيجاب للعلم والجهل حتى يجعلهما موجبين؟

قلت: المراد الاستلزام.

فإن قلت: هو صحيح في العلم على بحث فيه بخلاف الجهل، فإن من جزم بشيء، أي دليل على أن نقيضه يجب أن يخطر بباله؟

قلت: الجزم مسبوق بالتردد، ومن لازم التردد خطور النقيض / إذ به يتحقق، وفيه نظر، إذ لا يلزم سبق <النظر>⁶ التردد، ولو سبق في صورة فالكلام إنما هو حالة الجزم، والحق أن يقدر محذوف، أي "يوجب جواز إخطار المنظور فيه..." إلخ.

وهاهنا بحث، وهو أن خطور⁷ نقيض المجزوم به، إن كان يبقى معه المجزوم به فلا مضادة، وإن كان يذهب كما سيقدر في الشك والظن فلا جزم. وجوابه أن المضادة إنما هي مع النظر، وغفلة الذهن عن المجزوم به حالة خطور نقيضه، لا يوجب تخلخله كما لا يخفى.

¹ - وردت في نسخة "أ": عنه.

² - وردت في نسخة "أ": للجزم.

³ - وردت في نسخة "ج": انتفاء.

⁴ - وردت في نسخة "أ": يوجب، وهو الثابت في بعض نسخ شرح الكبرى.

⁵ - العمدة: 7.

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - وردت في نسخة "ج": حضور.

قوله: "أعني المرُكَّب¹"، أي وأما البسيط فلا ينافي النظر بل يجامعه، والجهل في هذه الأضداد يطلقه كثير من المتكلمين، إما بناء على أن الجهل هو تصور المعلوم على خلاف ما هو به، وإما اتكالا على ما اشتهر من أن المراد الجهل المركب، وقد أطلق المصنف أيضا بعد هذا في قوله "يضاد العلم وجملة أضداده" لوضوح المقصود².

{الجواب عن السؤال المشهور: العلم بالمطلوب كيف يضاد النظر؟}

قوله: "قالوا..."³ إلخ، هذا جواب السؤال المشهور، وهو أن العلم بالمطلوب كيف يضاد النظر، مع أن العالم بالشيء ينظر فيه ثانيا بدليل آخر. وجوابه أن النظر في الدليل الثاني لاختيار دلالة وهو غير حاصل.

واعترض بأنه وإن كان الاختيار لازما لكنه ليس بنتيجة⁴، إذ النتيجة ما يلزم لذات المقدمتين، وكان المصنف لهذا تبرأ منه.

وقد أجيّب أيضا بأنه متى نظر في الدليل الثاني، فعلمه الحاصل عن الأول ذهب لاشتغال النفس بغيره.

قلت: بمعنى أنه يغيب الآخر عن ذهنه كالذهول، ولا يوجب ذلك اعتقاد نقيضه حتى يلزم أن الناظر في دليل الوجدانية مثلا بعد معرفتها يكون [مشركا]⁵ غير موحد حين النظر فافهم.

وقال السعد: «إنما يلزم السؤال لو طلب بالدليل الثاني العلم أو الظن، لكن قد يؤتى بصورة النظر لغرض آخر عائد إلى الناظر، كزيادة الاطمئنان بتعاقد الأدلة، أو إلى المتعلم بأن يكون ممن يحصل له استعداد القبول باجتماع الأدلة دون كل واحد وبهذا الدليل دون ذلك، فإن

¹ - العمدة: 7.

² - ساقط من نسخة "ج".

³ - العمدة: 7.

⁴ - وردت في نسخة "أ": نتيجة.

⁵ - سقطت من نسخة "أ".

الأذهان مختلفة في قبول اليقين، وربما يحصل لبعض من دليل وللبعض آخر من دليل آخر، وربما يحصل من الاجتماع كما في الإقناعات»¹.

{تردد المتكلمين في عدم خطور الطرف الثاني الموجب للتنافي هل هو عقلي أو عادي؟}

قوله: /«وَهَلْ عَدَمُ الْخُطُورِ...»² إلخ، هو³ كلام الفهري، وأبين منه قول شيخه تقي الدين⁴، قال في شرح الإرشاد ما معناه: «أما⁵ العلم والجهل فلا شك في مصادتهما⁶ للنظر، وأما الشك فقد رأيت القاضي في بعض كتبه توقف في مضادة النظر للشك، ثم قال عن الإمام: ووجه مصادته للشك، أن الشك لا بد أن يتعلق بمتعلقين، ومن نظر فقد أضرب عن أحدهما فلا يتصور حقيقة الشك المتعلق بهما معه، وقال القاضي: كل نظرين ضدان لا يجتمعان. وقال الإمام: يمتنع اجتماع نظرين عادة، إما كونه ناظرًا أو يخطر بباله نقيض مطلوبه فليس يمتنع عقلا، وإن جرت العادة أن من استغرق فكره في أحد الأمرين أضرب عن الآخر فلا يقضي هذا بمضادة⁷، فليس فيما ذكر ما يقضي بمضادة النظر للشك، فلم يصح قوله أنه يضاد العلم وجملة أضداده» انتهى، وقد بان لك منه التردد والتصحيح أنه عادي وهو الظاهر.

{الأضداد العامة للنظر وأقوال المتكلمين فيها}

قوله: «وَجَمَلَةٌ أَضْدَادِهِ»⁸، يعني⁹ عن أحد شقي التردد كما مر ولا وجه لهذا الإطلاق، وقد تقدم أيضا أن الجهل البسيط ليس بداخل، ولم ينبه عليه لشهرة أمره.

¹ - نص منقول مع بعض التصرف من شرح المقاصد/1: 257.

² - العمدة: 7. تمام كلام السنوسي: «وهل عدم الخطور للطرف الثاني الموجب للتنافي عقلي أو عادي فيه تردد للمتكلمين».

³ - وردت في نسخة "ج": هذا.

⁴ - يعني تقي الدين المقترح سبقت ترجمته.

⁵ - وردت في نسخة "ج": إن.

⁶ - وردت في نسخة "ج": مصادته.

⁷ - وردت في نسخة "أ": بالمضادة.

⁸ - العمدة: 7.

⁹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": يعني.

{قول اليفرنى فى شرح البرهانية}

وقال اليفرنى¹ فى شرح البرهانية²: «النظر يضاد العلم بجميع³ أصداده وهى: <الجهل، والشك، والظن، والوهم، والموت، والنوم، والغشية، والغفلة، والسهو، والذهول، والنسيان، والفكر.

{قول قطب الدين المصرى}

وقال قطب⁴ الدين المصرى⁵: النظر له ضد من جنسه وضد من غير جنسه:

فالأول، كالنظر فى ثبوت الصانع وفى حدوث العالم لا يجتمعان، لأنه متى توجه الذهن إلى أحدهما تعذر استحضار الآخر، وهذا مذهب القاضي.

والثانى، كالعلم وأصداده، أما مضادته للعلم، فلأن العالم بالشيء لا يطلب حصوله لاستحالة طلب الحاصل، ولا نعني بالضدين إلا ما لا يجتمعان، وأما مضادته للجهل، أعني الجهل المركب، وهو الذى يجهل ويجهل أنه يجهل ويعتقد أنه عالم، فلأن المعتقد لحصول الشيء لا يجد من نفسه طلبه. -قال:- وبهذا الوجه يضاد اعتقاد المقلد.

35 وأما الجهل البسيط، وهو عبارة عن عدم العلم بأمر من غير اعتقاد لصحته، / وقيل هو الذى يجهل ويعلم أنه يجهل، فهذا يجامع النظر فيه، وأما مضادته للشك، فلأن الشك استرابة

¹ - اليفرنى هو أبو الحسن علي بن عبد الرحمن اليفرنى المكناسى الطنجى، الفقيه الحافظ المتكلم النظار العالم الفرضى (.../ 734 هـ)، له تقايد على المدونة. شجرة النور الزكية: 218.

² - شرح البرهانية هو من الشروح الجيدة للعقيدة المسماة ب" البرهانية" وهى لأبي عمرو عثمان الشهير بالسلاجى، ويوجد شرح اليفرنى للبرهانية مخطوطا بكل من المكتبة الملكية تحت رقم: 11740، وبالخرانة الوطنية تحت رقم 2192د.

³ - وردت فى نسخة "أ": وجملة.

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

⁵ - أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن محمد السلمى المغربى المعروف بالقطب المصرى (.../ 617 هـ)، طبيب مغربى الأصل. صنف كتاب فى الطب والفلسفة، وشرح الكليات من كتاب القانون لابن سينا. الأعلام/1:

51. هدية العارفين/5: 11.

بين معتقدين لا مزية لأحدهما عن الآخر، ومتى نظر في طرف لا يبقى بباله الطرف الآخر، فلا تبقى حقيقة الشك - قال: - وبهذا¹ الوجه يضاد الظن والوهم.

{ اختلاف العلماء في أن الشك والظن هل يضادان النظر أو لا؟ }

قال قطب الدين المصري: اختلف العلماء في أن الشك والظن هل يضادان² النظر أو لا؟ فالمقول عن أبي إسحاق الإسفرايني³ أن النظر يضاد الشك والظن، واحتج بأن الناظر كالسائر، والشاك كالواقف وبينهما تضاد.

ثم قال القطب: والحق أن النظر لا يضاد الشك، لأن الناظر في أمر ثبوتا أو انتفاء في الأعم والأغلب يكون شاكا إلى أن يتم دليله، وأيضا لو لم يكن الناظر شاكا لكان ذاهلا عن المطلوب أو جاهلا به جهلا مركبا أو عالما به، والأقسام كلها مضادة للنظر، فوجب أن يكون الناظر شاكا.

{ اختلاف الأصوليين في الشك هل هو شرط في النظر ابتداء أو لا؟ }

واختلف الأصوليون في أن الشك هل هو شرط في النظر ابتداء وإليه ذهب أبو هاشم أولا، وإليه ذهب القاضي لوجود النظر بدونه، ولأنه لا يبعدهم النظر على النفس من غير شك في المطلوب.

{ ما يضاد النظر ضدية النقيض: الموت النوم الغشية والإغماء والسكر والجنون والغفلة }
وأما الموت فيضاد النظر ضدية النقيض، لأن الفكر مشروط بالحياة. وأما النوم وكذا الغشية والإغماء والسكر والجنون فكذلك أيضا، لأن الفكر مشروط بالعقل ولا يوجد مع هذه. وأما الغفلة فتستدعي مغفولا عنه، ومضادتها للنظر مضادة النقيض لأن النظر يستدعي إرادة المنظور فيه، <والغفلة>⁴ ضد العلم فهي تناقض الإرادة، قالوا⁵: وبهذا الطريق يضاد الفكر النسيان والسهو.

¹ - وردت في نسخة "ج": وهذا.

² - وردت في نسخة "أ": يضاد.

³ - يعني الأستاذ المترجم له سابقا.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "ج": قال.

-قال:- والذهول هو السهو فهما مترادفان، فوضح بهذا أن النظر في الشيء كما ينافي العلم به وبيضاده، فهو يضا¹د جملة أضداده. انتهى ملخصا.

فإن قيل: إن ضاد النظر جملة أضداد العلم وهو منها ضاد نفسه.

قلنا: المقصود واضح والسؤال تمليح.

تنبيهه: {ما يضا²د النظر ثلاثة أقسام: قسم لا يقارنه ويكون عقبه، وقسم يقارنه ولا يكون عقبه، وقسم لا يقارنه ولا يكون عقبه}

بجميع ما ذكر تبين² أنه ينقسم [إلى]³ ثلاثة أقسام: قسم لا يقارن النظر ويكون عقبه، وقسم يقارنه ولا يكون عقبه، وقسم لا يقارنه ولا يكون عقبه. الأول كالموت <والنوم>⁴

/ والنسيان ونحوها من الأضداد العامة⁵، والثاني كالجهل البسيط، والثالث كالجهل المركب والظن والشك. 36

{الكلام فيما يتعلق بأول واجب على المكلف}

قوله: "عَيرُ مُخَالِفٍ لِمَا قَبْلَهُ..."⁷ إلخ، يحتمل أن يريد بالذي قبله القول السابق

للأشعري⁸ وهو "وجوب النظر"، وأشار إلى التوفيق⁹ بينهما باعتبار المقصد والوسيلة، ويحتمل كل ما قبله من الأقوال لأنها كلها دائرة على الوسيلة¹.

¹- وردت في نسخة "أ": مضاد.

²- كذا وردت في الأصول.

³- سقطت من نسختي "أ" و"ب".

⁴- سقطت من نسخة "ج".

⁵- وردت في نسخة "ج": الخاصة.

⁶- وردت في نسخة "أ": ما.

⁷- العمدة: 8.

⁸- أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (324/260هـ) إمام أهل السنة، كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين، ولد بالبصرة وتلقى مذهب المعتزلة وتقدم فيه، ثم رجع وجهر بخلافه. له: "الرد على المجسمة"، "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين" وغيرها. الأعلام/2: 69.

⁹- جاء في طرة الصفحة: 24 من نسخة "ب": «يرد على التوفيق المذكور أن أول واجب القصد إلى النظر، إذ حينئذ لا يبقى النظر وسيلة بل يصير مقصدا بالنسبة لما قبله».

قوله: «لِتَكَرَّرَ² الْحَثُّ عَلَيْهِ...»³ إلخ، لا يخفى أن تكرار⁴ الحث على النظر إنما يفيد وجوبه أخذا بظواهر⁵ النصوص، ولا يفيد أوليته التي هي مطلوب المصنف، فاستدلالة غير ظاهر، اللهم إلا أن يريد تعليل مجرد الاقتصار عليه في هذا الكتاب لا تعليل الأولوية، أو يريد أنه لما حث عليه كثيرا تبينت أهميته، والأهم هو الواجب التقديم، أو نحو هذا من الاعتبارات.

¹- قال اليوسي في هذا المعنى: «إنه تعالى لما خلق الكائنات لإرشاد عباده العقلاء وهدايتهم بها، ندب تعالى عباده إلى استحصال تلك الفائدة، واستفادة تلك الحكمة، فأمرهم بالنظر في المخلوقات والتفكير في المصنوعات. فقال تعالى: ﴿قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية. وذم تعالى من تعامى عن النظر في آياته، فقال جل اسمه: ﴿وَكَايْنٍ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ إلى غير هذا من الآيات الدالة على الأمر بالنظر، والتفكير في آيات رب العالمين.

ولهذا ذهب من ذهب من أهل الكلام، إلى أن أول واجب النظر، ولا شك أن النظر مطلوب وله مبدأ وغاية، فمبدأه القصد إليه، بقطع العلائق الظاهرة والباطنة الشاغلة عنه، وغاياته المعرفة، وهي المقصد والنظر وسيلة. فمن اعتبر المقاصد قال: أول واجب المعرفة، ومن اعتبر الوسائل قال: أول واجب النظر، ومن اعتبر وسائل الوسائل قال: أول واجب القصد إلى النظر.

وقد أمر المولى تبارك وتعالى بالأمر الثلاثة في كتابه، فأما النظر فتقدم دليله، وأما المعرفة فقال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ ونحوه في القرآن كثير، وأما القصد بقطع العلائق فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالِكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية. والنهي عن الشيء أمر بضده، ونحو هذا في القرآن كثير أيضا.

وذكر بعض العلماء، أن الاعتبار قد أمر به في كتاب الله تعالى في نيف من سبعمائة آية، وفي كلام النبي ﷺ أيضا من التحضيض على المعرفة وعلى النظر، وعلى قطع العلائق ما لا ينحصر، وقد جاءه رجل فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ فَقَالَ ﷺ: (مَا فَعَلْتِ فِي رَأْسِ الْعِلْمِ؟ قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: هَلْ عَرَفْتَ اللَّهَ) الحديث. وقال ﷺ: (تَفَكَّرُوا فِي مَخْلُوقَاتِهِ وَلَا تَتَفَكَّرُوا فِي ذَاتِهِ). وقال ﷺ: (تَعَسَّ عِبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرَاهِمِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ) الحديث. مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص بتحقيقنا/2: 152-153.

²- جاء في طرة الصفحة: 25 من نسخة "ب": «أي في الكتاب والسنة، أما الكتاب، فذكر الزياتي أن النظر حث عليه في خمسمائة آية من كتابه وهو ظاهر، وأما السنة فقوله ﷺ: (من توضع ورفع طرفه إلخ) أي متفكرا، تفكرو ساعة خير من عبادة سنة».

³- العمدة: 8.

⁴- وردت في نسختي "أ" و"ب": تكرر.

⁵- وردت في نسخة "ج": ظاهر.

ثم إن الشيخ تقي الدين المقترح وغيره ضعفوا هذا القول غاية، بأنه إن أريد [به]¹ المقاصد فليس مقصداً، بل المعرفة، وإن أريد الوسائل، فالقصد إليه سابق عليه.

{ أول ما يجب على المكلف من الاعتقاد }

قوله: "أَقْرَبَ مَا قِيلَ فِيهِ..."² الخ، أشار³ إلى أن فيه أقوالاً أخرى، وقد أنهاها بعضهم إلى اثني عشر⁴، منها الستة المذكورة⁵، السابع الإيمان، الثامن الإسلام⁶، التاسع اعتقاد وجوب النظر، العاشر التقليد، الحادي عشر وظيفة الوقت، الثاني عشر التخيير بين المعرفة⁷ والتقليد.

واعلم أن النزاع في أول الواجبات⁸ مشهور مبتذل، غني عن البحث فلا نطيل فيه⁹.

¹ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

² - العمدة : 8.

³ - وردت في نسخة "ب": إشارة.

⁴ - لعله يقصد الإمام بدر الدين الزركشي صاحب تشنيف المسامع بجمع الجوامع المتوفى سنة 794هـ. قال ابن حمدون في حاشيته على ميارة: 32 عند قول ميارة: "وما ذكره من كون المعرفة هي أول واجب هو أحد الأقوال في المسألة" قال: «وقد أتاها -أي الأقوال- الزركشي في شرح جمع الجوامع إلى أحد عشر قولاً، اقتصر المصنف على أربعة منها تبعاً لابن السبكي. وجه هذا القول أن معرفة الله أساس جميع العبادات إذ لا يصح بدونها واجب ولا مندوب».

⁵ - وقد ساقها السنوسي في العمدة، ص: 8 بقوله: «تنبه: ما مررنا عليه في هذه العقيدة من أن أول واجب النظر هو مذهب جماعة منهم الشيخ الأشعري، وذهب الأستاذ وإمام الحرمين إلى أن أول واجب القصد إلى النظر... وقال القاضي أول واجب أول جزء من النظر، وقيل أول واجب المعرفة ويعزى للشيخ أيضاً... وقالت المعتزلة أول واجب الشك... وقيل إن أول واجب الإقرار بالله وبرسله».

⁶ - جاء في طرة الصفحة: 25 من نسخة "ب": الإيمان التصديق القلبي، والإسلام التصديق مع العمل بالجوارح، وهذا يمتازان عن غيرهما».

⁷ - جاء في طرة الصفحة: 24 من نسخة "ب": «استشكل بعضهم كون المعرفة بأنها انفعال على الأصح، أي إذا نظر ولاقى... انفعلت نفسه، أي تكيفت بالمعرفة جبراً عليه، والأمر الجبري لا يكلف... جمع الجوامع مسألة لا تكليف ولا يفعل؟ وأجيب بأن الواجب أسباب المعرفة... قاله ابن عرفة في شامله».

⁸ - راجع لمزيد التفصيل بشأنها المحصل للرازي: 65 والتشنيف للزركشي/4: 917 وما بعدها. وشرح المقاصد/1: 271 وما بعدها.

⁹ - وردت في نسخة "أ": به.

{ما حصل من الاعتقاد الصحيح عن النظر معتد به وإن بغير معلم} قوله: "وإن كان بغير معلم..."¹ الخ، أي ما حصل من الاعتقاد الصحيح عن النظر هو معتد به وإن لم يستند إلى معلم، ولا نزاع أن المعلم محتاج إليه في التعليم والإرشاد إلى المقدمات وكيفية النظر على سبيل الاستعانة، كما ذكرنا أن نظر البصيرة كنظر البصر، وكما أن نظر البصر محتاج في تبين الأشياء إلى ضوء الشمس أو المصباح مثلا، كذلك نظر البصيرة محتاج إلى ضوء التعليم فالمعلم كالمصباح، ولذا يعسر تبين الحقائق بدونه² غاية، لكن من صادف حقا بهداية الله على غير يد معلم كفى عند الجمهور.

[قوله: "خِلافاً للإسماعيلية"³] ⁴ وعبر في المواقف بالملاحدة وأشار إلى أن منهم من قال: «النظر بلا معلم لا يفيد العلم⁵ أصلا، ورد عليه بوجهين:

/ أحدهما، أن صدق المعلم إن عرف من قبله لزم الدور، وإن عرف بالعقل ففيه كفاية. وأجيب بأنه قد يوضع مقدمات¹ يعلم منها صدقه.

37

¹ - العمدة: 8. راجع لمزيد التفصيل المواقف: 26 وشرح المقاصد/1: 259 وما بعدها.

² - وردت في نسخة "ج": بدون.

³ - العمدة: 8. الإسماعيلية: هي أحد فرق الشيعة، تزعم أن الإمامة بعد جعفر الصادق في ابنه إسماعيل، والذي مات في حياة أبيه جعفر الصادق، ومن أجل ذلك أنكرت طائفة من الشيعة موت إسماعيل، وقالوا: إن الأمر ليس على أبيه وظنه مات. وقالت جماعة: إن أباه ادعى موته تقية عليه، فقد خشي أن يقصد بالقتل، وكذلك فقد جرى تحقيق رسمي في موته على غير المعهود. وزعم الإسماعيلية أن إسماعيل لم يموت ولا يموت حتى يملك الأرض ويقوم بأمر الناس، وأنه القائم لأن أباه أشار إليه بالإمامة وهذه الفرقة هي الإسماعيلية الخالصة، وهناك إسماعيلية تعليمية، وترتبط نظرتهم في الإمامة بنظريتهم في التأويل وفي المثل والمثول، ويقولون: كل ما جاء في الحديث والتبريل له ظاهر وباطن، كالإنسان هو واحد إلا أنه جسد وروح، فالجسد هو الظاهر، والروح هو الباطن، فكل شيء له إذن ظاهر وباطن، والظاهر معجزة الرسول، والباطن معجزة الأئمة من أهل البيت لا يوجد إلا عندهم، ولا يستطيع أحد أن يأتي بظاهر القرآن غير محمد ﷺ، ولا أن يأتي بباطنه غير الأئمة من ذريته، وهو علم مستودع فيهم، فالإمامة أو الولاية أهم أركان العقيدة الإسماعيلية ودعائمها: الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد، والولاية أو الإمامة. موسوعة الفرق والجماعات: 39.

⁴ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁵ - وردت في نسخة "ج": النظر.

الثاني، أنه لو لم يكف العقل لاحتاج المعلم إلى معلم وتسلسل. وأجيب بأنه قد يكفي² هو لكونه مؤيدا [بالرسالة وهو النبي]³، أو يحتاج [إلى معلم]⁴ وينتهي [الاحتياج]⁵ إلى الوحي [أي النبي المؤيد بالرسالة]⁶.

قال: والمعتمد في الرد عليهم الضرورة⁷، فإن من علم مقدمات حقيقة⁸ على شرائطها حصلت له المعرفة، ومنهم من قال يفيد لكن لا يتم به الإيمان ولا تحصل به النجاة، قال: والرد عليهم بالإجماع قبلهم⁹.

{الحجة تنقسم أولا بحسب مادتها قسمين: عقلية ونقلية}

حـقـولـه: «بـحـسـبِ مَادَّتِهَا»¹⁰، أي وأما بحسب صورتها فإنها تنقسم إلى قياس¹¹ واستقراء¹ وتمثيل²، والأول إلى اقتراحي³ واستثنائي⁴، وذلك واضح⁵.

¹ = جاء في طرة ص: 25 من نسخة "ب": «قوله قد يضع الخ، لا يقال العقل قد استقل بالفهم من المقدمات وهو المطلوب، لأننا نقول العقل لاشك أدرك المعنى من المقدمتين أو المقدمات ولكن لا استقلال، بل بوجود المعلم، فوجوده ووضعه بسط في الإدراك».

² - وردت في نسختي "أ" و"ب": يكتفي.

³ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁴ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁷ - جاء في طرة ص: 25 من نسخة "ب": «قوله: والمعتمد في الرد عليهم الضرورة الخ محل منع، إذ خصمه أن يقول ليس بالضرورة بل لا فهم أصلا حتى يكون المعلم فتأمل. فإن الخصم ينفي الفهم، والمحشي...؟ أن يكون ضروريا».

⁸ - وردت في نسخة "ج": حقيقية.

⁹ - كلام منقول مع شيء من التصرف من المواقف للعضد الإيجي: 26-27.

¹⁰ - العمدة: 8.

¹¹ - القياس مبحث من المباحث التي تنضوي تحت قسم التصديقات إلى جانب مباحث القضية ومباحث أحكامها من تناقض وعكس واستلزام، ومعلوم أن القياس له صورة ومادة، وهي ما يطلق عليه المناطقة الصناعات الخمس، أعني البرهان، والجدل، والخطابة، والشعر، والمغالطة.

{القضايا ستة أقسام}

قوله: «سبعة أقسام...»⁶ الخ، وجه الحصر أن القضايا⁷ إما أن يكون تصور أطرافها بعد شرائط الإدراك [من التفات النفس]⁸ وسلامة الآلات كافيًا في حكم العقل [ليعيّنه عليها]⁹ أم لا؟

{البيدهيات أو الأوليات}

الأول: البيدهيات¹⁰ وتسمى الأوليات¹، والثاني لا محالة يحتاج إلى أمر ينضم إلى العقل² ليعينه على الحكم، أو إلى القضية³، أو إلى كليهما، فالأول الحسيات لاحتياجها إلى الإحساس.

1- الاستقراء في اللغة: التسع من استقرأ الأمر إذا تبعه لمعرفة أحواله. وعند المنطقيين: هو الحكم على الكلي بجميع أخصائه. مفاتيح العلوم: 91. وقال ابن سينا في النجاة: 90 «الاستقراء هو الحكم على كلي لوجود ذلك الحكم في جزئيات ذلك الكلي إما كلها وهو الاستقراء التام، وإما أكثرها وهو الاستقراء المشهور».

2- التمثيل هو التصوير والتشبيه: والفرق بينهما أن كل تمثيل تشبيه وليس كل تشبيه تمثيلًا. وقياس التمثيل: هو الحكم على شيء معين لوجود ذلك الحكم في شيء آخر معين، أو أشياء أخرى معينة على أن ذلك الحكم على المعنى المتشابه فيه. النجاة: 9.

3- القياس الاقتراضي: هو القياس الحملي، وهو الذي يكون ما يلزمه ليس هو ولا نقيضه مقولا فيه بالفعل بوجه ما، بل بالقوة، كقوله: كل جسم مؤلف، وكل مؤلف محدث، فكل جسم محدث. النجاة: 48.

4- القياس الاستثنائي: هو القياس المؤلف من مقدمتين: إحداهما شرطية، والأخرى وضع أو رفع لأحد جزئيهما مثل قولنا: إن كان زيد يمشي فهو يمشي، لكنه يمشي، فهو يمشي، لكنه يمشي، فهو يمشي، لكنه يمشي، فهو يمشي، لكنه يمشي، فهو يمشي، لكنه لا يمشي، وسمي بذلك لاشتتماله على الاستثناء. المعجم الفلسفي/2: 207.

5- ساقط من نسخة "ج".

6- العمدة: 8.

7- القضية في المنطق قول يصح أن يقال لقائله أنه صادق، أو هي كل قول فيه نسبة بين شيتين، بحيث يتبعه حكم صدق أو كذب. وفي كل قضية عند الذهن أربعة أشياء وهي: المحكوم عليه، والمحكوم به، والنسبة الحكمية، والحكم، وإدراك هذه الأربعة تصديقًا. المعجم الفلسفي/2: 195.

8- ساقط من نسختي "أ" و"ج".

9- ساقط من نسختي "أ" و"ج".

10- هي التي يكفي العقل لوحده في الحكم بها أو لا.

{الفطريات والحدسيات}

والثاني إما أن يكون ذلك الأمر لازماً⁴ وهي الفطريات، وتسمى قضايا قياساتها معها، لانضمام ذلك القياس الخفي إلى القضية، وإما أن يكون غير لازم، وحينئذ إن كان حصوله بسهولة فالحدسيات، وإلا فليست من الضروريات <بل النظريات>⁵.

{المتواترات}

والثالث إن كان حصوله بالأخبار فالتواترات، لأنه انضم إلى العقل سماع الأخبار وإلى القضية قياس خفي، وهو أن هذا الأمر لو لم يكن حقا ما أخبر به هذا الجمع، وإلا فالمجربات لانضمام تكرر المشاهدة إلى العقل والقياس الخفي إليها، وهو أن الأشياء المتكررة على وتيرة واحدة لا بد لها من سبب.

تنبيهات: {في مزيد تقرير الكلام في أقسام القضايا التي هي مواد البرهان}

الأول: جعلُ المصنف لها جميعا يقينية ضرورية هو <على>⁶ ما اشتهر بين الجمهور⁷، وجعل كثير من العلماء الحدسيات من قبيل الظنيات. ونازع بعضهم أيضا في كون المجربات من قبيل اليقينية⁸. وأنكر قوم من الأوائل الحسيات كلها وحصروا اليقين في العقلية. وقوم أنكروا

=¹ - الأوليات: هي المقدمات اليقينية الضرورية، وتسمى بالمبادئ الأولى والبدهييات، ومبادئ المنطق، ومبادئ العقل، وهي ما لا يحتاج العقل في معرفته إلى وسط. قال ابن سينا: الأوليات هي قضايا ومقدمات تحدث في الإنسان من جهة قوته العقلية من غير سبب يوجب التصديق بها إلا ذواتها. ومثال ذلك: أن الكل أعظم من الجزء وهذا غير مستفاد من حس ولا استقراء ولا شيء آخر، وأما التصديق بهذه القضية فهو من جملة الإنسان. النجاة: 10.

² - وردت في نسخة "ب": للعقل.

³ - وردت في نسخة "ب": للقضية.

⁴ - أي أن يكون ذلك الأمر لازما عند العقل.

⁵ - ساقط من نسخة "ج".

⁶ - سقطت من نسخة "ج".

⁷ - راجع لمزيد التفصيل في مختلف أقوال العلماء الواردة في الموضوع كتاب الخصل للرازي: 29 وما بعدها.

والمواقف للعضد: المرصد الرابع في إثبات العلوم الضرورية: 14 وما بعدها.

⁸ - وردت في نسخة "أ": يقينية. ونسب صاحب شرح المقصد هذا القول إلى الإمام الغزالي/1: 214-215.

البديهيات. <والسوفسطائية أنكروا البديهيات>¹ / والحسيات معا. وقد مر تفصيل مذاهبهم، على أن المقترح ذكر أن قوما من العلماء حكموا بغلط النقلة عنهم استبعادا لأن ينكروها.

الثاني: القائلون بأنها يقينية، الكثير منهم على أنها ضرورية، ونوزع² في كون المجربات والمتواترات والحدسيات <من>³ الضرورية، لاشتغال كل منها على ملاحظة قياس خفي وكذا الفطريات، والخلف لفظي راجع إلى تفسير الضروري ما هو، وبيانه في غير هذا المحل.

الثالث: العلم الحاصل عن التجربة والحدس والتواتر لا يكون حجة على الغير، لجواز ألا يحصل له ذلك. <كما قال المولى سعد الدين>⁴

الرابع: حصر اليقينيات في هذه الست لا يراد به ألا⁵ يقيني غيرها، كيف واليقينيات المكتسبة من البراهين أكثر من أن تُحصى، وإنما المراد <أن>⁶ المواد الأولى للبرهان هي هذه، وما زاد عليها لا يكون أولا بل ثواني أو ما فوق ذلك.

الخامس: قد علمت أيضا أن منها العقلي والنقلي، ولذلك عبر باليقيني الصادق بهما معا.

{معنى كلمة السقمونيا}

قوله: "السقمونيا"⁷ قال في القاموس هو «نبات يستخرج من تجاوبفه رطوبة دبة»⁸ وتجفف، وتدعى باسم نباتها أيضا مضادتها للمعدة والأحشاء أكثر من جميع المسهلات، وتصلح

1- ساقط من نسخة "ج".

2- وردت في نسخة "ب": فنوزع.

3- سقطت من نسخة "ج".

4- ساقط من نسخة "ب". وكلام سعد الدين المذكور انظره في شرح المقاصد/1: 210 وما بعدها.

5- وردت في نسخة "أ": أن لا يقيني.

6- سقطت من نسخة "ج".

7- العمدة: 9.

8- الدبق بالكسر والدابوق والديبوقاء، غراء يصاد به الطير. القاموس المحيط/3: 230.

بالأشياء العطرة كالفلفل والزنجبيل والأنيسون، ست شعيرات منها إلى عشرين شعيرة تسهل المرة الصفراء»¹.

{تقرير باقي مقدمات البرهان اليقينية}

قوله: «وَحَدْسِيَّاتٍ»² [الحدس]³ بفتح الحاء، والحدس لغة التخمين.

قوله: [«مُتَوَاتِرَاتٍ»]⁴ بتاء مثناة.

قوله: «مَشْهُورَةٌ...»⁵ الخ، المقدمات المشهورة هي ما تواطأ عليه الجميع كمدح الإحسان إلى الآباء، والعدل أو الأَكْثَرُ كوحدة الإله، أو طائفة من الناس كاستحالة التسلسل⁶.

وبذا تعلم أن المشهورات لا يجب أن تكون كلها ظنية، بل يجب أن تؤخذ من حيث إنها مشهورة⁷، سواء كانت في نفسها يقينية كما مر، أو إقناعية، كقولنا في الاستدلال على بقاء النفوس، أن المواظبة على الفكر يفيد كمال النفس ونقصان البدن، فلو كانت النفس تموت بموت البدن، لامتنع أن يكون الموجب لنقصان البدن سببا لكمالها، «وأن عدم النوم يضعف البدن ويقوي النفس»، و«أنه عند الأربعين يزداد كمال النفس / ويقوى ضعف البدن»، و«أنه عند الرياضات الشديدة تحصل للنفس كمالات وتلوح لها أنوار وتتكشف لها المغيبات مع أنه يضعف البدن»، وهذه مقدمات مشهورة عند الحكماء، وبذا تعلم أن الجدل⁸ أعم مادة من القياس.

39

¹ - نص منقول بأمانة من القاموس المحيظ / 4: 129.

² - العمدة: 9.

³ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁴ - العمدة: 9. وسقطت من نسخة "أ".

⁵ - نفسه: 9.

⁶ - كذا وردت في الأصول الخطية.

⁷ - وردت في نسخة "أ": مشهورات.

⁸ - راجع علم الجدل في القانون: 182.

قال السعد: «وهو أعم منه صورة أيضا، لأن القصد منه الإنتاج بحسب التسليم، سواء أتى به على هيئة القياس أم لا، ثم مثل بأربعة أمثلة: الأولان للمصلحة العامة، والثالث للرقعة، والرابع للحمية وذلك ظاهر»¹.

قوله: «حَسُنَ أَنْ يَقْتَلَ قَاتِلَهُ»²، أي قاتل أخيه، و«يقتل» يصح بناؤه للفاعل أو لما لم يسم فاعله.

{الغرض من قسم الجدل بحسب المادة}

قوله: «وَالْغَرَضُ مِنَ الْجَدْلِ...»³ الخ، عبارة المولى سعد الدين: «الغرض من الجدل إقناع <من>⁴ هو قاصر عن إدراك⁵ البرهان والزام الخصم به، فالجدل قد يكون محببا حافظا لرأي، وغاية سعيه أن لا يصير ملزما، وقد يكون سائلا معترضا صادما لوضع ما، وغاية سعيه أن يلزم الخصم» انتهى.

ولفظ «إقناع» في كلام المصنف مضاف إلى «قاصر»، وهو أولى.

{الكلام فيما يتصل بالخطابة}

قوله: «لِسَبَبٍ⁶ لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ...»⁷ الخ، تلقي ما يرد من الغير بالقبول لأجل وروده منه، قال القطب⁸ في شرح الشمسية: «إما لأمر سماوي من المعجزات والكرامات للأنبياء

¹ - ينظر أحد كتب المنطق للسعد: شرح الرسالة الشمسية أو هذيب المنطق والكلام.

² - العمدة: 9.

³ - نفسه: 9.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "أ": "درك".

⁶ - وردت في الأصل عند السنوسي في العمدة: لسر.

⁷ - العمدة: 9.

⁸ - المقصود به قطب الدين الرازي محمد ابن محمد المتوفى سنة 766 هـ، الذي سمي شرحه المذكور في المتن ب"تحرير القواعد المنطقية"، والرسالة الشمسية تنسب لصاحبها نجم الدين بن عمر القزويني الكاتب، وهي رسالة مختصرة في المنطق.

والأولياء»، وقال المصنف في شرح إيساغوجي: «إما لأمر سماوي كما نراه في بعض الناس يحليهم الله تعالى بحلية القبول والمحبة، وتلقي الخلق <ما يرد>¹ من قبلهم حقا كان أو غيره من غير اختصاصهم عن الغير بصفة ظاهرة، كما أن من الناس من هو بعكس ذلك، وإما لاختصاصهم بصفة ظاهرة تقتضي اعتقادهم مثل زيادة علم أو عمل أو سقاء».

قوله: «أو لصفة جميلة»²، يعني جميلة ظاهرة كما قررنا.

واعلم أنه كثيرا ما تقبل قضايا وإن لم تنسب إلى أحد، ككثير من الحكم المجهول قائلها، والأمثال السائرة، ويمكن أن يقال إن هذه من المشهورات³.

قوله: «مظنونة...»⁴ الخ، المظنونة هي قضايا يحكم بها بسبب ترجح جانب الحكم، وسميت مظنونة لأن الظن هو الحكم بالراجح من طرفي الحكم مع تجويز الطرف الآخر، وإن كان المستعمل لها في الخطبايات يصرح بالجزم لا يتعرض لتجويز الطرف الآخر.

{الكلام فيما يتصل بالشعر}

قوله: «هذه خمرة»⁵، يقال: / خمر وخمرة بمعنى، وهو ما أسكر من عصير العنب أو عام، وصححه صاحب القاموس⁶.

قوله: «مرة مهووعة»⁷ المرة بكسر الميم، قال في القاموس: «مزاج من أمزجة البدن»⁸ و«تهووع القيء تكلفه، وهووعته ما أكل قيأته إياه»⁹.

¹ - ساقط من نسخة "ج".

² - العمدة: 9. يقول السنوسي: «... أو لصفة جميلة كزيادة علم أو زهر أو نحوه».

³ - راجع فهرسة اليوسي بتحقيقنا في التشبيه على ما يذكره اليوسي من فوائد إنما هو على سبيل شكر الواسطة: 120.

⁴ - العمدة: 9. يعني: «أو مقدمات مظنونة».

⁵ - نفسه: 10.

⁶ - راجع القاموس المحيط/2: 23.

⁷ - العمدة: 10.

⁸ - راجع في المادة القاموس المحيط/2: 132.

⁹ - نفسه/3: 101.

وما ذكر من أمثلة الشعر، كأنه على مذهب القدماء الذين لا يعتبرون فيه الوزن بل مجرد التخيل، قال المولى سعد الدين في شرح الشمسية: «وقد اعتبر المتأخرون معه - أي مع التَّخْيِيل - الوزن أيضا، والجمهور لا يعتبرون فيه إلا الوزن وهو المشهور حتى الآن» انتهى.

{الكلام فيما يتصل بالمغالطة}

قوله: "سفسطة"¹ مأخوذة من "سوف أسطى"، ومعناه بلغتهم علم الغلط والحكمة الموهبة، كما أن الفلسفة <مأخوذة>² من فيلسوف ومعناه محب العلم، ف"فيل" للحب، و"سوف" بمعنى العلم، ثم وقع الاشتقاق في اللفظين.

قوله: "هذا فرس..."³ الخ، إنما لم ينتج لعدم اتحاد الوسط، ضرورة أن الفرس في محمول الصغرى هو المجازي، أي الصورة الشبيهة بالفرس على ما اختاره السعد من ثبوت الاستعارة مع التصريح بالمشبه في نحو هذا.

وعلى قول الجمهور هو تشبيه، وعلى كل تقدير هو مخالف للفرس الموضوع في الكبرى الذي هو حقيقي، وإلا لم تحمل عليه الصاهلية. لا يقال إذا ادعى دخول المشبه في جنس المشبه به لاسيما عند من يجهل الاستعارة مجازا عقليا تكرر الوسط، لأننا نقول لا يخفى أن المبالغة والادعاء لا يغني في المباحث العقلية من الحق شيئا، وهو ظاهر.

{ما هو شبيه بالمقدمات المشهورة: المشاغبة وأمثلة عليها}

قوله: "يخبط في البحث"⁴ الخببط هو السير على غير هدى، ومن تم عبر به في هذا

المقام.

¹ - العمدة: 10. قال الإمام السنوسي: «وأما المغالطة فهي ما تألف من مقدمات شبيهة بالحق وليست به، وتسمى سفسطة».

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - العمدة: 10.

⁴ - نفسه: 10. تمام كلام السنوسي: «كقولنا في شخص يخبط في البحث»

{أمثلة من مقدمات وهمية كاذبة}

قوله: "هَذَا مَيِّتٌ..."¹ الخ، <الثالان>² ليسا للوهمية الكاذبة بل توطئة لما يرد

بعدهما، وتام تفصيل هذه المباحث ينظر في الصناعات الخمس³.

قوله: "عَلَى سَنَكْل حَيَّةٌ"⁴، أي <على>⁵ صورتها.

قوله: "لَأَنَّ الْوَهْمَ يَغْلِبُ كَثِيرًا"⁶، أي ومن غلبة الوهم فرار المدوغ من الحبل

المبرقش كما قيل:

وَإِذَا⁷ امْرُؤٌ لَسَعَتْهُ أْفَمَى مَرَّةً ❖ تَرَكْتَهُ حِينَ يُجْرُ حَبْلٌ يَنْقَرُ⁸

قوله: "مَنْ يَقْفُ عِنْدَهَا"⁹ هو مفعول بـ "تنادي".

تنبيه: {فساد القياس إما في صورته تارة أو في مادته تارة أخرى}

قد علمت مما مر أن فساد القياس يكون تارة في صورته، وتارة في مادته. أما صورته فهي

هيئته باعتبار / تأليف الحدود وكمية المقدمات وكيفيتها وجهتها.

41

وأما مادته فهي مقدماته¹⁰ التي تألف منها، وذلك أن صورة الشيء ما يكون معها ذلك

الشيء بالفعل، ومادته ما يكون معها بالقوة، فالركب تكون له علة صورية ومادية وفاعلية

وغائية، كالسرير مثلا، فإن صورته تأليفه المخصوص وبها يكون سريرا بالفعل، ومادته الخشب

والمسامير، وبها يكون سريرا بالقوة وفاعله النجار، وغايته الجلوس عليه.

¹ - العمدة: 10.

² - سقطت من نسخة "ج". والثالان هما الواردان في كلام السنوسي في شرحه على الكبرى.

³ - سقت الإشارة إليها، ولزيد القول فيها يراجع "حواشي الدرر على شرح المختصر" المخطوط للعلامة

اليوسي.

⁴ العمدة: 10.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - العمدة: 10.

⁷ - وردت في نسخة "ج": وإن.

⁸ - وردت في نسخة "أ": تركته حين يجرح حبل يفرق.

⁹ - العمدة: 10. ووردت في نسخة "أ": عليها بدل عندها.

¹⁰ - وردت في نسخة "ب": مقدمته.

وكذا البرهان له صورة هي تأليفه المخصوص، ومادته هي المقدمات، وفاعل¹ هو الناظر المرتب، وغاية هي² التأدي إلى مجهول، وفساد مادته هو كذب إحدى المقدمتين أو كليتهما، وفساد الصورة هو أن لا يكون على شرائط الإنتاج كما أو كيفاً أو جهة على ما فصل في محله.

{اشتراط القطع إنما هو في العقائد وأما الكيفيات العادية فيكتفى فيها بالآحاد} قوله: "ووصفتها بالسطوع إشارة..."³ الخ، تجوز في إطلاق السطوع على القطع، ثم ما ذكر من اشتراط القطع إنما هو في العقائد وما يرجع إليها، وأما غير ذلك مثل الكيفيات العادية⁴، ككيفية عذاب القبر، والسؤال، <والوزن>⁵، وتطابير الصحف، ونحو ذلك، فيكتفى فيه بالآحاد إذ لم يقع التعبد فيه بالقطع.

قوله: "القاطعة"⁶، أي المقطوع بها من إسناد ما للمفعول به إلى الفاعل مجازاً عقلياً، وهذا رأي جمهور البيانين، وعلى رأي السكاكي⁷ ف"البراهين" استعارة بالكناية عن النظائر و"القاطعة" قرينتها.

قوله: "لكان أبين وأحسن"⁸، أي من جهة التصريح فيه بالقطع وسلامته عن التجوز، وتصريحه بالأدلة السمعية.

قوله: "ثقيد لما أطلق في الإرشاد..."⁹ الخ، لا ذرَكَ على من أطلق العلم لأن¹⁰ الحاصل لا يطلب تحصيله، وإنما يطلب هنا الثبات عليه.

¹ - وردت في نسخة "ب": والفاعل.

² - وردت في نسخة "ج": وغايته هو.

³ - العمدة: 11.

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ب": المعادية.

⁵ - سقطت من نسخة "ب".

⁶ - العمدة: 11. جاء في شرح الكبرى عند السنوسي هكذا: الأدلة القواطع.

⁷ - يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي (626/555 هـ)، الحنفي أبو يعقوب سراج الدين. عالم العربية والأدب. له: "مفتاح العلوم"، رسالة في علم المخاطرة". الأعلام/8: 222.

⁸ - العمدة: 11.

⁹ - نفسه: 11.

¹⁰ - وردت في نسختي "أ" و"ب": للعلم فإن.

{الأمور الخمسة التي ينشأ عنها الحكم الحادث: علم، واعتقاد، وظن، وشك، ووهم}

قوله: "يَنْشَأُ عَنْ أُمُورٍ خَمْسَةٍ..."¹ الخ، اشتهر عند الجمهور تقسيم الحكم بمعنى التصديق إلى هذه الخمسة، والمحققون يرون أن الشك والوهم لا دخل لهما في الحكم، وقد حصر السعد في شرح المقاصد الحكم في الأربعة أعني: العلم، والجهل المركب، والاعتقاد الصحيح، والظن. قال: «لأن غير الجازم لا بد أن يكون راجحاً، لأنه أقل مراتب الحكم - أعني قبول النفس وإدعانها لوقوع النسبة أو لا وقوعها - وما ذكر الإمام وجمع من المتأخرين من أن غير الجازم إما أن يكون راجحاً فظن، أو مساوياً فشك، أو مرجوحاً / فوهم، محل نظر، لأن الشك تردد في الوقوع واللاوقوع، والوهم ملاحظة للطرف المرجوح، وكلاهما تصور لا حكم معه أصلاً»² انتهى.

42

قلت: أما كون التردد المذكور ليس تصديقا فواضح، وأما كونه بنفسه تصورا فمحل نظر، والذي يدل عليه كلامهم في إثباتهم النسبة التي هي مورد الإيجاب والسلب، وأن الحكم مسبق بثلاثة تصورات³، حيث يقولون: إنا نشك في النسبة وما لم نتصوره لا نشك فيه، يدل أن الشك المفسر⁴ بالتردد المذكور تابع لتصور المتردد فيه لأنه نفسه تصور.

وهذا هو الذي يفهم، وإن كان ابن أبي شريف وغيره يصرحون بأن الشك من قبيل التصورات، اللهم إلا أن يقال حاصل الشك تصور أمرين والوقوف عليهما من غير حكم، فيصح أن يقال إنه ما دام لم يحكم فهو باق على ذلك التصور، ولا يعتبر ذلك المعنى الحاصل في النفس وهو التردد بينهما بعد تصورهما.

وأما الملاحظة المذكورة في الوهم، فإن فسرت بتصور الطرف المرجوح ففيه نظر، إذ لا يكون مجرد تصور النقيض وهماً، كيف والمجزوم به يتصور نقيضه أيضاً، وإن فسرت بالتجويز ففي كون ذلك تصورا بحث ظاهر، تأمل.

¹ - العمدة: 11.

² - شرح المقاصد/1: 257.

³ - وردت في نسخة "ج": بثلاث تصورات.

⁴ - وردت في نسخة "ج": المعبر عنه.

{ بحث اليوسي مع السنوسي في قوله: ينشأ الحكم الحادث عن أمور خمسة }

وقول المصنف: "يُنشَأُ عَنْ أُمُورٍ خَمْسَةٍ"¹ شبيهه بقول ابن الحاجب «ما عنه الذكر الحكمي»²، وكان المصنف عبر بذلك ليسلم من الاعتراض، فإن الشك والوهم لا ينقسم إليهما، فلذا لم يجعل مورد التقسيم الحكم، وكلامه مع ذلك لا يخلو عن بحث، لأن الحكم لا ينشأ عن الشك والوهم إلا على تمحل³. وقيد ب"الحادث" لأن القديم لا يعتوره⁴ هذا التقسيم كما سيأتي، ولأن الحديث⁵ ليس فيه، ثم التقسيم المذكور غير متعين أبدا بل قد يراد وقد لا يراد.

قال في شرح المقاصد بعد أن ذكر أن العلم، اسم لما سوى الإحساس من الإدراك: «وقد يختص بإدراك الكلي وإدراك المركب، فيسمى إدراك الجزئي وإدراك البسيط معرفة، وقد يخص العلم بأحد أقسام التصديق - أعني اليقيني⁶ منه - وهو ما يقارن الجزم والمطابقة والثبات فيسمى غير الجازم ظنا، وغير المطابق جهلا مركبا، وغير الثابت اعتقاد المقلد، وقد لا يعتبر في الاعتقاد <إلا>⁷ المطابقة، فينقسم إلى الصحيح والفاسد، وقد يطلق على مطلق التصديق فيعم / العلم وغيره، وقد يراد بالظن ما ليس بيقين فيعم الظن الصرّف⁸ والجهل المركب⁹ واعتقاد المقلد.

43

1- العمدة: 11.

2- قارن بما ورد في شرح العضد على المختصر/1: 58 حيث قال: «أقول إذا قلت زيد قائم أو ليس بقائم،

فقد ذكرت حكما هو الذكر الحكمي، وهو ينبي عن أمر في نفسك من إثبات أو نفي».

3- وردت في نسخة "ج": تعمد.

4- كذا في جميع النسخ الخطية.

5- وردت في نسخة "ج": الحدث.

6- وردت في نسختي "أ" و"ب": اليقين.

7- سقطت من نسخة "ج".

8- وردت في نسخة "ج": المعروف.

9- قال النهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون/1: 278-279 وهو يتحدث عن الجهل معرفا به: «ويطلق

الجهل عند المتكلمين على معنيين الأول: هو الجهل البسيط، وهو عدم العلم عما من شأنه أن يكون عالما فلا

يكون ضدا للعلم، بل مقابلا له تقابل العدم والملكة، ويقرب منه السهو والغفلة والذهول، والجهل البسيط بعد

العلم يسمى نسيانا. والثاني هو الجهل المركب، وهو اعتقاد جازم غير مطابق للواقع، وإنما سمي مركبا لأنه =

-قال:- وظاهر عبارة البعض أن اليقين يقارن بالحكم بامتناع النقيض¹، والظن الصرّف يقارن بالحكم بإمكان النقيض، وإن كان مرجوحا، لكن التحقيق هو أن المعتبر في اليقين أن يكون بحيث لو خطر النقيض [بالبال]² لحكم بامتناعه، وفي الظن أنه لو خطر لحكم بإمكانه، حتى إن كلا منهما اعتقاد بسيط لا يتركب عن حكيمين³ انتهى.

وأصل هذا الكلام للعضد في شرح المختصر⁴ اعتراضا على بعضهم، فإن فسرت الملاحظة فيما مر بهذا زال الإشكال المذكور.

{القسم الأول من قسمي الجزم}

قوله: «علمًا ومعرفة»⁵، أي على ترادفهما، وقد سمعت ما في <ذلك من>⁶ كلام السعد <أنفا>⁷.

{القسم الأول من قسمي الاعتقاد}

قوله: «الاعتقاد الصحيح...»⁸ الخ، كأنه يسمى⁹ صحيحا لمطابقته لا لأنه يكفي، إن الخلاف فيه مشهور، وعند من يقول بكفايته فاشتهر الاسم.

=يعتقد الشيء على خلاف ما هو عليه، فهذا جهل أول، ويعتقد أنه يعتقد على ما هو عليه، وهذا جهل آخر قد تركبا معا وهو ضد العلم».

- 1- وردت في نسخة "ب": يقارب الحكم بامتناع اليقين.
- 2- سقطت من كل النسخ والزيادة من شرح المقاصد.
- 3- نص منقول بأمانة من شرح المقاصد/2: 313-314.
- 4- قارن بما ورد في شرح المختصر: مبحث حد العلم/1: 46.
- 5- العمدة: 12. قال السنوسي: «فأقسام الجزم اثنان، وأقسام غير الجزم ثلاثة، ويسمى الأول من قسمي الجزم: علما ومعرفة ويقينا، والثاني اعتقادا».
- 6- ساقط من نسخة "ج".
- 7- سقطت من نسخة "ج".
- 8- العمدة: 12. قال السنوسي: «وأما القسم الثاني: وهو الاعتقاد، فينقسم قسمين مطابق لما في نفس الأمر، ويسمى الاعتقاد الصحيح...».
- 9- وردت في نسخة "أ": سُمي.

قوله: "فَيُنْقَسِمُ قِسْمَيْنِ..."¹ الخ، بهذا صارت الأقسام ستة، ولم يلاحظ أولا هذا

التقسيم فذكر خمسة.

{الاختلاف في الفرعيات هل كل مجتهد فيها مصيب أو المصيب واحد}

قوله: "مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ..."² الخ، اختلف الناس في الفرعيات هل كل مجتهد مصيب

فيها، أو المصيب واحد مع كون الغير لا إثم عليه³، واتفقوا في العقلية على أن المصيب واحد، وأن غيره آثم.

وقال الجاحظ⁴ والعنبري⁵ المعتزليان: لا يَأْتُمُ المَجْتَهِدُ في العَقَلِيَّاتِ، قِيلَ مَطْلَقًا، وَقِيلَ إِنْ

كَانَ مُسْلِمًا، فَيَكُونُ عِنْدَهُمَا مَخْطِئًا غَيْرَ آثِمٍ، وَذَكَرَ عَنِ الْعَنْبَرِيِّ أَنَّ كُلَّ مُجْتَهِدٍ فِيهَا مُصِيبٌ، وَحَكِيَ أَنَّهُ قَدْ انْعَقَدَ الإِجْمَاعُ قَبْلَهُمَا عَلَى ضِدِّ مَا قَالَا⁶ فَلَا يَعْتَبَرُ خِلَافُهُمَا أَصْلًا، وَإِلَيْهِ أَشَارَ المَصْنَفُ.

¹ - العمدة: 12.

² - نفسه: 12.

³ - هذه المسألة الأصولية تعرض لمناقشتها الأصوليون، راجعها بالتفصيل في: المعتمد/2: 398، البرهان/2: 314، المستصفى/2: 354، المحصول/2: 500، الإحكام للآمدي/4: 239، الإجماع/3: 257، فواتح الرحموت/2: 376، جمع الجوامع وشراحه.

⁴ - عمرو بن بحر بن محبوب الكناي (163/255 هـ). كان واسع العلم بالكلام الذي أخذه عن النظام وغيره من علوم الدين والدنيا. من كتبه: "الجاحظية"، "الحیوان" و"البيان والتبيين". وفيات الأعيان/3: 470. معجم الأدباء/16: 74-114.

⁵ - أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري (105/168 هـ)، بصري النشأة والأصل، محدث. ذكر ابن حجر أن ابن حبان ذكره في الثقات. وأخرج له الإمام مسلم حديثا واحدا. ولي القضاء بالبصرة، وكان ثقة محمودا. كما نقل عن ابن قتيبة أنه نسب إلى العنبري أقوالا شنيعة. ميزان الاعتدال/3: 5. طبقات الشيرازي: 91.

⁶ - وردت في نسخة "ج": قاله.

{الاختلاف في وجوب المعرفة على الأعيان}

{قول تقي الدين المقترح}

قوله: "وَقَدْ حَكَى غَيْرَ وَاحِدِ الْإِجْمَاعِ..."¹ الخ، قال تقي الدين المقترح: «وقد اختلف الناس في وجوب المعرفة على الأعيان، فذهب قوم إلى أنها لا تجب ويكتفى بالتقليد في أصول التوحيد، وادعى كل واحد الإجماع على نقيض ما ادعاه مخالفه» انتهى الغرض منه.

{قول الفهري}

وقال الفهري في كلامه على أول الواجبات: «أما من زعم أن أول واجب الإقرار بالله ورسوله عن عقد مطابق وإن لم يكن علما، فهو مخالف لتضمنه الاكتفاء بالتقليد كما صار² إليه الحشوية³ وبعض المتكلمين» انتهى.

{ما ذكره الحافظ ابن حجر في المسألة}

وذكر الحافظ ابن حجر⁴ عن صلاح الدين العلائي⁵ أنه قال: هذه المسألة مما تناقضت فيها المذاهب وتباينت بين مفراط ومفرط ومتوسط⁶.

فالطرف الأول قول من قال يكفي التقليد المحض في إثبات وجوب⁷ الباري تعالى ونفي الشريك / عنه. وممن نسب إليه إطلاق ذلك عبيد الله بن الحسن العنبري وجماعة من

44

¹ - العمدة: 12.

² - وردت في نسخة "ج": أشار.

³ - هم الذين قالوا: «إن معبودهم جسم ذو صورة وأبعاد، إما روحانية وإما جسمانية، ويجوز عليه الانتقال والذلول والصعود والاستقرار والتمكن...» الملل والنحل/1: 105.

⁴ - أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري القاهري (852/773 هـ)، الحافظ أبو الفضل شهاب الدين. زادت تصانيفه عن المائة والخمسين مصنفا، أشهرها: "فتح الباري شرح صحيح البخاري" و"التشويق إلى وصل المهم من التعليق". انظر ترجمته في الدرر الكامنة: المقدمة، وغيرها من كتب التراجم.

⁵ - خليل بن كَيْكَلْدِي بن عبد الله العلائي الدمشقي (761/694 هـ)، الفقيه الشافعي الحافظ الأصولي. من كتبه: "الجموع المذهب في قواعد المذهب"، "في فقه الشافعية"، وكتاب "الأربعين في أعمال المقيمين". طبقات الشافعية الكبرى/1: 35. الدرر الكامنة/2: 179. الأعلام/2: 321-322.

⁶ - وردت في نسخة "ب": متوسط.

⁷ - ورد في فتح الباري: وجود.

الحنابلة والظاهرية¹، ومنهم من بالغ فحرم النظر في الأدلة، واستند إلى ما ثبت عن الأئمة الكبار من ذم² الكلام³.

والطرف الثاني قول من وقف إيمان كل أحد على معرفة الأدلة من علم الكلام، ونسب ذلك لأبي إسحاق الإسفرايني⁴.

قال:- «وقال الغزالي: أسرفت طائفة فكفروا عوام المسلمين، وزعموا أن من لم يعرف العقائد الشرعية بالأدلة التي حرروها فهو كافر، فضيقوا رحمة الله الواسعة، وجعلوا الجنة مختصة بطائفة يسيرة من المتكلمين»⁵. انتهى كلام الغزالي.

وقد أطال ابن حجر النفس في هذه المسألة، وجلب أنقلا كثيرة دائرة على الاكتفاء بالتقليد، ودالة على أن المصنف رحمه الله تعالى شدد في هذه المسألة وأبعد، حتى ذكر ابن حجر عن بعضهم أنه «أنكر وجوب المعرفة أصلا. وقال: «إنها حاصلة بأصل الفطرة، وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص، -واستدل بقوله تعالى:- ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾⁶، وبحديث: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ..)»⁷ الخ.

¹ - حكاها الإمام في المحصول/2: 539، عن كثير من الفقهاء، ونقله الآمدي في الإحكام/4: 300 والسبكي في

الإمهاج/3: 291، كما نقله ابن عبد الشكور عن العنبري وبعض الشافعية في فواتح الرحموت/2: 400.

² - وردت في نسخة "ج": ذوي.

³ - وهو ما حكاها الآمدي في الإحكام/4: 300 والسبكي في الإمهاج/3: 291، وابن الحاجب في المختصر/2:

305، والأسنوي في نهاية السؤل/3: 217 ولم ينسوه لأحد.

⁴ - كما نسب إلى الجمهور، انظر في ذلك: الإحكام للآمدي/4: 300، مختصر ابن الحاجب/2: 305، شرح

تقيح الفصول: 430، الإمهاج/3: 291، نهاية السؤل/3: 217 وإرشاد الفحول: 291/266.

⁵ - لمزيد من التفصيل وحشد الأقوال راجع فتح الباري/13: 433.

⁶ - الروم: 30.

⁷ - سبق تخريجه في ص: 127.

-قال:- وقد وافق أبو جعفر السمناني¹ وهو من رؤوس الأشاعرة هذا، [وقد]² قال إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة، وتفرغ عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك³ انتهى.

{نسبة السنوسي عدم الاكتفاء بالتقليد إلى جمهور المحققين في شرح الكبرى يخالف قوله في شرح المقدمات}

ثم نسبة المصنف عدم الاكتفاء بالتقليد هنا إلى «الجمهور والمحققين»⁴، قد يخالف ما قاله في شرح المقدمات، من أن «الجمهور على الاكتفاء به» فيحتمل أن يكون أراد هنا جمهور الكلاميين وهناك غيرهم، وهو الذي كنا نتلقاه عن بعض أشياخنا⁵ ويدل عليه قوله في شرح الوسطى بعد أن حكى أن المقلد كافر، قال: «وهذا القول مذهب جمهور المتكلمين»⁶، وكذا قوله في شرح الصغرى: «جمهور أهل التوحيد»⁷ أو يكون قد رجع عما ذكر هنا، إذ هو تشديد عظيم ولا مناقضة في كلامه هو، إذ هي إجماعات وتشهيرات متباينة كما مر، فصح أن يحكي في كل مقام ما استحبه⁸.

ثم لما ذكر "الإجماع" مع شهرة الخلاف اعتذر له بما ذكر، وقد علم مما مر أن كل واحد يحكي الإجماع بحسب ما استقر من طريقته فلا حاجة إلى الاعتذار، على أن ما اعتذر به لا يفيد،

¹ - محمد بن أحمد السمناني أبو جعفر العراقي (444/361 هـ)، القاضي الحنفي بموصل العراق فك الله أسره من يد الاحتلال الأمريكي الصليبي البغيض، كان مقدم الأشعرية في وقته، قد لازمه أبو الوليد الباجي الأندلسي للأخذ عنه علم الكلام، لمدة تفوق السنة، ومدحه بأبيات ساقها كل من ابن بسام في الذخيرة/ق 2، م 1، ص: 83-84، والمقري في النفع/2: 284-286، وشنع عليه ابن حزم. الأعلام/2: 314. كشف الظنون/6: 69.

² - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

³ - نص منقول مع بعض التصرف من فتح الباري /13: 432.

⁴ - العمدة: 12.

⁵ - وردت في نسخة "ج": مشايخنا. راجع ص: 86 في المقدمة أشياخ اليوسي في العقائد.

⁶ - أنظر الوسطى وشرحها: 38.

⁷ - الوارد في حاشية الدسوقي على شرح الصغرى ص: 55 قول السنوسي: «جمهور أهل العلم».

⁸ - وردت في نسخة ج: مستحبه.

إذ المذاهب تنقل مطلقا / لفوائد ذكرت في محالها¹، وخلاف من خالف معتبر، اللهم إلا أن يكون في غاية الضعف والشذوذ، لكن المخالف هنا كثير، وأما ادعاء انعقاد الإجماع قبله على ضده فمفسر².

{في ضبط لفظ الحشوية وبيان سبب تسميتهم بذلك}

«وَالْحَشَوِيَّةُ» بفتح الحاء والشين نسبة إلى الحشى أي الجانب والطرف، وسموا بذلك لقول الحسن البصري رضي الله عنه، وكان أوائلهم يجلسون إليه بين يديه، ثم وجد كلامهم ساقطا: «ردوا هؤلاء إلى حشى الحلقة» أي جانبها. أو بسكون الشين من الحشو لقولهم بذلك في القرآن، حيث زعموا أن في الكتاب والسنة ما لا معنى له³.

و«المتانة»⁴ بالتاء المثناة الفوقية⁵ مصدر متن الشيء بضم التاء متانة فهو متين، قاله الجوهري⁶.

{في تعاريف ابن عرفة، وابن الحاجب والعضد للتقليد}

قوله: «اعْتِقَادٌ جَازِمٌ...»¹ الخ، قد مر لك من كلام سعد الدين أن الاعتقاد قد يطلق على ما سوى اليقين، فحسن تقييده بالجازم ليخرج غيره، ولو حذفه وأراد بالاعتقاد الجازم على الاصطلاح الشائع كان حسنا² ولكن ما فعله أوضح³.

¹ - وردت في نسخة "ج": محلها.

² - وردت في نسخة "ج": بعيد.

³ - تعرض اليوسي هذه المسألة في تقريره لقول ابن السبكي في جمع الجوامع: «ولا يجوز ورود ما لا معنى له عن الكتاب والسنة خلافا للحشوية، ولا ما يعنى به غير ظاهره إلا بدليل خلافا للمرجئة» قال اليوسي في تنبيهاته: «الأول: ظاهر عبارة المصنف في المسألة الأولى أنه لا يرد في القرآن ما ليس له معنى في نفسه، وأن الحشوية قالوا بجواز ذلك بل وبوقوعه، وهذا هو الظاهر من كلام الآمدي وغيره، بل صريحه....» وقد أطال في بحثه معه. راجع البذور اللوامع بتحقيقنا/3: 54 وما بعدها.

⁴ - العمدة: 12.

⁵ - وردت في نسخة "ج": الفوقانية.

⁶ - إسماعيل بن حماد الجوهري (.../393هـ) أبو نصر الفارابي، اللغوي من أبناء الترك، سكن نيسابور. له: «الصحاح في اللغة». هدية العارفين/5: 209. الأعلام/1: 313.

وهذا التعريف يشمل اعتقاد العامي المستفتي لمن ليس بمعصوم، وقد عرفه ابن الحاجب بأنه «العمل بقول الغير من غير حجة»⁴، فخرج عنه الرجوع إلى قول الرسول وإلى الإجماع ورجوع العامي إلى المفتي، والقاضي إلى العدول في شهادتهم، فلا يكون تقليداً، لقيام الحجة في ذلك بالمعجزة وبحجية الإجماع، وقول الشاهد والمفتي على ما حرره القاضي عضد الدين في شرحه⁵، وابن عرفة لم يذكر الحجة ليدخل العامي المستفتي لما اشتهر من إطلاق المقلد عليه اصطلاحاً.

{بحث اليوسي في تعريف التقليد من أوجه}

واعلم أن في تعريفه بحثاً من أوجه:

أحدها: أن من الأئمة من يصدر تعريف التقليد «بالعمل بقول الغير» كابن الحاجب، ومنهم من يصدر «بالأخذ بقول الغير» كابن السبكي⁶، فالعمل بقول الغير حينئذ معتبر في مسمى التقليد إما وحده أو مع الاعتقاد، فكيف يصدر⁷ التعريف بالاعتقاد المؤذن ألا دخل للعمل أصلاً؟

وجوابه أن العمدة هو الاعتقاد المأخوذ سواء عمل به الآخذ أم لا، ضرورة أن كثيراً ممن يقلد يعتقد ولا يعمل لفسق أو غيره، كما أشار إليه تعريف <ابن>⁸ السبكي وقرره شيخ الإسلام زكرياء¹.

¹= العمدة: 12.

²- وردت في نسخة "ج": أحسن.

³- وردت في نسخة "ب": أصح.

⁴- انظر منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل: 218.

⁵- راجع شرح العضد على مختصر المنتهى/2: 305.

⁶- تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (771/727هـ) أبو النصر، مهر في الأصول والفقه، والحديث والأدب. انظر ترجمته مفصلة في "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع" للإمام اليوسي بتحقيقنا/1: 15 وما بعدها. وكذا في الدرر الكامنة لابن حجر/2: 426، والبداية والنهاية لابن كثير/14: 295، طبقات الشافعية الكبرى/10: 395 وغيرها.

⁷- وردت في نسخة "ج": يصدق.

⁸- سقطت من نسخة "ج".

ثانيها: أن إطلاق الجازم على المجزوم به مجاز يسان عنه التعريف، وهو غني عن الجواب.

46 ثالثها: أن لام الجر، الظاهر أنها مقوية² للعامل وهو الاعتقاد، وفيها أمران: لفظي ومعنوي، أما اللفظي / فعمل المصدر بعد نعته، وأما المعنوي ففساد طرد التعريف، أي دخول اعتقاد ما ذكر مع معرفة دليله وليس بتقليد، لا يقال الاعتقاد إما أن يطلق على الجازم القابل للتغيير أو عليه وعلى غير الجازم، وعلى كل <حال>³ فاليقين خارج عن التعريف، ومتى كان الدليل فذلك يقين، لأننا نقول قد يطلق الاعتقاد على مطلق التصديق فيعم العلم وغيره كما مر، على أن جعل كل ما قارنه الدليل يقينا لا يسلم، ولاسيما في الفرعيات.

وجوابه: أن اللام تجعل للتعليل مع تكلف، أو اتكل على ما اشتهر من تخصيص الاعتقاد بما سوى اليقين، أو بالجازم المذكور، ويكون لفظه تأكيدا وفيهما ضعف.

رابعها: أن التعبير ب"القول" يخرج أخذ غيره من الفعل والتقريب.

وجوابه: أن المراد بالقول ما يعم القول والفعل والتقريب، إما تغليبا كما قال المولى سعد الدين في حواشيه، وإما لأن القول يطلق على الرأي والاعتقاد إطلاقا شائعا، حتى صار كأنه حقيقة عرفية، ورأي الغير هو مذهبه قولاً أو غيره كما قال غيره.

خامسها: أن التقييد⁴ ب"قول الغير" يخرج ما لا يختص بالغير، كالمعلوم من الدين ضرورة، فلا يكون أخذه تقليدا وهو كذلك كما نبه عليه الشيخ زكرياء، وفيه بحث.

¹ = وتقرير زكريا الأنصاري هو الوارد في الغالب على الظن في حاشيته على شرح جمع الجوامع. وهو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا أبو يحيى شيخ الإسلام زكريا الأنصاري (926/823هـ)، المفسر الحافظ قاضي القضاة، الفقيه الشافعي الأصولي، المصري المولد والنشأة. البدر الطالع/1: 252، شذرات الذهب/8: 134.

² - وردت في نسخة "ج": التقوية.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - وردت في نسخة "ب": التقليد.

سادسها: أنه لا يدخل في التعريف اعتقاد قول الرسول فيما لا يصح الاستناد فيه إلى السمع من وجود الباري ونحوه وهو تقليد.

وجوابه: بمراعاة الحيثية، أي "غير معصوم" من حيث إنه معصوم، وبالضرورة لا تعرف عصمته حتى تعرف هذه الأشياء لتثبت المعجزة، فيثبت صدقه وعصمته، وحينئذ إذا أخذ منه شيء لم يكن تقليداً، لأن الاستناد إليه ﷺ أقوى من الاستناد إلى البرهان، لاحتمال <خوف>¹ الخطأ في البرهان وهو ﷺ معصوم من ذلك قطعاً، وقد نبه المؤلف على هذا السؤال وجوابه في شرح الوسطى.

ثم المعصوم في كلامه إن أراد به مطلقه، خرج اتباع <نص>² القرآن والإجماع عن التقليد، لأن كلا معصوم، وإن أراد خصوص الرسول دخلاً، وحينئذ يعسر³ الفرق وقد أفصح بخروج "الإجماع".

قوله: "ومعرفة مدلول الشهادتين..."⁴ الخ، لفظ الـ"معرفة" بالرفع عطف على "اعتقاد" قبله، وأما "المعاد والفتنة" فالأقرب أنهما بالجر عطفاً / على "مدلول"، وكأنه أراد حصر أصول الدين، لأن فيها التفصيل المذكور بين التقليد والمعرفة، وأما اتباع المفتي في الفروع فتقليد وإن كان معه دليل، بأن يقول هذا ما أفتاني به المفتي، وكل ما أفتاني به المفتي فحكم الله في حقي كما مر.

47

{بحث اليوسي في كلام السنوسي من وجهين والجواب عليهما}

وفي الكلام بحث من وجهين:

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - سقطت من نسخة ج.

³ - وردت في نسخة "ج": يعتبر.

⁴ - العمدة: 13. قال السنوسي ناقلاً عن شامل ابن عرفة: «التقليد اعتقاد جازم لقول غير معصوم، فيخرج اعتقاد قول الرسول والإجماع، ومعرفة مدلول الشهادتين، والمعاد والفتنة، إما بدليل إجمالي معجوز عن تقريره وحل شبهه، أو تفصيلي مقدور عليهما، ففي إيمان ذي التقليد فيهما لا مع عصيانه بترك نظره إن قدر أو معه».

أحدهما: أن أخذ الفروع مع معرفة دليلها خارج من التقليد، فلا خصوصية للأصول المذكورة بالخروج.

فإن قيل: لعل تعريفه مخصوص بالتقليد في أصول الدين، فحينئذ لا يلزم هذا بل ويسقط أكثر الأبحاث المذكورة فيما مضى.

قلت: التعميم هو الظاهر والأليق، ويدل عليه إدراج المصنف فيه اعتقاد العامي المستفتي في الفروع كما ذكر ذلك في شرح الوسطى¹.

وجوابه أنه إن لم يخص التعريف بأصول الدين، فهو إنما صرح بخروج هذا، لأن بحثه فيه وسكت عن الآخر، إن لم يتعلق به غرض لا أنه لا يخرج.

ثانيهما: أنه إن أريد بمدلول الشهادتين² ما يكون صريحا، فقد بقي الكثير من المعتقدات لم يذكر، بل لم يتعرض حينئذ إلا لما هو مجمع عليه ولا يقيد بالدليل إجمالا ولا تفصيلا، وإن أريد أعم من ذلك ف"المعاد والفتنة" داخلان ولا حاجة إلى ذكرهما.

وجوابه أن أخذهما من مدلول الشهادتين أخفى فحسن التعرض لهما، وأيضا كان الأهم التصريح بما بعد المات من السمعيات³ ليعلم دخوله.

قوله: "معجوز"⁴ هو وصف كاشف لما قبله وكذا لفظ "مقدور".

قوله: "عليهما فيه"⁵، أي على تقريره وحل شبهه فيه، أي في هذا التفصيلي.

¹ - انظر الوسطى وشرحها: 36-37.

² - وردت في نسخة "ج": الشهادة.

³ - انظر تفصيل عقائد السمعيات في القسم الرابع الذي عقده اليوسي في كتابه القانون بتحقيقنا: 190 وما بعدها، ومما ذكره منها: الأحكام الشرعية، والمعاد، وبعث الأجساد بعد الموت، وفتنة القبر، والعرض على الله تعالى، وأخذ الصحف، والميزان، والصراط، والحوض، والشفاعة، واللجنة والنار...

⁴ - العمدة: 13.

⁵ - نفسه: 13. والوارد عند السنوسي في شرح الكبرى: «عليهما» فقط دون فيه، ولعل ذلك بسبب التصحيف الذي ورد بدلها وهو: ففي.

قوله: «ذِي التَّقْلِيدِ فِيهِمَا»¹، أي في مدلول الشهادات وفي المعاد والفتنة المذكورين، وثنى الضمير لأنهما قسمان ما بعد المات وغيره، أو في الدليل الإجمالي والتفصيلي، ويكون على تقدير مضاف أي في شأنهما أو في مدلولهما، وما تقدم أظهر.

{حاصل ما ذكر السنوسي من أقوال في إيمان المقلد}

وحاصل ما ذكر من الأقوال هو قول المؤلف في شرح الوسطى: «اختلف في إيمان المقلد على ثلاثة أقوال: الأول، أنه مؤمن غير عاص بترك النظر، وكأن النظر عند هذا مندوب إليه. الثاني، أنه مؤمن لكنه عاص إن ترك النظر مع القدرة عليه، وكأن النظر عند هذا واجب مع القدرة ساقط مع عدمها». قلت: يعني واجب غير شرط.

ثم قال: «الثالث، أنه كافر»²، وكان هذا يرى أن المعرفة فرض على الأعيان، وأنها نفس الإيمان كما يقوله الشيخ، أو لازم له، / والإيمان هو حديث النفس التابع لها³ كما يقوله القاضي. وهذا القول الثالث هو مذهب جمهور المتكلمين»⁴.

48

ثم ساق كلام الشامل⁵، لكن كلامه هنا وفي شرح الصغرى¹ قيد فيه القول الثاني بالقدرة، وليس ذلك في كلام ابن عرفة، وعموم القيد شامل لسعة الزمان وإمكان التعلم ووجود القابلية.

¹ - العمدة: 13.

² - جاء في طرة الصفحة: 33 من نسخة "ب" تعليقا على القول الثالث القاضي بكفر المقلد ما نصه: «... يقال أسباب الكفر أربعة والمقلد ليس واحدا منها. يجاب بأن الأسباب المتقدمة أسباب الحكم بالكفر في الظاهر، فلا يورث ولا يقبر مع المسلمين، وأما التقليد فهو سبب الخلود يوم القيامة في النار، لا أن صاحبه يعامل في الدنيا معاملة الكفار. قلت: وقد غلط كثير من العلماء في هذه المسألة، حتى حكى ابن عرفة أن بعضهم كان إن جاءه عامي يستفتيه في طلاق صدر منه يقول له: أتعرف التوحيد والدلائل وكذا وكذا؟ فإن وجده عارفا أفناه، وإلا قال له: أنت لست بمسلم، فلا يلزمك شيء. ومن هذا ما حكوا أيضا عن بعضهم وأن من لم يعرف التوحيد لا تحل ذكاته ولا نكاحه إلى غير ذلك. ذكره قاضي القضاة سيدي عيسى في حاشيته الكبرى».

³ - وردت في نسخة "ب": لهما.

⁴ - نص منقول مع تصرف يسير من الوسطى وشرحها: 37-38.

⁵ - الشامل كتاب لابن عرفة حاذى به طوابع البيضاوي، وهو المقصود هنا، كما أن لإمام الحرمين الجويني كتاب يحمل نفس الاسم، وهو في خمس مجلدات عند صاحب كشف الظنون/2: 1024 وصدر محققا بعناية

{كلام الشريف أبي يحيى في الموضوع}

وقد حكى المصنف في شرح الوسطى كلام الشريف أبي يحيى² شارح الإرشاد في أنه يشترط في الوجوب القابلية وأهلية النظر، وإلا كان تكليفا بما لا يطاق، فردّه وقال: «إن عدم القدرة في غاية الندور، وغايته صعوبة النظر على بعض الناس دون بعض، والعسر³ ليس بمانع من التكليف بالفروع فكيف أصل الإيمان؟ ولو سلمنا أنه تكليف بما لا يطاق فلا نسلم عدم وقوعه في الدين»⁴. انظر تامه، لكن وقع له في شرح صغرى الصغرى تصحيح هذا القول، وحكاه أيضا في شرح الحوضية⁵ ولم يعترضه.

{ما حكاه التفتازاني عن الكعبي في الموضوع}

قلت: وهو الظاهر، بل حكى السعد في شرح المقاصد عن الكعبي⁶ وجمع من المعتزلة أنهم ذهبوا إلى «أن من العقلاء من كُلفَ النظر ومنهم من كُلفَ التقليد والظن الصائب، وهم العوام⁷ من العبيد وكثير من النساء، لعجزهم عن النظر في الأدلة وتمييزها عن الشبهة⁸، وعن بعضهم أن العاجزين كُلفوا أن يسمعوا أوائل الدلائل التي تتسارع إلى الفهم، فإن⁹ فهموا كفاهم، وإلا فليسوا

¹ = انظر حاشية الدسوقي على شرح الصغرى: 53.

² عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الشريف التلمساني المشهور بأبي يحيى الشريف (826/757 هـ)، الإمام العلامة المحقق الأعرف، كان من الآيات في تحقيق العلوم، نظارا حجة. نيل الابتهاج بهامش الديباج: 170.

³ - وردت في نسخة "أ": للعسر.

⁴ - نص منقول بتصريف من شرح الوسطى: 47-48.

⁵ - وهو شرح على منظومة تلميذه أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحوضي المتوفى سنة 910 هـ المعروف بـ"كفاية المرید في علم التوحيد" أو "الحوضية" كما جاءت في النص.

⁶ - عبد الله بن أحمد بن محمود الكعبي البلخي (.../327 هـ)، عالم مشهور من كبار المعتزلة، وإليه تنسب طائفة الكعبية. له: "أدب الجهل"، و"الطنع على الخدثين". تهذيب سير الأعلام/2: 83. تاريخ بغداد/9: 384

⁷ - وردت في نسخة "ب": العموم.

⁸ - وردت في نسخة "ج": عن الشبه.

⁹ - وردت في نسخة "ب": فإذا.

مكلفين¹ أصلاً، وإنما خُلِقوا لانتفاع المكلفين بهم في الدنيا، وهم كثير من العبيد والنساء والصبيان² وهذا إفراط.

قوله: "مُحْتَجِّين..."³ الخ، يحتمل أن يقرأ بالتثنية راجعاً إلى عز الدين⁴ والآمدي⁵، ويحتمل أن يقرأ بالجمع راجعاً إلى الثلاثة، وحينئذ إضافة الاحتجاج إليهم بمعنى أنهم نقلوا هذا القول الأول والاحتجاج له، وإن أراد أنهم احتجوا له ونصروه وارتضوه، فالقترح إن كان له ذلك ففي⁶ غير الإرشاد، وأما كلامه في شرح الإرشاد فليس فيه ذلك، وإنما ذكر الخلاف حيث اختار صاحب الإرشاد وجوب المعرفة والنظر الموصل إليها⁷.

{كلام المقترح في الموضوع}

فقال المقترح: «قد اختلف الناس في هذه المسألة، وكل يحكي الإجماع على نقيض ما ادعاه الآخر، ولا بد من تقرير الذهبين، ثم بعد ذلك يلوح الحق عند تمام المباحثتين⁸».

¹ - وردت في نسخة "ب": بمكلفين.

² - نص منقول بتصرف من شرح المقاصد/5: 222-223.

³ - العمدة: 13. قال السنوسي: «ثالثها: - أي الأقوال في المقلد- هو كافر لنقل المقترح مع عز الدين والآمدي محتجين بأن أكثر من دخل الإسلام على عهده ﷺ لم يكونوا عارفين بالمسائل الأصولية وحكم ﷻ بإسلامهم».

⁴ - عبد العزيز بن عبد السلام ابن أبي القاسم عز الدين أبو محمد السلمي الشافعي (.../660 هـ) الملقب بسليمان العلماء وشيخ الإسلام. له: "قواعد الإسلام"، مختصر مسلم، تفسير القرآن" و"بداية السؤل في تفضيل الرسول". طبقات المفسرين/1: 315. قال العز بن عبد السلام في القواعد/1: 202: «إذا بلغ المكلف وليس له اعتقاد صحيح لزمه النظر بحسب الإمكان، فإن مات قبل إمكان النظر من غير تقصير فلا معصية ولا عذاب، وإن أصر النظر فمات قبل مضي زمان يتسع مثله للنظر فهو عاص بالتأخير، وهل يعذب كافر؟ فيه نظر واحتمال».

⁵ - سيف الدين علي بن محمد بن سالم التغلبي أبو الحسن (631/551 هـ)، الأصولي المتكلم، بارع في علم الخلاف، الحنبلي ثم الشافعي، انتقل من بغداد والشام إلى القاهرة. له: "الإحكام في أصول الأحكام"، و"مختصره"، "منتهى السؤل في الأصول" و"أبكار الأفكار". الأعلام/5: 153.

⁶ - وردت في نسختي "أ" و"ج": في.

⁷ - قارن بما ورد في إرشاد إمام الحرمين: فصل وجوب النظر شرعاً، ص: 8 وما بعدها.

⁸ - وردت في نسختي "أ" و"ج": المباحثتين.

فساق كلام / المكتفين بالتقليد وعدم وجوب المعرفة الإكفائية، وذكر أنهم احتجوا بما ذكر ابن عرفة، ثم ساق كلام الآخرين القائلين بوجوبها على الأعيان، وذكر أنهم احتجوا بما روي عن الصحابة كثيرا من الأمر بها ودم التقليد، وتأولوا ما احتج به الأولون بأنه من إجراء الحكم على المظان، وأكثر من حجج الفريق الثاني وعضدهم بقول القاضي: الأمر بالتقليد محال على ما يأتي عند المصنف، ولم يظهر منه ارتضاء القول الأول، بل الذي يظهر منه الميل إلى الثاني.

قوله: «وَنَقَلَ الْأَمْدِي»¹ هو القول الثاني.

قوله: «وَأَبِي هَاشِمٍ»² هو الثالث.

قوله: «مَعَ مُقْتَضَى قَوْلِ الْفَهْرِيِّ...»³ الخ، تخصيص الفهري بهذا الكلام كأنه لارتضاء إياه واحتجاجه به جزما منه، وإلا فقد حكاه شيخه المقترح على ما مر [عنه]⁴.

{كلام صاحب الشامل في الموضوع}

قوله: «وَقَوْلِ الشَّامِلِ»⁵ بالجر عطفًا على قول الفهري، كأنه يقول: ومقتضى⁶ قول الفهري ومقتضى قول الشامل، وهما معا تنمة القول الثالث⁷، وإنما استشهد بكلام الشامل لأنه جعل من عاش بعد البلوغ ما يسعه النظر ولم ينظر فهو كافر، وإن لم يسعه ولم ينظر فقولان: الأصح كفره، فمقتضاه تكفير المقلد، وتأوله المصنف في شرح الصغرى حيث رآه نفي الخلاف مع شهرته، فإنه «لعله فيمن لا جزم معه أصلا ولو بالتقليد»⁸.

¹ - العمدة: 13. مما قال السنوسي في هذا الصدد: «ونقل الأمدي عن بعض المتكلمين وأبي هاشم مع مقتضى قول الفهري اكتفاؤه بالتقليد بالنطق بالشهادتين إنما هو في الأحكام الظاهرة، لا فيما ينجي من الخلود في النار».

² - نفسه: 13.

³ - نفسه: 13.

⁴ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

⁵ - العمدة: 13.

⁶ - وردت في نسخة "أ": مع مقتضى.

⁷ - راجعه في هامش 3 من ص: 204.

⁸ - فارن بما ورد في شرح الصغرى وحاشية الدسوقي عليها: 65.

قلت: وفي تأويله نظر، إذ الذي لا جزم معه أصلا ولو بالتقليد، لا ينبغي أن يختلف فيه اثنان، وليس من موضوع النزاع والتفصيل، فالأولى ترك الكلام على ظاهره، فإنها طرائق وإجماعات متناقضة كما مر من كلام صلاح الدين العلائي وكلام المقترح.

{قولان في وجوب المعرفة}

قوله: «وفي وجوب المعرفة...»¹ الخ، حكى قولين، أحدهما أنها «واجبة على الأعيان بالدليل الإجمالي وعلى الكفاية بالتفصيلي»، وهو الذي حكاه الآمدي عن الإمام.

والقول الثاني، أنها واجبة «على الأعيان بالتفصيلي»، غير أنها ليست نفس الإيمان ولا تابعا لها حتى يكفر بعدمها، وإنما هي فرض يعصى بتركها، وهذا القول هو الذي حكاه الآمدي عن غير الإمام، فأشار إلى القول الأول بقوله: «وفي وجوب المعرفة على الأعيان بالدليل الإجمالي»² وطوى القول الثاني.

قوله: «نقل الآمدي عن الإمام وغيره»³ تقدم أن نقله عن الإمام هو الأول، ونقله عن غيره هو المطوي حالة كون الغير قائلا «من كان»⁴ اعتقاده دون دليل / الخ... فبين أن غير الإمام ممن قال بالقول الثاني؛ وهو وجوبها على الأعيان بالتفصيلي لا يجعلون المعرفة موقوفا عليها الإيمان، بل هي واجبة غير شرط كالواجبات الفرعية، فمن⁵ صح اعتقاده ولو بالتقليد عندهم، ولم يكن عارفا فهو مؤمن عاص، والحكم بالعصيان هو الدال على أن القول الثاني المطوي هو وجوبها على الأعيان، لا عدم الوجوب أصلا، وإلا فلا عصيان.

50

¹ - العمدة : 13.

² - نفسه : 13.

³ - نفسه : 13.

⁴ - وردت في نسخة "أ": وكان.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ب": فلو.

قلت: قوله في القول الأول: "تَجِبُ الْمَعْرِفَةُ عَلَى الْأَعْيَانِ بِالذَّلِيلِ الْجُمْلِيِّ" غير شرط، بل لو حصلت¹ بالتفصيلي فذاك، فالواجب هو برهان إما إجمالي أو تفصيلي، لا خصوص الإجمالي كما في العبارة، لكن هو أقل ما يجب.

قوله: "وَوَظَاهِرُ قَوْلِ ابْنِ رُشْدٍ²..."³ الخ، ليس من كلام الفهري.

تنبيه: {محصل الأقوال في الدليل التفصيلي ثلاثة}

محصل هذه الأنتقال أن الدليل التفصيلي فيه ثلاثة أقوال: أحدها أنه واجب على الأعيان، ثانيها أنه على الكفاية وهو المعروف، ثالثها أنه مندوب، وأنه لا قائل بتوقف الإيمان عليه، غير ما مر من حكاية صلاح الدين عن الأستاذ، وإنما ذلك في الدليل الإجمالي على ما مر من تقرير الأقوال.

{في تفسير الإيمان}

قوله: "لَا الْمَعْرِفَةُ عَلَى الْأَصْح"⁴ هما قولان، فعلى الأول يكون الإيمان ملزوما للمعرفة، وعلى الثاني يكون مرادفا لها، ولاشك أنه متى انتفتت المعرفة انتفى⁵ الإيمان مطلقا،

¹ - وردت في نسخة "ب": حصلها.

² - محمد بن أحمد بن رشد أبو الوليد (520/450 هـ)، قاضي الجماعة بقرطبة، من أعيان المالكية. جد ابن رشد الفيلسوف، انتهت إليه رئاسة فقهاء المالكية في المغرب والأندلس، وكان المرجع في الفتوى وحل المشكلات. له: "البيان والتحصيل"، "المقدمات الممهدة لأوائل كتب المدونة" وغيرها. الديباج المذهب: 278، بغية المنتمس: 40.

³ - العمدة: 13. قال السنوسي: «وَوَظَاهِرُ قَوْلِ ابْنِ رُشْدٍ فِي نَوَازِلِهِ، إِنَّمَا هُوَ بِالذَّلِيلِ التَّفْصِيلِيِّ، مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا لَا فَرَضٌ كِفَايَةً». ومعلوم أن لكل من ابن رشد الجدد، وابن رشد الحفيد نوازل فقهية، ولعل المقصود عند السنوسي في النص الذي ساقه هي نوازل أو مسائل ابن رشد الجدد التي صدرت محققة بعناية الأستاذ محمد الحبيب التجكاني.

⁴ - العمدة: 13. وجاء في طرة ص: 35 من نسخة "ب": «قوله: لَا الْمَعْرِفَةُ عَلَى الْأَصْح استدل به المصنف على أن التقليد لا يكفي أي لا يصح أصلا، وابن رشد قال على الأصح، فمقابله صحيح إلا أن المعرفة أي بأنها الواجب أصح، فانظره فإنه هادم لاستدلال المصنف».

⁵ - وردت في نسخة "ب": بطل.

أما على الأول فلأن انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم، وأما على الثاني فلأن انتفاء أحد المترادفين يدل على انتفاء الآخر. وإنما كان الأول أصح من الثاني، لأن تفسير الإيمان به أنسب بمعناه لغة وهو التصديق، وأيضاً فمعناه الذي هو التصديق إنما يتصف به القلب لا المعرفة.

ونقل السعد عن أبي المعين النسفي¹ أنه قال: «لا يلزم من انعدام العلم انعدام التصديق، فإننا آمننا بالملائكة والكتب والرسول ولا نعرفهم بأعيانهم، والمعاندون يعرفون ولا يصدقون كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾² الآية، فدل على انفكاك التصديق عن العلم، والعلم عن التصديق، ولهذا لم يجعل الإيمان معرفة على ما ذهب إليه جهم بن صفوان³ انتهى.⁴ [وفي الإيمان مباحث جمة ليس هذا محل تحريرها]⁵.

قوله: «وَقَدْ عَلِمْتَ الْفَرْقَ بَيْنَهُمَا»⁶ يعني فيما مر من أن العلم هو الجزم المطابق عن⁷ ضرورة أو برهان، والاستدلال بالآية⁸ من الشكل الثالث، / بأن يقال العلم هو الحكم الجازم المطابق لموجب من ضرورة أو برهان، والعلم واجب فينتج الحكم الجازم المطابق الخ واجب، ودليل الصغرى ما مر من تعريف العلم، ودليل الكبرى القرآن.

51

¹ - أبو المعين ميمون بن محمد بن محمد بن المعتمد (.../508 هـ)، المكحولي النسفي، الفقيه الحنفي. من تصانيفه: "تبصرة الأدلة في علم الكلام"، "التمهيد لقواعد التوحيد"، و"بحر الكلام". هدية العارفين/6: 487.

² - البقرة: 146.

³ - جهم بن صفوان السمرقندي أبو محرز، رأس الجهمية، رماه الذهبي بالبدعة، لما زرعه من شر بين الناس. وكانت نهايته أن مات مقتولاً في أواخر عهد بني أمية. الأعلام/2: 141. أصول الدين: 333.

⁴ - نص منقول من كتاب شرح المقاصد/5: 190 - 191.

⁵ - ساقط من نسخة "أ". وللقوف على المباحث الجمة المحررة في الإيمان يراجع مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص لليوسي بتحقيقنا/1: 466 وما بعدها.

⁶ - العمدة: 14.

⁷ - وردت في نسخة "ب": هل.

⁸ - والمقصود بالآية في النص هي الواردة في قول السنوسي: «قلت يدل على مذهب الجمهور - أن التقليد لا يكفي في العقائد - قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنَّ لَأِلسَةَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [هود: 14] فأمر بالعلم بالاعتقاد، وقد علمت الفرق بينهما».

{ما حكاه ابن حجر عن بعض من ينكر إيجاب النظر والاستدلال}

واعلم أن هذا الاستدلال ناهض إن سلم أن العلم هو ما ذكر، وقد حكى ابن حجر في فتح الباري عن بعض من ينكر إيجاب النظر والاستدلال أنه قال: «قول من قال طريقة السلف أسلم¹ وطريقة الخلف أحكم ليس بمستقيم، لأنه ظن أن طريقة السلف مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه في ذلك، وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات، فجمع هذا القائل بين الجهل بطريقة السلف والدعوى في طريقة الخلف، وليس الأمر كما ظن، بل السلف في غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى، وفي غاية التعظيم له والخضوع لأمره والتسليم لمراده، وليس من سلك طريقة الخلف واثقا بأن الذي يتأوله هو المراد، ولا يمكنه القطع بصحة تأويله.

وأما قولهم في العلم، فزادوا في التعريف «عن ضرورة أو استدلال»، وتعريف العلم انتهى عند قوله عليه، فإن أبوا إلا الزيادة فليزيدوا² عن تيسير الله <تعالى>³ له ذلك، وخلق ذلك المعتقد في قلبه، وإلا فالذي زادوه هو محل النزاع فلا دلالة فيه، وبالله التوفيق⁴ انتهى، يعني أن العلم هو معرفة المعلوم على ما هو عليه.

وأما قولهم «عن ضرورة أو استدلال» فزيادة منهم لا دليل عليها ولا فيها، <بمعنى>⁵ أن ما خلق الله تعالى في القلب من الحق فهو علم، سواء نشأ عن استدلال أو ضرورة أو إلهام أو غير ذلك.

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ب": أعلم، وهو مخالف لما ورد في الأصل. قال ابن حمدون في بيان هذا المعنى في حاشيته على ميارة الصفحة: 46 وهو بصدد تفسير قوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» ما نصه: «ثم اختلفوا، فقال جمهور السلف نفوض معنى ذلك إلى الله ولا نتعرض بخصوص المراد به وهو أسلم. وذهب الخلف كالقاضي وإمام الحرمين وجماعة إلى جواز تأويل ذلك وردوه إلى ما تقتضيه أدلة العقل، بحمله على ما تقتضيه قواعد البلاغة من المخامل المجازية والكنائية، وهو أعلم أي أحوج لمزيد علم. ويقال أحكم بالكاف أي أشد إحكاما وإتقاناً في دفع الشبهة».

² - وردت في فتح الباري: فليزيدوا.

³ - سقطت من نسخة "ب".

⁴ - نص منقول من فتح الباري كتاب التوحيد باب: 13/1: 436.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

{الآيات والأحاديث التي تدم التقليد وتأمّر بالنظر والاعتبار}

قوله: «فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى بَصِيرَةٍ...»¹ الخ، ما ذكره في الآية ظاهر إن وقفنا على اسم الجلالة كما فسر به كثير من المفسرين²، ويكون قوله تعالى: ﴿عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾³ مبتدأ وخبر متضمنا قولنا: من اتبعني على بصيرة، «ومعناه كل متبع لي فهو على بصيرة»⁴ لأن «مَنْ» من صيغ العموم، وهذه تنعكس بعكس النقيض الموافق إلى قولنا: كل من ليس على بصيرة فهو غير متبع، وبالمخالف لا شيء ممن لم يكن على بصيرة بمتبع.

فإن ضمنا العكس كبرى إلى قضية مسلمة وهي قولنا: كل مقلد فهو ليس على بصيرة، أنتج مع الأول هكذا: كل مقلد فهو ليس على بصيرة، وكل من ليس / على بصيرة فليس بمتبع، كل مقلد ليس بمتبع، ومع الثاني هكذا: كل مقلد فهو ليس على بصيرة، ولا شيء ممن ليس على بصيرة بمتبع، لا شيء من المقلد بمتبع، ولو ذكر المخالف كان أولى لكونه المتفق على صحته كما تقرر في المنطق.

قوله: «أَمْرٌ عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ...»⁵ الخ، من تمام الحديث⁶ فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾⁷ وهو يبعد هذا التأويل.

¹ - العمدة: 14. قال السنوسي: «وقوله: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: 108] والبصيرة: معرفة لاحق بدليله، فمن لم يكن على بصيرة في عقيدته لم يكن متبعا للنبي ﷺ عملا بمقتضى النقيض الموافق، فلا يكون مؤمنا».

² - راجع في ذلك على سبيل المثال: محاسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي علامة الشام، بتحقيق فؤاد عبد الباقي/4: 408. وروح المعاني للعلامة الألوسي البغدادي/13: 67.

³ - يوسف: 108.

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

⁵ - العمدة: 14.

⁶ - جزء من حديث النبي ﷺ الذي جاء فيه (إن الله أمر عباده المؤمنين بما أمر به عباده المرسلين)، والحديث أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب، وأحمد في المسند/2: 320، والبيهقي في السنن الكبرى/3: 346، والدارمي في السنن/2: 300.

⁷ - المؤمنون: 51.

قوله: «وَكُلُّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ»¹ هو مبتدأ خبر.

قوله: «ذَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ»² وهو لفظ ابن التلمساني.

قوله: «الْمُتَأَنِّي» أي المتراخي.

{أقوال أعيان الصحابة رضوان الله عليهم في النهي عن التقليد والتحذير منه}

قوله: «تَذَمُّ التَّقْلِيدِ...»³ الخ، قال تقي الدين المقترح: «وقد كان جماعة من أعيان

الصحابة رضوان الله عليهم ينهون عن التقليد ويحذرون منه». قال ابن مسعود: «لا تكن إِمعة⁴ إن

كفر الناس كفرت، وإن آمن الناس آمنت، ألا لا يُوطِنَنَّ أحدكم قلبه على ذلك»، وقال معاذ بن

جبل: «إنكم بين جدال منافق وزلة عالم»، ثم قال في العالم: «أما العالم»⁵ فإن اهتدى فلا

تقلدوه دينكم، وإن افتتن فلا تياسوا منه، فإن المؤمن يفتتن ثم يتوب»⁶.

¹ - العمدة: 14. قال السنوسي: «وكل آية في القرآن دامة للتقليد وأمرة بالنظر والاعتبار دليل على ذلك».

² - نفسه: 14.

³ - نفسه: 14.

⁴ - الإمعة هو التابع للغير ليس له رأي.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - قال الإمام الشوكاني في هذا المعنى في قطر الولي على حديث الولي: 145 ما نصه: «قوله للمقلد: فما بالك

عمدت إلى واحد منهم، فقلدته دينك في جميع ما جاء به من الصواب والخطأ؟ إن قلت: لا أدري، فنقول: لا

درت، نحن نعرفك بالحقبة، أنت ولدت في قطر قد قلد فيه أهله عالما من علماء الإسلام، فدنت بما دانوا

وقلت بما قالوا، فأنت من الذين يقولون عند سؤال الملكين: سمعت الناس يقولون شيئا فقلته، فيقال لك: لا

درت ولا تليت، وكان الأحسن بك إن كنت ذا عقل وفهم، وقد أخذت بأقوال الإمام الذي قلدته أن تضم

إلى ذلك قوله: «إنه لا يحل لأحد أن يقلده»، فما بالك تركت هذا من أقواله؟! ثم إذا قيل لك في عرصات

القيامة: أي دليل لك على تخصيص هذا العالم بالعمل بجميع ما قاله وتؤثره على قول غيره، بل على الكتاب

والسنة، هل بعثته نبيا لعبادي بعد محمد بن عبد الله رسولي؟ أم أمرت عبادي بطاعته كما أمرت عبادي باتباع

رسولي؟ فانظر ما أنت قائل. فإن هذا سؤال لا بد أن تسأل عنه، فإن الله سبحانه إنما بعث إلى عباده رسولا

واحدا، وأنزل إليهم كتابا واحدا، وجميع الأمة أولها وآخرها، سابقها ولحقها، متعبدون بما شرعه لهم الله

سبحانه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، ومن جملة من هو متعبد بهذه الشريعة رسول الله ﷺ، فكيف يامامك

الذي هو واحد من العالم، وفرد من أفراد البشر؟! سبحانك هذا بهتان عظيم».

وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في مخاطبته لِكُمَيْلِ بن زياد النخعي¹: «الناس ثلاثة: عالم ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعا أتباع كل ناعق يميلون مع كل ربح، لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا منه إلى ركن وثيق»² فذم التقليد³.

ثم قال في آخر هذه الوصية: «إن هاهنا لعلماء [جما]⁴ لو أصبت له حملة، بل⁵ قد أصبت له لقنا⁶ غير مأمون يستعمل آلة الدين للدنيا، ويستظهر بنعم⁷ الله على عباده وبحججه على أوليائه، أو منقادا لأهل الحق لا بصيرة له في أحنائه، ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة، ألا لا ذا ولا ذاك»⁸، فقد ذم من انقاد إلى الحق بغير بصيرة.

ولم تزل هذه الأقاويل⁹ شائعة بين أصحاب رسول الله ﷺ من غير نكير، ويعلم أنه لو قال أحد في زمانهم عن شخص أنه غير عارف بالله تعالى لحكموا أنه نسبه إلى الكفر وبرأه من الدين.

{عبارة الباقلائي بعدم صحة الأمر بالتقليد أجود من عبارة الفهري}

قوله: «التقليد في علم التوحيد مُحال...»¹⁰ الخ، هذه عبارة الفهري وهي على تقدير: أي الأمر¹ بالتقليد يدل عليه ما بعده، وعبارة تقي الدين عن القاضي «لا يصح الأمر

¹ - كميل بن زياد (82/12 هـ)، تابعي ثقة من أصحاب علي بن أبي طالب، كان شريفا مطاعا في قومه. شهد

"صفين" مع علي وسكن الكوفة وروى الحديث. قتله الحجاج صبرا. انظر ترجمته ومصادرها في الأعلام/6: 93

² - قارن بما ورد في نهج البلاغة/3: 171-172.

³ - وردت في نسخة "ج": المقلدين.

⁴ - سقطت من جميع النسخ والزيادة من نهج البلاغة.

⁵ - وردت في نهج البلاغة: بلى أصبت لقنا.

⁶ - اللقن: يفتح فكسر: السريع الفهم، إلا أن العلم لا يطع أخلاقه على الفضائل، فهو يستعمل وسائل الدين لجلب الدنيا، ويستعين بنعم الله على إيذاء عباده.

⁷ - وردت في النسخ الخطية: بحجج.

⁸ - قارن بنهج البلاغة/3: 172 وفي نقله بعض التصرف اليسير.

⁹ - وردت في نسخة "أ": الأقوال.

¹⁰ - العمدة: 14.

بالتقليد» وهذه العبارة أجود من الأولى لتصريحها بالمقصود، ولأن التعبير بعدم الصحة أظهر من الاستحالة كما لا يخفى.

{بحث اليوسي مع السنوسي في قوله: المقلد لا يعلم كون من قلده محققا إلا بعد النظر القويم} / قوله: "لا يعلم كونه محققا..."² الخ، فيه بحث، إذ النظر الموقوف عليه معرفة كونه محققا غير النظر الذي نحن فيه، ألا ترى أنه لو قلد القرآن أو الحديث المأثور عن الرسول ﷺ لعرف حقيتهما³، بما تقرر من حجية القرآن لتواتره⁴، والحديث لتواتره أيضا، أو لوجوب العمل به فيما يقبل فيه الآحاد، والإجماع للأحاديث الواردة فيه، قبل أن ينظر في العقائد أصلا، فإذا علم أن هذه الثلاثة حق وأخبرته أن من أحكام الألوهية كذا، ومن أحكام الرسالة كذا اعتقده، كما قال الجزائري⁵ رحمه الله تعالى:

وَقِيلَ إِنَّ قُلْدَ الْقُرْآنِ صَحَّ لَهُ ❖ مُقَلِّدُ الْحَقِّ ذُو حَقٍّ بِلَا هَزْلِ

لا يقال ثبوت هذه فرع ثبوت الألوهية والرسالة، لأننا نقول المعجزات دالة على ثبوت الرسالة وصدق الرسول فيما أخبر به، وقد كان أصحاب النبي ﷺ يطلبون منه الآيات أولاً، فلما تبين صدقه وأنه رسول الله حقا أذعن الكل لأمره وسلم لقوله، وتلقى بالقبول ما يرد من قبله من غير أن يتوقفوا على دليل في كل شيء يخبر به وكل حكم يأتي به بعد ذلك.

¹ - جاء في طرة الصفحة: 36 من نسخة "ب": «قلت: وبعد هذا التقدير لا بد من تقدير لفظ آخر، إذ الأمر أيضا ليس محالا، بل امتثاله هو الخال، أي امتثال الأمر بالتقليد محال».

² - العمدة: 14.

³ - ورد في نسخة "ب": حقيتهما.

⁴ - التواتر طريق من طرق اليقين ومنه الخبر المتواتر وهو الخبر الثابت على ألسنة قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب. التعريفات: 70.

⁵ - علي بن محمد الحلبي الجزائري أبو الحسن، فقيه الجزائر وعلامتها ومفتيها، من معاصري الإمام محمد بن العباس التلمساني المتوفى سنة 871 هـ. نقل كثيرا من فتاويه في المازونية والمعيار في الأجزاء: 1/ 183، 185، 189. 2/ 288، 293 وغيرها من الأجزاء. نيل الابتهاج: 208.

{زمان اليوسي وإن كثر فيه الجهل فليس عند علمائه ما عليه أهل السنة والجماعة من الاعتقاد}

وأما اليوم، فقد تواترت الشريعة، وظهرت الرسالة ظهوراً لا خفاء معه للخاص والعام، حتى كادت نبوة محمد ﷺ تكون في فطر هذه الأمة المشرفة، كما كان وجود الباري تعالى في الفطر لاسيما زماننا هذا، فإنه وإن كثر فيه الجهل ليس عند علمائه والحمد لله إلا الحق الذي عليه أهل السنة والجماعة¹، لخمود نار الاعتزال وأنحسام شوكته، فالأهم للعالم اليوم أن يشتغل بتعليم العامة عقائدهم، فإن من صمم منهم على الحق لا يخشى بدعياً يُزلزلهُ ولا ذا شبهة يُعكّرُ عليه، ولا يخفى أن من استطاع أن يتعلم من الأدلة ولو إجمالية، ما بقي به نفسه بحول الله تعالى مما عسى أن يخطر بباله من وساوس الشيطان فذلك خير، على أن العامة بعداء غالباً عن الشبه.

{زمان الباقلاني وغيره من الأئمة تميز بطفوح البدع في أصول الدين فحق لهم ما ذكروه}

وأما القاضي ومن كان في أعصاره من الأئمة رضي الله عنهم، فقد كانوا في زمن طفوح البدع في أصول الدين وتشعب الأهواء، وافتراق الأمة على تلك الفرق فحق لهم ما ذكروه.

نعم، يبقى في نفس المُشرِّب للنزاع أن يقول: إن الكتاب والسنة فيهما ظواهر من اعتقدها فسق أو كفر، فلا يمكن تقليدهما / إلا بعد تمييز ما يعتقد ظاهره مما لا يعتقد، ولا يحصل ذلك إلا بالنظر، لكن أئمة السنة رضوان الله عليهم جردوا العقائد كلها وحرروها² لمن يريد حفظها، مع العلم بأنهم إنما أخذوها من الكتاب والسنة، لكن لم يكَلُوا³ عامة الناس إلى التلقّي من الكتاب والسنة جزاهم الله خيراً.

54

¹ - الذين يلتزمون بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ وما أجمعت عليه الأمة.

² - من أمثال الأشعري في كتبه وبخاصة كتاب الإبانة في أصول الديانة، وكتاب أصول الدين لأبي منصور عبد القاهر البغدادي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للحافظ اللالكائي، شرح العقيدة الطحاوية للعلامة ابن أبي العز الحنفي، وغير هؤلاء مما يضيق نطاق حصرهم.

³ - وردت في نسخة "ج": يوكلوا.

وبالجملة، فموجب النظر له مجال في النزاع وِصُولُهُ في البحث لا تندفع نظرا إلى التحقيق أولا، لكن الأمر إن شاء الله تعالى أسهل من ذلك <ودين الله يسر>¹.

{النطق بكلمتي الشهادة مظنة العلم}

قوله: "على المظان..."² الخ، المظان جمع مَظَنَّة، ومَظَنَّةُ الشيء ما يظن أن يوجد فيه ذلك الشيء، يريد أن النطق بكلمتي الشهادة مظنة للعلم، لأن الأصل في الكلام الجاري على اللسان طباقه للاعتقاد، والشهادة بالشيء تُنبئُ عن العلم به، لاسيما وهم عرب يفهمون معاني الألفاظ العربية³ فهما وافيا لتدبرهم بمعرفة مدلولاتها، فيحكم على المُتَشَهِّد بما يحكم به على العالم، والأحكام تدار على المظان مطلقا في أصول الدين وفروعه.

فكما لا تفتش مُعَيَّبات أعمال الجوارح في الأعمال الفرعية، كذلك لا تفتش سرائر الاعتقادات، فكما قال للمعترف بالزنا: (لَمَلَّكَ قَبِلْتَ لَمَلَّكَ لَمَسْتَ)⁴، كذلك قال لأسامة⁵ (هَلَّا شَقَّقْتَ عَن قَلْبِهِ)⁶ إنكارا عليه، وقال للقائل: (إِنِّي لِأَرَاهُ مُؤْمِنًا أَوْ مُسْلِمًا)⁷.

¹ - ساقط من نسخة "ج".

² - العمدة: 15.

³ - وردت في نسخة "ج": الغريبة.

⁴ - أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت. وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب: رجم ماعز بن مالك. وأخرجه أحمد في مسند بني هاشم.

⁵ - هو أسامة بن زيد بن حارثة (.../54 هـ) صحابي جليل من موالي النبي ﷺ، عرف بلقب "حب رسول الله"، دخل مع النبي إلى الكعبة يوم الفتح لكسر أصنام المشركين، قاتل في أحد، وعينه الرسول على رأس الجيش لغزو الروم. أسد الغابة/1: 79-81.

⁶ - جزء من حديث طويل أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله. وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: الكف عن من قال لا إله إلا الله.

⁷ - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل. ومسلم في كتاب الإيمان، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه.

{ما في الاعتقاد لا يتعرض له بنفي ولا بإثبات وأن من قال لا إله إلا الله عصم دمه وماله وإلا بحق}

ففي الكلامين الإشارة إلى أن ما في الاعتقاد لا يتعرض له بنفي ولا إثبات، وأن من قال لا إله إلا الله عصم دمه وماله إلا بحق وحسابه على الله، وبهذا يسقط ما يقال من أنه إذا كان لا يكفي إلا العلم فكيف أقرهم على الكفر، وذلك لأنه إنما يلزم أنه أقرهم على ذلك لو ظهر منهم، أما الباطن فلا يجب على الرسول ولا غيره تغييره، وأيضا الكثير من الناس لا يقدر أن يفصح عما في قلبه من العلم بالعبرة، فلو كان يتعرض للاعتقادات لزم تكليف ما لا يطاق أو سفك دماء الموقنين¹، فكان لطف الله تعالى بعباده ما بعث به رسوله من الحكم بالظواهر وترك الخفيات إليه تعالى.

فإن قيل: إن النبي ﷺ مطلع على سرائر أتباعه فيعلم الموقن من غيره فكيف أقرهم؟

قلنا²: كذلك هو مطلع على سرائر الجوارح الظاهرة، فإن أولياء الله المتبعين للنبي ﷺ كانوا يرتقبون أصحابهم غيبة وحضورا، حتى كان الشيخ عبد القادر الجيلاني³ يحكى / عنه أنه كثيرا ما يقول على كرسية: «إني لأراكم كالزجاجات» فكيف بالمعلم الأكبر صلوات الله وسلامه عليه؟! وبالوجه الذي لم يفتش ولم يفصح الجوارح الظاهرات كذلك الاعتقادات، وقد اطلع على الكفر الصراح في المنافقين وتركهم [على]⁴ هذا، مع أن الخطب عليهم سهل إذ ذاك، لأن ما سوى ما تتوقف المعجزة عليه يتلقونه من النبي ﷺ، وليسوا فيه مقلدين اتفاقا.

55

¹ - وردت في نسخة "ج": المؤمنين.

² - وردت في نسخة "أ": قلت.

³ - هو أبو صالح عبد القادر بن موسى بن عبد الله الشيخ الجليل، ينسب لآل البيت (561/470هـ)، أفرده

الناس بالتأليف في مناقبه ﷺ مما به تأديب ونفع للسامع. من كتبه: الغنية لطالبي طريق الحق.

⁴ - سقطت من نسخة "أ".

{وجود الباري تعالى كان العرب يعرفونه قبل أن يسلموا أكمل معرفة}
وأما وجود الباري تعالى، فكان العرب يعرفونه قبل أن يسلموا أكمل معرفة، وإنما يعبدون الأصنام لتقريبهم إلى الله تعالى، وقد قال النبي ﷺ لأبي سفيان قبل إسلامه: (أَلَمْ يَأْنْ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لَإِلهَ إِلاَّ الله؟)¹ فقال أبو سفيان: «لو كان إله غيره لكان قد أغنى شيئاً»، ثم قال له في الرسالة: فقال: «إن في قلبي منها شيئاً».

نعم، بقي أن يقال إذا كان <وجوب>² النظر واجبا فلا بد أن يأمرهم به، والجواب أنه ﷺ كان يتلو عليهم القرآن، وما فيه من الآيات الكثيرة الآمرة³ بالعلم وبالنظر وبالاعتبار، مع أن أوامره ﷺ بذلك وإشاراته الواردة في الأحاديث أكثر من أن تحصى، وستأتي جملة من ذلك إن شاء الله تعالى.

{مذهب الغزالي صحة اعتقاد العوام وما تأول به السنوسي كلامه بعيد في نظر اليوسفي}
قوله: «وَعَلَى هَذَا قَالَ الْغَزَالِيُّ...»⁴ الخ، ما تأول به كلام الغزالي مناسب لما مر الآن، من إمضاء السنة على إجراء الأحكام على <المظان>⁵ الظواهر، وترك السرائر إلى الله تعالى، لكن تقدم من كلام الغزالي الإنكار على هذه الطائفة القائلة بعدم الاكتفاء بالتقليد، وقوله «أنهم ضيقوا رحمة الله الواسعة».

وبه تبين أن مذهبه صحة اعتقاد العوام فيتركون على ما هم عليه، وأن ما تأول به المصنف كلامه بعيد، وأبعد منه ما تأول به في شرح الوسطى، من أن تعليمهم الأدلة ليس تحريكا لعقائدهم بل تثبيتها لها⁶، وأن قول الغزالي «لا تحركوا عقائد العوام» يكون أمرا بالنظر.

¹ - راجع قصة إسلام أبي سفيان في غزوة فتح مكة من كتب السيرة النبوية، مثل الرحيق المختوم: 449 وما بعدها، وفقه السيرة: 370.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسخة "أ": الأمرات.

⁴ - العمدة: 15.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - قارن بالعقيدة الوسطى وشرحها: 64.

⁷ - وردت في نسخة "أ": فإن.

{الأوجه التي احتج بها بعض المتكلمين ممن يميلون إلى صحة القول بالتقليد}

{قول ابن فورك}

قوله: "ابن فورك¹" هو بضم الفاء وفتح الراء، وهو من أصحاب الأشعري.

قوله: "لبقيت خالية"³ أي في حكم الخالية لندور من دخلها، أو يبقى معظمها خاليا.

{ما حكى عن بعض السلف أنه قال: عليكم بدين العجائز}

قوله: "حكى عن بعض السلف..."⁴ ذكر في المواقف: «أن هذا الكلام المحكي

استدل به من ينكر النظر على أنه حديث، فأجاب بأنه «إن سلم⁵ فالمراد به التفويض إلى الله والالتقياد إليه، ثم إنه خبر آحاد لا يعارض القواطع»⁶ انتهى. وهو خلاف ما تأول به المصنف.

/ وقال السيد⁷ في شرح المواقف على قوله "إن سلم": «أي ولا نسلم صحته إذ لم يوجد في

الكتب الصحاح، بل قيل إنه من كلام سفيان الثوري⁸، فقد حكى أن عمرو بن عبيد المعتزلي⁹ لما

56

1- محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر (.../406 هـ) شيخ المتكلمين، الفقيه الأصولي، المتكلم الأديب النحوي الواعظ، أقام بالعراق مدة يدرس العلم. من كتبه: "مشكل الحديث وغيره" وكان شديد الرد على ابن كرام. سَمَّ في الطريق وهو عائد إلى نيسابور فمات رحمه الله. سير الأعلام /17: 214. الأعلام/6: 82.

2- العمدة: 15. وتقام كلام ابن فورك الذي ساقه السنوسي: «لو لم يدخل الجنة التي عرضها السماوات والأرض إلا من يعرف الجوهر والعرض لبقيت خالية».

3- نفسه: 15.

4- نفسه: 15. وسياق الفقرة من النص المثبت عند السنوسي في شرح كبراه هو: «...أنه حكى عن بعض السلف أنه قال: عليكم بدين العجائز».

5- المثبت في المواقف: إن صح.

6- قارن بما ورد في المواقف في علم الكلام: 30-31.

7- علي بن محمد بن علي أبو الحسن المعروف بالسيد الشريف (816/740هـ)، الفقيه الحنفي والمتكلم الأشعري، له عدة شروح على أهم الكتب، منها "شرح المواقف" لعصدي الدين الإيجي. و"رسالة في آداب البحث وتحقيق الكليات". البدر الطالع/1: 488. الفتح المبين/2: 20.

8- سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي (161/97هـ)، أحد الأئمة المجتهدين في الفقه ومن كبار المحدثين البصريين. له: "الجامع الكبير" و"الفرائض". تذكرة الحفاظ/1: 203. تهذيب الأسماء/1: 222.

9- عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصري (ت: 144 هـ)، شيخ المعتزلة في عصره ومفتيها، وأحد الزهاد المشهورين. كان جده من سبي فارس وأبوه ناسجا ثم شرطيا للحجاج في البصرة، واشتهر عمرو بعلمه وزهده.

من كتبه: "الرد على القدرية"، و"التفسير". ميزان الاعتدال/2: 294. تهذيب سير الأعلام/1: 215.

جعل المنزلة بين المنزلتين قالت له عجوز: قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾¹ ولم يثبت منزلة ثالثة فبطل قولهم، فسمعها سفيان فقال: «عليكم بدين العجائز» انتهى.

قلت: وإن صحت هذه الحكاية تأيد بها كلام المصنف. واعلم أن لفظ "حكي" وكذا "نقل" يحتمل البناء للمفعول أو للفاعل وهو ذلك البعض.

{في ضبط كلمة الكتاب وما حمله عليها السنوسي والجوهري}

قوله: «الصَّبِيُّ الَّذِي فِي الْكُتَّابِ»² هو بضم الكاف والمثناة الفوقية³ المشددة، قال الجوهري: «الْكُتَّابُ وَالْمَكْتُبُ وَاحِدٌ وَالْجَمْعُ كِتَابِيَّةٌ»⁴، وقال في القاموس: «الْكُتَّابُ كِرْمَانٌ، الْكَاتِبُونَ وَالْمَكْتُبُ كَمَقْعَدٍ مَوْضِعُ التَّعْلِيمِ»⁵، وقول الجوهري: «الْكُتَّابُ وَالْمَكْتُبُ وَاحِدٌ غَلَطٌ»⁶ انتهى.

والمصنف ظاهر العبارة التي ذكرها، أن الكتاب هو محل التعليم الذي غلط فيه الجوهري، وكان أمثال هذه العبارات غرته، على أنه يصح أن يقال إن⁷ الصبي في الكتاب أي في جماعة الكاتبين، ويصح أن يكون في عرفهم نقل إلى محل التعليم فلا غلط، وعلى ما ذكره الجوهري قال بعض الشعراء:

عَجَبًا لِدَهْرٍ قَدْ أَتَى بَغْرَائِبِ	❖	وَمَحَا فُنُونَ الْعِلْمِ وَالْآذَابِ
وَأَتَى بِكُتَّابٍ لَوْ أَنْبَسَتْ يَدِي	❖	فِيهِمْ رَدَدْتَهُمْ إِلَى الْكُتَّابِ

¹ - النغابن: 2.

² - العمدة: 16. وهو جواب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لرجل سأله عن أهل الأهواء كما ساقه السنوسي، وقامه: «عليك بدين الصبي الذي في الكتاب، ودين الأعراب، ودع ما سواهما».

³ - وردت في نسخة "ب": الفوقانية.

⁴ - قارن بما ورد في مختار الصحاح: 562.

⁵ - قارن بما ورد في القاموس المحيط/1: 121.

⁶ - انظر مختار الصحاح للشيخ محمد بن أبي بكر الرازي: 562.

⁷ - وردت في نسخة "ب": إلى.

[لَا يُحْسِنُونَ مِنَ الْحِسَابِ دَقِيقَةً ❖ سُبْحَانَ رَازِقِهِمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ]¹

قوله: "عَلَى كُلِّ مَوْفُقٍ"² هو متعلق بـ"يخفى".

قوله: "أَمَّا الثَّالِثُ..."³ الخ، كأنه قدمه لخفة أمره قصدا للتفرغ إلى ما هو أشد.

{معنى المصادرة على المطلوب}

قوله: "مِنَ الْمُصَادِرَةِ..."⁴ الخ، هي عندهم أخذ الدعوى جزءا من الدليل، كأن يقول

هذا القائل مثلا: بعض المقلدين أقوى إيمانا من بعض الناظرين، والأقوى إيمانا أفضل، فبعض المقلدين أفضل، فأحدى مقدمتيه وهي الصغرى هي دعواه، لأن قوة الإيمان فرع ثبوت الإيمان المتنازع فيه.

وهذا على ما في أكثر النسخ، من أن "الجمهور يرون ألا إيمان للمقلد أصلا"، وأما ما في

بعض النسخ من أن "الجمهور يرون وجوب المعرفة وعدم الاقتصار على التقليد"، وبعضهم يرى الإيمان للمقلد، فهو مع مخالفته لما مر في النقل، لا تقوم فيه المصادرة إلا من آخر الكلام وهو قول البعض.

{لا محل لإنكار السنوسي على القائل بالقول الثالث، ويبعد أن يطلق هذا القائل المقلدين على الأصفياء العارفين}

قوله: "فَمِمَّا / لَا يَدْخُلُ تَحْتَ فَهْمِ عَاقِلٍ..."⁵ الخ، لا خفاء أنه لا يستنكر توارد

الشبه، بل طريان الشكوك والعيان بالله تعالى على بعض الناظرين، حتى يكون اعتقاده يموج

¹ - البيت الثالث ساقط من النسخ الخطية كلها.

² - العمدة: 16.

³ - نفسه: 16. ويعني به الوجه الثالث في صحة القول بالتقليد في رأي من يميل إليه من المتكلمين، وتماهه: «وأما الثالث وهو رجحان إيمان بعض المقلدين على إيمان من نظر فهو من المصادرة على المطلوب، لأن جمهور الأئمة يرون وجوب النظر وتحريم الاقتصار على التقليد، وبعضهم يرى أن لا إيمان للمقلد أصلا، فكيف يدعي رجحانه؟!».

⁴ - العمدة: 16.

⁵ - نفسه: 16. قال السنوسي في هذه الفقرة على وجه التمام: «وأبضا فمما لا يدخل تحت فهم عاقل أن الجزم المستند إلى مجرد التقليد، ومن لازمه قبول احتمال النقيض يكون مساويا للجزم الذي أنتجته البراهين، بحيث لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه».

ويضطرب في أنحاء، وهو الذي قال فيه الغزالي: «كالخيط المعلق في الهواء تفيئته¹ الرياح»، ولا يستنكر أن يكون بعض المقلدين بل جلهم يصمم على ما اعتقد حتى يكون كالطود الشامخ، غير أنه هل يسمى إيماناً أم لا؟

وكلام المصنف يكون فيمن أظفره الله تعالى بالبراهين أو المشاهدة، ونور بصيرته وأيده بروح منه، وهذا الذي لا يدخل تحت فهم عاقل أن يكون التقليد أقوى منه، وليس هو مراد هذا القائل، فلا محل لإنكار المصنف، ويبعد أن يطلق هذا القائل المقلدين على الأصفياء العارفين على ما تأول المصنف.

قوله: «وَمِنْ لَازِمِهِ قَبُولُ احْتِمَالِ النَّقِيضِ»² أي سواء كان مطابقاً أو غير مطابق، أما المطابق فيحتمل النقيض بالتشكيك، وأما غيره فبالتشكيك أيضاً أو بالاطلاع على ما في الواقع.

قوله: «يُوجِبُهُ مِنَ الْوُجُوهِ...»³ الخ، أي لا في الذهن ولا في الخارج ولا باعتبار التشكيك لأجل الجزم والطباق والثبات، قال في شرح المقاصد: «اعترض على اعتبار الثبات في اليقين بأنه إن أريد به عسر الزوال، فربما يكون اعتقاد المقلد كذلك، وإن أريد به امتناع الزوال، فاليقين من النظريات قد يذهل الذهن عن بعض مبادئه، فيشك فيه بل ربما يحكم بخلافه.

والجواب أنه: إن أريد بالذهول مجرد عدم الحضور بالفعل عند العقل، فإمكان طريان الشك حينئذ ممنوع، وإن أريد الزوال بحيث يفتقر إلى تحصيل واكتساب فلا يقين حينئذ بالحكم النظري، ونحن إنما نحكم بامتناع الشك في اليقين ما دام يقيناً»⁴.

¹ - من فعل أفاء يفيء فينا، رجع ومنه الآية الكريمة «حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ» أي ترجع. وفاءت الرياح العصون أي حركتها. وسمي الظل فينا لرجوعه من جانب إلى جانب.

² - العمدة: 16.

³ - نفسه: 16.

⁴ - نص منقول بأمانة من شرح المقاصد/2: 213-214.

{وقوع النزاع بين المتكلمين في جواز انقلاب العلم البديهي إلى كسبي أم لا؟}

قوله: "أَنْ يَجْعَلَ الْعُلُومَ النَّظْرِيَّةَ لِمَنْ شَاءَ ضَرُورِيَّةً..."¹ الخ، قد وقع النزاع

بين الأئمة في أنه هل يجوز انقلاب العلم البديهي كسبياً؟ وبالعكس، فحكي في شرح المقاصد عن الإمام عدم الجواز فيهما لأن ما بالذات لا يزول.

وحكى عن الآمدي أن انقلاب النظري ضرورياً جائز اتفاقاً، بأن يخلق الله في العبد علماً

ضرورياً² متعلقاً بما يتعلق به علمه النظري.

قال:- والمعتزلة عولوا في الجواز على تجانس العلوم، ومنعوا الوقوع فيما يكون مكلفاً

به، كالعلم بالله تعالى وصفاته لئلا يلزم التكليف بغير المقدور، وأنه قبيح يمتنع وقوعه من الله تعالى.

ثم قال:- وأما انقلاب الضروري نظرياً، فجوزه القاضي وبعض المتكلمين، لأن / العلوم

متجانسة أي متماثلة، وما جاز على أحد المثليين جائز على الآخر (...)، والجمهور على أن الضروري لا يجوز أن ينقلب نظرياً، وإلا جاز خلو نفس المخلوق عنه مع التوجه والالتفات³، انظر تمام مباحثها⁴ فيه.

{بيان مراد السنوسي من أن العلم لا يحصل عادة إلا بسبب وكذا وتعب}

قوله: "تَحْصِيلُ الْعُلُومِ مِنْ طَرُقِهَا الْمَأْلُوفَةِ"⁵ إلى قوله: "سَافِرُ كَلِيمِ اللَّهِ

مُوسَى"¹ هذا كله يبين² به أن العلم لا يحصل عادة إلا بسبب وكذا وتعب من الطرق المألوفة،

¹ - العمدة: 16. قال السنوسي في شرح كبراه: «ويجوز في قدرة الله تعالى أن يجعل العلوم النظرية لمن شاء ضرورة، بحيث لا يفتقر في تحصيلها إلى نظر، إلا أن تجوز مثل هذا الحارق الذي لم يعط إلا للنادر من الأولياء لا يسقط وجوب النظر في حق من لم يحصل له هذا المقام».

² - العلم الضروري: هو ما يحصل من غير فكر وكسب، والعلم الاكتسابي الذي يحصل بالنظر والبحث، وهو عقل وعمل، فالعقلي: هو ما يحصل بالنظر والتأمل، ويسمى بالنظري، والعملية: هو ما يحصل بالعمل والتجربة.

³ - قارن بشرح المقاصد/2: 321-322.

⁴ - وردت في نسخة "أ": مباحث.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": من طريقها المألوف.

وقد يقال: من جملة الطرق التعلم، فإذا تعلم عقائده واعتقدتها تقليدا للعلماء دخل فيما قال المؤلف: أنه أخذها من طريق مألوف، قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾³ فيكون كلام المصنف كله منصوبا⁴ في غير محل لا ينهض حجة على منع التقليد.

والجواب أن مراد المصنف: بيان أن العلم لا يكون عادة من طريق العارفين من الأولياء الذين لم ينظروا، فلا يجعل المقلد حالتهم حجة لنفسه، فإذا زحزحه المصنف عن تلك الطريقة بقي معه النزاع في شيء آخر فافهم.

قوله: "وَلَوْ بِالصِّينِ"⁵ لو هنا استعملت للشرط⁶ في الاستقبال، وهو مع قلته ثابت، وقد جوز المبرد⁷ استعمالها في الاستقبال كان⁸.

قوله: "خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ"⁹ أي بجد واجتهاد، وقيل بعمل بما فيه، وقيل بقوة أعطيتها وقويتكها على حفظها والعمل بما فيها.

قوله: "فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ"¹⁰ أي بجد، وقيل بصحة عزيمة.

¹ = العمدة: 16-17.

² - وردت في نسخة "أ": بين.

³ - النحل: 43.

⁴ - وردت في نسخة "ج": منطويا.

⁵ - العمدة: 16. وهو جزء من حديث تمامه (اطلبوا العلم ولو بالصين)، وقد أخرجه الذهبي في الميزان: 421، والعراقي في المغني/1: 9، والخطيب في تاريخ بغداد/9: 364، وابن حجر في لسان الميزان/1: 2611.

⁶ - وردت في نسخة "ب": مع الشرط.

⁷ - هو أبو العباس محمد يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري (.../285هـ)، كان إماما في اللغة والنحو والأدب. من مصنفاته "الكامل" في الأدب، و"معاني القرآن"، و"الاشتقاق". شذرات الذهب/2: 190.

⁸ - كذا وردت في جميع النسخ.

⁹ - العمدة: 16. والفقرة جزء من الآية 12 من سورة مريم وهي قوله تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتِنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾.

¹⁰ - نفسه: 17. والفقرة جزء من الآية 145 من سورة الأعراف وهي قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ﴾.

قوله: "عِلْمُ كُلِّ شَيْءٍ..."¹ الخ، كأنه ناظر إلى قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَنْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾² قال المفسرون: معناه من كل شيء يحتاج إليه في دينه، وبه يتبين معنى "علم كل شيء" حتى يصح أن يتعلم بعد ذلك من الخضر³.

قوله: "إِلَّا أَنْ هَذَا لَا يَقْدَحُ فِي وَجُوبِ الْعِلْمِ..."⁴ الخ، الإشارة إما عائدة إلى ما مر من كثرة تحفظ بعض المقلدين، أو إلى عدم الربط بين العلم والعمل.

{العلم بالله كفيل برعاية ما يجب رعايته في جانبه تعالى}

قوله: "إِنَّمَا يُحْمَلُ الْعِلْمُ فِي الْحَقِيقَةِ لَوْ صَاحَبَهُ التَّوْفِيقُ..."⁵ الخ، لاشك أن العلم بالله تعالى هو الكفيل برعاية ما تجب رعايته في جانب المولى بحول الله تعالى، ومع العلم تكون خشية المولى ومهابته قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾⁶.

{قول ابن عباس في ذلك}

قال المهدوي: «قال ابن عباس: العلماء هم الذين علموا أن الله على كل شيء قدير، ومن علم ذلك علم يقين خاف العرض عليه، والوقوف بين يديه، ورجا ثوابه وخاف عقابه» انتهى.

¹ - العمدة: 17.

² - الأعراف: 145.

³ - روى البخاري في صحيحه، حديث 3402، كتاب أحاديث الأنبياء، 29، باب: حديث الخضر مع موسى عليه السلام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي هتمز من خلفه خضراء).

⁴ - العمدة: 17. قال السنوسي: «وإن أراد بالإيمان ما ينشأ عنه من أعمال البر، وأن بعض المقلدين يتحفظ من المعاصي ويلتزم من القيام بالأوامر ما لا يوجد في كثير من العلماء فمسلم، لأن الانتفاع بالعلم بيد الله تعالى، وليس بين العلم والعمل ربط عقلي، إلا أن هذا لا يقدر في وجوب العلم ولا في شرفه، وليس العلم هو الذي حمل العالم على المخالفة حتى يقدر في شرفه، ولا التقليد هو الذي حمل المقلد على الموافقة حتى يدعي شرفه، بل إنما يحمل العلم في الحقيقة لو صاحبه التوفيق على الموافقة».

⁵ - العمدة: 17.

⁶ - غافر: 28.

{قول ابن عربي الحاتمي في ذلك}

59

وقال¹ في التدبيرات الإلهية / في إصلاح المملكة الإنسانية، عند كلامه على سياسة الحروب وترتيب الجيوش عند اللقاء ما نصه: «إذا نزل بك عدو والتقى الجمعان، فقف على ساحل العلم، واضرب بعصا الهمة متن ذلك البحر العلمي، فإذا انفتح لك طريق فادخل فيه فإن عدوك سَيَقْفُوْا أثرك، فإن العلم باب الرياسة والعجب والشيطان يطمع فيه، فإذا توسط العدو بحر العلم خلقتك، فإنه ضرورة ينطبق عليه فيعرف من غير قتال ولا صراع، ولهذا قال بعض العلماء: طلبنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يردنا إلا إلى الله تعالى²، وهذا من أحسن مكر الله ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ﴾³ فإن فرعون اقتفى أثر موسى وغاب عن مكر الله فهلك⁴.

فإذا قال لك عدوك اطلب العلم لتسود به على أبناء زمانك، ويخضع لك الملوك ويفتقر إليك الخلق، فلا تقل هذا خاطر شيطاني فيتفطن لك عدوك، ولكن أسرع في طلب العلم، فإن الشيطان وعدوك يفرحان بعلمك في غير معمل، وغاب عنهم أن العلم يأبى أن يعطى إلا حقيقته.

والجهل الذي طرأ على إبليس في هذه المسألة، أنه تخيل أن بالعلم ضل فكان قوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾⁵ وأن السجود لغير الله تعالى طريق

¹ - المقصود بالقائل: محمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو بكر الحاتمي الأندلسي المعروف بمحيي الدين بن عربي (638/560 هـ). الملقب بالشيخ الأكبر، شيخ المتصوفة فيلسوف، من أئمة المتكلمين. كان ظاهري المذهب في العبارات، باطنى النظر في الاعتقاد، عالماً بالآثار والسنن، وبرع في علم التصوف. له: "الفتوحات الملكية"، "التدبيرات الإلهية في المملكة الإنسانية" وغيرها كثير. شذرات الذهب/5: 190.

² - تنسب هذه القولة للإمام الغزالي رحمه الله.

³ - تضمين للآية: 54 من سورة آل عمران والآية 30 من الأنفال.

⁴ - وإليه الإشارة في قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَيْنَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعُدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾
يونس: 90.

⁵ - سورة ص: 76.

العبودية لذلك، وهذا كله جهل محض، لا علم، وهو يتخيل¹ أنه علم فقال بالعلم ضللت، فلهذا يحرض على طلب العلم، ولا يعلم أن العلم يكشف عورته وجهله.

وهكذا -أيها السيد- جمع مطالب الخيرات، إذا حرص عليك عدوك بالمقاصد الفاسدة فلا ترجع عنها، فإن المرآئي العامل أحسن من المخلص البطل، فإن العمل إذا استمر وإن لم يكن خالصا، فلا بد من نور يحصل للقلب يرده في لحظة إلى الإخلاص فتقبل جميع أعماله السالفة، ولهذا يكثر حزن العدو وأسفه، فإنه المحرض لك على هذه الأفعال التي انقلبت في حقك حسنى فاعلم» انتهى.

قوله: «لا يَنْفَعُهُمْ شَيْئاً»² أي لا ينفعهم ذلك التشديد شيئا، وشيئا مفعول مطلق.

قوله: «مُبْطَلٌ»³ يقال أَبْطَلَ الرجل فهو مُبْطَلٌ جاء بباطل، وأحقُّ فهو مُحَقٌّ جاء بحق.

قوله: «الِاخْتِلاَسُ»⁴ أي الاستلاب⁵.

قوله: «لِغَابٍ فِي أَدْنَى مَكْرُمَةٍ»⁶ هو [جواب]⁷ قوله «لو جننا»، والمكرمة بضم الراء

فعل الكرم.

قوله: «بِمَنَاقِبِ»⁸ هو متعلق ب«الجاهل».

¹ - وردت في نسخة "أ": تخيل.

² - العمدة: 17. قال السنوسي: «... وقد شدد رهبان النصارى ومن في معناهم من الجهلة على أنفسهم في الدنيا تشديدا عظيما، ومع ذلك لا ينفعهم شيئا في الآخرة، ثم لو جننا لعد المحاسن والأعمال التي اتصف بها أكثر العلماء من أئمة المسلمين ومشايخ الأولياء الذين هم قدوة المتقين، وما هم من العلوم ثم بنها تعليما وتأليفا وجهادا لكل مبطل، حتى انقطع من كل جاهل ومبتدع التشوف إلى الاختلاس من الدين، لغاب في أدنى مكرمة لهم جميع أعمال عامة المسلمين».

³ - نفسه: 17.

⁴ - نفسه: 17.

⁵ - من سَلَب سَلْبًا وسَلَبًا الشيء: انتزعه من غيره قهرا، واستلبه ثوبه: اختلسه منه.

⁶ - العمدة: 17.

⁷ - سقطت من نسخة "أ".

⁸ - العمدة: 17.

قوله: / «فِي مِعْرَضٍ»¹ هو بكسر الميم وفتح الراء كمنبر، هو في الأصل ثوب تحلى فيه الجارية وكأنه آلة لذلك، وعبر المصنف عن عبادة العامي بالترهّب إشارة إلى شبهه بالرهبان المذكورين.

{رؤوس الفرق المبتدعة}

قوله: «مِنَ الْقَدْرِيَّةِ² وَالْمُرْجِنَةِ³ وَالْجَبْرِيَّةِ⁴ وَالرَّوَافِضِ⁵»⁶ هؤلاء رؤوس

المبتدعة.

¹ - العمدة: 17.

² - جاء في موسوعة الفرق والجماعات، الصفحة: 315 في تعريف القدرية ما نصه: «القدرية هم الذين نسبوا التقدير إلى أنفسهم لا إلى الصانع، وكانت المعتزلة قدرية، وقالوا: إن الله ليست له قدرة ولا إرادة، وأفعال العباد مخلوقة لهم وليس الله خالق لأفعالهم، وكان شيخهم الأكبر أبو الهذيل العلاف يقول بتناهي مقدورات الله حتى إذا انتهت لم يعد قادرا على شيء، وفسر قدرة الله بأنها علمه».

³ - جاء في المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب/2: 145 في تعريف المرجئة ما نصه: «الإرجاء لغة على معنيين: أحدهما التأخير، والآخر إعطاء الرجاء. فإطلاق اسم المرجئة بالمعنى الأول على هذه الفرقة صحيح. لأنهم كانوا يؤخرون العمل عن النية والقصد. ويصح إطلاق هذا اللفظ عليهم بالمعنى الثاني. لأنهم كانوا يقولون: لا تنفع مع الإيمان معصية، كما لا تنفع مع الكفر طاعة».

⁴ - «الجبرية والقدرية متقابلان تقابل التضاد، وهذا التضاد بين الفريقين كان حاصلا في كل زمان. قالوا بالإجبار والاضطرار في الأعمال، وأنكروا الاستطاعات كلها، وأن لا فعل ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال إلى المخلوقين على المجاز، كما يقال: زالت الشمس، ودارت الرحي من غير أن يكونا فاعلين أو مستطيعين لما وصفتا به، وهذا مذهب الجبرية الخالصة كالجهمية والضرارية والنجارية». موسوعة الفرق والجماعات: 135.

⁵ - الرافضة هم: الشيعة الرافضون لإمامة أبي بكر وعمر، أو أن ابتداءهم كان عندما خرج زيد بن علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب على هشام بن عبد الملك، فأراد أنصاره الطعن في أبي بكر فمنعهم، فتركوه وانصرفوا عنه فقال لهم: رفضتموني، فبقي اسم الرافضة عليهم. وقيل: إنهم الرافضة لأنهم رفضوا الدين بالكلية فقد كفروا الصحابة، وأبطلوا الاجتهاد، وأثموا القرآن بالتحريف من قبل الصحابة بالنقصان والزيادة، وادعوا أن الشريعة كما هي بين أيدي المسلمين ليست هي ما أنزل الله، وأسقطوا التكليف لذلك، وأباحوا المحرمات الشرعية وتوسعوا فيها». موسوعة الفرق والجماعات: 228-229.

⁶ - العمدة: 18.

وذكر ابن حجر عن ابن حزم أن «فرق المقرين بالإسلام خمسة: أهل السنة، ثم المعتزلة ومنهم القدريّة، ثم المرجئة ومنهم الجهمية والكُرامية، ثم الرافضة ومنهم الشيعيّة، ثم الخوارج ومنهم الأزارقة والأباضية، ثم افترقوا فرقا كثيرة، [فأكثر]¹ افتراق أهل السنة في الفروع، وأما [في]² الاعتقاد ففي نبذ يسيرة، وأما الباقيون ففي مقالاتهم ما يخالفه أهل السنة الخلف البعيد والقريب³ انظر تمامه.

{في الرد على ما أحدثته فرقة المعتزلة}

قوله: «ولهج به الصغير»⁴ يقال لهج بالشيء بكسر الهاء كَفَرِحَ بمعنى أغري به فألح عليه.

قوله: «ووقوع الكائنات»⁵ هو خبر عن الذي «اشتهر».

قوله: «جهلة العصاة...»⁶ الخ، وصفهم بالجهل، إما للإشارة إلى أن هذا الأمر بلغ من شهرته ووضوحه كل أحد حتى الجهال، وإما لأن اعتذارهم وإرادتهم إثبات الحجة لأنفسهم لجهلهم، إذ لا حجة للعبد على الله تعالى ف﴿لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾⁷ يتصرف في ملكه بما يشاء بلا منازع.

¹ - سقطت من نسخة "أ".

² - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

³ - قارن بما ورد في الفصل في الملل والأهواء والنحل/2: 265.

⁴ - العمدة: 18. قال السنوسي في بقية كلامه في هذه الفقرة: «... وإنما الذي اشتهر في زمن السلف الصالح وتلقاه منهم الخلف، ولهج به الكبير والصغير، والذكر والأنثى، يلهج به من عرف معناه ومن لم يعرف وقوع الكائنات كلها بإرادة الله تعالى، وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، حتى إن جهلة العصاة يعتذرون عن معاصيهم بإرادة الله تعالى ذلك منهم. ولو أراد الله بهم خيرا لما عصوا. ونحو هذا ما أنكره المعتزلة من جواز العفو عن مات مصرا على المعاصي، وإنكار الشفاعة له، وإنكار الجنة والنار، ومثل هذا كثير في العقائد».

⁵ - نفسه: 18.

⁶ - نفسه: 18.

⁷ - تضمين للآية 149 من سورة الأنعام.

{ما ورد في المحاجة بين موسى وآدم على نبينا وعليهما السلام}

وأما ما ورد من المحاجة¹ بين موسى وآدم على نبينا وعليهما السلام، وقوله ﷺ: (حجَّ آدم موسى)² أي غلبه بالحجة، وهو إنما حجه بالقدر فقال له: أتلومني على شيء كتبه الله علي قبل أن أخلق، فمعناه أن آدم لما تيب عليه وسومح لم يبق عليه لوم لا في الحقيقة لأنه قدر الله تعالى، ولا في الظاهر لأنه معفو عنه، فكأنه يقول: أتلومني على شيء قدره الله علي وعفا عني منه، فحذف إحدى مقدمتي الاستدلال، ولاشك أن اللوم إنما يتوجه بحسب ظاهر الشرائع، فلما وقع العفو سقط بخلاف العصاة، فإن اللوم الشرعي باق عليهم الآن لعدم تحقق وقوع العفو، فلا حجة لهم بالقدر على ما سيأتي تحقيقه من مذهب أهل السنة إن شاء الله تعالى.

قوله: "وإنكار الشفاعة"³ هو بالرفع، عطف على ما في قوله "ما أنكره" لا على "جواز العفو".

قوله: "ويدل قطعاً..."⁴ الخ، لا يخفى ما في دعوى القطع في نحو هذا، غير أن الظن القريب من القطع كالقطع، >والأولى أن يكون القطع راجعاً إلى وجود⁵ الدلالة من كلام أعم، ولا ينافي بعد ذلك أن تكون ظنية، لأن الدليل شامل للقطعي والظني⁶.

¹ - من حجَّ حجاً غلبه بالحجة، وحاج حجاجاً ومُحاجَّةً، وحاجه خاصمه فتحجَّه.

² - تضمين لحديث أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله: (فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى) ولفظه: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (حاجَّ موسى آدمَ فقال له أنت الذي أخرجت الناس من الجنة بذنبك وأشقيتهم) قال: (قال آدمُ يا موسى أنت الذي اصطفاك الله برسائه وبكلامه أتلومني على أمر كتبه الله علي قبل أن يخلقني أو قدره علي قبل أن يخلقني)، قال رسول الله ﷺ: (فحجَّ آدمُ موسى). وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: حجاج آدم موسى عليهما السلام.

³ - العمدة: 18.

⁴ - نفسه: 18.

⁵ - وردت في نسخة "ج": وجوه.

⁶ - ساقط من نسخة: "ج".

{الألفاظ التي اغتر بها من مال إلى التقليد وحذر من النظر في التوحيد}
قوله: «بَلْ نَقُولُ...»¹ الخ، للانتقال لا للإبطال وهو ظاهر².

قوله: «حُجَّةٌ عَلَيْهِ لَا لَهُ»³ يعني أن المأمور به وهو دين العجائز حينئذ هو الدين الخالص، والمعرفة الصافية من كل بدعة / لم يزد عليها [العلماء]⁴ النظار من أهل السنة بعد، إلا أن ناطوها⁵ بقواعد كلييات، وقرروها ببراهين عقليات صوتا لها عن شبه الضالين المضلين، وإثباتا لها عن تحريف المبطلين، فالأمر به إذن هو المعرفة لا التقليد، فصار هذا المستدل يستدل على الاكتفاء بالتقليد وعدم وجوب المعرفة بالأمر بالمعرفة، «ولا يخفى أن الأمر بالمعرفة»⁶ حجة عليه لا له⁷.

قوله: «الَّتِي تَنْتَهِي إِلَى ضَرُورَةٍ»⁸ هو وصف كاشف، إذ لا بد منه في كل برهان.

{مراد المصنف من ذكر قدوم المعتزلة}

قوله: «لَمَّا قَدِمَتْ جِيُوشٌ»⁹ يصح ضبط اللام بالكسر و"ما" مصدرية، أو بالفتح على

أن "ما" حرف وجوب لوجوب، وهو أوفق.

واعلم أن المصنف ذكر قدوم المعتزلة، ثم ذكر إتيانهم بمعاول الشبهات، فإما أن يكون

أراد أن يقول لما قدمت المعتزلة ف"أتت بمعاول الشبهات"، أو أراد بالقدوم ظهورهم أولا،

¹ - العمدة: 18. تمام كلام السنوسي قوله: «بل نقول: هذه الألفاظ التي اغتر بها من مال إلى التقليد وحذر من النظر في التوحيد، هي في الحقيقة حجة عليه لا له».

² - وردت في نسخة "أ": هو ظاهر.

³ - العمدة: 18.

⁴ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁵ - من فعل ناطَ يُنطِطُ نوطاً ونياطاً، وناطه علَّقه، يقال: «نيطَ عليه الشيء» أي علَّق عليه.

⁶ - ساقط من نسخة "ج".

⁷ - وردت في نسخة "أ": حجة الله لا له.

⁸ - العمدة: 19.

⁹ - نفسه: 19.

وتحزبهم وتهميؤهم للجدال وإفساد ذات البين، وأراد بالإتيان جدالهم بالفعل وإقائهم الشبه على أهل الدين، وكذلك ما ذكره أولا من جعل علماء الإسلام الحرز والسور على الدين وآخرا من إفسادهم شبه العادين.

{ علماء السنة حاطوا عقائد التوحيد ونصبوا عليها البراهين }

ولما كانت عقائد التوحيد لا يتوصل المبتدعة إلى إفسادها، حيث حاطها علماء السنة ونصبوا عليها البراهين، أتوا بمعاول الشبهات والمعارضات عسى أن يفحموا العلماء الراسخين ويقع لهم التسليم، ويتوصلوا إلى تقريرهم قواعدهم¹ الفاسدة وإشاعة عقائدهم الزائفة، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ﴾² ويقذف ﴿بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ﴾³ حفظا لمة نبيه وتصديقا لقوله: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ)⁴ أو كما قال [ﷺ]⁵.

{ أشعرية اليوسى وانتصاره لطريق الأشاعرة في العقائد }

ولا خفاء أن بقاء طريق الأشاعرة إلى آخر الدهر، واضمحلال غيرها من الطرق من أقوى الأمارات على أنها الحق، وأنها التي عليها النبي المصطفى ﷺ وأصحابه، ثبتنا الله عليها حالا ومآلا وجميع المؤمنين بها بمنه ورافته. و"المعاول" جمع معول كمنبر حديدية⁶ يُنقَرُ بها الجبال.

قوله: «فَأَفْسَدَتْ عَلَيْهِمْ...»⁷ الخ، فيه مع ما قبله لَفٌ وَنَشْرٌ مُرْتَبٌ.

¹ - وردت في نسخة "أ": لقواعدهم.

² - تضمين للآية 32 من سورة التوبة.

³ - تضمين للآية 18 من سورة الأنبياء.

⁴ - رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: قوله ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ).

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - وردت في نسخة "أ": لحديدة.

⁷ - العمدة: 19. قال السنوسي: «... فأفسدت عليهم تلك الشبهات، وفسخت لهم تلك الأوهام والتخيلات بأجوبة قاطعة».

{لم يمّت النبي ﷺ حتى ورث علماء أمته من المعارف ما يدفعون به كل عدو يريد الاختلاس من دينهم}

قوله: "حَتَّى وَرَثَ"¹ هو بالتضعيف و"علماء" مفعوله وهو أنسب، ويجوز بالتخفيف وعلماء فاعل.

قوله: "أَعْظَمَ تَحْصِينٍ"² أعظم مفعول مطلق منصوب بتحسين قبله، ولفظ تحصين بعده منون.

وقوله: "تِلْكَ الذَّخَائِرِ"³ هو مفعول "أنفقوا"، أي أنفقوا تلك "الذخائر في تحصينه أعظم تحصين".

{الدين كله مأخوذ من الكتاب والسنة والسلف الصالح عن النبي ﷺ وإنما زاد العلماء في التآليف الكلامية التقريرات والتفسيرات}

قوله: "فِي وَجْهِهِ إِتْفَاقُهَا"⁴ فيه إشارة إلى أن الدين كله مأخوذ من الكتاب والسنة

62 / والسلف الصالح عن النبي ﷺ، كيف والله تعالى يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾⁵، وإنما زاد العلماء في التآليف الكلامية التقريرات والتفسيرات وبيان كيفية التصرفات، وما يتوقف عليه من ذلك شيء من قواعد كلييات⁶ وبراهين عقليات، حتى إن معظم الحجج المذكور في الكتاب والسنة تصريحاً وتلويحاً، وإنما زاد العلماء وجه الاستنباط وكيفية الاستدلال وهو كذلك.

¹ - العمدة: 19. قال السنوسي: «... لكن لم يمّت ﷺ حتى ورث علماء أمته وأهل سنته من المعارف ما يدفعون به كل عدو يريد الاختلاس من دينهم... فحين قام الأعداء بعد موت النبي ﷺ هدم حصن الدين أنفقوا في تحصينه أعظم تحصين تلك الذخائر التي ورثوها، واستعملوا آلة عقولهم في وجوه إنفاقها، ولم تنزل أرباح تلك الذخائر من زيادة تلك المعارف تنوّلوا عليهم، وينفقونها عند الاحتياج إليها».

² - نفسه: 20.

³ - نفسه: 20.

⁴ - العمدة: 20.

⁵ - المائدة: 3.

⁶ - قال اليوسي في تعريف القواعد الكلية: «فائدتان: الأولى: القاعدة لا بد أن تؤخذ مسلمة في الدليل، لكونها قد ثبتت قبل ذلك، إذ لا يستدل بما ليس بمسلم. الثانية: القاعدة قد توصف بالكلية، فيقال قاعدة كلية، فتارة يراد به مجرد الوصف الكاشف، إذ لا تكون القاعدة إلا كلية، وتارة يراد به الوصف المخصص، فإن القاعدة =

قوله: "وَأَزِيَادَةُ تِلْكَ الْمَعَارِفِ"² هو بيان لـ "الأرباح".

{أهل البدع كانت لهم شوكة ومنزلة وكانوا يسوقون أئمة الدين إلى أغراضهم لولا ما لقوه من العلماء الراسخين}

قوله: "وَأَلْهَمَ الْمُنْزِلَةَ..."³ الخ، يريد أن منهم كان الرؤساء والملوك في ذلك العصر،

فاشددت شوكتهم والعيان بالله تعالى، وكانوا يجبرون أئمة الدين على أن يتابعوهم في أهوائهم⁴، حتى إن الإمام أحمد وغيره من الأكابر ضربوا بالسياط على أن يقولوا بخلق القرآن⁵.

ويحكي عن أحد مشايخ الأمة أنه كان يغشاهم في مجالسهم للمناظرة والجدال في الدين،

ف قيل له في ذلك، فقال إنهم لا يأتوننا لرياستهم، فإن لم نأتهم لم يظهر الدين ولم يظهر أن للحق ناصرا.

{رجال الله الذين نهضوا للمبتدعة المقصود بهم: المحدثون والمتكلمون}

قوله: "نَهَضَ لَهُمْ رِجَالُ اللَّهِ..."⁶ الخ، أي من المحدثين والمتكلمين، ونهوضهم إلى

المبتدعة عبارة عن جدالهم لهم، وتشميرهم للرد عليهم بالأحاديث النبوية المثبتة للعقائد

=قد تكون منطبة على جزئيات صرفة، وقد تكون منطبة على جزئيات هي أيضا قواعد باعتبار ما تحتها، كما نعتبر في الجنس السافل والعالى. وهذه الثانية توصف بالكلية لزيد الشمول فيها فافهم» الدور اللوامع في شرح جمع الجوامع بتحقيقنا/1: 128.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - العمدة: 20.

³ - العمدة: 20.

⁴ - وردت في نسخة "ج": هواهم.

⁵ - ترجم البخاري رحمه الله لعقيدة: القرآن كلام الله بقوله: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ سيأ: 23. ولم يقل ماذا خلق ربكم. وأخرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَالسَّلْسَلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ) كتاب تفسير سورة سبأ، باب: ﴿حَتَّىٰ فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ﴾. وفي تفسير سورة الحجر، باب: قوله ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مِّنْ سَبَأٍ﴾. وأخرجه الترمذي في التفسير، باب: ومن سورة سبأ.

⁶ - العمدة: 20.

الحقبة، من عموم قدرة الباري، وإرادته، ومشينته، وخلقه الجنة والنار، والثواب والعقاب تفضلاً¹ وعدلاً، وثبوت العفو لمن شاء² تعالى، والشفاعة وغير ذلك، الدالة على فساد عقائدهم الزائفة، وبالجمج العقلية الحاسمة لشبههم الوهمية. ويحتمل أن يريد المتكلمين فقط.

قوله: "وَرِبَاطُ الثُّغُورِ"³ هو جمع ثغر بفتح الثاء المثناة وتسكين الغين، وقد تحرك وهو موضع المخافة⁴ من فروج⁵ البلدان.

قوله: "وَهَذَا حِفْظٌ دِينٍ..."⁶ الخ، وكذا الثاني لكن مع شيء آخر، ولو قال: إن المبتدعة أضرت على الدين لقربهم ومخالفتهم⁷ فجهادهم أهم كان أولى والله أعلم.

{ما روي عن الأستاذين الإسفراييني وابن فورك في الاشتغال بالرد على المبتدعة}

قوله: "الإِسْفَرَايِينِي"⁸ في القاموس: «إسفرين بكسر الهمزة والمثناة التحتية بلد بخراسان»⁹ انتهى، وكأنه إليه نسب.

قوله: "هَاتِفًا"¹⁰ يقال هتف به هُتَافًا بضم الهاء صاح به، ويراد بالهاتف في نحو هذا ما يسمع صوته ولا يرى شخصه.

¹ - وردت في نسخة "ب": فضلاً.

² - وردت في نسخة "أ": يشاء.

³ - العمدة: 20. قال السنوسي: «وإن هذا الجهاد والرباط من جهاد السيوف ورباط الثغور الذي غايته حفظ نفس أو مال لا بد في الدنيا من فراقهما. وهذا حفظ دين لو ذهب هلك الناس في عذاب جهنم أبد الآبدين».

⁴ - وردت في نسخة "ج": المخالفة.

⁵ - من فَرْجٍ فَرْجًا وفَرْجٍ فَتْحًا رُوسَعَه، وإنفَرَجَ: انفتح، والفَرَجُ مصدر، جمع فُرُوجٍ: وهو الخلل بين الشيتين: الثغر.

⁶ - العمدة: 20. وردت في نسختي "أ" و"ج": قوله: "والأول حفظ الدين... الخ".

⁷ - وردت في نسختي "أ" و"ج": مخالفتهم.

⁸ - العمدة: 20.

⁹ - قارن بالقاموس المحيط/4: 234.

¹⁰ - العمدة: 21.

قوله: «فَلَمَّا هَاجَتِ الْبِدْعُ...»¹ الخ، هو مرتب على قوله: «وكان الزمان إذ ذاك...»² الخ، وأما قوله: «وليت أكابر علماء زماننا...»³ الخ، فكلام معترض بينهما.

قوله: «فَأَمَّنَ عَلَى عِقَائِدِهِمْ...»⁴ الخ، المجرور بـ"على" هو نائب / فاعل "أمن"، و"الثلويث" بالتاء المثناة التخليط، و"الأقذار" جمع قدر بفتح الذال المعجمة ضد النظافة أو بكسرها ضد التنظيف.

63

{بكمال الذهن وفضل القوة على الجدال والقدرة على الكلام فضلوا عجائز عصر علماء السلف الصالح}

قوله: «فِي الذَّهْنِ وَاللِّسَانِ...»⁵ الخ، فيه إشارة إلى أنه بكمال الذهن وكمال الفصاحة وفضل القوة على الجدال والتحليل⁶ لرد الشبه، والقدرة على الكلام فضلوا عجائز ذلك العصر، وأما مطلق المعرفة فقد حصل للكل⁷، وبه يصح أن من استمسك بدينه هو غير⁸ مقلد كما مر.

¹ - العمدة: 21. تمام كلام السنوسي في الفقرة ليتضح معناه قوله: «وكان الزمان إذ ذاك لم يخل عن بقية السلف الصالح المعتين بالدين، وتعليم الأهل والولد... وليت أكابر علماء زماننا كانوا في معرفة السنن مثل إماء علماء السلف الصالح أو نسايتهم أو صبياتهم، فلما هاجت البدع وخيف على من هو ضعيف النظر أن يخرج إلى شيء منها قيل له: عليك بدين العجائز والصبيان، لأنهم إنما اكتسبوه من تربية الصحابة والتابعين لهم بإحسان، والابتداع من قبلهم مأمون».

² - نفسه: 21.

³ - نفسه: 21.

⁴ - نفسه: 21. جاء في أصل شرح الكبرى المطبوع ما نصه: «فأمنوا من التلوث بأقذار البدع على عقائدهم» وهو ما يخالف الوارد عند اليوسي على مستوى كلمتي "الأمن" و"التلويث". ولعل اليوسي نقل عن نسخة غير النسخة المطبوعة من قبل مطبعة جريدة الإسلام بمصر سنة 1316 هـ وهي التي اعتمدها في المقارنة.

⁵ - نفسه: 21.

⁶ - وردت في نسخة "ج": الميل.

⁷ - وردت في نسخة "ب": الكل.

⁸ - وردت في نسخة "ج": بدينهن غير ...

فإن قيل: جعل العجائز هنا عارفات¹، ينافي ما سبق للمصنف من أنهن لسن أهلا للنظر، كالصبيان وأهل البدو، فكلامه متدافع.

قلت: لا خفاء أن العجائز ليست² أهلا للنظر في العلوم والاجتهاد والاستنباط غالبا، وأنهن قاصرات عن مرتبة العلماء المتدربين بالتعلم، المتضلعين بالمجالس مع أرجحية عقول الرجال في الجملة، ولا ينافي ذلك أن يحصل لهن مطلق النظر، وأن يعرفن عقائد الدين بما تحتاج إليه، فإنها لشهرة أمرها في ذلك العصر صارت كأنها مما يدرك بنظر قريب، بل بعضها ضروري، وإنما يستغرب ذلك في أزمنتنا.

قوله: "على طلب لازم اعتقادهن..."³ الخ، أي فهو مجاز حيث أطلق دين العجائز⁴ على لازمه الذي هو الثبات وعدم خطور الشبهات، فكأنه يقول اللهم ارزقني الثبات وعدم خطور الشبهات، لا يقال إذا أريدت العجائز المقلدات، والتقليد ليس بشيء عند المصنف، فلازمه أيضا ليس بشيء، فقد دعا⁵ بما لا ينفع شيئا بل بما هو ضلال والعياذ بالله تعالى، لأننا نقول إنما ذلك لو أراد أن تُتسلب المعرفة من قلبه ويخلفها لازم التقليد أو التقليد، لكن مراده أن يدعو بسلامة الخاطر وعدم خطور الشبهات مضموما إلى ما هو عليه من المعرفة، لا بسلامة الخاطر فقط كما بين المصنف.

قوله: "المقري"⁶ هو بتشديد القاف.

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ب": عارفات..

² - وردت في نسخة "ب": ليس.

³ - العمدة: 22. ووردت في نسختي "أ" و"ج": على لازم اعتقادهن... وفي ذلك قال السنوسي: «ولو سلمنا أنه أراد العجائز المقلدات لوجب أن يحمل دعاؤه على طلب لازم اعتقادهن وهو عدم خطور الشبهات بالبال».

⁴ - وردت في نسخة "أ": العقائد.

⁵ - وردت في نسخة "ب": حكى.

⁶ - محمد بن محمد بن أحمد المقرئ التلمساني نسبة إلى مقرة، قرية بين القيروان والزاب، كذا ضبطه أبو العباس أحمد الونشريسي، (ت: ما بين 756 و761 هـ). كان قائما على العربية والفقه والتفسير، ويحفظ الحديث والأخبار والتاريخ والأدب ويشارك في الأصليين والجدل والمنطق، ويتكلم في طريق الصوفية... من مؤلفاته: =

قوله: "ابن الخطيب"^{2,3} هو محمد بن عمر بن الخطيب، المعروف بالإمام الفخر الرازي البكري العالم المشهور، انظر بسط تعريفه في ابن خلكان.

قوله: "ابن تيمية"^{4,5} هو من المشاهير، لكن لم يرتض حالته كثير من الأئمة، ونقلوا عنه أشياء تؤذن ببدعته⁶ أو بزندقته وعداوته للدين وأهله، فلا يلتفت إلى قوله، ولعل ذلك لم يثبت عنه والله أعلم.

= "القواعد" الذي اشتمل على ألف ومائتي قاعدة، "محاضرات" المشتمل على حكايات وإشارات. درة الحجال/2: 43. نيل الإبتهاج: 254/249. شذرات الذهب/6: 193، 196. شجرة النور الزكية: 232.

¹ - العمدة: 23. قال السنوسي في سبب ذكره للمقري: «قال الشيخ أبو عبد الله محمد بن أحمد المقري التلمساني رحمه الله ورضي عنه: من تحقق كلام ابن الخطيب وجدته في تقرير الشبه أشد منه في الانفصال عنها، وفي هذا ما لا يخفى».

² - محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري فخر الدين الرازي (606/544 هـ)، المعروف بابن الخطيب، الفقيه الشافعي، الأصولي المتكلم، المفسر الأديب أوجد زمانه في المنقول والمعقول. المدرس المناظر، الواعظ باللسانين العربي والفارسي. من كتبه: "المطالب العالية"، "المحصل في علم الأصول"، "تعجيز الفلاسفة" بالفارسية، وغيرها كثير. طبقات الشافعية الكبرى/8: 81. وفيات الأعيان/3: 381. شذرات الذهب/5: 51.

³ - العمدة: 23.

⁴ - أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله، ابن تيمية تقي الدين (728/661 هـ)، الحارثي الدمشقي الحنبلي. شيخ الإسلام، الإمام المجتهد، الفقيه الأصولي، المحدث المفسر، النحوي الأديب، الواعظ الكاتب، الخطيب، القدوة الزاهد العابد. انتهت إليه الإمامة في العلم والعمل، والجرأة في الحق، والشجاعة في نشر الدين، ورد البدع، وهدم الخرافات والأوهام، والدعوة إلى الإصلاح الديني. من كتبه: "اقتضاء الصراط المستقيم"، فتاوى ابن تيمية"، "منهاج السنة النبوية" وغيرها كثير. ذيل طبقات الحنابلة/2: 387. البدر الطالع/1: 63. الدرر الكامنة/1: 154.

⁵ - العمدة: 23.

⁶ - قال صاحب نيل الإبتهاج في هذا المعنى في معرض ترجمته لعبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن الإمام أبي زيد وشقيقه أبي موسى أولاد الإمام التنسي البرشكي، ناقلا عن تلميذهما الإمام المقري: «ورحل الفقيهان إلى المشرق في حدود العشرين والسيبع مائة، فلقيا علاء الدين الفونوني وكان بحيث يقال لا نظير له، ولقيا أيضا الجلال القزويني صاحب التلخيص، وسمعا البخاري على الحجار، وقد سمعت أنا عليهما، وناظرا التقي بن تيمية فظهرا عليه، وكان ذلك من أسباب محنته، وكان للتقي المذكور مقالات شنيعة من حمل حديث الزول على ظاهره وقوله فيه: كزولي هذا. قلت: وهذه الزيادة أعني -قوله كزولي هذا- أثبتتها عليه ابن بطوطة، فذكر =

{كلام إمام الحرمين في الاكتفاء بالتقليد}

قوله: "أَنْ يَكُونَ فِي دَرَجَةِ الْإِعْتِقَادِ التَّقْلِيدِيِّ..."¹ الخ، حكى مثل هذا عن إمام الحرمين أيضا أنه قال: «ركبت البحر الأعظم، وخضت في كل شيء نهى عنه أهل العلم في طلب الحق فرارا من التقليد، والآن فقد² رجعت واعتقدت مذهب السلف» انتهى، كذا ذكر عنه بعض من ينكر النظر ويستحب التقليد.

/ قال: وقال أيضا عنه أنه قال عند موته: «يا أصحابنا لا تشتغلوا بعلم الكلام، فلو عرفت أنه يبلغ [بي]³ لما بلغت ما تشاغلتم به» انتهى.

64

غير أن هذا الكلام لا يكون فيه عند المصنف دليل ارتضاء التقليد ولا الرجوع إليه، لأن مذهب السلف المعرفة على أكمل وجه كما مر، والنهي عن الاشتغال بتفاصيل الكلام لا يستلزم النهي عن استحصال مطلق المعرفة ولو بالدليل الجملي.

{كلام تقي الدين ابن دقيق العيد}

نعم، ذكر الزركشي⁴ عن تقي الدين ابن دقيق العيد⁵ أنشد لنفسه:

= في رحلته أنه حضر ابن تيمية يوما وهو على المنبر، فذكر حديث الروول ثم قال: كرولي، فوول عن درجة المنبر إلى التي تحتها. نعوذ بالله من تلك المقالة. ومنهم من قال لم يثبت عنه والله أعلم». نيل الابتهاج: 166.

¹ - العمدة: 23.

² - وردت في نسخة "أ": قد.

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - محمد بن هادى بن عبد الله بدر الدين الزركشى أبو عبد الله (794/745 هـ) المصري الفقيه الشافعي الأصولي، المحدث المفسر. كان زاهدا منقطعا للعلم. من كتبه: "البحر المحيط"، "تشنيف الأسماع بجمع الجوامع"، "الديباج في توضيح المنهاج"، و"المنثور" المعروف بقواعد الزركشى في الفقه وأصوله مطبوع في ثلاث مجلدات. الدرر الكامنة/5: 119. البدر الطالع/2: 303. الأعلام/8: 118.

⁵ - محمد بن علي بن وهب بن مطيع (702/625 هـ)، القشيري المنفلوطي، أبو الفتح تقي الدين، المعروف بابن دقيق العيد. القاضي الفقيه الأصولي، الأديب الشاعر. من مؤلفاته: "إحكام الأحكام"، "تصنيف في أصول الدين"، و"تحفة اللبيب في شرح التريب". طبقات الشافعية الكبرى/9: 207. الديباج المذهب: 324. شجرة النور: 189.

تَجَاوَزْتُ حَدَّ الْأَكْثَرِينَ إِلَى الْمَلَا ❖
 وَخَضْتُ بَحَارَ الدِّينِ¹ يُدْرِكُ قَعْرَهَا ❖
 وَلَجَجْتُ فِي الْأَفْكَارِ ثُمَّ تَرَجَعُ ❖
 وَسَافَرْتُ وَاسْتَبْقَيْتَهُمْ فِي الْمَرَازِ
 وَأَلْقَيْتُ نَفْسِي فِي فَيْسِحِ الْمَفَاوِزِ
 اخْتِيَارِي إِلَى اسْتِحْسَانِ دِينِ الْعَجَائِزِ

وهذا أيضا عند المصنف قابل للتأويل.

{شرح اليوسي لأبيات الفخر الرازي}

قوله: "نِهَائِيَّةُ إِقْدَامِ الْعُقُولِ..."² الخ، يعني أن العقول وإن طال جولانها في

الإلهيات، وأجادات التصرف في معاني الأسماء والصفات، فإن قصارها الإقصار، وعرضتها إنما هو ما تشهد به الآثار، إذ هي عن الكنه معقولة، ونصالتها عن ذلك الحز مقلولة كما قيل:

كُلُّ مَا يَرْتَقَى إِلَيْهِ بُوْهُمِ ❖
 فَالَّذِي أَبْدَعَ الْبَرِيَّةَ أَعْلَى ❖
 مِنْ جَلَالِ وَقُدْرَةِ وَسَنَاءِ ❖
 مِنْهُ سُبْحَانَ مُبْدِعِ الْأَشْيَاءِ ❖

ويجوز في الإقدام كسر الهمزة والفتح أنسب للعقال.

قوله: "وَأُرُوْحُنَا فِي وَحْشَةٍ..."³ الخ، فيه إشارة لطيفة إلى أن الأرواح غريبة في

الأجساد فلا تخلو عن توحش.

قال صاحب الرموز⁴: «إن الأرواح خلقت قبل الأجساد بألفي عام، ثم اقتنصت من عالمها

العلوي الروحاني النوراني فأودعت ظلمة هذا الجسد الطبيعي الجثمانى، والجسد مخلوق من القراب، والتراب كان قبل كون الآدمى، فهما في الحقيقة جلبا غريبين، غربا عن وطنيهما وأبعدا

¹ - وردت في نسخة "أ": اليسر.

² - العمدة: 23. صدر من بيت ضمن مجموع أبيات تنسب للفخر الرازي أنشدها عند موته وهي:

وأكثر سعى العالمين ضلال	★★	نهاية إقدام العقول عقال
وحاصل دنيانا أذى ووبال	★	وأرواحنا في وحشة من جسمونا
سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا	★★	ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا
فبادوا جميعا مسرعين وزالوا	★	وكم من رجال قد رأينا ودولة
رجال فماتوا والجبال جبال	★★	وكم من جبال قد علت شرفاتها
	★	

³ - العمدة: 23.

⁴ - هو الإمام عز الدين بن عبد السلام المقدسى مؤلف كتاب "الرموز ومفاتيح الكنوز".

عن أصليهما¹ فاجتمعا اجتماع غربة، كل واحد منهما يشير إلى وطنه ويطير إلى سكنه، فالجسد أخلد إلى الأرض، والروح بدون السماء لم ترض، فله [در]² القائل:

زَاحَتْ مُشْرِقَةً وَرُحْتُ مُغْرَبًا ❖ شَتَّانَ بَيْنَ مُشْرِقٍ وَمُغْرَبٍ

قوله: "دَوْلَةٌ"³ قال في القاموس: «الدولة يعني بفتح الدال انقلاب الزمان والعقبة في المثال ويضم، أو الضم فيه والفتح في الحرب أو هما سواء، أو الضم في الآخرة والفتح في الدنيا»⁴.
قوله: "شُرْفَاتُهَا"⁵ جمع شرفة بضم الشين.

{تأويلات السنوسي لكلام الفخر الرازي}

قوله: "أَوْ عَلَى مَعْنَى التَّلْهْفِ..."⁶ الخ، هذا هو التأويل الرابع لكلام الفخر والثلاثة السابقة ظاهرة.

قوله: "وَيَحْتَمَلُ [أَنْ يَكُونَ]"⁷ مَعَ هَذَا..."⁸ الخ، ظاهر كلامه أن هذا تأويل آخر وليس بظاهر، لأن القدر الضروري الذي ذكره إن أراد به الدليل / الجملي فهو التأويل الأول، وإن أراد التقليد فهو الثالث، ويحتمل أن يريد الأول بضميمة <ما في>⁹ الرابع من التلهف.
قوله: "عَجَائِزُ ذَلِكَ الزَّمَانِ"¹⁰ كأنه يريد زمان الفخر، فإنه أفضل من زمان المؤلف.

65

1- وردت في نسخة "ج": غربا عن وطنهما وأبعدا عن أصلهما.

2- سقطت من نسخة "أ".

3- العمدة: 23.

4- قارن بما ورد في القاموس المحيط/3: 377.

5- العمدة: 23.

6- نفسه: 23.

7- ساقط من نسخة "أ".

8- العمدة: 23. قال الإمام السنوسي في تأويله لكلام الفخر الرازي: «ويحتمل أن يكون مع هذا أراد بالعجائز، العجائز المقتصرات على القدر الضروري في تصحيح العقائد، هو حال عجائز ذلك الزمان، وما قبله من الأزمنة الفاضلة، كما قدمنا».

9- ساقط من نسخة "ج".

10- العمدة: 23.

قوله: "هُوَلْ أَمْرُهُ فِي الْأَحَادِيثِ..."¹ الخ، وفيه أنشد بعضهم، والله زره ما أصدقه:

هذا الزمان الذي كُنا نُحاذِرُهُ ❖ في قول كعبٍ وفي قول ابن مسعود

إن دام هذا ولم يحدث له غير ❖ لم يبك ميّت ولم يُفرِح بمولود²

قوله: "لِعَظِيمِ³ الْأَدَبِ"⁴ هو متعلق بـ"أحوج". [ولو قال إلى عظيم الأدب لكان أحسن]⁵.

قوله: "أَنْ يُحِيرُوا⁶ مَعَهُ جَوَاباً..."⁷ الخ، وقع في النسخ بالجيم والداال [من الوجدان]⁸ وبالحاء بعدها راءان من التحرير، أو ياء وراء من حار إذا رجع، [وأحاره يحييره رده]⁹، أو ياء وراء من التحير، وإنما قدم¹⁰ عليا على¹ الصحابة لإدراكه المبتدعة²، فهو³ قد تكلم في هذا العلم.

¹ - نفسه: 24. ومن ذلك ما رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب (73)، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ). جامع الأصول/10: 393.

² - أورد صاحب العقد الفريد البيتين (2: 34) مع بعض التغيير في رواية البيت الثاني هكذا:

إن دام ذا الدهر لم تحزن على أحد * *
يموت منا ولم نفرح بمولود *

³ - وردت في نسخة "أ": عظيم.

⁴ - العمدة: 25. قال الإمام السنوسي: «وما أحوج من تعرض بمثل هذه النقيصة في علي مناصبهم التي لا تلحق لعظيم الأدب».

⁵ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - وردت في أصل شرح الكبرى المطبوعة: يجيوا.

⁷ - العمدة: 25. تمام الفقرة ليتضح المعنى قول السنوسي: «ولقد أدرك علي ﷺ زمان المبتدعة وأفحهم بما لم يقدرُوا أَنْ يجيوا معه جواباً».

⁸ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁹ - ساقط من نسخة "أ".

¹⁰ - قال النووي: قال أبو عبد الله المازري: اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض، فقالت طائفة: لا نفاضل بل نمسك عن ذلك، وقال الجمهور بالتفضيل، ثم اختلفوا فقال أهل السنة: أفضلهم أبو بكر الصديق، وقال الخطابية: عمر بن الخطاب، وقالت الراوندية: أفضلهم العباس. وقالت الشيعية: علي، واتفق أهل السنة على أن أفضلهم: أبو بكر ثم عمر، قال جمهورهم: ثم عثمان، ثم علي، وقال بعض أهل السنة من =

{في الكلام عما أوتي علي عليه السلام من غزارة في العلوم}

قوله: "وقد يُقالُ الوقرُ"⁴ بكسر الواو للحمل الثقيل أو الحمل مطلقاً.

قوله: "صَارَ ثَمْنُهَا تِسْعاً"⁵ يعني واسترسل في خطبته وكانت عينية ولم يقف.

{بيان اليوسي لفريضة عرضت على علي كرم الله وجهه}

قوله: "خَلْفَ سِوَاكَ زَوْجَةً وَأَمَّا..."⁶ الخ، بيان هذه الفريضة أن أصلها من أربعة

وعشرين، للزوجة ثمنها ثلاثة، وللأم سدسها أربعة، وللبنتين ثلثاها ستة عشر، وبقي واحد للعصبة المذكورين ينكسر عليهم مباينا، فيضرب عدد رؤوسهم وهو خمسة وعشرون في أصل المسألة، وهي أربعة وعشرون بستمائة على عدد أسهم⁷ التركية، فللزوجة ثلاثة في خمسة وعشرين بخمسة وسبعين، وللأم أربعة فيها بمائة، وللبنتين ستة عشر فيها بأربعمائة، وللإخوة واحد فيها بخمسة وعشرين، لكل أخ اثنان وللبنت واحد وجامعة⁸ ذلك ستمائة.

=أهل الكوفة بتقديم علي على عثمان، والصحيح المشهور تقديم عثمان. قال القاضي عياض: «وذهبت طائفة منهم ابن عبد البر: إلى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أفضل من بقي بعده، وهذا الإطلاق غير مرض ولا مقبول». انظر النووي بشرح مسلم/15: 121.

¹ - وردت في نسخة "ج": من.

² - وقد ناظر علي عليه السلام الخوارج كما ناظرهم ابن عباس بما لا مدفع فيه من الحججة من نحو كلام علي. راجع كلامهم في جامع بيان العلم وفضله/2: 103. وانظر كذلك وصية علي عليه السلام لابن عباس لما بعثه للاحتجاج على الخوارج في نهج البلاغة/3: 136.

³ - وردت في نسخة أ: وهو.

⁴ - العمدة: 25.

⁵ - نفسه: 25.

⁶ - نفسه: 25. وردت في نسختي "أ" و"ج": ترك زوجة وأما إلخ... قال السنوسي في تمام الفقرة: «وقد روى أنه جاءته امرأة تشكو له، قالت: مات أخي وخلف ستمائة درهم ولم يعطوني إلا درهما واحداً، فقال لها عليه السلام على الفور: لعل أخاك خلف من الورثة كذا وكذا. وفي رواية أنه قال لها: لعل أخاك خلف سواك زوجة وأما وابنتين واثني عشر أختاً؟ فقالت: نعم، فقال: ذلك حقلك ولم يظلموك».

⁷ - وردت في نسخة ج: "دراهم.

⁸ - وردت في نسخة "ب": جميع.

قوله: "لا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَا أَمَارَةَ..."¹ الخ، أراد بالدليل ما يدل قطعاً، وبالأمارة ما يدل ظناً، على ما هو اصطلاح الأصوليين.

قوله: "اِكْتِرَاثٌ"² الاكتراث بالثاء المثناة آخرها المبالاة، يقال لا أكثرث به، أي لا أبالي.

{الفرق بين علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين}

قوله: "مِنْ عِلْمِ الْيَقِينِ إِلَى عَيْنِ الْيَقِينِ..."³ الخ، فرّق السيوطي⁴ بين علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين نقلاً عن عوارف المعارف⁵ «بأن الأول ما كان من طريق النظر والاستدلال، والثاني ما كان من طريق الكشف والنوال، والثالث ما كان بتحقيق الانفصال عن لوث الصلصال بورود زائد الوصال» انظر بقية النقل⁶ في كتابه الحاوي⁷.

¹ - العمدة: 27.

² - نفسه: 27.

³ - نفسه: 27.

⁴ - عبد الرحمن بن أبي بكر بن أحمد بن سابق الدين الحضري السيوطي (911/849 هـ)، جلال الدين الإمام في الفقه، الحافظ المؤرخ، النحوي الأديب، المفسر الأصولي. له نحو ستمائة مؤلف منها: "الإتقان في علوم القرآن"، "كشف المغطى في شرح الموطأ" و"الديباج على صحيح مسلم". حسن المحاضرة/1: 335. الضوء اللامع/4: 65.

⁵ - كتاب عوارف المعارف للسهروردي يشتمل كما ذكر صاحبه في المقدمة على بعض علوم الصوفية وأحوالهم ومقاماتهم وآدابهم وأخلاقهم وغرائب مواجدهم، ودقيق إشاراتهم ولطيف اصطلاحاتهم، فعلومهم كلها أبناء عن وجدان، وذوق تحقق بصدق الحال. والكتاب مطبوع بهامش الإحياء، كما قام الأستاذ محمد عبد العزيز الخالدي بعبء تحقيقه في جزء ونشرته دار الكتب العلمية في طبعته الأولى سنة 1999.

⁶ - وردت في نسختي "أ" و"ج": النقول.

⁷ - الحاروي للفتاوي كتاب جليل للإمام السيوطي، جمع فيه رسائل كثيرة في علوم مختلفة، ورسائل شتى في الفقه والحديث والتفسير والأصول والنحو والإعراب، إلى غيرها من فنون العلم. ولاهيته قام الأستاذ عبد اللطيف حسن عبد الرحمن بتحقيقه وتصحيحه وتبويبه حسب المسائل والفتاوى. نشرته دار الكتب العلمية في مجلدين سنة 2000.

قوله: «وَلَا فِظَاعَةَ...»¹ الخ، يقال فَظَعَ الأمر بضم الضاد المشالة فظاعة اشتدت شناعته

وجاوز المقدار في ذلك.

{معنى الصادق المصدوق}

قوله: «الصَّادِقُ المَصْدُوقُ»² أي الصادق فيما يخبر به > عن غيره، والمصدوق فيما

يخبر به³ عن الله تعالى، يقال صدقته أخبرته بالصدق فأنا صادق وهو مصدوق، وكذا يقال كذبه

أخبره بالكذب كل ذلك بتخفيف العين، وأما صِدْقُهُ بالتضعيف فمعناه نسبته إلى الصدق فيما

أخبر به وكذا كَذَّبْتُهُ.

ولاشك أن النبي ﷺ جاء بالصدق⁴ من الله تعالى، فهو صدوق وأخبر العباد / بالصدق

66

فهو صادق ﷺ.

{ما حكي عن عثمان رضي الله عنه أنه لم يكن يرفع رأسه إلى السماء حياء من الله}

قوله: «لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ»⁵ لا يتخيل أن عدم رفع الرأس إلى السماء

حياء من الله تعالى هو لكون الله تعالى في السماء، فإن ذلك محال، وإنما سببه أن الإطراق بالرأس

شأن المتواضع الدليل الخائف بين يدي الملك الكبير القاهر، ورفع الرأس قد ينافي ذلك، وأهل

المراقبة والمشاهدة⁶ كعثمان رضي الله عنه¹ هم¹ جلساء الله بقلوبهم، فيغلب² عليهم المهانة والتوقير

¹ - العمدة: 27. قال السنوسي في سياق كلامه على هذه الفقرة: «فانظر إلى وثوقه ﷺ - يعني عمر الخليفة -

بنظر عقله وعدم اكترائه بمناظرة من علمه مترق من علم اليقين إلى عين اليقين وهم الملائكة، ولم يخف أن يشغل

فكره هول منظرهما ولا فظاعة القبر الذي هو أول منزل من منازل الآخرة».

² - نفسه: 28.

³ - ساقط من نسخة "ج".

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ج": جاءه الصدق.

⁵ - العمدة: 28. وردت في نسختي "أ" و"ج": لم يكن يرفع طرفه إلى السماء.

⁶ - المشاهدة من الشهود: وهو الحضور مع المشهود، ويطلق أيضا بمعنى الإدراك تجتمع فيه الحواس الظاهرة

والباطنة وتتحد في إدراكها، ويذهب الصوفية إلى أن الموجب لاتحادها نور من جناب المشهود، يمحو ظلمة

حجابيتها ويقوم مقامها فيرى الحق بنوره ويفي كل ما سواه بظهوره. اللطائف الإلهية في شرح مختارات الحكم

والإجلال كالحاضر المحسوس، بل ذلك أعظم وأجل، لا لأن الله في السماء أو في جهة ما، بل كما قيل:

فَأَنْتَ بَقْلَبِي حَاضِرٌ وَقَرِيبٌ	❖	لَنْ غَبْتَ عَنْ عَيْنِي وَشَطَطْتَ بِكَ النَّوَى
وَلَيْسَ عَلَى عَيْنِ الْفُؤَادِ رَقِيبٌ	❖	أَرَاكَ بَعِينِ الْوَهْمِ فِي مَضْمَرِ الْحَشَا
وَمَثْوَاكَ فِي قَلْبِي فَأَيْنَ تَغِيبُ ³	❖	خِيَالِكَ فِي وَهْمِي وَذِكْرِكَ فِي فَمِي

وقال الآخر:

أَطْرَقْتَ مِنْ إِجْلَالِهِ	❖	أَشْتَاقُهُ فَإِذَا بَدَا
وَصِيَانَةَ لِحْمَالِهِ	❖	لَا خَيْفَةَ بَلْ هَيْبَةَ
وَأُرُومَ طَيْفِ خِيَالِهِ ⁴	❖	وَأَصْدُ عَنَّهُ تَجَلُّدًا

¹ - وردت في نسخة "أ": عندهم.

² - وردت في نسخة "أ": فتغلب.

³ - هذه الأبيات قديمة، وقد ذكرت في غير ما كتاب، ولا يعرف لها قائل على وجه التحديد، وقد ذكرها دون البيت الثاني منسوبة ياقوت الحموي في معجم الأدياء، نسبها لأبي الحكم الإشبيلي دفين مراکش بلفظ:

فَأَنْتَ بَقْلَبِي حَاضِرٌ وَقَرِيبٌ	**	لَنْ غَبْتَ عَنْ عَيْنِي وَشَطَطْتَ بِكَ النَّوَى
وَمَثْوَاكَ فِي قَلْبِي فَأَيْنَ تَغِيبُ	**	خِيَالِكَ فِي وَهْمِي وَذِكْرِكَ فِي فَمِي

ومن ذكره غير منسوب الماروي في فيض القدير/2: 138 بلفظ:

وَمَثْوَاكَ فِي قَلْبِي فَأَيْنَ تَغِيبُ	**	خِيَالِكَ فِي عَيْنِي وَذِكْرِكَ فِي فَمِي
--	----	--

وذكره الأبيشي في المستطرف بنفس اللفظ. وهو بهذا اللفظ في ديوان الصباية لابن أبي حجلة، وتزين الأسواق لداود الأنطاكي. وبعض الكتب خاصة تلك التي تعني بتراجم الصوفية، تذكر هذا البيت في قصة للشبلي مع رجل مجنون يتبعه الصبيان، حيث سمعه يذكر هذا البيت.

⁴ - ذكر هذه الأبيات غير منسوبة ابن القيم الجوزية في "طريق المحجرتين وباب السعادتين"، بقوله: «... الوجه الثاني قوله: وللخواص الهيبة، وهي أقصى درجة يشار إليها في غاية الخوف، والخوف يزول بالأمن وينتهي به خوف الشخص على نفسه من العقاب، فإذا أمن العقاب زال الخوف، والهيبة لا تزول أبدا، لأنها مستحقة للرب بوصف التعظيم والإجلال، وذلك الوصف مستحق على الدوام، وهذه المعارضة والهيبة تعارض المكاشف أوقات المناجاة وتصدم المشاهد أحيان المشاهدة، وتعصم العائن العزة بصدمة العزة، ومنه قال قائلهم:

أَشْتَاقُهُ فَإِذَا بَدَا	**	أَطْرَقْتَ مِنْ إِجْلَالِهِ
لَا خَيْفَةَ بَلْ هَيْبَةَ	**	وَصِيَانَةَ لِحْمَالِهِ

{ما ورد في فضل أبي بكر}

قوله: "مَا فَضَّلَكُمْ أَبُو بَكْرٍ..."¹ الخ، يقال فَضَّلَ يفضل كمنصر ينصر وكعلم يعلم، ويقال فَضِّلَ بكسر الضاد يفضل بضمها وهي مركبة من الأولين، ويقال فَضَّلْتُهُ أَفْضَلُهُ كَقَتَلْتُهُ أَقْتَلْتُهُ غلبته في الفضل، فأنا فاضل وهو مفضول وهو الأليق هنا.
{في سبب ترتيب السنوسي للصحابة في سياق كلامه}

واعلم أنه إنما قدم علياً² لما مر من ذكر المتدعة والسياق لهم، ثم عمر³ لقول علي: مات أعرفنا بالله، فهو كالدليل عليه، ثم عثمان¹ لذكر الملائكة مع عمر، فذكرت مع عثمان ولم يبق إلا

وأروم طيف خياله

★★
★

وأصد عنه تجلدا

¹ - العمدة: 28. جزء من حديث تمامه (ما فضلكم أبو بكر بكثير صلاة ولا صوم، وإنما فضلكم بشيء وقر في قلبه). أخرجه السيوطي في الأسرار المرفوعة: 308، والعراقي في المغني عن حمل الأسفار/1: 24، وذكره الألباني في السلسلة الضعيفة: 962.

² - استعدى رجل على علي، وكان جالسا في مجلس عمر، فالتفت عمر إلى علي، فقال له: «يا أبا الحسن، قم فاجلس مع خصمك، فقام علي فجلس مع خصمه، فتناظرا وانصرف الرجل ورجع علي إلى مجلسه، فتبين عمر التغير في وجهه، فقال: يا أبا الحسن، ما لي أراك متغيرا، أكرهت ما كان؟ قال: نعم، يا أمير المؤمنين، قال: ولم ذاك؟ قال: لأنك كنتي بمحضرة خصمي، أفلا قلت لي: قم يا علي فاجلس مع خصمك، فأخذ عمر برأس علي فقَبَّلَ بين عينيه، ثم قال: بأي أنتم، بكم هدانا الله، وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور. وخطبهم عمر فقال: لو صرفناكم عما تعرفون إلى ما تنكرون ما كنتم صانعين؟، فارموا، قال ذلك ثلاثا. فقام علي فقال: يا أمير المؤمنين إذن كنا نستتيك، فإن تبت قبلناك، قال: فإن لم؟ قال: إذن تضرب الذي عينك بما. فقال عمر: الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من إذا اعوججنا أقام أودنا. وقال عمر لعلي: عظني يا أبا الحسن، قال: لا تجعل يقينك شكاً، ولا علمك جهلاً، ولا ظنك حقاً، واعلم أن ليس لك من الدنيا إلا ما أعطيت فأمضيت، وقسمت فسويت، وليست فأليت. قال: صدقت يا أبا الحسن». مختصر كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة: 155.

³ - ومن فضائل عمر «ما روي عن علي بن أبي طالب، لما سمع أن الشيعة يذكرون أبا بكر وعمر ويتقصوهما، فصعد المنبر وذكر ما كان من أمر أبي بكر وفضله، ثم قال عن عمر: ثم ولي من بعده عمر بن الخطاب، واستأمر في ذلك الناس، فمنهم من رضي، ومنهم من كره، وكنت ممن رضي، فوالله ما فارق عمر الدنيا حتى رضي من كان له كارها، فأقام الأمر على منهاج النبي ﷺ وصاحبه، يتبع أثرهما كما يتبع القطيم أثر أمه، فكان والله خير من بقي رءوفاً رحيماً، وناصراً للمظلوم على الظالم، ثم ضرب الله بالحق على لسانه حتى رأينا أن ملكاً ينطق على لسانه، وأعان الله بإسلامه الإسلام، وجعل هجرته للدين قواماً، وقذف في قلوب المؤمنين الحب =

أبو بكر وختامه به. فكان هذا مع ملاحظة التدرج في سلوك طريق الترقى في الترتيب والخطب سهل.

{محاسن الصحابة ومآثرهم لا يأتي عليها نطاق العد}

قوله: «وَمَا عَسَى أَنْ أَعِدَّ مِنْ مَحَاسِنِ الصَّحَابَةِ...»² إلخ، الظاهر أنه من كلام

المصنف.

قوله: «وَلَا يَكُونُ كَذَلِكَ»³ جملة اعتراضية بين قوله «وَيَكْفِي» وفاعله وهو «قوله

﴿...﴾».

{مواخذة السنوسي للفخر الرازي على إساءته للصحابة رضوان الله عليهم}

قوله: «خَلْسَةٌ»⁴ وهي⁵ بضم الخاء اسما ويفتحها مصدرا.

قوله: «لَأَنَّ الْمَقْصُودَ إِنَّمَا هُوَ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ...»⁶ إلخ، تعليل لعدم اعتناء

المتقدمين، أو لبطلان ما توهم الإمام يدل عليه السياق، وإن أراد أن النظر الموصل إلى الحق لا يشترط فيه التراكم الاصطلاحية، وإنما المقصود معرفة الحق بأي وجه.

له، وفي قلوب المنافقين الرهبة منه، شبهه رسول الله بجزائيل، فظا غليظا على الأعداء، وبنوح حقا مغتظا، إلى آخر كلامه ﴿...﴾. نفس المرجع السابق: 126.

¹ - فيه تضمين لحديث (إنه لتسبحني منه ملائكة السماء) حديث أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عثمان بن عفان ﴿...﴾. وقال النووي: «فيه فضيلة ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة، وأن الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة». صحيح مسلم بشرح النووي / 15: 138.

² - العمدة: 28. قال السنوسي في بقية كلامه: «وما عسى أن أعد من محاسن الصحابة ومآثرهم، ويكفي في رسوخ علومهم ومعارفهم وقوة إيمانهم وقدرهم قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: 26] فانظر هذه الشهادة العظمى في حقهم الصادرة من مالك الملوك، العالم بخفيات الضمائر، ويكفي في إمامتهم لجميع الخلق، ولا يكون كذلك إلا من بلغ الرتبة العليا في الاجتهاد وقوله ﴿...﴾: (أصْحَابِي كَالشُّجُومِ بِأَيْهِمْ أَقْنَدَيْتُمْ أَهْتَدَيْتُمْ)».

³ - العمدة: 28.

⁴ - نفسه: 28.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": هي.

⁶ - العمدة: 29.

{العرب وسائر العقلاء يستدلون ولا يلتزمون التراكيب الاصطلاحية}

وما زالت العرب وسائر العقلاء يستدلون ولا يلتزمون هذه التراكيب، كما قيل: «البعرة تدل على البعير». وذكر القالي¹ في نوادره²: «أن المامون الحارثي³ قعد في نادي قومه ثم نظر إلى النجوم ففكر ساعة، ثم قال: أرعوني أسماعكم وأصغوا إلي قلوبكم ليبلغ الوعظ منها حيث أريد طمح⁴ بالأهواء الأشر، وران على القلوب الكدر، وطخطح⁵ الجهل النظر أن فيما نرى لمعتبر⁶ لمن اعتبر، أرض موضوعة، وسماء مرفوعة، وشمس تطلع وتغرب، ونجوم تسري فتغرب، وقمر تطلعه / النحور⁷ ويمحقه إدبار الشهور، وعصر مترو وعاجز مثر، وحول مكد، وشاب مختضر⁸ ويفن قد غبر، وراحلون لا يثوبون، وموقوفون لا يفرطون⁹، ومطر يرسل بقدر فيحيي

67

1- هو أبو علي إسماعيل بن القاسم بن عيذون البغدادي المعروف بالقالي (356/288 هـ)، كان إماما في اللغة ومن رواة الأدب الكبار، رحل من المشرق إلى الأندلس، فنال الخطوة الكبرى لدى أمرائها ومزلة عالية عند علمائها. وبقرطبة أملى كتابه الأمالي. شذرات الذهب/3: 18.

2- يعرف بكتاب "الأمالي" أو "النوادر"، والأمالي نوع من المحاضرات، أو هي تقارب مفهوم المحاضرة في عصرنا هذا كما ذكر الدكتور عمر الدقاق في مقدمة كتاب "شذور الأمالي لأبي علي القالي". وقد ألف القالي كتابه الأمالي للخليفة عبد الرحمن الناصر، وفي قيمته يقول ابن خلدون في مقدمته في معرض حديثه عن العلم والأدب: «سمعنا من شيوخنا في مجالس التعليم، أن أصول هذا الفن وأركانها أربعة دواوين وهي: "أدب الكاتب" لابن قتيبة، وكتاب "الكامل" للمبرد، وكتاب "البيان والتبيين" للجاحظ، وكتاب "النوادر" لأبي علي القالي البغدادي، وما سوى هذه الأربعة فبيع لها وفروع عنها». والكتاب مطبوع متداول نشرته دار الكتاب العربي، بيروت سنة 1991.

3- اختلف في اسمه، فقيل هو المأمور الحارثي، وقيل هو الحرث بن معاوية. قال ابن دريد في الاشتقاق: 269 «وكان من فرسان مذبح، وكانت في أمره تتقدم وتتأخر». وقيل هو معاوية بن الحارث، وقيل غير ذلك. الأغاني/15: 70. النقااض: 149.

4- طمح طمحا وطماحا وطموحا بصره إليه: ارتفع، وطمح في الطلب: أبعده فيه.

5- يقال طخطح الشيء: إذا سواه وضم بعضه إلى بعض، وطخطح الليل: أظلم.

6- وردت في نسختي "أ" و"ب": لعبرة.

7- يقال نحر النهار أوله، ومنه أتيت في نحر الظهيرة: أي حين تبلغ الشمس منتهاها في الارتفاع كأنها وصلت إلى النحر.

8- المختضر: الذي يموت حدثا، وهو مأخوذ من الخضرة، كأنه حصد أخضر.

9- يفرطون: يقدمون.

البشر، ويورق الشجر، ويطلع الثمر، وينبت الزهر، وماء يتفجر من الصخر الأير¹، فيصدع المدر عن² فنان الخضر فيحيي الأنام ويشبع السوام وينمي الأنعام، إن في ذلك لأوضح الدلائل على المدبر المقدر، البارئ المصور.

يا أيها العقول النافرة، والقلوب النائرة³ أنى توفكون، وعن أي سبيل تمعهون، وفي أي حيرة تهيمون، وإلى أي غاية توفضون، لو كشفت الأغطية عن القلوب، وتجلت الغشاوة عن العيون لصرح الشك عن اليقين، وأفاق من نشوة الجهالة من استولت عليه الضلالة⁴ انتهى. وكذا خطب قس ابن ساعدة⁵ الأيادي وغيره، وهي مشهورة في السير.

قوله: "يَذْبُون"⁶ بالذال المعجمة أي يدفعون عنه.

{ أقام ﷺ ثلاث عشر سنة يوضح الأدلة ويقيم الحجّة إلى أن ظهر الحق }

قوله: "لِسياسة"⁷ يقال ساس الرعية يسوسها إذا أمرها ونهاها.

¹ - الحجر الأير: الحجر الصلب.

² - وردت في نسخة "ج": على.

³ - وردت في نسخة "ج": القائدة.

⁴ - نص منقول بتصرف يسير من الأمالي: 227.

⁵ - قس ابن ساعدة الإيادي، خطيب العرب وشاعرها، وحليتها وحكيمها، يقال: إنه أول من خطب على شرف، واتكأ عند خطبته على سيف أو عصا. وأول من قال في كلامه: «أما بعد» أي بعد دعائي لك. أدرك الرسول ﷺ قبل النبوة، ورآه بعكاظ فكان يؤثر عنه كلما سمعه منه، وسئل عنه فقال: «يحشر أمة وحده». والأمة الرجل المنفرد بدين. وكان قس على رأس خطباء إباد بل على العرب جميعا. البيان والتبيين/1: 42-43. الأعلام/5: 196.

⁶ - العمدة: 29.

⁷ - نفسه: 29. بقية كلام السنوسي في هذه الفقرة ليتضح المعنى قوله: «ولقد أقام بينهم المعلم الأكبر المبعوث لسياسة الخلق، أفصح الخلق، والمعطى جوامع الكلم والشفقة التامة على عباد الله ﷺ، ثلاث عشر سنة من غير قتال، يوضح الأدلة ويقيم الحجّة إلى أن ظهر الحق ظهورا لم يبق معه إلا المعاندة مع كمال المعرفة، ويسالعر اليسير من هذه المدة يحصل بتعليم الألبان وذوي العمى وقصور العقل من المعلمين للأبله والبليد من المتعلمين ما=

قوله: "بِالنَّزْرِ الْيَسِيرِ..."¹ الخ، وصف النزر باليسير مبالغة، إذ هما بمعنى، والمجرور يتعلق بقوله "يحصل بتعليم الألكن"، ويقال لَكِنَ بكسر الكاف وَلَكِنًا وَلَكْنَةً وَلُكُونَةً فهو أَلْكَنُ، لا يُقِيم العربية لِعُجْمَةِ لسانه، ويقال عَيَى في النطق كرضى عَيًّا بكسر العين حصير.

قوله: "الأبْلَه" ² متعلق ³ ب"تعليم" أو ب"يحصل"، والأبْلَه الغافل مطلقاً أو عن الشر، والأحمق الذي لا تمييز معه.

قوله: "مِمَّنْ عَمَّ نُورُهُ الْبَسِيطَةُ كُلُّهَا..."⁴ الخ، البسيطة الأرض، وعموم نوره ⁵ إما بمعنى ظهور شريعته ⁶ حتى أسمعها الموافق والمخالف، أو عموم النور الذي أتى به أي القرآن لجميعها أيضاً تلاوة أو سماعاً، أو عموم رحمته لجميع المؤمنين⁵ دنيا وأخرى، وللكافرين دنيا بتأخير العذاب.

{في طهارة أصله ⁷ وشرف محتده}

قوله: "نُورُهُ أَصْلُ الْأَنْوَارِ..."⁶ الخ، بل نوره ⁷ أصل الأنوار كلها كما ذكر بعض أرباب القلوب، من أن الله تعالى خلق نور محمد ⁸ عموداً، فخلق من ذلك العمود العرش والكرسي والسموات والأرض والملائكة وغير ذلك، وخلق آدم فبقيت بقية جعلها فيه، فما زالت تنتقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الزكية حتى خرجت من عبد الله بن عبد المطلب⁷.

=يخرج به عن التقليد في عقائده خروجاً تاماً، فكيف ترى حال من تلقى العلم مباشرة من عم نوره البسيطة كلها بل من نوره أصل الأنوار كلها».

¹ - العمدة: 30. وردت في نسخة "أ": وبالرور.

² - نفسه: 30.

³ - وردت في نسخة "أ": يتعلق.

⁴ - العمدة: 30.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": للجميع، للمؤمنين.

⁶ - العمدة: 30.

⁷ - راجع في هذا المعنى الأقوال الواردة في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد/1: 275 وما بعدها.

وذكر المؤلف في شرح الحوضية¹ على قوله «من نوره خلقت الأكوان وظهر الدليل والبرهان»، أن من تشريف الله تعالى لهذا النبي ﷺ غاية التشريف أن وقف وجود هذه الكرامات الدنيوية والأخروية <والأنوار>² الحسية والمعنوية، بل وقف مع ذلك وجود جميع الكائنات على وجوده ﷺ، وحكي عن علي كرم الله وجهه أنه قال:

«قلت يا رسول الله مِمَّ³ خلقت؟» فأطرق ﷺ وعليه عرق كالجمان⁴، فقال: (يَا عَلِيُّ لِمَا عُرِجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ وَكُنْتُ / مِنْ رَبِّي قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى - يعني دنو تكريم لا دنو مكان وحيز- قال: فَأَوْحَى إِلَيَّ رَبِّي مَا أَوْحَى، قُلْتُ: يَا رَبَّ مِمَّ خَلَقْتَنِي؟ فقال: يَا مُحَمَّدُ وَعَزَّتِي وَجَلَالِي لَوْلَاكَ مَا خَلَقْتُ جَنَّتِي وَلَا نَارِي، فَقُلْتُ: يَا رَبَّ مِمَّ خَلَقْتَنِي؟ فقال: يَا مُحَمَّدُ لِمَا نَظَرْتُ إِلَى ضِيَاءِ وَبِياضِ نُورِي خَلَقْتَهُ⁵ بِقُدْرَتِي وَأَبْدَعْتَهُ بِحُكْمَتِي وَأَضْفَعْتَهُ [لَهُ]⁶ تَشْرِيفًا إِلَى عَظَمَتِي، اسْتَخْرَجْتُ مِنْهُ جُزْءًا فَقَسَّمْتُهُ ثَلَاثَةَ أَقْسَامٍ، فَخَلَقْتُكَ أَنْتَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ⁷ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، وَخَلَقْتُ أَزْوَاجَكَ وَأَصْحَابَكَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي، وَخَلَقْتُ مَنْ أَحَبَّكَ مِنَ الْقِسْمِ الثَّلَاثِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَادَ كُلُّ حَسَبٍ وَنَسَبٍ إِلَى حَسَبِهِ وَنَسَبِهِ، وَرَدَدْتُ ذَلِكَ النُّورَ إِلَى نُورِي فَأَدْخَلْتُكَ أَنْتَ وَأَهْلَ بَيْتِكَ وَأَصْحَابَكَ وَمَنْ أَحَبَّكَ جَنَّتِي بِرَحْمَتِي فَأَخْبِرْهُمْ بِذَلِكَ عَنِّي يَا مُحَمَّدُ)⁸ انظر تمام كلامه.

¹ - شرح الحوضية هو شرح على منظومة تلميذ السنوسي، أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحوضي المتوفى سنة 910 هـ، وتسمى بـ"واسطة السلوك".

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسخة "ب": ممن.

⁴ - الجمان الواحدة "جمانة": اللؤلؤ وهي كلمة فارسية.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": إلى صفاء بياض نور خلقته.

⁶ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

⁷ - وردت في نسخة "ج": وأهلك.

⁸ - لم أعره عليه.

{موفور عقله} {عقله}

قوله: «كَمَنْ أَخَذَ حَصَاةً مِنْ رَمَالِ الدُّنْيَا كُلِّهَا...»² الخ، هذا الأثر ذكره السيوطي في الخصائص³ قال: «أخرج أبو نعيم في الحلية وابن عساكر عن وهب بن منبه⁴ قال: قرأت في أحد وسبعين كتابا، فوجدت في جميعها أن الله [تعالى]⁵ لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل في جنب عقل محمد ﷺ، إلا كحبة رمل من بين جميع رمال الدنيا، ومحمد ﷺ أرجح الناس عقلا وأرجحهم رأيا»، ونحو هذا في الشفا⁶.

ويقرب من هذا ما ذكره صاحب الروض الأنف⁷ عن كعب الأحبار ﷺ أنه قال: «خلق الله العقل من نوره ثم قسمه ألف جزء، فأعطى آدم وذريته جزءا واحدا، وأعطى محمدا ﷺ تسعمائة وتسعة وتسعين جزءا فاختر بعقله الفقير».

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": رمل.

² - العمدة: 30.

³ - اسم الكتاب الأصلي "كفاية الطالب اللبيب في خصائص الحبيب" ولكنه مشهور بالخصائص الكبرى، وهو يشتمل على الأمور التي اختص بها النبي ﷺ دون غيره، والإتيان بالأدلة الصحيحة ورد النصوص الموسوعة، ومن أهم المواضيع أنه ﷺ خاتم النبيين والكلام عن معجزاته الباهرة.

⁴ - وهب بن منبه بن كامل، أبو عبد الله اليماني الصنعاني الذماري (.../114هـ)، تابعي جليل ثقة. أخرج له: البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه في التفسير. انظر ترجمته في تهذيب التهذيب/11: 166، تاريخ البخاري الكبير/8: 164، ميزان الاعتدال/4: 353، الثقات/5: 287 وغيرها.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

⁶ - راجع لمزيد التفصيل الشفا بشرح الملا علي القاري/1: 167 وما بعدها.

⁷ - "الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية" كتاب يبحث في السيرة النبوية شرح فيه الإمام السهيلي المتسوف سنة 581 هـ كتاب السيرة النبوية لابن هشام، وكان منهجه في الكتاب بأن يعرض سيرة ابن هشام شارحا ما أهم من كلمات ومعاني، ويزيد أكثرها إيضاحا وبيانا، وإذا وجد نسب غامض أزال غموضه، وقد يتعرض في بعض الأحيان لبعض الكلمات بالإعراب، فقد زاد شرحه للسيرة حسنا فوق حسن وجمالا فوق جمال، فجاءت السيرة النبوية سهلة يسيرة متدفقة في نعومة بين يدي القارئ. وهو مطبوع متداول.

{في ضبط وشرح كلمات: جلف، طلعة، الصاحب، خمد، القزع}

قوله: «أجْلَفُ الأَعْرَابِ...»¹ الخ، يقال عربي جلف بكسر الجيم وسكون اللام أي جاف، قال الجوهري: « وأصله من جلف² الشاة أي الشاة المسلوخة، التي أخرج بطنها وقطع رأسها وقوائمها، يقال لها جَلْفٌ». والمصنف عبر فيه باسم التفضيل، ولم أر من ذكره فيه من أهل اللغة ولا يقتضيه القياس.

قوله: «طلعتة»³ قال في القاموس: «يقال حياى الله طلعته أي رؤيته أو وجهه».

قوله: «لا لغة ولا عرفاً»⁴ أي لأن الصاحب لغة المعاشر، قال في القاموس: «صحابه كسمعه صحابة ويكسر وصحبة عاشره»⁵، ولذا لا تطلق الصحبة في العرف إلا بعد المخالطة والمعاشرة كما في صحبة المشايخ والرؤساء.

قوله: «وخمَدت عندها...»⁶ الخ، يقال خمد يخمد كسمع يسمع وكنصر ينصر.

قوله: «قزعها»⁷ القزع⁸ بفتححتين قطع السحاب الواحدة قزعة.

قوله: «فمن لم يجاهد اليوم»⁹ هو شرط أو موصول جوابه أو خبره قوله: «مات على

أنواع...»¹ الخ، وقوله: «وأكثر الناس اليوم»²...³ الخ، اعتراض بينهما.

¹ - العمدة: 30.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": أجلاف.

³ - العمدة: 30.

⁴ - نفسه: 30.

⁵ - القاموس الخيط/1: 91.

⁶ - العمدة: 30.

⁷ - نفسه: 30.

⁸ - القزع ، الواحدة قزعة: قطع من السحاب صغار متفرقة.

⁹ - العمدة: 30. قال السنوسي في بقية كلامه على هذه الفقرة: «فمن لم يجاهد اليوم نفسه في تعلم العلم وأخذه من العلماء الراسخين، وما أندر اليوم وجودهم وأعز لقاءهم، لاسيما في هذا العلم، مات على أنواع من البدع والكفريات، وهو لا يشعر، وأكثر الناس اليوم ليس في درجة الاعتقاد التقليدي المطابق بسل في =

قوله: "وَالْجَهْلُ الْمُرْكَبُ"⁴ كأنه عطف تفسير.

قوله: "الْكُبْرَى"⁵ نعت لـ "أشراط" لا "للساعة".

قوله: "انْعِدَام"⁶ هذا لحن جرى على ألسنة المتكلمين إذ لا يبنى انفعل مطاوعا / لأفعل

69

إلا مما فيه علاج، فلا يقال انعدم الشيء بل عدم.

قوله: "المُعْجِبِينَ بِآرَائِهِمْ"⁷ هو على زنة اسم مفعول⁸.

قوله: "دَجَاجِلَةٌ"⁹ جمع دَجَالٍ على غير قياس، ومنه الأعرور الكذاب¹⁰، وهو مأخوذ إما

من دَجَلٍ البعير عم جسمه بالدجالة أي القطران لأنه يعم الأرض، <أو من دجل كذب¹، أو من

=درجة الاعتقاد الفاسد والجهل المركب، وما ذاك إلا لقرب هجوم أشراط الساعة الكبرى، وقلّة العلماء العاملين العارفين وانعدام المتعلمين الصادقين الفطنين، وكثرة أبناء الدنيا المعجبين بآرائهم الضالين المضلين، وتعرض الدجاجلة ممن انتمى إلى الرهبانية على غير أصل علم لقطع طريق السنة بجبال نصبوها مزخرفة من حبال مردة الشياطين، نسأله سبحانه وتعالى حسن الخاتمة بفضله وكرمه».

¹ - العمدة: 30.

² - في بعض النسخ: وأكثر عامة الناس.

³ - العمدة: 30. وردت في نسخة "أ": وقوله: "وما أنزل اليوم... الخ".

⁴ - نفسه: 30.

⁵ - نفسه: 30.

⁶ - نفسه: 31.

⁷ - نفسه: 31.

⁸ - وردت في نسخة "أ": المفعول.

⁹ - العمدة: 31.

¹⁰ - أخرج البخاري من حديث إسماعيل: حدثني قيس قال: قال لي المغيرة بن شعبة: ما سألت أحد النبي ﷺ عن الدجال ما سألته، وإنه قال لي: (ما يضرك منه؟) قلت: لأتئم يقولون: إن معه جبل خبز ونهر ماء. قال: (بل هو أهون على الله من ذلك). كتاب الفتن، باب: ذكر الدجال. وأخرج عن نافع عن ابن عمر: أراه عن النبي ﷺ قال: (أعرور العين اليمى، كأما عنبة طافية). نفس الكتاب ونفس الباب.

قال الحافظ رحمه الله: «الدَّجَالُ: هو فَعَالٌ -يفتح أوله والتشديد- من الدَّجَلِ، وهو التغطية. وسمي الكذاب دجالاً لأنه يغطي الحق بباطله. ويقال: دَجَلُ البعير بالقطران: إذا غطاه، والإناء بالذهب: إذا طلاه. وقال ثعلب: الدجال المموه. سيف مدجل: إذا طلي. وقال ابن دريد: سمي دجالاً لأنه يغطي الحق بالكذب، وقيل: =»

دجل تدجيلا غطي وطلبي بالذهب لتمويهه بالباطل، أو من دجال² كسحاب [للسرجين]³ لأنه ينجس وجه الأرض، أو من دجل الناس للغاطهم⁴ لأنهم⁵ يتبعونه وفيه أوجه آخر.

قوله: «إلى الرَّهْبَانِيَّة»⁶ هي الانفراد للتعبد في الصوامع <ونحوها>⁷ والانتقطاع عن الدنيا، والمراد هنا ما يشبه ذلك من زي أهل البدع ظاهرا أو باطنا.

{في مناقشة من قال إن النظر في علم الكلام حرام}

قوله: «وَيَلْزَمُ هَذَا الْقَائِلُ...»⁸ الخ، لا يخفى أنه لا يلزمه شيء مما ذكر، إذ لا يلزم من تحريمه علم الكلام على ما هو المصطلح عليه اليوم، أن يجعل أصوله من الكتاب والسنة منسوخة، ولا أن يحرم قراءة القرآن والنظر فيه.

نعم، لو لم يكن في الكلام إلا الأوامر المذكورة من غير زيادة عليها أصلا لزم ما ذكر، أما حيث كانت الزيادة فله أن يقول مصب⁹ التحريم هو علم الكلام بقيد هذه الزيادات، كيف وقد

=لضربه نواحي الأرض. يقال: دجل -مخففا ومشددا- إذا فعل ذلك. وقيل: بل لأنه يغطي الأرض، فرجع إلى الأول». عقيدة التوحيد: 481.

¹ - ساقط من نسخة "ج".

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": الدجال.

³ - سقطت من نسخة "أ". السرجين أي الزيل وهي كلمة فارسية.

⁴ - من لفظ وألفظ القوم: صوتوا. ووردت في نسخة "أ": لقاها.

⁵ - وردت في نسخة "ج": لأنه.

⁶ - العمدة: 31.

⁷ - سقطت من نسخة "ج".

⁸ - العمدة: 31. قال الإمام السنوسي فيما يتصل بهذه الفقرة من كلام: «وإذا عرفت ضعف القول بصحة التقليد، فأضعف منه في غاية قول من قال: النظر في علم الكلام حرام، بل لا يشك عاقل في فساد هذا القول إن حمل على ظاهره، لأنه مصادم للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، ويلزم هذا القائل أن يجعل الأوامر التي في الكتاب والسنة بالنظر والاعتبار منسوخة إذ علم الكلام إنما هو شرح لها».

⁹ - وردت في نسختي "أ": منصب.

زيد فيه كثير من الأوضاع والاصطلاحات، بل قد أدرج فيه معظم الطبيعيات <والرياضيات>¹ حتى كاد² لا يتميز عن الفلسفة، لولا اشتماله على السمعيات كما قال المولى سعد الدين³.

نعم، كلام هذا القائل باطل بما ذكر من أن أصل الكلام هو الكتاب والسنة، وما زيد على ذلك إنما هو أوضاع واصطلاحات ولا حجر فيها، ونسب هذا القول في شرح الوسطى للمبتدعة. قال: «وأما ما يحكى عن بعض المبتدعة كالحشوية⁴ وغيرهم، من أن النظر في علم التوحيد حرام، فلا يخفى فساده وضلال معتقده لكل عاقل، إذ هو مصادم للكتاب والسنة وإجماع المسلمين الذين يعتد بهم، وأما ما يخلطون به من أن الصحابة رضي الله عنهم لم يتكلموا فيه فكذب منهم وافتراء»⁵.

وأطال في رده حتى قال: «ولم يحدث فيه بعد الصحابة إلا مجرد الألقاب والاصطلاحات، وقد حدث مثل ذلك في كل فن من العلوم، - قال: - وقد أنشد الأشياخ في فضل هذا العلم:

أَيُّهَا الْمُفْتَدِي⁶ لِيَطْلُبَ عِلْمًا ❖ كُلُّ عِلْمٍ عَبْدٌ لِعِلْمِ الْكَلَامِ
تَطْلُبُ الْفِقْهَ كَيْ تُصَحِّحَ حُكْمًا ❖ ثُمَّ⁷ أَغْفَلْتَ مُنْزَلَ الْأَحْكَامِ

وقيل للقاضي <أبي بكر>⁸ بن الطيب⁹ أن قوما يذمون علم الكلام فأنشد:

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - وردت في نسخة "ج": كأنه.

³ - راجع شرح المقاصد/1: 182 وما بعدها.

⁴ - الحشوية هم قوم تمسكوا بظواهر فذهبوا إلى التجسيم وغيره، يجرون آيات الله على ظاهرها، ويعتقدون أن هذا الظاهر هو المراد منها، فإذا جاء في القرآن أن الله تعالى يدا ووجهها فإنه تعالى يكون له يد ووجه، وهؤلاء وجدوا في حلقات الحسن البصري، ووجدهم يتكلمون بالحشو والسقط، وكانوا يقولون مثلا إن النبي ﷺ مات ولم يستخلف من يجمع الكلمة ويحفظ الدين ويرشد الأمة ويدفع عن بيضة الإسلام، فامتعض لما سمعه منهم وأمر أصحابه فقال: ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة، فهم لذلك الحشوية. موسوعة الفرق والجماعات: 187.

⁵ - نص منقول بأمانة من العقيدة الوسطى وشرحها: 49.

⁶ - في الأصل عند السنوسي: أيها المبتدي.

⁷ - في الأصل عند السنوسي: لم.

⁸ - ساقط من نسخة "ج".

⁹ - وردت في نسخة "أ": ونقل للقاضي ابن الخطيب.

عَابَ الْكَلَامَ أَناسَ لَا خَلَقَ لَهُم ❖ وَمَا عَلَيْهِ إِذَا عَابُوهُ مِنْ ضَرَرٍ
مَا ضَرَّ شَمْسَ الضُّحَى فِي الْأَفُقِ طَالَعَةً ❖ الْأَيُّ يَرَى ضَوْءَهَا مَنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ

قال بعض العلماء: من قدح في علم التوحيد فقد أنكر القرآن والسنة، إذ أدلته مأخوذة / 70
منهما، وقد ذكر أهل البيان حقيقة المذهب الكلامي فقالوا: «هو إيراد حجة للمطلوب على
طريقة أهل الكلام» ومثلوا لذلك بقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾¹.
قال: وأول من أنكر المذهب الكلامي² الجاحظ من المعتزلة، قال الشيخ ابن عرفة: وكذب
الجاحظ إذ أكثر حجج أهل الكلام مستنبطة من القرآن [العظيم]³ انتهى الغرض منه.

{موقف البرزلي الإيجابي من الاشتغال بعلم الكلام}

وقال البرزلي⁵: «فإن قلت: هو -يعني علم الكلام- من محدثات الأمور ولم ينظر فيه
السلف فلا ينبغي أن يخوض فيه الخلف، وربما أعقب البراء والجدال والشبهات.

قلت: بل نظر فيه السلف قطعا منهم: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وابنه عبد الله، وابن
عباس حبر الأمة، وعلي رضي الله عنهم. ومن التابعين عمر بن عبد العزيز، وربيعة، وابن
هرمز، ومالك والشافعي، وألف فيه مالك رسالته قبل أن يؤلف الشيخ الأشعري⁶، لأنه من مناهج

¹ - الأنبياء: 22.

² - جاء في موسوعة الفرق والجماعات: 85 في التعريف بأصحاب المذهب الكلامي ما نصه: «أهل الكلام هم الكلاميون الذين صناعتهم النظر والاستدلال، ويبحثون في أصول الدين وفي الأحكام الفرعية أو الشريعة والأحكام الأصلية الاعتقادية أي التوحيد والصفات. وغاية أهل الكلام من هذا العلم الترقى من حضيض التقليد إلى ذروة الإيقان وإرشاد المسترشدين بإيضاح الحجج لهم، وإلزام المعاندين بإقامة الحجج عليهم وحفظ قواعد الدين عن أن يزلزها شبهة المبطلين».

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - نص منقول من الوسطى وشرحها: 57-58.

⁵ - أبو القاسم بن أحمد بن محمد القيرواني المعروف بالبرزلي (844/741 هـ). أحد أئمة المالكية بالمغرب، استقر بتونس وانتهت إليه الفتوى فيها. كان يعتب بشيخ الإسلام، من كتبه: "جامع مسائل الأحكام مما نزل من القضايا للمفتين والحكام"، "الفتاوى" وله الديوان الكبير في الفقه. الأعلام/6: 6. شجرة النور: 245.

⁶ - وردت في نسخة "أ": وألف فيه مالك رسالة قبل أن يولد الأشعري.

الأولين ومحض موارد البراهين، ولم يحدث فيه بعد السلف إلا مجرد الألقاب والاصطلاحات، وقد حدث ذلك في كل فن من فنون العلم.

-قال-: وقول القائل: نهوا عن النظر فيه باطل، وإنما نهوا عن علم جهم والقدرية وغيرهم من أهل البدع، وهم الذين ذمهم الشافعي وغيره من السلف من المحدثين» انظر تمامه ففيه كلام حسن.

{جواب أبي حنيفة عن كلام مالك الذي أنكر عليه التحدث في أصول الدين}

و«قال اليفرنى»¹ عن القرافي²: «رأيت لأبي حنيفة جوابا عن كلام كتب به إليه [مالك]³: إنك لتتحدث في أصول الدين، وأن السلف الصالح لم يكونوا يتحدثون في الدين. فأجاب: بأن السلف لم تكن⁴ ظهرت البدع في زمانهم فلذلك تركوه، وفي زماننا ظهرت البدع، فلو سكتنا عن الجواب عنها لكننا مقرين لها فافترق الحال» وهذا جواب حسن.

ويذكر أن العلم الذي كان يختلف فيه مالك إلى ابن هرمز⁵ هو علم أصول الدين، وما ترد به شبه أهل الأهواء⁶.

¹ - ساقط من نسخة ب.

² - شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي (.../684 هـ)، الإمام العلامة الحافظ، عمدة أهل التحقيق. له: "العقد المنظوم في الخصوص والعموم"، "الفروق"، "التنقيح في أصول الفقه"، "القواعد" وغيرها من الكتب القيمة. شجرة النور الزكية: 188. الديباج/1: 236. الأعلام/1: 94.

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - وردت في نسخة "ب": يكونوا.

⁵ - هو عبد الله بن يزيد بن هرمز أبو بكر الأصم، أحد أعلام الفقهاء، روى عن جماعة من التابعين، تفقه عليه مالك وصحبه مدة، وحكى عنه فواتد، قال مالك: كنت أحب أن أقتدي به، وقال فيه أيضا: وكان بصيرا بالكلام يرد على أهل الأهواء، كان من أعلم الناس بذلك. تاريخ الإسلام للذهبي وفيات 121-130.

⁶ - جاء في موسوعة الفرق والجماعات: 72-73 ما نصه: «أهل الأهواء هم المستبدون بالرأي مطلقا في المسائل الدينية، مثل الفلاسفة والملاحدة ينكرون النبوات ولا يقولون بشرائع وأحكام أمرية، بل يضعون حدودا عقلية يتعيشون عليها، ونقيضهم أهل الديانات الذين يقولون بالنبوات والأحكام الشرعية. وروى عبد الله بن عمر بن الخطاب أن النبي ﷺ فسر الآية ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: 106]، أن =

{موقف الشيخ سعد الدين التفتازاني من علم الكلام}

وقال الشيخ سعد الدين في شرح النسفية: «وبالجملة فهو -يعني الكلام- أشرف العلوم¹ لكونه أساس الأحكام الشرعية، ورئيس العلوم الدينية، وكون معلوماته العقائد الإسلامية، وغايته الفوز بالسعادة الدينية والدنيوية، وبراهينه الحجج القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية.

-قال:- وما نقل عن السلف من الطعن فيه والمنع منه²، فإنما هو للمتعبص في الدين، والقاصر عن تحصيل اليقين، والقاصد إفساد عقائد المسلمين، والخائض فيما لا يفتقر إليه من غوامض المتفلسفين، وإلا فكيف يتصور المنع عما هو أصل الواجبات³ وأساس المشروعات⁴ انتهى.

وبالجملة، فشراف كل علم إنما هو بشراف معلومه، ولما كان معلوم هذا العلم أشرف المعلومات، كان هو أشرف العلوم، وستسمع لهذا مزيد تحقيق⁵.

قوله: "نعم لو أراد هذا القائل..."¹ الخ، كان هذا هو التأويل الذي أشار إليه أولاً

بقوله: "إن حمل على ظاهره".

=الذين ابيضت وجوههم هم الجماعة، وأن الذين اسودت وجوههم هم أهل الأهواء. فبين الرسول ﷺ أن جماعة المؤمنين قد يلتبس بهم وينسب إلى جملتهم كثير من أهل الأهواء، يفارقونهم في حقيقة الإيمان، وإن كانوا يلتبسون بهم في ظاهر الحال، وهم أهل البدع والباطل يحكمون بأهوائهم ويقولون بقدوم العالم أو بقدوم الصنعة والصانع، أو ينسبون الخلق للطبائع، أو ينتحلون إلهين، أو يقولون بالتنجيم والتشبيه، أو بالحلول أو بالقدر أو الجبر، أو غير ذلك مما لا سند له في شرع ولا دين، ومن ثم كان أهل الأهواء هم أهل القبلة الذين لا يكون معتقدهم معتقد أهل السنة، وهم الجبرية والقدرية والروافض، ومختلف الفرق بخلاف أهل السنة والجماعة، كفرق الجارودية واليهودية والنجارية والجهمية والإمامية الذين كفروا خير الصحابة والبكرسة والضرارية والمشيئة كلها والخوارج».

¹ - وردت في نسخة "أ": العلم

² - وردت في نسخة "أ": عنه.

³ - وردت في نسخة "أ": للواجبات.

⁴ - قارن بشرح العقائد النسفية: 8-9.

⁵ - وردت في نسخة "ج": وستعلم لهذا زيادة تحقيق.

قوله: "مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ"² يعني على ما تقدم فيه من الخلاف في كلام ابن عرفة³.

قوله: "يُبْرَهَانٌ مَّا..."⁴ الخ، > هذا التعبير أفضل من تعبير ابن عرفة فيما مر بالإجمالي، لأن الواجب / هو برهان ما⁵، أي مطلق البرهان أعم من الإجمالي والتفصيلي، لا خصوص الإجمالي كما مر التنبيه عليه.

{ أمثلة لما يفتقر فيه إلى قول ثابت من الأدلة وقوة يقين وعقد راسخ }

قوله: "كَالْقَبْرِ وَنَحْوَهُ"⁶ هو تمثيل لمكان "عروض الشبهات، ونزول الدواهي المعضلات"، ولو جعل في كلامه تلفيف⁷ بأن يرد القبر إلى الدواهي المعضلات ونحوه، وهو وقت الاحتضار مثلا إلى نزول الشبهات كان أحسن.

¹ - العمدة: 31. السياق الواردة فيه الفقرة والتالية لها قول الإمام السنوسي: «نعم، لو أراد هذا القائل أن النظر في دقائق الشبه التي لا يتخلص منها إلا بغرض عظيم، يحرم على من هو بليد الطبع جامد القريحة، بحيث يخشى أن يرسخ منها شيء في نفسه ويعجز عن دفعه لقرب، إذ ليس ذلك من فروض الأعيان عندنا بل هو من فروض الكفاية، وإنما فرض العين في حق كل مكلف أن يعرف كل عقد من عقود الإيمان ببرهان ما، وذلك سهل على من وفق».

² - نفسه: 31.

³ - كلام ابن عرفة المتقدم هو: «وكذب الجاحظ، إذ أكثر حجج أهل الكلام مستنبطة من القرآن العظيم».

⁴ - العمدة: 31.

⁵ - ساقط من نسخة "ج".

⁶ - العمدة: 32. هذه الفقرة إلى كلامه نتج عن قواطع البراهين، مأخوذة من متن العقيدة الكبرى وليست من شرح السنوسي في شيء، وهي ملاحظة جديرة بالاهتمام، لبيان أن حاشية اليوسي تناولت أيضا بالشرح متن العقيدة الكبرى، وإن كان الغالب عليها طابع التحشية على شرح الكبرى. وعقيدة عذاب القبر فصل فيها القول ابن حجر في شرحه للبخاري اعتمادا على الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومنها قوله تعالى: ﴿سَتَعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ [التوبة: 101].

وأخرج البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما جاء في عذاب القبر وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ لَوِيَّ سَعْمَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمْ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: (إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿يَبْتَئُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾).

⁷ - كذا وردت في النسخ الخطية، والتلفيف مأخوذ من لف الشيء لفا ضد النشر، أي ضمه وجمعه.

و"المعضلات" بكسر الضاد الشدائد، من أَعْضَلَ الأمر اشتد واستغلق، بحيث لا يهتدى إلى وجهه.

قوله: "مِمَّا يُفْتَقِر"¹ هو بيان ل"ونحوه"، وفاعله إما عائد على "صاحب حرفة التقليد"، ويحتاج إلى تقدير الرابط أي "مما يفتقر فيه إلى قول ثابت"، أو عائد إلى المكان نفسه، ولا تقدير ولا إسناد مجازي.

قوله: "وَعَقْدٌ رَأْسِيحٌ"² أي معقود، <أو>³ المراد مكان العقد، ورسوخه ثبات ما فيه كما كان.

{تحقيق الكلام في فعل نتج وانتج}

قوله: "نَتَجَ عَنْ قَوَاعِجِ الْبَرَاهِينِ..."⁴ الخ، الظاهر أن "نتج" بالبناء للفاعل، وهذا إنما يستعمله أهل المعقول حيث يقولون: أنتج البرهان أي أفاد، ونتج كذا عن هذا البرهان. وأما في اللغة فيقال: «نتجت الناقة» مبنيا لما لم يسم فاعله، «وأنتجت وقد نتجها أهلها»، ويقال أيضا: «أنتجت» - مبنيا للفاعل - حان نتاجها⁵.

وحينئذ إن أريد بال"عقد" المعتد⁶ كما هو الظاهر، لم يصح لغة أن يقال: "نتج" مبنيا للفاعل ولا للمفعول إلا على تمحل. وإن أريد به المحل، فيصح مبنيا للمفعول ولا يخلو عن تكلف، إلا أن إطلاق النتيجة شائع في علم المنطق⁷.

¹ - العمدة: 32. هو شرح لليوسي لفقرة من متن العقيدة الكبرى أيضا.

² - نفسه: 32.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - العمدة: 32. هو شرح لليوسي لفقرة من متن العقيدة الكبرى أيضا.

⁵ - قارن بما ورد في القاموس المحيط/1: 209.

⁶ - وردت في نسخة "ب": نتاجها ومتى أراد بالعقد المعتد.

⁷ - وردت في نسخة "أ": شائع في عرف المصنف.

وبعد كتبي هذا -وهو المعروف عند أهل اللغة- رأيت عياضاً¹ في المشارق² حكى عن الأخفش³: «تَنَجَّ وَأَتَنَجَّ بِمَعْنَى، وَيُقَالُ أَتَنَجَّتِ الْفَرْسُ بِمَعْنَى حَمَلَتْ وَبِمَعْنَى وَلَدَتْ» انتهى <وعلى هذا لا إشكال>⁴.

قوله: «لَا يَأْمَنُ صَاحِبُهُ...»⁵ الخ، الضمير المضاف إليه صاحب في أكثر النسخ مؤنث عائد «على العقائد»، ويبقى الخبر بلا رابط، وتذكيره ليعود إلى «التصميم» المخبر عنه كما في بعض النسخ أفضل. <وكانه اتكل على الضمير بعده في «زواله» وفي الكلام⁶ تصرف>⁷.

{ما جاء في حضور الشيطان عند احتضار الميت}

قوله: «عِنْدَ غُرُوضِ أَدْنَى شُبُهَةِ»⁸ يعني في الحياة الدنيا من شياطين الإنس والجن، أو عند الاحتضار، كما يحكى أن العبد إذا احتضر أتاه شيطانان أحدهما على صفة أبيه يقول له: يا بني مت على دين النصرانية فهو خير الأديان، والآخر على صفة أمه يقول له: يا

¹ - عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي (544/476هـ)، الإمام العلامة أبو الفضل. كان إمام وقته في التفسير والحديث وعلومهما، فقيها أصولياً لغوياً حافظاً لمذهب مالك. له: «الشفاء في التعريف بحقوق المصطفى»، و«إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم» وغيرها. الديباج: 168، 172.

² - هو كتاب «مشارق الأنوار على صحاح الآثار» الذي قيل فيه نثراً (لو وزن بالجوهري، أو كتب بالسذهب لكان قليلاً في حقه)، وقيل فيه نظماً:

مشارق أنوار تبسدت بسببته ★★
ومن عجب كون المشارق بالمغرب ★

وقد ألفه المحافظ الكبير العلامة عياض السبكي بغرض تفسير غريب حديث الموطأ والصحيحين، وضبط الألفاظ، وضبط أسماء الرجال، والتنبيه على مواضع الأوهام والتصحيقات. وقد سبق أن طبعته محققاً وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية سنة 1402 هـ - 1982 م بأمر من صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله.

³ - سعيد بن مسعدة الجاسعي بالولاء (.../210 هـ) البلخي ثم البصري أبو الحسن. نحوي عالم باللغة والأدب من أهل بلخ. له: «تفسير معاني القرآن». الأعلام/4: 291.

⁴ - سقطت من نسخة «ج».

⁵ - العمدة: 32. ووردت في نسخة «أ»: لا يأمن صاحبها، وكذا في بعض نسخ العمدة.

⁶ - وردت في نسخة «أ»: وفي العبارة.

⁷ - ساقط من نسخة «ج».

⁸ - العمدة: 32.

بني مت على دين اليهودية فهو خير الأديان، ومن أراد الله تعالى به خيرا بعث إليه الرحمة أو جبريل، فيطرد عنه الشيطان ويخبره بذلك ويبشره، عاملنا الله برحمته ولطفه في الدارين¹.

ونذكر ابن حجر عن القرطبي² في قصة المحشر: «أن الله يأتيهم في غير الصورة التي يعرفون فيقول: أنا ربكم، وأن المؤمنين يستعيذون منه ويقولون: إذا جاء ربنا عرفناه، -قال القرطبي:- هو مقام هائل يمتحن الله فيه عباده ليميز الخبيث من الطيب، وذلك أنه لما بقي المنافقون مختلطين بالمؤمنين زاعمين أنهم منهم، ظانين أن ذلك يجوز <لهم>³ في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا، امتحنهم / الله بأن أتاهم بصورة هائلة قالت للجميع: أنا ربكم، فأجابها المؤمنون بإنكار ذلك لما سبق لهم من معرفته تعالى، وأنه منزه عن صفات⁴ هذه الصورة، فلذلك قالوا: نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا، حتى إن بعضهم ليكاد ينقلب، أي يزل فيوافق المنافقين⁵، -قال:- وهؤلاء طائفة لم يكن لهم رسوخ العلماء، ولعلمهم الذين اعتقدوا الحق وخرجوا به من غير بصيرة» انتهى.

72

¹ - وردت في نسخة "ب" هكذا: «عاملنا الله بفضله العظيم ورحمته الواسعة في الدين والدنيا والآخرة». وأما الكلام الذي ساقه اليوسي على سبيل الحكاية عند احتضار العبد، فقد أورده أيضا صاحب كتاب "التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة" باعتباره حديثا، ونسب ذكره لأبي الحسن القاسبي في "شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، وأضاف قائلا: «ذكر معناه أبو حامد -يعني الغزالي- في كتاب "كشف علوم الآخرة"». التذكرة/1: 59-60.

² - هو ضياء الدين أبو العباس أحمد بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي (578 هـ/656 هـ) الإمام العمدة العلامة، سمع من عبد الحق الإشيلي، ومن ابن فيرة الشاطبي، وأخذ عنه أئمة منهم الحافظ ابن محيي القرشي، وابن فرح القرطبي صاحب "التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة". من تأليفه: شرح صحيح مسلم المسمى ب"المفهم" أجاد فيه وأفاد. شجرة النور الزكية: 194.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - وردت في نسخة "أ": صفة.

⁵ - وردت في نسخة "أ": المؤمنين.

قوله: "أَنْ يُقَابِلَ ذَلِكَ..."¹ الخ، الإشارة إما للـ "عروض" السابق أو للـ "أدنى" أو للـ "شبهة" أو للشك² الطارئ عنها.

قوله: "وَالْقَلْبَ الَّذِي هُوَ مَحَلُّ..."³ الخ، الجملة حالية.

{لما مرضت قلوب المنافقين لم ينتفعوا بما في السننتهم}

قوله: "لَمَّا مَرَضَتْ قُلُوبُهُمْ لَمْ يَنْتَفِعُوا بِمَا فِي السَّنَنِ..."⁴ الخ، لا يخفى أن هذا لا يكون تفسيراً للآية⁵ على ما رأينا من التفاسير، وإنما معناها كما ذكر المفسرون أن المنافقين⁶ في قلوبهم مرض أي شك ونفاق، فزادهم الله مرضاً أي شكاً ونفاقاً جزاءً على كفرهم، وقيل: زادهم مرضاً بما أنزل من القرآن فكفروا به أيضاً كما كفروا بالأول، وكان المصنف لم يتعرض للتفسير، وإنما أراد أنهم لما لم توافق قلوبهم السننتهم لم ينتفعوا بما في السننتهم كما قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁷ فكذاك هذا الذي وقع الشك في قلبه والتحير، لا ينفعه أن يصمم بلسانه ويكابره.

قوله: "أَنْ يَنْشَبِعَ"⁸ التشبيع لغة أن يرى أنه شعبان وليس كذلك، والتكثير والأكل أثر الأكل، والمراد هنا أن يكثر في لسانه ما ليس في قلبه، وهذا يمكنه⁹ في الدنيا، وأما في ذلك الموطن فليس تم إلا الحق.

¹ - العمدة: 32.

² - جاء في نسخة "ب": إما للعروض السابق أو الأدنى أو الشبهة أو الشك.

³ - العمدة: 32.

⁴ - نفسه: 32.

⁵ - المقصود بها قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ البقرة: 10. راجع تفسير ابن كثير/1: 74 ومحاسن التأويل/1: 244.

⁶ - المنافق هو المتردد كما جاء في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: (مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ السَّيِّئَةِ الْغَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ تَعْبُرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً). كتاب صفات المنافقين وأحكامهم.

⁷ - البقرة: 10.

⁸ - العمدة: 32.

⁹ - وردت في نسخة "أ": يمكن.

{في ضبط وشرح الفاظ حديث فتنة القير}

قوله: "المُنَافِقُ أَوْ المُرْتَابُ"¹ ذكر أن "أو" للشك من الراوي.

قوله: "وَلَا تَلَيْتَ"² أصله تلوت، وقلبت الواو ياءا اتباعا، وهذا دعاء عليه.

قوله: "بِمَقْمَعٍ"³ المَقْمَعُ كَمَنْبَرٍ: الحديدية التي يضرب بها، وفي بعض النسخ بالجمع.

قوله: "إِلَّا التَّقْلِينَ"⁴ سمي الإنس والجن ثقلين لثقل الأرض بهما، إذ هما عمارها، أو لثقلهما بالتكاليف.

قوله: "لَوْ تَصَوَّرَ..."⁵ ألغ، ذكروا أن تصور يستعمل تارة لازما بمعنى أمكن، وتارة متعديا، يقال: تصورت الشيء أدركته، والأنسب هنا الأول فهو بفتح التاء والصاد.

قوله: "مِنْ طُورٍ إِلَى طُورٍ"⁶ أي من تارة إلى تارة.

¹ - العمدة: 32. هذا جزء من حديث رواه البخاري ولفظه: «حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا قَالَتْ أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقُلْتُ آيَةٌ قَالَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ فَلَمَّا الصَّرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْدَ اللَّهِ وَأَتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ السَّجَّالِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُسْلِمُ لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجِيبُنَاهُ وَأَمَّا فَيَقَالُ لِمُ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ لَا أَذْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ لَا أَذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُمْ. أخرجه في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. وأخرجه مسلم في كتاب الكسوف، باب: ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار. ورواه أحمد في باقي مسند الأنصار تحت رقم: 20688، ومالك في النداء للصلاة تحت رقم: 401.

² - العمدة: 32.

³ - نفسه: 32.

⁴ - نفسه: 32.

⁵ - نفسه: 33.

⁶ - نفسه: 33.

قوله: "وَنَطَقَ بِمَا عِنْدَهُ"¹ أي الميت لا خصوص الميت على الشك المذكور قبله بقريضة التفصيل بعده.

قوله: "غَيْرَ عَالِمٍ"² هو بيان لما قبله.

قوله: "سَقَامٌ"³ بفتح السين كسحاب.

قوله: "إِلَى مَنْ لَا يَسْمَعُهُ"⁴ أي من لا يستجيب له، كقوله:

دَعَا اللَّهَ حَتَّى خِفتُ أَلَّا ❖ يَكُونَ اللَّهُ يَسْمَعُ مَا أَقُولُ⁵

{تفسير ابن دهاق والغزنوي لمعنى التثبیت الوارد في الآية}

قوله: "لَا مَعْنَى لِلتَّثْبِيثِ..."⁶ الخ، هذا التفسير هو الذي ذكره أبو الفضل الغزنوي⁷،

قال في تفسيره قوله تعالى: «(بِالْقَوْلِ) أي القرآن، أو على القول يعني التوحيد في الدنيا بإراءة⁸

¹ - العمدة: 33.

² - نفسه: 33.

³ - نفسه: 33.

⁴ - نفسه: 33.

⁵ - وردت في نسخة "أ": يقول. والبيت أنشده أبو زيد الأنصاري سعيد بن أول (ت: 215 هـ) صاحب كتاب "النوادر في اللغة". كان إماما في طليعة المختصين بعلم العربية، وجمع العلماء على أنه كان ثقة في روايته كثير السماع من العرب حتى وصف بالاتساع في اللغات، قيل إنه جلس يدرس في جامع البصرة أكثر من ستين سنة. ولأهمية كتابه النوادر فقد حظي بالتحقيق والدراسة بعناية الدكتور محمد عبد القادر أحمد، ونشرته دار الشروق سنة 1981 م.

⁶ - العمدة: 33. قال السنوسي في سياق هذه الفقرة: «قال ابن دهاق رحمه الله: لا معنى للتثبیت في الحياة الدنيا إلا معرفة الحق ببرهانه، والتثبیت في الآخرة لا معنى له إلا النطق على نحو ما كان يعرف، لأن العبد يبعث على نحو ما مات عليه».

⁷ - هو محمد بن طيفور الغزنوي أبو عبد الله السجائندي، المفسر المقرئ النحوي، من كتبه "تفسير" وصف بالحسن، و "علل القراءات" و "الوقف والابتداء"، ذكر القفطي أنه كان في وسط المائة السادسة. انظر طبقات المفسرين السيوطي: 101.

⁸ - وردت في نسخة "ب": بإراءة.

البراهين وإضاءة اليقين، وفي الآخرة، أي القبر، بالتمكين في الصواب وتلقين الجواب، حتى يقول الملكان: عشت سعيدا ومنت حميدا نم نومة العروس» هذا كلامه رحمه الله تعالى.

{تفسير المهدي لمعنى التثبيت الوارد في الآية}

/ وقال المهدي في تفسيره: «قيل: إن **«القول الثابت»** لا إله إلا الله محمد رسول **ﷺ**¹، والمعنى أنه يثبتهم على الإيمان حتى يموتوا، والقول الثابت في الآخرة عند المسألة في القبر، روي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما.

{تفسير الواحدي لمعنى التثبيت الوارد في الآية}

وقال الواحدي²: «**«يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ»**³ وهو لا إله إلا الله **«فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»** على الحق **«وَفِي الْآخِرَةِ»** يعني في القبر، يلقنهم الله كلمتي الحق عند سؤال الملكين **«وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ»** لا يلقن المشركين ذلك، حتى إذا سئلوا في قبورهم قالوا لا ندري **«وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ»** من تلقين المؤمن الصواب وإضلال الكافر» انتهى.

{لا يغير المقلد ويستدل أنه على الحق بقوة تصميمه وكثرة تعبه}

قوله: «وَلَا يَغْتَرُّ الْمُقَلِّدُ...»⁴ الخ، كيفية⁵ نظم الاستدلال أن يقول: أنا مصمم على عقائدي بحيث لا أرجع عنها ولو نشرت بالمناشير، كثير التعبد لربي، وكل من كان كذلك فهو على الحق، أو فاعقاده حق، أو فهو على بصيرة، أو فهو من أهل النجاة، فينتج له أنا على الحق أو نحو ذلك.

¹ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

² - علي بن أحمد أبو الحسن الواحدي (ت: 468 هـ) مفسر عالم بالأدب، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل.

له: "الوسيط"، "الوجيز" و"شرح أسماء الله الحسنى". طبقات المفسرين للسيوطي: 78. الأعلام/4: 255.

³ - تضمين للآية 27 من سورة إبراهيم: **«يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ»**.

⁴ - العمدة: 34.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

أما الصفري فواضحة، وأما الكبرى فلا تصدق كلية، إذ ليس كل من صمم وكثر تعبده يكون على الحق بدليل الرهبان ومن في معناهم، وإذا لم تكن كلية فلا استدلال، لما علمت من أن إنتاج الشكل الأول موقوف على كون كبراه كلية، فإن قال لا نقض بالنصاري ونحوهم، لأن تصميمهم على الكفر وأنا مصمم على الحق كان هذا مصادرة¹.

{إذا كان مجرد الوهم الكاذب له أثر في تصميم المقلد فما بالك بما فوق ذلك كالخلطة والمعاشرة}

قوله: «مجرد الوهم الكاذب»² أي كاهل الشبه من المبتدعة الذين يجزمون ويصممون على ما اقتضته شبههم، مع أنها مجرد أوهام وخيالات، فما بالك بما فوق ذلك كالخلطة والمعاشرة، وهذا استدلال على أن للمعاشرة تأثيرا مطلقا في المسلمين كانت أو في اليهود والنصاري. قوله: «سبباً خاصاً»³ أي سببا بعينه يكون دليلا على تلك الجزئية، وإلا فكل شيء لا يخلو عن سبب ما وإن لم يعين.

فإن قيل حينئذ: من استند إلى خبر شخص خاص بعينه مثلا، واعتقد ما أخبره به يخرج عن التقليد وهو باطل.

قلنا: المراد بالسبب: ما يستند إليه العقل وتكون به البصيرة كما قرنا.

¹ - المصادرة من المطلوب: هي التي تجعل النتيجة جزء القياس أو يلزم النتيجة من جزء القياس كقولنا: الإنسان بشر، وكل بشر ضحاك، ينتج أن الإنسان ضحاك، فالكبرى ضحاك، والمطلوب شيء واحد، إذ البشر والإنسان مترادفان، وهو اتحاد المفهوم، فتكون الكبرى والنتيجة شيئا واحدا. التعريفات: 216.

² - العمدة: 34. قال السنوسي في بقية كلام هذه الفقرة: «وإذا كان مجرد الوهم الكاذب له أثر في التصميم فما بالك بما فوقه - من الشك والظن والاعتقاد لا عن دليل - ولهذا قالوا: من جزم في قلبه بسالحق ولم يدرك لذلك سببا خاصا يرجع إليه، فهو مقلد لا بصيرة له، فإذا لا ملازمة بين الجزم الاعتقادي وكون المخزوم به حقا، وإذا انتفت بينهما الملازمة وجب أن يأتي بما بينه وبين الحق ملازمة ليميز ما هو عليه من الدين: أهو ممن الحق أم من الباطل؟ ليكون على بصيرة في دينه. وليس ذلك إلا بالنظر الصحيح في البراهين، فتعين النظر وهو المطلوب».

³ - العمدة: 34.

فإن قيل: قد يقذف الله في قلوب أوليائه معارف وتجليات، ولا يدرون لذلك سببا فتدخل في التقليد، وهو باطل.

قلنا: بعد تسليم أنهم لا يدركون لذلك سببا، نقول إن ذلك داخل في حيز الضروريات وليست من موضوع البحث.

{التصميم على الشيء لا يستلزم أن يكون حقا}

قوله: «فإذا لا ملازمة...»¹ الخ، أي أن التصميم على الشيء لا يستلزم أن يكون حقا، بدليل أن مثل هذا التصميم قد يوجد في نوي الجهل المركب كما مر. وهذا اعتراض على كبرى الدليل / السابق القائلة: كل من صمم وكان كثير التعبد فهو على الحق، وإذا بطلت الملازمة لم يصح الدليل اقترانيا، لأن وجه إنتاج الشكل الأول أن لازم اللازم لازم، والفرض أن لا ملازمة هنا، ولا استثنائيا لعدم الملازمة فلا تصدق الشرطية.

فإن قيل: الملازمة ثابتة لا محالة، بمعنى أنه قد يكون إذا كان مصمما كان على الحق إلا أنها جزئية، فما باله نفى مطلق الملازمة؟ وهلا قال إنها لا تصدق كلية.

قلنا: المدعى هو اللزوم بين مطلق التصميم وبين الحقية، وهذا غير صحيح، إذ قد يوجد وقد لا، فصح قوله: «لا ملازمة»، إذ اللازم هو الذي لا يتخلف.

{لا نزاع أن الكتاب والسنة طريق إلى الحق ولكن لا بدء للاحتياج إلى النظر العقلي}

قوله: «إنَّ الطَّرِيقَ بَدْءٌ...»² الخ، إنما قيد بالظرف -أعني- «بدءا»، إذ لا نزاع في أن الكتاب والسنة طريق إلى الحق، ولكن لا بدءا، للاحتياج إلى النظر العقلي كما قرره³.

¹ - العمدة: 34.

² - نفسه: 35. جاء في الهامش تعليقا على هذه الفقرة في شرح الكبرى ما نصه: «بدا فعل ماض بمعنى ظهر جملة حالية، وقوله إلى معرفة الحق متعلق بالطريق، أي ومن زعم أن الطريق إلى معرفة الحق ظاهرة الكتاب...» الخ. وفي بعض النسخ «بدء أي ابتداء قبل النظر العقلي، وهذا يفيد أن معرفة الحق لها طريقان إحداهما للابتداء والثانية للاحتماء مع أنه ليس لها إلا طريقة واحدة».

³ - الضمير في قرره يعود على الإمام السنوسي.

واعلم أن هذا الزاعم ومن ذكر بعده، كلهم ممن يقول بعدم الاكتفاء بالتقليد، إلا أنهم لا يقصرون التوصيل على النظر.

{ عند الفهري: من زعم أن النظر العقلي حرام فعليه إثبات أن الكتاب والسنة حجة }
 قوله: "لا تُعرَف إلا بالنَّظَر العقلي..."¹ الخ، هذا كلام الفهري، قال في شرح المعالم: «ومن سلم من أهل الظاهر والحشوية أداء النظر إلى العلم، وزعم أن النظر العقلي حرام وبدعة، وقال: لا مدرك إلا الكتاب والسنة وإجماع الأمة، فوجه الرد عليهم مطالبتهم بإثبات أن الكتاب والسنة حجة، ولا يمكن إثبات النقل بالنقل، فيضطرون إلى إثباته بالعقل» انتهى.

وهذا الكلام بظاهره يخالف ما قاله المولى سعد الدين في "شرح المقاصد"، والعضد في المواقف وغيرهما من أنه «لا خلاف بين أهل الإسلام في وجوب النظر في معرفة الله تعالى، لأنه أمر مقدور [يتوقف عليه الواجب المطلق الذي هو المعرفة، وكل مقدور² يتوقف عليه الواجب المطلق]³ فهو واجب شرعا، إن كان وجوب الواجب المطلق شرعيا كما هو رأينا، أو عقلا إن كان عقليا كما هو رأي المعتزلة»⁴ انتهى.

اللهم إلا أن يكون لم يعتد بخلاف من ذكر، وقد تقدم قول بإنكار وجوب المعرفة أيضا وسيأتي عند المصنف، إلا أنه من الضعف بحيث لا يلتفت إليه.

{ كل ما يذكر في علم الكلام محدثا قصد لغيره وأن الموصل إلى الحق حق }
 وفي ظني أنه ما أوتي منكر هذا العلم، إلا من جهله وتخيله أن ما يذكر فيه من الأوضاع والاصطلاحات والشبه والمعارضات، مقصودة لذواتها بالتدوين والتصنيف والتعلم والتعليم، فحكم

¹ - العمدة: 35. جاء في بقية كلام الإمام السنوسي عن هذه الفقرة ما نصه: «وأما من زعم أن الطريق بسدءا إلى معرفة الحق: الكتاب والسنة، ويحرم ما سواهما، فالرد عليه أن حجتهما لا تعرف إلا بالنظر العقلي، وأيضا فقد وقعت فيهما ظواهر من اعتقدها على ظاهرها فقد كفر عند جماعة وابتدع، ولا يحسن تأويلها إلا الراسخ في علوم النظر المرتاض في علمي اللسان والبلاغة».

² - وردت في نسخة "ب": مقدر.

³ - ساقط من نسخة "أ".

⁴ - قارن بما ورد في المواقف: 28 وما بعدها. وشرح المقاصد حيث تصرف اليوسفي في هذا النص بعض

بتحريم ذلك، إما لأنه بدعة، وإما لما فيه من الأباطيل والشبه المضلات، ومن فتحت بصيرته وعلم أن كل ما يذكر فيه محدثاً إنما قصد لغيره، وأن المطلوب هو الحق، لزمه أن يعترف أن الموصل إلى الحق حق، فإن زعم أن ذلك لا يوصل كان من السمنية المنكرين أداء النظر إلى العلم، والرد عليهم قد سبق.

فإن قال: لم تذكر فيه الشبه الباطلات والأهواء المضلات، وهلا اقتصر على الحق الذي عليه السلف كما هو دأب السلف؟

قيل له: كيف يعرف الحق ليقصر عليه، ويُميز عن الباطل إذا لم يعرف الباطل > كما قيل:

عَرَفْتُ الشَّرَّ لَا لِلشَّرِّ لَكِن لِبِتَوَقِّيهِ ❖ وَمَنْ لَمْ يَعْرِفِ الشَّرَّ مِنَ النَّاسِ يَقَعُ فِيهِ¹

/ أما السلف فكانت هذه الشبه لم تحم بساحتهم، ومن تم لم يشتغلوا بذكرها وردها، ونحن نقطع أنه لو تعرض لهم بدعي أو ألقيت عليهم شبهة لأبطلوها.

وقد تقدم جواب أبي حنيفة، وقوله «أن السلف لم تظهر في زمانهم الشبه²، وأما نحن فقد ظهرت عندنا، فإن سكتنا عنها كنا مقرين³ لها».

على أن معظم ذلك مذكور في القرآن⁴، وكانوا عرباً يفهمون معانيه فهما وافياً، وكان مملوءاً بالحجج والرد على المبطلين، وقد ذكر الله تبارك وتعالى عقائد المبطلين، كإنكار البعث والتثليث وغيرهما من الكفرات وأبطلها، وفي ذلك لأهل الكلام أعظم حجة.

¹ - ساقط من نسخة "ج". وقد ساق اليوسي البيت الشعري في المشرب/1: 318.

² - وردت في نسخة "أ": الشبهات.

³ - وردت في نسخة "أ": مقررين.

⁴ - قال اليوسي وهو يقرر علم أصول الدين، مما يناسب ما نحن فيه: «والأولى أنه علم قرآني، لأنه مبسوط في كلام الله تعالى: بذكر العقائد، وذكر النبوءات، وذكر السمعيات، وذلك مجموعته، مع ذكر ما يتوقف عليه وجود الصانع تعالى من حدوث العالم، المشار إليه بخلق السماوات والأرض والنفوس وغيرها، والإشارة إلى مذاهب المبطلين، كالثلاثة، والثنية، والطبائعين، وإنكار ذلك عليهم، والجواب عن شبه المبطلين المنكرين =

ولهذا المعنى ذكر في الكلام كثير من الفلسفة الأولى كما قال المولى سعد الدين: «أنه لما نقلت الفلسفة إلى العربية وخاض فيها الإسلاميون، حاولوا الرد على الفلاسفة [فيما خالفوا فيه الشريعة، فخلطوا بالكلام كثيرا من الفلسفة]¹ ليتحققوا مقاصدها فيتمكنوا من إبطالها وهلم جرا، إلى أن أدرجوا فيه معظم الطبيعيات، وخاضوا في الرياضيات حتى كاد لا يتميز عن الفلسفة الأولى، لولا اشتماله على السمعيات -قال:- وهذا هو كلام المتأخرين» انتهى.

ولاشك أن كل ما يذكر حينئذ من المهمات²، إذ مرجعه إلى التحلية بالكمالات والتخليية³ عن المستحيلات، فكما أن وصف المولى تبارك وتعالى بالكمالات الواردة في الكتاب والسنة حق، فكذا نفي الباطل هو حق، بل لا يقوم أحدهما إلا بالآخر، والكل عبادة للمولى الكريم وغاية تبجيل له وتعظيم، كما قيل:

❖	يذكرنيك الجود والبخل ⁴ والنهي	❖	وقول الخنا ⁵ والحلم والعلم والجهل
❖	فألقاك عن مذمومها مُتَنَزِّهاً	❖	وألقاك ⁶ في محمودها وَلَكَ الْفَضْلُ ⁷

=لشيء من ذلك، إمكانا أو وجودا، كقوله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا﴾ وذكر حجج إبراهيم وغيره من الأنبياء إقرارا لها، وحكم لقمان وغير ذلك مما يطول، وتكلم فيه النبي ﷺ كإبطاله اعتقاد الأعراب في الأنواء، وفي العدوى وغير ذلك، وهلم جرا». قانون اليوسي بتحقيقنا: 182-183.

¹ - ساقط من نسخة "أ".

² - وردت في نسختي "ب" و"ج": المسلمات.

³ - جاء في نسخة "ب": التحليات بالكمالات والتخلييات...

⁴ - ورد في نسخة "أ": البخل والجود بتقديم وتأخير.

⁵ - وردت في نسختي "ب" و"ج": الغنى.

⁶ - وردت في كل النسخ فألفيك.

⁷ - اليتان وردا في الموسوعة الشاملة ومنها تم ضبطهما.

{ لا أجهل من يعترف بحقية شيء وينكر الوسيلة إليه: كحال من يحرم الكلام والمنطق }
وبالجملة، فلا أجهل ممن يعترف بحقية¹ شيء وينكر الوسيلة إليه، وبذا تعلم حال من
يحرم الكلام والمنطق، ولا بد أن نسمعك كلاما بين يدي نجواه والإفصاح عما² في دعواه، وهو أن
تعلم أن جميع العلوم الإسلامية وإن تكثرت³ فالمطلوب الأهم منها أمران: العبادات والعادات.

{المطلوب الأهم من العلوم الإسلامية على كثرتها أمران: العبادات والمعاملات}

أما الأول، فمرجهه إلى صحة الاعتقادات والقيام بوظائف العبادات الفرعية. وأما
الثاني، فمرجهه إلى إقامة الأبدان بالأغذية والمعالجات ونظام المعاشرة بالمعاملات.

والأمر الأول وإن كان أوكد إذ هو الذي كلفنا به، لكن قوامه بقوام الثاني، فاحتيج إليهما
معا وصارا في التحقيق مكلفا بهما، وقد قام بكلا الأمرين المعلم الأكبر المبعوث لسياسة الخلق
أجمع وسيدهم في الدارين ﴿ﷺ﴾⁴.

وكان أصحابه رضي الله عنهم يعرفون من الجميع ما يحتاج إليه، إما بتلقيهم⁵ منه ﴿ﷺ﴾
أو بفهم من القرآن، لسهولة ذلك عليهم من حيث كونهم عربا، ونور الله بصائرهم بالمشاهدة، فلم
يحتاجوا إلى آلة يتواصلون بها ولا وسيلة يستعملونها.

{سبب جمع أبي بكر للقرآن في الصحف}

غير أنهم كانوا يكتبون ما يسمعون في الرقاع واللخاف لعلمهم [رضي الله عنهم]⁶ أن ذلك
وسيلة إلى حفظه، فلما استحر¹ القتل بالقراء² وخاف أبو بكر ﴿ﷺ﴾³ ضياع القرآن جمعه في
الصحف، لعلمه أن ذلك وسيلة إلى حفظه.

1- وردت في نسخة "أ": حقيقة.

2- وردت في نسخة "ب": عن ما.

3- وردت في نسخة "أ": كثرت.

4- سقطت من نسخة "ج".

5- وردت في نسخة "ج": تلقينهم.

6- ساقط من نسختي "أ" و"ج".

{سبب حض عمر على رواية الشعر}

/ ولما أحس عمر رضي الله عنه أن فهم الكتاب والسنة يحتاج إلى موصل، لما فيهما من دقائق الإشارات وغرائب العبارات، حض على رواية الشعر⁴ وتعلمه فقال في خطبته رضي الله عنه:⁵ «عليكم بديوانكم لا يضل، قيل: وما هو؟ قال: شعر الجاهلية ففيه معنى كتابكم»⁶.

{سبب جمع القرآن في المصاحف من قبل عثمان}

ولما خشى عثمان رضي الله عنه اختلاف الناس جمع القرآن في المصاحف، لعلمه أن ذلك وسيلة إلى ضبطه وارتفاع النزاع فيه.⁷

{سبب وضع النحو من قبل علي}

ولما سمع علي كرم الله وجهه اللحن، وخاف ضياع العربية وضع النحو، لعلمه أن النحو وسيلة إلى حفظ اللسان العربي¹، وحفظه وسيلة إلى فهم معاني الكتاب والسنة اللذين عليهما مدار الشريعة المحمدية.

¹= استحر: اشتد. وذلك بمناسبة حرب يوم اليمامة المعروفة، الذي حارب فيه أبو بكر رضي الله عنه المرتضين عن الإسلام من جبهة العرب.

²- وردت في نسختي "ب" و"ج": في القراء.

³- سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁴- راجع علم الشعر في قانون اليوسي بتحقيقنا: 283 والفهرسة بتحقيقنا أيضا: 78.

⁵- سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶- ولما يروى لعمر رضي الله عنه من الشعر قوله:

★★	لا شيء مما ترى تبقى بشاشته
★★	لم تُغن عن هرمز يوما خزائنه
★★	ولا سليمان إذ تجري الرياح له
★★	أين الملوك التي كانت نوافلها
★★	حوض هنالك مورود بلا كذب

المحاضرات/2: 440-441.

⁷- ولذلك عدوه في علم الأوائل، كفرع من فروع علم التاريخ، بأنه رضي الله عنه أول من جمع القرآن الكريم في المصاحف.

{سبب تدوين التفسير}

ولما علم مهرة الصحابة والتابعين أن ليس كل أحد² يقوم بفهم معاني القرآن اشتغلوا بتفسيره³، ودونوا التفاسير نصحا لمن بعدهم، ودونوا الأحاديث النبوية، لأن ذلك وسيلة إلى معرفة ما وقع به التكليف، وهو وسيلة إلى الامتثال المقصود.

{سبب إحداث صناعة الحديث}

ولما كان ما ينقل من الأحاديث ليس كله متواترا، ولا متفقا على صحته عن النبي ﷺ كالقرآن، بل منه الصحيح سندا وغيره، والقوي سندا وغيره، واحتاج أئمة الدين إلى تمييز المعمول به عن غيره، وإلى معرفة تلقي ذلك وتبليغه، أحدثوا صناعة الحديث⁴ وما فيها من الاصطلاحات والألقاب.

{سبب تدوين علم الفقه}

ولما كانت الأحكام المأخوذة من الكتاب والسنة، منها ما يرجع إلى كيفية عمل، ومنها ما يرجع إلى اعتقاد صرف، والأولى لا تتناهى كثرة فامتنع حفظها كلها لوقت الحاجة، فنيطت بأدلة كلية من عمومات وعلل تفصيلية تستنبط منها عند الحاجة، فجمعوا ذلك ودونوه وسموا العلم الحاصل لهم عنه فقها⁵.

{سبب تدوين علم أصول الفقه}

ولما احتاجوا في استنباط المسائل المتجددات، والجواب عن كل نازلة نازلة إلى مقدمات كلية، كل مقدمة منها يبني⁶ عليها الكثير⁷ من الأحكام، وربما التبست ووقع <فيها>⁸

¹ - ولذلك يقال: أول من تكلم في فرع الإعراب أمير المؤمنين علي عليه السلام.

² - وردت في نسخة "أ": واحد.

³ - راجع علم التفسير في قانون اليوسي: 205 وما بعدها.

⁴ - راجع علم الحديث في قانون اليوسي: 215 وما بعدها. والفهرسة: 72.

⁵ - راجع علم الفقه في قانون اليوسي: 192 وما بعدها. والفهرسة: 68.

⁶ - وردت في نسخة "أ": يبني.

⁷ - وردت في نسخة "أ": كثير.

⁸ - سقطت من نسخة "ج".

الاختلاف حتى تشعبوا شعبا وافترقوا على مذاهب، لم يروا إهمالها نصحا لمن بعدهم، وإعانة لهم على درك الحقائق، فدونوا ذلك وسموه أصول الفقه¹.

{سبب تدوين علم الكلام}

والثانية وهي الاعتقادات، كانت في صدر الإسلام سليمة، ولما تكاثرت الأهواء والشيع، وافترقت الأمة كما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام على فرق، وكثر الخبث في الدين، وغطت على الحق شبه المبطلين، انتهض علماء الأمة وعظماء² الملة إلى مناضلة المبطلين باللسان، كما كان الصدر الأول يناضلون على³ الدين باللسان، وأعدوا لجهاد المبطلين ما استطاعوا من قوة، فاحتاجوا إلى مقدمات كلية وقواعد عقلية، واصطلاحات وأوضاع يجعلونها محل النزاع⁴ ويتفهمون بها مقاصد القوم عند الدفاع، فدونوا ذلك وسموه علم الكلام وأصول الدين⁵، ليكون بإزاء أصول الفقه السابق.

{سبب وضع اللغة}

وأیضا لما كانت ألفاظ الكتاب والسنة عربية، وفهمها موقوف على فهم لغة العرب، وضعوا اللغة⁶ ودونها.

{سبب وضع علم البلاغة}

ولما كان ثبوت الشريعة موقوفا على صدق الرسول الموقوف / على ثبوت المعجزة، وكان أعظم المعجزات القرآن العظيم، وكان إعجاز القرآن على القول المرتضى⁷ ببلاغته، احتيج إلى معرفة البلاغة ليعرف وجه إعجاز القرآن الموصل إلى ما ذكر وليوفى حقه من الفهم إن هو مملوء بالمجازات والاستعارات والكنايات، فوضعوا علم البلاغة ودونوه⁸.

77

¹ - راجع علم أصول الفقه في كل من القانون: 217 والفهرسة: 69.

² - وردت في نسخة ج: علماء.

³ - وردت في نسخة أ: عن.

⁴ - ورد في نسخة ج: محلا للنزاع.

⁵ - راجع علم أصول الدين في كل من القانون: 178 وما بعدها والفهرسة: 71.

⁶ - راجع علم اللغة في كل من القانون: 220 وما بعدها والفهرسة: 77.

⁷ - وردت في نسخة "أ": المرضي.

⁸ - راجع علوم البلاغة في قانون اليوسي: 281 وما بعدها.

{سبب تدوين علم الهيئة}

ولما احتاجوا في أمر الصلاة والصيام ونحوهما إلى معرفة القبلة، وساعات الليل والنهار، دونوا علم الهيئة¹.

{سبب وضع علم الحساب}

ولما احتاجوا إلى العد في المحاصات، وقسمة التركات، وسائر المعاملات، وضعوا علم الحساب²، إلى غير هذا من الفنون.

{سبب وضع علم المنطق وتعريبه}

ولما كان كل ما ذكر من الفنون وغيرها دائرا بين إدراك أمرين، والحكم بأحدهما على الآخر، وكان الفكر عند الحكم ليس يصيب دائما، بدليل مناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى أفكارها، فاحتيج إلى ما يوصل إلى الإدراك، ويميز صحيح الفكر من سقيم، دونوا علم المنطق³، وعربوه⁴ لتنتفع به هذه الأمة المشرفة العربية، إذ هو المهيمن على الأفكار والفهوم والرئيس على سائر العلوم.

وكان من العلوم التي استخرجتها اليونان، وهو من الحكمة التي أعطوها، وكان يقال: «أنزلت الحكمة على ثلاثة أعضاء في الجسد: قلوب اليونان وألسنة العرب وأيدي أهل الصين». وقد نبهناك في هذه الكلمات على ما ينبغي أن يستحضره المتعلم لشيء من هذه العلوم، حتى يكون كل ما اشتغل به [زاده قريبا من]⁵ الله تعالى (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)⁶ جعلنا الله ممن أخلص وأنصف.

¹ - راجع علم الهيئة وما يتفرع عنه في قانون اليوسي: 153 وما بعدها.

² - راجع علم الحساب في قانون اليوسي: 262 وما بعدها.

³ - راجع علم المنطق في قانون اليوسي: 164 وما بعدها، والفهرسة: 75.

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ب": وعرفوه.

⁵ - ساقط من نسخة "أ". وجاء في نسخة ج: اشتغل به إن شاء.

⁶ - أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي، باب: بدء الوحي. وأبو داود في كتاب الطلاق، باب: فيما عني به الطلاق والنيات.

{التوصل إلى الحق بكل ما أمكن سنة فعلها كل من الخلفاء والصحابة رضي الله عنهم}

فإذا تفهمت ما أشرنا إليه، وتبصرت ما نبهناك عليه، علمت أن التوصل¹ إلى الحق بكل ما أمكن سنة فعلها كل من الخلفاء رضي الله عنهم، بل وكل الصحابة، ولم يخطر ببالك أن يكون وجه لتحریم شيء من هذه العلوم، ولا أن يقال إنه مذموم، إذ هي كلها وسائل إلى المقصود وحائمة على الوُرد المُرُود، فمن حرم بعضها فليحرمها جميعا، وإلا فمن أين التخصيص، ومن أنكر أن يكون بعض ذلك وسيلة فالعيان يكذبه. نعم، بعضها أقرب وأكثر إيصالا من بعض.

{الرد على من يقول إن الكلام والمنطق مبتدعان}

فإن قيل: إن الكلام والمنطق مبتدعان، وكل بدعة يجب اجتنابها.

قلنا: لا نسلم أن كل بدعة تجتنب، إذ منها ما يستحسن²، ولو سلمناه في غيرهما من العلوم، كالحساب، والطب، والتنجيم، وصناعتي الأصول، والحديث، والأدب، ونحوها مبتدع.

فإن قيل: إن السلف كانوا يحسبون ويعالجون ويجتهدون ويحدثون، وإنما أحدث في هذه الصناعات الألقاب.

قيل له³: وكذلك كانوا يفسرون ويستدلون ويعللون، ولا معنى للمنطق إلا هذا، كيف وهو الذي في الطبع⁴ مركز ولا ينفك عنه عاقل، فمن حرمه فإما أن يحرمه لكونه مركزا في الطبع حاصلًا فلا فائدة في تعلمه⁵، وإما لكونه حراما بوجه آخر.

¹ - وردت في نسخة "أ": التوصل.

² - قال الإمام النووي في شرح مسلم/6: 135: « قال العلماء: البدعة خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة، ومكروهة، ومباحة. فمن الواجبة: نظم أدلة المتكلمين للرد على الملاحدة والمبتدعين وشبه ذلك. ومن المندوبة: تصنيف كتب العلم وبناء المدارس والربط وغير ذلك. ومن المباح: التبسط في ألوان الأطعمة وغير ذلك. والحرام والمكروه: ظهران.»

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": قلنا.

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ج": الطباع.

⁵ - وردت في نسخة "ج": تعليمه.

فإن أراد الأول. قلنا: لا نسلم أن مركزيته توجب حصوله وعدم الفائدة في تعلمه، إذ النفس غافلة حتى تنبه، والمركز إنما هو العقل¹ الفطري، / والوجدان حاكم بخلو النفس عن العلوم، بل وعن الاستعداد حتى تشحذ بالقوانين.

نعم، لا ننكر أن يكون ذو فطرة سليمة لا يحتاج إلى تعلمه، كالعربي المستغني عن تعلم العربية، فإن زعم هذا المنكر أن فطرته هكذا، فلا يحل له أن يقيس² سائر العقول بعقله، ولا أن يسد الباب على غيره، إذ وجدانه لا ينهض دليلاً على ما أراد.

وإن أراد الثاني، قلنا: ما وجه حرمة، فإن قال لكونه بدعة، قلنا: تقدم جوابه. وإن قال لشيء آخر³ فعليه بيانه.

{فتوى السيوطي بدم علم المنطق}

وممن تفوه بدمه السيوطي، ذكر في كتابه الحاوي في الفتاوي: «أنه سئل عن إنسان كان يقول إن توحيد الله <تعالى>⁴ متوقف على علم المنطق، وأن علم المنطق فرض عين على كل مسلم، وأن لكل متعلم منه بكل حرف عشر حسنات، ولا يصح توحيد من لا يعلمه، ومن أفتى وهو لا يعلمه فما يفتي⁵ به باطل.

فأجاب: بأن المنطق فن خبيث مذموم يحرم الاشتغال به، وذكر أنه لا ثمرة له دينية أصلاً بل ولا دنيوية. وذكر جماعة نقل عنهم ذلك⁶، ثم ذكر أن المنطق لو قدر أنه لا ضرر فيه،

¹ - وردت في نسخة "أ": الفعل.

² - وردت في نسخة "ج": يفسر.

³ - وردت في نسخة "ب": وإن كان شيئاً آخر.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "أ": أفتى.

⁶ - من بين الذين تأثروا بالغزالي في منحاه المنطقي: عبد الوهاب السبكي، وابن الأكفاني، وطاش كبرى زاد. ومن بين الذين تأثروا بابن تيمية فانتقدوا المنطق: تلميذه ابن القيم الجوزية في كتابه "مفتاح دار السعادة"، والوزير الصنعائي الذي كتب "ترجيح أساليب القرآن على أساليب اليونان"، والجلال السيوطي صاحب "صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام. وقد نظم الأخضري في سلمه المجيزين والمانعين لفن المنطق بقوله: =

وأنة حق لم ينفع في التوحيد أصلا، ولا يظن أنه ينفع فيه إلا من هو جاهل بالمنطق لا يعرفه، لأن المنطق إنما براهينه على الكليات، والكليات لا وجود لها في الخارج ولا تدل على جزئي أصلا.

-قال:- هكذا قرره المحققون والعارفون بالمنطق، -قال:- فهذا الكلام الذي ذكره هذا القائل، استدللنا به على أنه لا يعرف المنطق ولا يحسنه، فلزم بمقتضى قوله أنه مشرك لأنه قال: التوحيد متوقف على معرفته وهو لم يعرفه بعد».

هذا حاصل الغرض من كلامه. وقد علمت مما مر سقوط هذا الكلام وما احتوى عليه من التخيلات والأوهام.

{تقرير اليوسي لكلام السيوطي القاضي بتحريم علم المنطق}

أما قوله: «إنه خبيث مذموم»¹ فهو دعوى تقدم بيان فسادها. وأما قوله: «إنه لا منفعة له» فإنكار للمحسوس ولكن

مَا ضَرَّ شَمْسُ الضُّحَى فِي الْأَفُقِ طَالِعَةً ❖ الْأَيْرَى ضَوْءَهَا مَنْ لَيْسَ ذَا بَصَرٍ

وكيف يحكم عليه بعدم الفائدة وهو لا يعرفه، لكن من جهل شيئا عاداه:

قَدْ تُنْكَرُ الْعَيْنُ ضَوْءَ الشَّمْسِ مِنْ زَمَدٍ ❖ وَيُنْكَرُ الْقَمُ طَعْمَ الْمَاءِ مِنْ سَقَمٍ

فَبِإِذَا كُنْتَ بِالْأَدَارِكِ غَمْرًا² ❖ ثُمَّ أَبْصَرْتَ حَازِقًا لَا تُمَارِي

وَإِذَا لَمْ تَرَ الْهَلَالَ فَسَلِّمْ ❖ لِأَنَاسٍ رَأَوْهُ بِالْأَبْصَارِ

وقال قوم ينبغي أن يعلموا

★★
★

فابن الصلاح والنووي حرما

¹ - جاء في طرة الصفحة: 78 من نسخة "أ" تعليقا على هذه الفقرة ما نصه: «قد تصدى للرد على المحشي والانتصار للحافظ السيوطي العلامة المحقق نادرة زمانه، مولانا الشيخ مرتضى الواسطي الحسيني الزبيدي في شرح الإحياء، بما يشفي ويكفي، فأنظره ولا بد في كتاب العلم». والزبيدي المذكور هو المترجم به في معجم المؤلفين/11: 282، وفهرس الفهارس/1: 526، وخلاصة ذلك: هو محمد مرتضى بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني العلوي الزبيدي (1205/1145 هـ)، له "شرح القاموس" في عشر مجلدات، أما كلامه الخال عليه فراجع مفضلا في شرح الإحياء/1: 278-285.

² - جاء في حاشية العطار على شرح الجلال الخلي على جمع الجوامع/6: 302 غرا بدل غمرا.

وأما قوله: «أن الكليات لا وجود لها في الخارج» إلى آخر كلامه، فإنا أعجب أن يصدر مثل هذا الكلام احتجاجا في نحو هذا المقام عن عاقل فضلا عن فاضل، وما كنت أحسبه بهذه المنزلة، ولقد كنت أراه رحمه الله تعالى يترفع عنها وممن له مشاركة.

وهذا الكلام يبين¹ أنه لم يشم رائحة المعقول، وتلزمه عليه شناعات منها:

أن هذا الكلام الذي استدل به، يقتض أن جميع العلوم التي ينتحلها خارجية أي محسوسة، / وهذا مع بدهاة بطلانه ومضاهاته قول السمنية، وكونه من قبيل السوفسطائية، يقتضي أنه لم يدرك قانونا فقهيا ولا أصوليا ولا نحويا ولا غير ذلك، وأن جميع ما يدركه منها جزئيات خارجية، إذ لو كان غير ذلك لكان مما يفيد المنطق² فتكون له ثمرة.

ولا خفاء أن من كان بهذه المثابة، ليس له من العلوم مشاركة ولا يستحق جوابا، [بل]³ ويقتضي أنه لم يدرك شيئا من العلوم أصلا، لأن جميع النسب⁴ ليست خارجية بل معاني إما كلية أو جزئية، وهذه المنزلة لم يكن فيها شيء من الحيوانات الناطقة ولا العجم.

أما الناطقة، فلأنها تدرك الثلاثة: أعني المعاني الكلية، والصور الخارجية، والمعاني الجزئية موجودة في الصور أولا.

وأما العجم، فلأنها تدرك الصور والمعاني الجزئية الموجودة فيها، وأما الحاصر للمدرك في الخارج فليس من الحيوانات أصلا.

ومنها أن هؤلاء العلماء الذين نقل عنهم، يلزمه ألا يثق بنقلهم⁵، لأنهم فساق حيث اشتغلوا بالمنطق المحرم، لاعترافه أنهم عارفون به.

¹ - وردت في نسخة "أ" و"ج": ينشئ.

² - وردت في نسخة "أ": إذ لو كان غير ذلك فما يفيد المنطق.

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - وردت في نسخة "ج": النسبيات.

⁵ - وردت في نسخة "أ". الذين نقل عنهم هذا يلزمهم ألا يوثق بنقلهم.

ومنها أن ما يفعله أئمة الأصول والكلام في تأليفهم بتصدير¹ الكتب بجملته من المنطق كصاحب المختصر²، وصاحب الطوابع³ وغيرهما حرام، ويلزمه ألا يقرأ شيئاً من هذه الكتب، أو أن يتخطى ذلك الموضوع.

ومنها أنه يلزمه ألا مدرك إلا الكتاب والسنة، ويحرم ما سواهما كما تقدم من مذهب الحشوية والظاهرية، لأن علم الكلام إنما هو على منوال المنطق، إلى غير هذا من النكت السوء، التي يسفر عنها وجه هذا الكلام مع ما قبله وما بعده.

ومفاسد قلة التأمل أكثر من أن يحيط بها نطاق البيان. ومن ادعى على غير بصيرة فضحته شواهد العيان. ولو تصدينا لهذه المسألة لأسمعناك منها ما يثلج الصدور ويطلع في سمائها لوامع البدور، ولكن أعرضنا عنها مخافة السامة.

وقد كنت هممت لما اطلعت على ذلك الكلام أن أضع فيه جزءاً مستقلاً، فرأيت ذلك كالبطالة، ولولا أن يستميل البلاد ما في مقاله من الإغراب، ويظنوا أنه [هو]⁴ فصل الخطاب، لكان السكوت عن هذه المسألة رأساً هو الصواب⁵، وإعارتها أذنا صماء⁶ هو غاية الجواب.

وَرَبَّ كَلَامٍ طَارَ فَوْقَ مَسَامِعٍ ❖ كَمَا طَارَ فِي لُوحِ الْهَوَاءِ دُبَابٌ

وما قصدنا بهذا الكلام تنقيص العلماء ولا اهتضام الجلال السيوطي، وإنما ألزمناه ذلك لكلامه، وإنا نعلم أنه من الفضلاء، وأنه ليس بتلك المنزلة التي ألزمناه، لكن وإن كان بعين

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": من تصدير.

² - المقصود بالمختصر: كتاب منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لصاحبه الإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان الأصولي الفقيه المالكي المعروف بابن الحاجب المولود سنة 571 والمتوفى سنة 646 هـ - رحمه الله.

³ - كتاب الطوابع: هو طوابع الأنوار من مطالع الأنظار، للقاضي ناصر الدين البيضاوي المتوفى سنة 685 هـ - رحمه الله. صدر محققاً في طبعته الأولى بعناية عباس سليمان عن دار الجيل، بيروت سنة 1991 م.

⁴ - سقطت من نسخة "أ".

⁵ - جاء في نسخة "أ": عن هذه المسألة والله هو عين الصواب.

⁶ - وردت في نسختي "أ" و"ج": صما.

التوقير والإجلال فالحق أحق أن يتبع، ومن كلام أرسطو الحكيم في [حق]¹ شيخه أفلاطون: «إنا نحب الحق ونحب أفلاطون ما اتفقا، فإذا اختلفا كان الحق أولى منه».

هذا، إن أراد تحريم المنطق رأسا، وأما إن أراد الزجر عن التوغل فيه والإفراط فيه، والاشتغال بالتمشُّدُق فيه عن الكتاب والسنة، / أو أراد نهى البليد عن الخوض فيه، فهذا مُسَلَّم صحيح. وكذا بطلان كلام ذلك المسئول عنه، وما ذكر في المنطق هو كذلك.

وبعد كتبني هذا، رأيت كلام الشيخ الماهر الفقيه المتبحر أبي عبد الله محمد بن عبد الكريم المغيلي² في رده على السيوطي، وكان السيوطي إذا ألف تأليفا بعثه إليه، فلما ألف كتابه الذي سماه "القول المشرق في تحريم المنطق" بعثه إليه، فرد عليه المغيلي غاية الرد، وبالغ في الإنكار عليه، وقال في ذلك قصيدة منها:

سَمِعْتُ بِأَمْرٍ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ ❖ وَكُلُّ حَدِيثٍ حُكْمُهُ حَكْمُ³ أَصْلِهِ

<ومنها: >⁴

أَيُمْكِنُ أَنْ الْمَرْءُ فِي الْعِلْمِ حُجَّةٌ ❖ وَيُنْهَى عَنِ الْفُرْقَانِ فِي بَعْضِ قَوْلِهِ
هَلِ الْمَنْطِقُ الْمَعْنَى إِلَّا عِبَارَةٌ ❖ عَنِ الْحَقِّ أَوْ تَحْقِيقِهِ حِينَ جَهْلِهِ
مَعَانِيهِ فِي كُلِّ الْكَلَامِ فَهَلِ تَرَى ❖ دَلِيلًا صَحِيحًا لَا يُرَدُّ لَشَكْلِهِ
أُرْنِي هَذَاكَ اللَّهُ مِنْهُ قَضِيَةٌ ❖ عَلَى غَيْرِ هَذَا تَنْفَعَا عَنْ مَحَلِّهِ
وَدَعِ عَنْكَ أَبْدَاهُ كُفُورًا⁵ وَذَمَّهُ ❖ رَجَالٍ وَإِنْ أَثْبِتَ صِحَّةَ نَقْلِهِ

¹ - سقطت من نسخة "أ".

² - الشيخ الفقيه الصدر الأوحى محمد بن عبد الكريم بن محمد المغيلي (ت: 909 هـ) التلمساني، له بسطة في الفهم والتقدم، من تأليفه: البدر المنير في علوم التفسير، وشرح الجمل في المنطق، وغيرهما. أنظر ترجمته في نيل الابتهاج بتطريز الديباج: 330. ودوحة الناشر: 130.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ب": مع بدل حكم.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - جاء في نسخة "أ": أفواه الكفور.

خذ العلم¹ حتى من كفور ولا تقم ❖ دليلا على شخص بمذهب مثله²
لئن صح عنهم ما ذكرت فكم هم ❖ وكم عالم بالشرع باح بفضله³

وأراد بالفرقان: المنطق، لأنه يفرق بين الخطأ والصواب، وفي قوله: «وإن أثبت صحة نقله» <مع قوله⁴ قبله «ما سمعت بمثله» وقوله عقبه «لئن صح عنهم ما ذكرت» إشارة إلى عدم تسليم صحة⁵ ما نقله.

وتأمل⁶ ما أشار إليه رحمه الله تعالى في أبياته من الردود القاطعة والأجوبة القامعة، ولولا خشية الإطالة لوضحنا هذه الأبيات بما يحرز في هذا المبحث أقصى الغايات، وينصب على منهجه سواطع الآيات.

قوله: «وَلَا يَحْسَنُ تَأْوِيلُهَا...»⁷ الخ، قد يمنع الخصم التأويل، ويقول أنا ممن يقول بالتفويض، وكأن مراد المصنف ليس في نفس تأويل المتشابهات، بل أراد أنه لا يميز بين ما يعتقد

¹ - في بعض المراجع: الحق بدل العلم.

² - بعد هذا البيت ورد مباشرة في بعض المراجع بيت سقط عند اليوسي وهو قول المغيلي:

عرفناهم بالحق لا العكس فاستبن *
به لا بهم إذ هم هداة لأجله *

³ - في بعض المراجع: بفضله بدل بفضله. وأجابه السيوطي بقصيدة مما جاء فيها قوله:

حمدت إله العرش شكرا لفضله * وأهدي صلاة للنبي وأهله *
عجبت لنظم ما سمعت بمثله * أتاني عن حبر أقر بنبله *
تعجب مني حين ألفت مبدعا * كئابا جموعا فيه جم بنقله *
أقرر فيه النهي وعن علم منطلق * ما قاله الأعلام من ذم شكله *
وسماه بالفرقان يا ليت لم يقل * فذا وصف قرآن كريم لفضله *
وقال فيه فيما يقرر رأيه * مقالا عجيبا نائبا عن محله *

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "أ": صحة تسليم.

⁶ - وردت في نسخة "أ": من تأمل.

⁷ - العمدة: 35.

ظاهرة وما يستحيل ظاهره، فلا يعتقد إلا المتراض بما ذكر. وفيه نظر إذ معرفة هذا بالعقل لا باللسان.

{مناقشة من يزعم أن طريق المعرفة: الرياضة والمجاهدة وتصفية الباطن}

ويجاب: بأن ذلك يكون باللسان مع النظر، فإن اللسان فيه معونة.

قوله: "وَالنَّقْوَى" ¹ لأنه ² أعم مما قبله، أو أريد ³ به تقوى المحرمات، وفيه شيء لذكر

الأمر.

قوله: "أَوْ طَلَبُ مَبَاحٍ" ⁴ أي من حيث إنه مباح شرعا.

قوله: "وَالْحُكَامُ" ⁵ بكسر الهمزة أي الإتقان، ويجوز فتحها على أنه [جمع] ⁶ حكم،

وعلى الأول فالعطف إما على لفظ "المعرفة" أو على مدخولها، وعلى الثاني فالعطف على الثاني.

قوله: "وَتَعَرُّضٌ" ⁷ هو عطف على "سبب".

قوله: "وَتَحْصِيلُ عُلُومٍ يَطُولُ تَتَبُّعُهَا" ⁸ كأنه أراد بها "أحكام ما يتقرب به" إلى الله

تعالى كما سبق / في عبارته، أو أراد ذلك مع معرفة آداب السلوك وأحكامه على ما بسط في كتب التصوف ¹.

81

¹ - العمدة: 35. قال السنوسي في باقي كلامه: «... وكيف يمكن التبع لمن لا يعرف معبوده، والذكر لمن لا يعرف مذكوره، والتقوى لمن لا يعرف أمره وناهيه، أو طلب مباح لمن لا يعرف المباح؟. نعم لا ينكر أن الاستعانة بذلك بعد معرفة الله تعالى وإحكام ما يتقرب به إليه، سبب لرسوخ المعرفة والزيادة في المعارف وتعرض لكثير من المواهب، والترقي في مقام الإيمان إلى مقام الإحسان، فالبحث عن ذلك فرع تحصيل أصل الإيمان بالنظر الصحيح، وتحصيل علوم يطول تتبعها».

² - وردت في نسختي "أ" و"ب": "كانه".

³ - وردت في نسخة "ج": "وأريد".

⁴ - العمدة: 35.

⁵ - نفسه: 35.

⁶ - سقطت من نسخة "أ".

⁷ - العمدة: 35.

⁸ - العمدة: 35.

{تعريف اليوسي للولي}

قوله: «وَسَنَتَّعَرِّضُ»² وعد أن يذكرها، ولم يتعرض لها <فيما سيأتي>³، إذ لم يذكر هناك إلا تعريف الكرامة، ولا يؤخذ منه جميع ما يذكر في الولي، من أنه العارف بالله تعالى وصفاته، المواظب على الطاعات، المتجنب للمعاصي⁴، غير المنهمك في اللذات والشهوات صريحا، وإن كان الصلاح المذكور في تعريف الكرامة قد يستلزمها، وسنزيدها بيانا [هناك]⁵ إن شاء الله تعالى.

{مناقشة من يذهب إلى أن طريقة المعرفة الإلهام}

قوله: «الشَّوَاغِلُ البَدَنِيَّةُ...»⁶ الخ، أي ظاهرا وباطنا كما تقدم في القصد إلى النظر، وفي الكلام إشارة إلى أن الشواغل المزالة ليست عامة، إذ لو كانت عامة لاستلزمت المعرفة قطعا، ضرورة أن من جملتها الجهل بذلك الشيء فافهم.

قوله: «مُسْتَعِدَّةٌ لِقَبُولِ...»⁷ الخ، في هذه العبارة شيء، لاقتضاها أن القبول ليس حاصلًا بالفعل، وذلك يقتضي أنه ليس نفسيا، وسيأتي تحقيق أنه نفسي، وإلا لزم التسلسل،

¹ = من الكتب الصوفية المتعلقة بالجوانب الروحية والنفسية والخلقية: "رسالة المسترشدين" للحارث المحاسبي المتوفى سنة 243 هـ، "الرسالة القشيرية" لعبد الكريم القشيري المتوفى سنة 456 هـ، "إحياء علوم السدين" للإمام الغزالي المتوفى سنة 505 هـ، وكتاب "الأخلاق الإسلامية وأسسها" للشيخ عبد الرحمن حسن جنبكة الميداني من المعاصرين، وغيرهم.

² - العمدة: 36. تمام الفقرة التي وعد بيسط القول فيها هي قوله: «وستعرض إن شاء الله لذكر شروط الولي في فصل النبوة، عند بيان الفرق بين المعجزة والكرامة».

³ - ساقط من نسخة "ج".

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ج": عن المعاصي.

⁵ - سقطت من نسخة "أ".

⁶ - العمدة: 36. قال السنوسي: «ومن قال من الهنود: إن طريقة المعرفة الإلهام، وعنوا به أن النفس إذا تجردت للشيء وأزالت الشواغل البدنية أدركته، فإنها في أصل خلقها مستعدة لقبول المعارف».

⁷ - العمدة: 36.

اللهم إلا أن يراد القبول الفعلي، أي¹ الحصول وتجوز في العبارة، أو يكون الاستعداد للقبول بمعنى حصوله².

قوله: «والتَّجْرِيدُ لَازِمَةٌ»³ أي كلما وجد النظر فالتجريد موجود، ضرورة أن النظر تابع للتجريد، والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه ولا ينعكس، ولأجل هذه الملابسة يقال في تعريف النظر: «هو تجريد الذهن عن الغفلات» كما مر في الكلام على النظر.

{إيمان المقلد بين ابن زكري والسنوسي التلمسانيين}

قوله: «قَوْلُ بَعْضِ الْمُعَاَصِرِينَ...»⁴ الخ، هو ابن زكري⁵ وكأنه لا يريد نفي المقلد مطلقاً، وإنما يريد ما قاله سعد الدين.

قال في شرح المقاصد بعد أن ذكر إيمان المقلد وصحح أنه يكفي: «فإن قيل: أكثر أهل الإسلام آخذون بالتقليد قاصرون، أو مقصرون في الاستدلال، ولم يزل الصحابة ومن بعدهم من الأئمة والخلفاء والعلماء يكتفون منهم بذلك، ويجرون عليهم أحكام المسلمين، فما وجه هذا الاختلاف؟ وذهاب كثير من العلماء والمجتهدين إلى أنه لا صحة لإيمان المقلد؟»

¹ - وردت في نسخة "ج": أن.

² - بحسب النسخ التي اطلعت عليها، انفردت نسخة الخزانة الملكية "ب" بزيادة هذه الفقرة، في صلب متن الحاشية، وهي فيما يبدو من قبيل الإضافة أو التعليق من قبل الناسخ ونصها: «ويصح أن يقال: أنه ليس كل قبول نفسياً ولا حاصلًا لازمه بالفعل، إذ قد يتوقف على شرط بحسب القبول، كما أن قبول الجسم للعلم مشروط بالحياة. فكما أن قبول النفس للمعارف الخاصة يصح أن يتوقف على شرط هو كمالاً مثلاً».

³ - العمدة: 36.

⁴ - نفسه: 36. قال السنوسي في بقية كلامه: «وأضعف من هذا قول بعض المعاصرين لا مقلد في المؤمنين عامهم وخاصهم وأن جميعهم حصلت له المعرفة، وإنما يختلفون في القدرة على التعبير عما في ضمائرهم وعدم ذلك».

⁵ - أحمد بن محمد بن زكري أبو العباس (ت: 899 هـ)، التلمساني. الإمام العالم المتفنن المهام الفروع في الأصولي النظائر الشاعر الملقب. له منازعات مع الشيخ السنوسي في مسائل العلم، من كتبه: "بغية الطالب في شرح عقيدة ابن الحاجب"، ومنظومة كبرى في علم الكلام دلت على فضله وتمكنه في العلوم، وله فتاوي كثيرة منقولة في المعيار وغيره. شجرة النور الزكية: 267. دوحه الناشر: 118-119.

قلنا: ليس الخلاف في هؤلاء الذين نشأوا في ديار الإسلام من الأمصار والقرى والصحاري، وتواتر¹ عندهم حال النبي ﷺ وما أتى به من المعجزات، ولا في الذين يتفكرون في خلق السماوات والأرض²، فإنهم كلهم من أهل النظر والاستدلال، بل فيمن نشأ على شاطئ جبل مثلا، ولم يتفكر في ملكوت السماوات والأرض، فأخبره <إنسان>³ بما يفترض عليه اعتقاده، فصدقه فيما أخبره بمجرد إخباره من غير تفكير⁴ انتهى الغرض منه.

لكن ابن زكري أطلق في منظومته [حيث قال]:⁵

مُتَمَّأَلُهُ بِلَا ائْتِقَاضِ	❖	أَقُولُ فِي نَظْمِ لِقَوْلِ الْقَاضِي
عَلَى الَّذِي أَمَكْنَهُمُ بِالتَّسْيِدِ	❖	قَدْ جَبَلْتُ فِطْرَتَهُمُ بِالتَّوْحِيدِ
لَيْسَ بِقَادِحِ عَلَى التَّقْدِيرِ ⁶	❖	وَعَجَزَهُمْ فِيهِ عَنِ التَّعْبِيرِ

82 / انتهى.

وذكر السيوطي في "حسن المحاضرة" في ترجمة ضياء الدين عبد الله بن سعيد الشافعي⁷

[485]⁸ أنه كان يقول: «أشهد بالله أن العوام مؤمنون بالاجتهاد لا بالتقليد، لأنهم يستدلون

¹ - وردت في نسخة "ج": تواترت.

² - تضمين لقوله تعالى في سورة آل عمران: 191 ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

³ - سقطت من نسخة "ج".

⁴ - نص منقول من شرح المقاصد/5: 223.

⁵ - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - هذه بعض الأبيات من منظومة ابن زكري التلمساني في التوحيد والمسماة عند اليوسي في فهرسته: "محصل المقاصد"، وعند صاحب دوحة الناشر "مكمل المقاصد"، تجاوز عدد أبياتها 1500 بيتا، نظمها صاحبها على بحر الرجز. ولقيمة منظومة ابن زكري كانت لها أحباس خاصة بمجامع الأندلس في نطاق تشجيع بعض العلوم.

⁷ - هو ضياء الدين عبد الله بن سعد الله القرمي الشافعي (ت: 780 هـ)، القاضي الإمام. كانت لحينه طويلة جدا بحيث تصل إلى قدميه ولا ينام إلا وهي في كيس، فإذا رآه عوام مصر قالوا: سبحان الخالق، فكان يقول: «عوام مصر مؤمنون حقا، لأنهم يستدلون بالصنعة على الصانع». شذرات الذهب/6: 266.

⁸ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

بالصنعة على الصانع» انتهى، وأنت إذا تأملت أحوال العوام تجد الإفراط مع كل فريق، والله تعالى ولي التوفيق .

قوله: "أمر بِتَحْصِيلِ الحَاصِلِ..."¹ الخ، هذا لازم إن أراد أن المعرفة حاصلة في الفطر الإنسانية حتى قبل مجيء الشرع، ليكون الأمر بالنظر والعلم بتحصيل حاصل، أما إن أراد أن المؤمنين الملبين² عارفون [بأنه]³ فله أن يقول: أمر بالعلم وبالله <تعالى>⁴ والنظر أولاً، فشاع ذلك في الدين وعم سائر المسلمين، وتلقاه الخلف عن السلف، حتى صار الإنسان يربى⁵ من صغره على التوحيد كما يربى على لغة قومه، فلا يلزمه حينئذ ذلك، ويندفع بأن الأوامر المذكورة لم يزل الخطاب واقعا بها جيلا جيلا وفردا فردا، ولم يكن التكليف بذلك من خصائصه ﷺ، والخطاب لا يتوجه إلى شيء من المكلفين على وجه التخيير إلا بعد وجوده بشرائط⁶ التكليف.

{عدم حضور العامة مجالس العلماء يؤدي بهم إلى اعتقاد التجسيم والجهة...}

قوله: "أما العامة..."⁷ الخ، لاشك أن كل ما ذكره المصنف اليوم موجود مشاهد، لاسيما أهل البوادي، ولاسيما النساء والصبيان، ولقد تحدثت⁸ امرأتان يوما بمحضري في زمان صغري وذكرتا الذنوب، فقالت إحدهما: الله يغفر لنا، فقالت الأخرى: يغفر لنا إن وفقه الله الذي خلقه <هو أيضا>⁹، وهذه العقيدة والعيان بالله، أعني افتقار الإله إلى إله آخر لم يذهب إليها أحد من

¹ - العمدة: 37.

² - وردت في نسخة "ج": المسلمين.

³ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - وردت في نسخة "ب": يربوا.

⁶ - ورد في نسخة "ج": إلا بعد وجود شرائط..

⁷ - العمدة: 37.

⁸ - وردت في نسخة "ب": تحدث.

⁹ - ساقط من نسخة "ج".

العقلاء لإجماعهم على القدم، فكيف بالعقائد الفاشية من التجسيم والجهة وتأثير الأسباب العادية >ونحوها¹.

{مراتب الناس في العقائد بحسب الدليل وعدمه}

لا يقال إنما يلزم هذا إن أريد بالمؤمن المحكوم عليه بالمعرفة مطلق المسلم، أما إن أريد المؤمن حقيقة فلا، لأن جميع ما ذكر من العقائد الفاسدة تنافي الإيمان، لأننا نقول متى لم يرد مطلق المسلم فهناك مراتب ثلاث:

إحداها: أن يراد بالمؤمن المصدق بوجود الباري ووجود الرسول خاصة كما عليه غالب العامة.

ثانيها: أن يراد المصدق بوجود الباري مع جميع ما يجب له ويستحيل ويجوز، وبوجود الرسول كذلك ولا يستند إلى شيء بل تقليدا.

ثالثها: أن يراد المصدق بما ذكر مع الاستناد إلى برهان ما.

ولا يصح إرادة شيء من هذه الأقسام:

أما الأول، فلأنه لم يبلغ التقليد، فكيف بالمعرفة؟ وهؤلاء هم المشاهد فيهم كثرة الاعتقادات الفاسدة.

وأما الثاني، فلأنه هو المقلد. وأما الثالث، فلأنه هو العارف ولا يفيد الجمل في مقام التفصيل، لأنه بمنزلة قولك: كل من كان عارفا فهو عارف فليتأمل.

وقد يجاب بأن المراد غير الكافر، ولا يصدق على المقلد، لعدم وجوده وتجعل القضية خارجية / لا حقيقة فافهم.

¹ - سقطت من نسخة "ب".

قوله: "بجائية"¹ هي بكسر الباء، وهؤلاء العلماء هم الشيخ عبد الرحمن الوغليسي² والشيخ أحمد بن عيسى³، قاله شيخنا القاضي أبو مهدي⁴ في حاشيته على الصغرى «والجواب مذكور في المعيار»⁵.

{وجود الباري وإن كان في الفطر لكن في الغالب على كفيات وأوضاع فاسدة}
قوله: "بخال نفسه قبل مخالطة العلم..."⁶ الخ، لاشك أن من أنصف من نفسه يعلم ذلك، فإن وجود الباري وإن كان في الفطر، لكن في الغالب على كفيات وأوضاع فاسدة لزاحمة "العوائد والمألوفات".

ولقد شاهدنا ذلك، حتى إنا شاهدنا في زمان الصغر الصبيان، ربما رأوا خطأ من السحاب ممتدا [في السماء]⁷ فقالوا: ذلك الإله أو سيف الإله، وربما قالوا إن قيام الساعة هو أن ينزل بسيفه ويهلك من كان في الأرض⁸، إلى <غير>⁹ هذا من الأوهام الفاسدة، نعوذ بالله تعالى منها.

¹ - العمدة: 38. وبجاية مدينة جزائرية، كانت حاضرة العلم وقبلة الطلاب قديماً. انظر بشأنها الاستطلاع المصور حول تاريخها العلمي والثقافي بمجلة الأمة، عدد: 63. ص: 52 سنة 1985.

² - عبد الرحمن الوغليسي (.../786 هـ)، الفقيه الأصولي، المحدث المفسر، عمدة أهل زمانه. له: "الجامعة في الأحكام الفقهية على مذهب مالك" وتسمى "الوغليسية" نسبة إلى بني وعليس. شجرة النور الزكية: 237.

³ - عرفه صاحب نيل الابتهاج: 71 بقوله: «أحمد بن عيسى البجائي، علامتها وفقهها وصالحها في طبقة ابن إدريس، أخذ عنه الوغليسي وأبو القسم المشدالي وأبو الحسن المانجلاني وغيرهم، وله فتاوي ولم أقف على وفاته وولادته».

⁴ - الشيخ الماهر العلامة قاضي القضاة، بمراكش وتارودانت، أبو مهدي عيسى بن عبد الرحمن السكتاني (ت: 1061 هـ)، له "حاشية على شرح صغرى السنوسي". فهرسة اليوسي بتحقيقنا: 122، التقاط الدرر: 131.

⁵ - راجع المعيار للوقوف على الأجوبة/2: 282-284. وكذلك نوازل العلمي/1: 123.

⁶ - العمدة: 38. قال الشيخ السنوسي: «فيا عجباً لعافل يجهل الضروريات حتى لم يشعر بحال نفسه قبل مخالطة العلم، ولا أشعر بحال العوام، ومن أعرض عن النظر جملة».

⁷ - سقطت من نسخة "أ".

⁸ - وردت في نسخة "أ": بالأرض.

⁹ - سقطت من نسخة "ج".

قوله: "وَلَا شَعْرَ بِحَالِ الْعَوَامِّ"¹ يقال شَعَرَ ثلاثياً بفتح العين، وضمها في الماضي يَشَعُرُ بضم العين، ويقال أشعرت² الأمر وأشعرت به أعلمته، فتبين أن ما في بعض النسخ من كتبه بالهمزة رباعياً غير سديد، وادعاء أنه مبني للمجهول تكلف.

{ غرض علماء السنة من التأليف المختصرة والمقتصرة على سرد العقائد ارتقاء العامة من معرفتها تقليداً إلى البحث عن أدلتها }

قوله: "فَأَرَادُوا مِنْ نَصِيحَتِهِمْ..."³ الخ، في هذا الكلام تأويل مدمج⁴، وذلك أن هذه العقائد المجردة التي ألفها هؤلاء الأئمة⁵، قد يجعلها من يكتفي بالتقليد دليلاً على ما ادعى، ويقول إنهم إنما ألفوها لاعتراฟهم أن المكلفين يكتفون [بمعرفة]⁶ ما فيها تقليداً، وإلا فلا نفع فيها.

ويقع الجواب من كلام المصنف، وهو: أن هؤلاء الأئمة لم يؤلفوها ليكتفي المقلد بذلك بل ليعرفه، فيخرج مما أجمع على بطلانه ويدخل في الخلاف، وليرتقي بمعرفتها إلى طلب أدلتها بحول الله تعالى [وقوته]⁷ فتحصل له المعرفة.

{ معنى قصر الأفراد }

قوله: "فِي قُوَّةِ قَضِيَّةٍ كَلْبِيَّةٍ"⁸ يريد لأننا إذا قلنا: لا يوجد مؤمن إلا وهو عارف، فقصرنا المؤمن على العارف بحيث لا يتعداه إلى المقلد ونحوه، وهو معنى قصر الأفراد المذكور،

¹ - العمدة: 38.

² - وردت في نسخة "أ": أشعرت.

³ - العمدة: 38.

⁴ - وردت في نسخة "أ": يدمج.

⁵ - المقصود بهم كما ورد في العمدة: ابن أبي زيد القيرواني وابن الحاجب.

⁶ - سقطت من نسخة "أ".

⁷ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁸ - العمدة: 39. قال السنوسي: «وإن نظر فيه بطريق فن المنطق، فهو في قوة قضية كلية موجبة قائلة: كل مؤمن فهو عارف وهذه القضية يلزمها بعكس النقيض الموافق: كل من ليس بعارف، فليس بمؤمن. وبعكس النقيض المخالف، لا شيء من غير العارف بمؤمن تجعله كبرى لقضية صادقة وهي قولنا: كل مقلد فهو غير عارف ينتج من الأول أن لا شيء من المقلد بمؤمن وأحرى من كانت حالته دون درجة التقليد الصحيح، كما=

لزم أن يصدق كل مؤمن عارف، إذ لو كذب كليا لكان المؤمن أعم من العارف، ولو كان أعم لوجد بدونه فلم يصح قصره عليه، هذا خُلف، فتعين أن يصدق كليا وهو المطلوب.

قوله: "تَجْعَلُهُ كُبْرَى"¹ أي العكس مطلقا موافقا أو مخالفا، أو "المخالف" الذي هو أقرب مذكور، ويدل عليه النتيجة التي صرح بها المصنف، وكأنه اقتصر حينئذ على المخالف، لأنه الذي تبين صدقه اتفاقا كما تقرر في المنطق.

قوله: "لِقَضِيَّةٍ صَادِقَةٍ"² أي سلم صدقها لما مر من التباين بين التقليد والمعرفة فمع الموافق هكذا: كل مقلد فهو غير عارف، وكل ما هو غير عارف فغير مؤمن، فينتج كل مقلد فهو غير مؤمن. ومع المخالف هكذا: كل مقلد فهو غير عارف، ولا شيء ممن ليس بعارف مؤمن، فينتج لا شيء من المقلد بمؤمن³ وهو المطلوب. وهذا التأويل الذي ذكره المصنف في كلام القاضي⁴، وإن كان ينبو بعض النبو عن عبارته يساعده مذهب القاضي.

/ قوله: "كَاْفِرًا زَنْدِيْقًا"⁵ أي قاطعا بالكفر من غير تردد، وإلا فالذي قبله من الظان والشاك كافر أيضا، وأراد بالكافر⁶ مطلقه لا المجاهر، ولذا قيده بالزنديق إن هو حال من يظهر الإسلام.

84

= هو حال كثير من ينطق بكلمتي الشهادة... بل كل عاقل يُجَوِّزُ فيمن يظهر الإيمان أن يكون فيه مقلدا أو ظانا أو شاكاً أو متوهماً، بل ويُجَوِّزُ أن يكون كافرا زنديقا».

¹ - العمدة: 39.

² - نفسه: 39.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": مؤمن.

⁴ - المقصود به: أبو بكر بن الطيب الباقلاني السابق الترجمة. وكلام القاضي المشار إليه في متن العمدة: 39 وهو: «لا يوجد مؤمن إلا وهو عارف بالله إلا أن أحوالهم مختلفة في ذلك فمنهم قوي القرينة على أن يعبر على ما في قلبه ويبرهن عليه، ومنهم من عرف الله يقينا ولا قدرة له أن يعبر على ما في قلبه» فبين أن المعرفة محصلها القلب وسببها العادي وهو النظر عقلي أيضا، والنطق باللسان، لا أثر له فيهما.

⁵ - العمدة: 40.

⁶ - وردت في نسخة "ب": بالكفر.

قوله: "بِالإِيمَانِ وَلَا الْمَعْرِفَةَ"¹ عطف المعرفة على الإيمان في رأي الشيخ يكون للتفسير، أو المراد الإيمان اللغوي.

قوله: "مَرَجِعُهُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ"² أي تابع لها، أو عينها على الرأيين السابقين. واعلم أن ما ذكره المصنف³ من أن القاضي لا يطلق المعرفة على كل من نطلق⁴ عليه اسم الإيمان في الظاهر، لجواز [أن يكون]⁵ في نفس الأمر كافرا يلتزمه ابن زكري، ويقول إنما حملت كلام القاضي على أن كل مؤمن أي مصدق في قلبه فهو عارف، ومن كان في نفس الأمر كافرا فليس الكلام فيه، ولم أحمل كلامه على أن كل مؤمن أي مظهر للإسلام فهو عارف، حتى يلزمني النقض بالزُّدِّيِّق ونحوه، وحينئذ يسقط هذا الكلام الثاني.

فإن قيل: ويسقط الأول أيضا، لأن الاستدلال بضم العكس كبرى، إنما يصح بعد وجود الصغرى ليضم⁶ العكس إليها، وابن زكري لا يقول بوجود المقلد أصلا، فإذا لم يوجد الموضوع لم يصح قولنا كل مقلد فهو غير عارف.

قلنا: إنما نفى وجود المقلد في المؤمنين، وإلا فهو يسلم وجود التقليد حقيقة⁷ وأنه غير المعرفة، فيصح قولنا: كل مقلد فهو غير عارف.

وفيه نظر، إذ النزاع هو في المقلد من المؤمنين، هل يكفي التقليد أم لا؟ و[من]⁸ لم يسلم وجود مقلد أصلا فلا استدلال، فالحق أن الاستدلال بما ذكر، إنما يتجه بعد تسليم وجود المقلد لينتج الدليل أنه غير مؤمن، فإذا ادعى ابن زكري أن لا مقلد لم ينهض عليه ذلك الاستدلال.

¹ - العمدة: 40.

² - نفسه: 40.

³ - وردت في نسخة "أ": السابق.

⁴ - وردت في نسخة "ج": يطلق.

⁵ - ساقط من نسخة "أ".

⁶ - وردت في نسخة "أ": لينضم.

⁷ - جاء في نسخة "أ": وجود حقيقة التقليد...

⁸ - سقطت من نسخة "أ".

نعم، لا يتوجه على المصنف أيضا كلام القاضي سؤالا في الاكتفاء بالتقليد، فإن المصنف إذا تأوله ولو على مذهبه اندفع عنه السؤال.

{تقرير حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه}

قوله: "عَنْ فُلَانٍ"¹ أي متجاوزا أو معرضا عنه.

قوله: "بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ..."² الخ، اختلف فيها الرواة³، فبعضهم يُجَوِّزُ الفتح والضم،

وبعضهم أنكر الضم وقال لا يجوز إلا الفتح، لأنها على الضم بمعنى الظن، والمقصود العلم.

¹ - العمدة: 40. والفقرة جاءت في سياق قصة سعد رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم التي ساقها البخاري في كتاب الزكاة، باب قوله تعالى: «لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفًا»، عن سعد بن أبي وقاص قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا وأنا جالس فيهم، قال: فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلا لم يعطه، وهو أعجبهم إلي، فقممت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأرتة فقلت: ما لك عن فلان؟، والله إني لأراه مؤمنا. قال: (أو مسلما)، قال: فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم فيه، فقلت يا رسول الله، ما لك عن فلان؟، والله إني لأراه مؤمنا. قال: (أو مسلما)، قال: فسكت قليلا ثم غلبني ما أعلم فيه، فقلت يا رسول الله، ما لك عن فلان؟، والله إني لأراه مؤمنا. قال: (أو مسلما)، يعني فقال: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه، خشية أن يكذب في النار على وجهه». وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان، باب: تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع. وقال النووي: «فيه دلالة للذهب أهل الحق في قولهم: إن الإقرار باللسان لا ينفع إلا إذا اقترن به الاعتقاد بالقلب خلافا للكرامية وغلاة المرجئة في قولهم: يكفي الإقرار، وهذا خطأ ظاهر يراه إجماع المسلمين والنصوص في إكفار المنافقين، وهذه صفتهم، وأما قوله صلى الله عليه وسلم (أو مسلما) فليس في إنكار كونه مؤمنا، بل معناه: النهي عن القطع بالإيمان وأن لفظة الإسلام أولى به، فإن الإسلام معلوم بحكم الظاهر، وأما الإيمان فباطن لا يعلمه إلا الله تعالى، وقد زعم صاحب التحرير أن في هذا الحديث إشارة إلى أن الرجل لم يكن مؤمنا، وليس كما زعم، بل فيه إشارة إلى إيمانه، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جواب سعد: (إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه)، معناه: أعطي من أخاف عليه لضعف إيمانه أن يكفر، وأدع غيره ممن هو أحب إلي منه لما أعلمه من طمانينة قلبه وصلابة إيمانه».

² - العمدة: 40.

³ - يعني قول سعد رضي الله عنه: والله إني لأراه بفتح همزة "أراه" يعني أعلمه.

قال ابن حجر في فتح الباري: «ولا يلزم هذا لأن الظن يطلق على العلم»¹ انتهى. وإنما كان المقصود العلم هنا لأنه عليه يتوجه رد النبي ﷺ بقوله: «أَوْ مُسْلِمًا»، أما لو ادعى الظن فلا يرد عليه أن النطق بالشهادتين مظنة الإيمان كما مر.

قوله: «يَاسْكَاَنِ الْوَاوِ عَلَى الْإِضْرَابِ...»² الخ، قال عياض في المشارق بعد تقريره³ ما قاله المصنف: «وقد يكون بمعنى التي للشك، أي لا تقطع بأحدهما دون الآخر، -قال- ولا يصح فتح الواو هنا جملة»⁴ انتهى.

قوله: «إِلَى الْجَهْلِ بِمَا شَرَطَ عِلْمَهُ فِي الْإِيمَانِ»⁵ أي لأن انتفاء الشرط يقتضي انتفاء المشروط، / فإذا انتفى شرط الإيمان انتفى الإيمان، وإذا انتفى الإيمان ثبت الكفر، إما لأن بينهما عدم والملكة كما هو التحقيق، وإما لأن المحل القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن⁶ ضده.

{أقسام الجهل عند الإمام القرافي}

ثم الجهل منه ما هو متفق على كفر صاحبه، ومنه ما هو مختلف فيه، ومنه ما لا يلزم فيه شيء، وقد قسمه القرافي في قواعده⁷ عشرة أقسام:

«أحدها: لا نؤاخذ به بفضل الله تعالى للزومه لنا، وهو الجهل بجلال الله تعالى وصفاته التي لم تدل عليها الصنعة، ولم يقدر العبد على تحصيلها»¹ بالنظر، وإليه الإشارة بقوله ﷺ: (لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ)² وقول الصديق ﷺ: «العَجْزُ عَنِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ».

¹ - قارن بفتح الباري/1: 109.

² - العمدة: 40.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": تقرير.

⁴ - قارن بما ورد في مشارق الأنوار على صحاح الآثار/1: 146.

⁵ - العمدة: 41.

⁶ - وردت في نسختي "ب" و"ج": وعن.

⁷ - كتاب القواعد هذا حلاه ابن فرحون بقوله: «لم يسبق بمثله ولا أتى واحد بعده بشبهه». وهو المعروف باسم الفروق، وقد صدر محققاً بعناية الدكتور عبد الحميد هندراوي، وبهامشه إدرار الشروق على أنواع الفروق لابن الشاط، المكتبة العصرية بيروت 2003 م.

ثانيها: نفي الأحكام كجهل³ أن الله تعالى عالم أو قادر أو متكلم، وهو كفر إجماعاً، فإن جهل ذلك ولم ينفه فقد كفره الطبري⁴ وغيره، وقيل⁵ لا يكفر.

ثالثها: من أثبت الأحكام بدون الصفات فقال الله عالم بغير علم، قادر بغير قدرة، وهو مذهب المعتزلة، ومالك والشافعي والقاضي في تكفيرهم قولان.

الرابع: اختلف فيه، هل هو جهل تجب إزالته، أم حق يجب بقاءه، وعلى الأول فهو معصية ولم نر من كفر به، وذلك كالقدم والبقاء هل هما صفتان وجوديتان من المعاني، أو سلبيتان وهو الصحيح الذي يجب اعتقاده.

خامسها: جهل بمتعلق الصفات لا بالصفات⁶، كتخصيص المعتزلة القدرة <والإرادة>⁷ ببعض الممكنات، وفي تكفيرهم بذلك قولان، والصحيح عدم تكفيرهم.

سادسها: جهل يتعلق بالذات، كاعتقاد الجسمية، والمكان والجهة وهو مذهب الحشوية، وفي تكفيرهم بذلك قولان، والصحيح عدم تكفيرهم.

¹ - في الكتاب المطبوع: تحصيله.

² - جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود. وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب: ما جاء في عقد التسيح باليد.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": كجحد.

⁴ - محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري (310/224 هـ). الفقيه المجتهد المؤرخ المفسر. كان فقيهاً في أحكام القرآن، عالماً بالسنن، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين وأيام الناس وأخبارهم، فصيحاً وبصيراً بالمعاني، وكتبه تدل على غزارة علمه، وسعة ثقافته، ودقته، وهو شيخ المفسرين. من كتبه: "جامع البيان في تفسير القرآن" يعرف بتفسير الطبري، "اختلاف الفقهاء" وغيرها. طبقات الشافعية الكبرى/3: 120، وفيات الأعيان/3: 332.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": قال.

⁶ - في الكتاب المطبوع: لا بالذات.

⁷ - سقطت من نسخة "ج".

أما من اعتقد النبوة أو الحلول مثلا فلا خلاف بين المسلمين في كفره، والفرق بينهما أن الأول فيه عذر عادي، إذ الإنسان ينشأ عمره ولا يشاهد موجودا إلا في جهة وفي مكان، وهو جسم أو قائم به، واختلف العلماء هل يعتبر لهم هذا العذر فلا يكفرون أم لا يعتبر لهم، بخلاف النبوة والاتحاد، فإن الأول مثلا ليس بلازم في العادة، والثاني مما لا يقع أصلا فلا يعذر من ذهب إليه.

سابعها: جهل بقدّم الصفات مع الاعتراف بها، كجعل الكرامة الإرادة حادثه، وفي التكفير بذلك قولان، والصحيح عدم التكفير.

ثامنها: جهل بما وقع أو يقع من متعلق الصفات مع إخبار الشارع¹ بوقوعه، كجهل أن الله أراد بعثة الرسل، وجهل الحشر والنشر ونحوه، ولا خلاف في كفره، لأنه جهل بما علم من الدين ضرورة.

تاسعها: الجهل بتعلق الصفات بإيجاد ما لا مصلحة فيه للخلق، وهو رأي المعتزلة في إيجابهم على الله تعالى مراعاة الصلاح والأصلح، وفي تكفيرهم بذلك قولان، والصحيح عدم التكفير.

عاشرها: جهل ما وقع من متعلقات الصفات، أو يقع مما لم يخبر به، كخلق حيوان أو إجراء نهر، وهذا لا يلزم فيه شيء، إلا أن يكلف الشرع بمعرفة شيء منه² فيجب، ويكون تركه حينئذ معصية / لمخالفته أمر الشارع لا كفرا³.

86

{قصيدة اليوسي في أقسام الجهل}

وقد كنت في صغري نظمته في أبيات، ثم ضلت عني، فنظمتها >الآن فقلت مستعينا بالله تعالى⁴ في أبيات أخرى وهي:

¹ - وردت في نسخة "ج": الشرع.

² - وردت في نسخة "أ": منها.

³ - نص منقول بتصرف من كتاب الفروق، الفرق الحادي والأربعون والمائتان بين قاعدة المعصية التي هي كفر، وقاعدة ما ليس بكفر/4: 145 وما بعدها.

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

حَقَّقَهَا أُولُوا الْعُلُومِ الْمَهْرَةَ	❖	الْجَهْلُ أَقْسَامُ لَدَيْهِمْ عَشْرَةٌ
لَيْسَ بِهِ عِنْدَهُمْ مَنْ عَثَبَ	❖	أَوْلَهَا جَهْلٌ جَلَالُ الرَّبِّ
وَهُوَ كُفْرٌ عِنْدَ كُلِّ عَالِمٍ	❖	وَالْجُحْدُ لِلْأَسْمَاءِ ¹ مِثْلُ الْعَالَمِ
فَالطَّبِيرِي كَفَرَهُ وَالغَيْرُ لَا	❖	فَإِنْ يَكُنْ لَمْ يَنْفُهَا بَلْ جَهْلًا
أَحْكَامَهَا وَالْخَلْفُ فِيهِ أَثْبِتَ	❖	وَجَهْلٌ نَافٍ لِلْمَعَانِي مُثَبِتٌ
كَالْقَدْرِيِّ وَالْخِلَافُ فِيهِمْ	❖	وَمُسْنَدٌ فِعْلُ الْعِبَادِ لَهُمْ
أَوْ جِهَةٌ وَالْخَلْفُ فِيهِ يَنْمَى	❖	وَمُثَبِتٌ لِلرَّبِّ جَلٌّ جِسْمًا
لَهُ فَكُفْرٌ ذَا وَفَاقًا ² بَادٍ	❖	وَلَوْ أَضَافَ مِثْلُ الْإِتِّحَادِ
أَوْ صَالِحًا وَالْخَلْفُ فِيهِ وَضَحًا	❖	وَمَوْجِبٌ عَلَى الْإِلَهِ أَصْلِحًا
حَادِثَةٌ فِي الْأَرْبَعِ الْكُفْرِ ضَعِيفٌ	❖	وَجَاعِلٌ مِثْلُ إِرَادَةِ اللَّطِيفِ
هَلْ آثَمٌ أَوْ عَكْسُ ذَاكَ الْمُتَّقَى	❖	وَجَاعِلٌ مِنَ الْمَعَانِي كَالْبِقَاءِ
وَالْبِعْثُ ذَا كُفْرٍ بِلَا ارْتِيَابٍ	❖	وَجَهْلٌ مِثْلُ الْحَشْرِ وَالْحِسَابِ
كَخَلْقِ نَهْرٍ مَا بَدَأَ مُحْذَرٍ	❖	وَجَهْلٌ مَا يَجْرُ بِهَ الْمَقْدُورِ

وقولي: «وَمُسْنَدٌ فِعْلُ الْعِبَادِ» هو بالجر عطفًا على المجرور بجهل، وكذا ما عطف عليه

من «مُثَبِتٌ وَمَوْجِبٌ وَجَاعِلٌ» معاً.

وقولي: «وَجَهْلٌ مِثْلُ الْحَشْرِ» هو بالرفع عطفًا على «جَهْلٌ» أولاً، وكذا المعطوف عليه.

{مناقشة القاضي في مراده بالمؤمن، والمؤمن بحسب الظاهر عند السنوسي}

<قوله: «مَنْ ظَنَّ أَنَّهُ عَرَفَ...»³ الخ، هو ظاهر بالنسبة لأهل السلوك المستدلين

بالأثر على المؤثر دون غيرهم.>⁴

¹ - وردت في نسخة "أ": للأحكام.

² - وردت في نسخة "أ": وفاق.

³ - العمدة: 40. قال السنوسي في بقية كلام الفقرة: «... ولهذا قال بعض الأئمة: من ظن أنه عرف ولم يدر

كيف عرف فلم يعلم».

⁴ - ساقط من نسخة "ج".

قوله: "إجماعاً"¹ الظاهر أنه راجع إلى "يرجع".

قوله: "وَالكُذِيبُ بِهِ..."² الخ، الظاهر من هذا ومن قوله فيما مر "العناد مع كمال المعرفة"، أن العارف قد يكون كافراً بجحوده مع بقاء المعرفة في قلبه، وهذا مما اختلف فيه، فجوّزه قوم كما وقع لإبليس ونحوه، ومنعه آخرون لوجهين: أحدهما، أن هذا لا يصدقه عاقل³، والثاني أن الكفر لا بد أن يحصل في القلب ولا يجامع المعرفة.

قلت: وهذا إنما يتجه على رأي من يقول إن المعرفة نفس الإيمان وهو ضعيف.

واختار بعض المفسرين، أن جميع من وقع له الجحود مع المعرفة من الكافرين فإنهم وإن أيقنوا بالحق، لكن لقوة عنادهم وحسدتهم يدفعون⁴ ذلك ويكابرون ويُزَلُّونُهُ بالوهم حتى يقع فيه بعض التخلُّل والشك، وحينئذ يعاقبون إذا ماتوا على ذلك.

واعلم أن ما ذكر من أنه كفر، هو على ما في نفس الأمر، وأما ما يكون قرينة على الكفر، ويحكم به لأجلها، كالاستهزاء بالشرعية ونحو ذلك من كل ما فصله / الأئمة في كتبهم فلم يتعرض له⁵.

قوله: "لا يَمْنَعَانِ وُجُودُهُمَا..."⁶ الخ، يعني فلا يفهم كلام القاضي السابق على أنه لا مقلد في المؤمنين، وأنهم كلهم عارفون، إن لو كان كذلك لما حكم على المقلد بعدم الإيمان، فصح تأويل المصنف.

¹ - العمدة: 41. قال السنوسي في سياق هذه الفقرة: «قال -يعني القاضي-: فالكفر يرجع إلى الجهل بما شرط علمه في الإيمان إجماعاً أو التكذيب به، وكذلك الإعراض عن النظر في التوحيد كفر لما يلزمه من الجهل...».

² - العمدة: 41.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": لا يصدر من عاقل.

⁴ - وردت في نسختي "ب" و"ج": يدافعون.

⁵ - يراجع ما يتعلق به مفصلاً في كتاب مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص لليوسي بتحقيقنا الجزء/1:

437 وما بعدها. والجزء/2: 61 وما بعدها.

⁶ - العمدة: 41.

تنبيه: {اتباع قول الله وقول الرسول ليس من مسمى التقليد المذموم اتفاقاً}

هذا كله بعد تسليم أن التقليد هو ما ذكر المصنف، ليطمئن له جميع ما تقدم من الاحتجاجات، ومن ذم السلف للمقلد، وإلا فقد ينازع في التقليد ولا يسلم تفسيره بما ذكر.

وقد ذكر ابن حجر في فتح الباري أن اتباع قول الله، وقول الرسول ليس من مسمى التقليد المذموم اتفاقاً، وذكر عن بعضهم أن ما وقع من ذم السلف للمقلد إنما هو للكفار المقلدين لآبائهم، وذكر طريقة متوسطة، وهي أن من انشرح صدره أول وهلة للباري لا يحتاج إلى نظر، ومن حصل له وقف وتردد، فلا بد أن يبرهن له على الحق حتى تطمئن نفسه أو يتبين عناده.

قال: وعلى هذا مضي¹ السلف. فالمسألة كما ترى تناقضت فيها مذاهب المتكلمين وتشعبت فيها طرق الخائضين، وكل حزب بما لديهم فرحون.

وكلام المصنف في أكثر كتبه لا يخلو عن تشديد وإفراط، وكأن ذلك منه [رحمه الله]² كان غيرة على دين الإسلام، لما شاهد العوام قد أرخى عليهم الجهل خنادس³ الظلام، فجزاه الله خيراً.

{مناقشة من قال من أهل العلم إن الله سبحانه معروف بضرورة العقل}

قوله: "وإلا لزم التسلسل ولم تُنتج القطع..."⁴ الخ، يعني أن الدليل لو كان يحتاج مقدماته إلى بيان، وما تبين به يحتاج إلى بيان وهلم جرا للزم التسلسل، فلا بد حينئذ أن تكون مقدمات الدليل ضرورية في نفسها، أو منتهية¹ عند البيان إلى ما يكون ضرورياً.

¹ - وردت في نسخة "ب": حظ.

² - ساقط من نسخة "أ".

³ - خنادس جمع خندس بالكسر: الليل المظلم. وتحنس الليل: أظلم. القاموس المحيط/2: 209.

⁴ - العمدة: 41. قال السنوسي في تمة كلامه عن هذه الفقرة: «وأما ما نقل عن طائفة من أهل العلم أن الله معروف بضرورة العقل الخ، فإن أرادوا أن النظر في معرفته تعالى ينتهي إلى الضرورة فمسلم، لأن معرفته جل =

فإن قلت: ذكر أنها إذا لم تنفث إلى الضرورة يلزم التسلسل، ويلزم عدم إنتاج القطع، وبالضرورة إذا لزم التسلسل فلا نتيجة أصلاً، لا قطعية ولا ظنية، لأن ما يتسلسل لا يتحصل.

قلت: المراد من التسلسل: أن تكون المقدمات محتاجة إلى بيان ولم تنفث إلى الضرورة، وذلك إنما يستلزم انتفاء القطع بالنتيجة دون ظنها، على أنها لو سلمنا أن لا² إنتاج أصلاً، فنفي الإنتاج القطعي في كلام المصنف لا يستلزم ثبوت الظني، لما علم³ من عدم اقتضاء السلب وجود الموضوع.

قوله: «مَعْرُوفٌ بِضُرُورَةِ الْعَقْلِ...»⁴ الخ، هذا هو مرادهم على ما تقدم من حكاية هذا القول في كلام ابن حجر عن <كلام>⁵ بعضهم، وأن المعرفة حاصلة بأول الفطرة، وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص لقوله عليه السلام: (فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنصِّرَانِهِ)⁶.

{اختلاف الأئمة في دلالة حدوث العالم هل هي ضرورية أو نظرية}

قوله: «الْمُنْصَحُ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ...»⁷ الخ، لاشك أن دلالة الصنع على الصانع كما يدل السير على المسير⁸، والبصرة على البعير ظاهر من غير تعرض للشبهة الواردة عليه،

=وعلا بل ومعرفة جميع عقائد الإيمان إنما هي بالبراهين، والبراهين لا بد وأن تنتهي إلى مقدمات ضرورية وإلا لزم التسلسل ولم تنتج القطع الذي كلفنا به في العقائد، وإن أرادوا أنه معروف بضرورة العقل بدأ بمبحث لا يفتقر إلى نظر أصلاً فلا خفاء في بطلان هذه المقالة.

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": ومنتهية.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": ألا.

³ - وردت في نسخة "أ": عدم.

⁴ - العمدة: 41.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - جزء من حديث أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه. وأخرجه مسلم في كتاب القدر، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت الأطفال.

⁷ - العمدة: 41.

⁸ - جاء في نسخة "أ": كما يدل الأثر على المؤثر المسبب.

وتحقيق للمطالب السبعة الآتية¹، أما عند التعرض لذلك فهو من أغمض المسائل، ومن ثم قال بحسب الظاهر.

وحاصله أن وجود الباري في غاية الظهور، ودلالته حدوث العالم بحسب الظاهر في غاية الوضوح، / ومع ذلك اختلفوا هل هي ضرورية أو نظرية على ما سيجيء، فكيف يدعي الضرورة فيما هو أغمض من هذه المعقدة²؟.

قوله: «وَهُوَ عِلْمٌ وَجُودُهُ...»³ الخ، الأظهر أن يضبط علم بفتح اللام، بمعنى الدليل، والضمير عائد على حدوث العالم، ويبعد تسكينه، وعود الضمير إلى «أظهر العقائد» كما لا يخفى.

{طائفة الدهرية التي خالفت في وجود الصانع}

قوله: «إِلَّا مَنْ لَا يُعْتَدُّ بِهِ...»⁴ الخ، يريد أن طائفة خالفوا في وجود الصانع وهم من الشذوذ، بحيث لا يعتد بهم والإجماع صحيح بدونهم، وهؤلاء المخالفون هم من الدهرية⁵ على ما قال في شرح المعالم: «أنه ذهب شَرْدَمَةُ من الدهرية المعطلة إلى تعطيل الصنع عن الصانع، وقالوا كان العالم في الأزل أجزاء مبنوثة تتحرك على غير استقامة، واختلطت اتفاقاً فحصل منها هذا العالم، ثم دارت الأدوار، وكُوِّرَت⁶ الأكوار، فحصلت المركبات. فهؤلاء لا يحيلون وجود العالم

¹ - حدوث العالم عند المتكلمين موقوف على تحقيق مطالب سبعة وهي: إثبات زائد على الأجرام، وإثبات أنها لا تنفك عن ذلك الزائد، وإثبات حدوثه، وهو بأربعة أشياء: إبطال كمون حدوثه، وظهوره، وإبطال قيامه بنفسه، وإبطال انتقاله، وإبطال لحوق العدم للقديم، والسابع إبطال حوادث لا أول لها. انظرها مفصلة في مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص بتحقيقنا/1: 458 وما بعدها.

² - وردت في نسخة "أ": المقيدة.

³ - العمدة: 41.

⁴ - نفسه: 41.

⁵ - من فرق أهل الغلو، نفوا الربوبية وجحدوا الصانع المدبر العالم القادر، وزعموا أن العالم لم يزل موجوداً كذلك بنفسه لا بصانع، ولم يزل الحيوان من النطفة، والنطفة من الحيوان، وكذلك كان، وكذلك يكون أبداً. موسوعة الفرق والجماعات: 225.

⁶ - وردت في نسخة "ج": وكورت.

على الاتفاق» انتهى، وهذه نهاية الغباوة¹ ولم يتعللوا أن الأجزاء المبتوثة من² الذي أوجدها هي؟.

وقال السعد في شرح المقاصد بعد أن ذكر أدلة وجود الصانع: «وخالفت الملاحدة في وجود الصانع، لا بمعنى أنه لا صانع للعالم، ولا بمعنى أنه ليس بوجود ولا بمعدم بلا واسطة، بل بمعنى أن مبدع لجميع المتقابلات من الوجود والعدم، والوحدة والكثرة، والوجوب والإمكان، فهو متعال عن أن يتصف بشيء منها، فلا يقال له لا موجود، ولا واجد ولا واجب مبالغة في التنزيه، -قال:- ولا خفاء في أنه هذيان بين البطلان»³ انتهى، وهو مخالف لما تقدم.

تنبيهات: {في مزيد تقرير الكلام في صحة إيمان المقلد}

الأول: ذكر الشيخ سعد الدين أن «القائلين بعدم صحة إيمان المقلد، منهم من قال لا يشترط ابتناء الاعتقاد على استدلال عقلي في كل مسألة، بل يكفي ابتناؤه على قول من عرف رسالته بالمعجزة مشاهدة أو تواترا أو على الإجماع، فيقبل قول النبي بحدوث العالم وثبوت الصانع ووحدايته. ومنهم من قال لا بد من ابتناء الاعتقادات في كل مسألة من الأصول على دليل عقلي، لكن لا يشترط الاقتدار على التعبير عنه وعلى مجادلة الخصوم.

-قال:- «وهذا هو المشهور عن أبي الحسن الأشعري، حيث حكي عنه أن من لم يكن كذلك لم يكن مؤمنا، لكن ذكر عبد القاهر البغدادي⁴ أن هذا وإن لم يكن عند الأشعري مؤمنا على الإطلاق، فليس كافرا، لوجود التصديق، لكنه هو عاص بترك النظر والاستدلال، فيعفو الله عنه أو يعاقبه وعاقبته الجنة.

¹ - وردت في نسخة "ب": العبارة.

² - وردت في نسخة "ج": ما.

³ - نص منقول مع بعض التصرف السير، قارن بشرح المقاصد/4: 24.

⁴ - عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني أبو منصور (.../429 هـ)، عالم متفنن من أئمة الأصول، كان صدر الإسلام في عصره. من تصانيفه: "أصول الدين"، "الناسخ والمنسوخ"، "تفسير أسماء الله الحسنى" وغيرها كثير. وفيات الأعيان، 1: 298، طبقات السبكي/3: 238. مفتاح

«قال:»¹ وهذا يشعر بأن مراد الأشعري، [أنه]² لا يكون مؤمنا على الكمال كما في ترك الأعمال، وإلا فهو لا يقول بالمنزلة بين المنزلتين، ولا بدخول غير المؤمن الجنة، وعند هذا يظهر أن لا خلاف معه على التحقيق³ انتهى.

قلت: وعلى هذا، فلا حاجة إلى القول بأن ما مر عن الأشعري مكذوب عليه، كما قال القشيري⁴.

الثاني: جميع ما مر من الخلاف في المقلد، إنما هو فيما يرجع إلى أمر الآخرة فيما بينه وبين الله تعالى، أما في الدنيا فتجري أحكام المسلمين على كل / من نطق بالشهادتين أيا كان.

الثالث: المكلف هو البالغ العاقل سواء كان ذكرا أو أنثى، سواء كان حرا أو عبدا، وذلك مع قيد بلوغ الدعوة، وسكت المصنف عن <ذكر>⁵ هذا القيد الثالث في شرح الصغرى، فقال بعض

المحشين عليها: «أنه إشارة إلى أن دعوة النبي ﷺ قد عمت سائر الأقطار، ومن في جزائر البحار، ومن وراء السند فلا حاجة إلى هذا القيد. ومنهم من قال: لعله ذهب مذهب من يرى أن الدعوة لا تشترط بعد أول رسول، إذ العقائد مجمع عليها بين الرسل». انتهى.

{مقدمتان تمس الحاجة إليهما قبل الشروع في فصل: الأسباب المعينة على عدم التقليد}
قوله: «مُقدِّمَتَيْن...»⁶ الخ، المقدمة بكسر الدال المشددة <كمقدمة الجيش>⁷ من قدم

اللازم بمعنى تقدم، ويجوز فتحها من قدم المتعدي.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - سقطت من نسخة "أ".

³ - كلام منقول من شرح المقاصد/5: 220-221.

⁴ - عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك بن طلحة النيسابوري، أبو القاسم القشيري (465/376 هـ)، زين الإسلام، الفقيه الشافعي المتكلم. كان علامة في الفقه والتفسير والحديث والأصول، والأدب والشعر والكتابة وعلم التصوف، وجمع بين الشريعة والحقيقة. من كتبه: "الرسالة القشيرية"، "النيسير في التفسير"، وغيرها. طبقات الشافعية الكبرى/5: 153، وفيات الأعيان/2: 375. الأعلام/4: 180.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

⁶ - العمدة: 42.

⁷ - ساقط من نسخة "ج".

قوله: "تَمَسُّ الْحَاجَّةَ..."¹ الخ، يقال مَسَّ يَمَسُّ، كَفَرَحَ يَفْرَحُ وَمَسَّ يَمَسُّ كَنَصَرَ يَنْصُرُ.

{المقدمة الأولى في مبادئ علم الكلام وفي تفسير ما تستعمل فيه}

قوله: "فِي حَدِّ عِلْمِ الْكَلَامِ..."² الخ، ينبني أن يعلم في هذا المقام أن مبادئ العلم التي

تذكر بين يدي الشروع فيه عشرة وهي: اسمه، وحده، وموضوعه، وواضعه، واستمداده، ومسائله، ونسبته، وفائدته، وحكمه، وفضله، وهذه كلها محتاج إلى معرفتها في الجملة، إلا أن بعضها أوكد من بعض.

{مختلف أسماء علم الكلام}

أما اسم هذا العلم، فاعلم أنه يسمى بثلاثة أسماء وهي: علم أصول الدين، وعلم التوحيد، وعلم الكلام، ويقال بحذف لفظ علم في الثلاثة فتكون الألقاب ستة، وبعضهم يسميه أيضا العلم الإلهي فتكون سبعة³.

أما تسميته بالأول، فلأن سائر العلوم الدينية مبنية⁴ عليه، وأصل الشيء ما يبني⁵ عليه الشيء، وسيأتيك وجه بنائها عليه عند الكلام على نسبته.

¹ - العمدة : 42. جاء في الهامش 1 من شرح الكبرى المطبوع، تعليقا من قبل مصححها: «المقدمة الأولى... الخ مقدمة علم من حيث احتواؤها على الحد والموضوع وترك الغاية، وهي تصحيح الإيمان والاسم وهو علم أصول الدين وعلم التوحيد وعلم الكلام، والحكم وهو الوجوب العيني على كل مكلف، والواضع وهو الحسن الأشعري ومن تبعه، بمعنى أنهم دونوا كتبه وردوا الشبه، وإلا فمعلوم أنه جاء به كل نبي، والمسائل وهو القضايا المثبتة فيه بالبراهين العقلية والنقلية، والاستمداد وهو مستمد من الكتاب والسنة، والنسبة وهي أنه أصل لعلوم الدين وما سواه فرع عنه، والفضل وهو أنه أشرف العلوم لكونه متعلقا بالله ورسله، وما يتبع ذلك، وهي مقدمة كتاب أيضا من حيث احتواؤها على ألفاظ يتوقف الشروع في ذلك الكتاب عليها».

² - نفسه: 42.

³ - جاء في طرة الصفحة: 69 من نسخة "ب" ما نصه: «بقي اسم آخر وهو الاعتقادات، ومع زيادة علم فهما اثنان أيضا، وعلى أن الإلهي فيه اثنان أيضا باعتبار ذكر علم وحذفه».

⁴ - وردت في نسخة "ج": منبئية.

⁵ - وردت في نسخة "ب": يبني.

غير أن هذا اللقب لا يختص بهذا العلم، بل يشاركه فيه أصول الفقه، لأن الدين ضربان: اعتقاد وعمل، ولكل منهما أصل يصدق عليه أنه أصل الدين، لكن كثر إطلاقه على الأول، وتسمية الثاني أصول الفقه.

وأما [تسميته]¹ بالثاني، فلأنه مشتمل على توحيد الله تعالى تسمية له بأشرف أجزائه. وأما بالثالث، فلأن أهل الكلام يصدرن مباحثهم بقولهم: «الكلام في كذا، >الكلام في هذا المبحث كذا»².³ وقيل لكثرة الكلام فيه، لأن صاحبه يتكلم في الوجود المطلق أو المعلوم. وقيل لأن أهل الظاهر⁴ كانوا إذا سئلوا عن مسألة من مسائله قالوا: «هذا مما نهينا عن الكلام فيه» فاشتهر بذلك حتى وقعت الإضافة. وقيل لأن مسألة الكلام، أهو قديم أم حادث سبب لوضع التصانيف فيه. وقيل لأنه كثر فيه من الكلام مع الخصوم والرد عليهم ما لم يكن في غيره. وقيل لأنه يورث قدرة على الكلام في الشرعيات كالمنطق في الفلسفيات. وقيل لأنه هو الذي يستحق أن يسمى كلاما، كما يقال للأقوى من الكلامين هذا هو الكلام. وقيل غير ذلك.

وأما بالرباع، فلأن المقصود من هذا العلم، معرفة⁵ الإله [تعالى]⁶.

{الواضع لعلم الكلام والبحث فيه}

وأما واضع هذا العلم فالشيخ أبو الحسن الأشعري، واسمه علي بن إسماعيل بن بشر بن إسحاق بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، صاحب

¹ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

² - ساقط من نسخة "ج".

³ - جاء في نسخة أ: «الكلام وكذا الكلام في كذا».

⁴ - نسبة إلى المذهب الظاهري الذي يقرر أن المصدر الفقهي هو النصوص، وإذا كان النص مطلقا أخذ على إطلاقه إلا إذا قيده نص آخر، ولا رأي في حكم من أحكام الشرع، وينفي معتقو المذهب الرأي بكل أنواعه، وقد قام ببيان هذا المذهب عالمان، أحدهما داود بن علي الأصهباني وهو منشي المذهب، لأنه أول من تكلم به، والثاني ابن حزم الأندلسي الذي إليه يعود فضل التوضيح والبيان والأدلة، ويعد أشد تمسكا بالظاهرة من داود. المدخل إلى دراسة الأديان والمذاهب/3: 200.

⁵ - جاء في نسخة "أ": فلأن المقصود منه معرفة...

⁶ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

رسول الله ﷺ، وكان مالكي¹ المذهب، وإليه تنسب جماعة أهل / السنة، فيقال لهم أشعرية وأشاعرة، وكانوا قبل ذلك يلقبون بالمشبهة، إذ أثبتوا ما نفته المعتزلة.

{بحث اليوسي في نسبة وضع علم الكلام إلى الإمام الأشعري}

كذا قيل وفيه بحث، وهو أن المراد بهذا العلم ما هو أعم من كلام المحق والمبطل، كما سيأتي في حده، فكيف يكون الشيخ هو واضعه، مع أن هذا العلم قد وقع فيه الخبط قبله، حتى افترق الناس إلى مثبتة ومعتزلة، والشيخ بنفسه كان يدرس هذا العلم على الجبائي²، وله في ذلك نحو أربعين عاما على ما ذكر ابن زكري في شرح عقيدة ابن الحاجب واليفرني وغيرهما، حتى وقع رجوع³ الشيخ إلى ما عليه السنة والجماعة⁴، بعد أن رأى النبي ﷺ، وأمره بالرجوع، وسنذكر قصته في خلق الأفعال إن شاء الله تعالى.

نعم، لو أريد أصول⁵ الأشاعرة، لأمكن أن يقال: هو الواضع، وحينئذ يحتاج علم المخالف إلى واضح آخر، وليس هذا مرادا، اللهم إلا أن يراد أنه هو أول من دون هذا العلم، على أنه لا يسلم أنه لم يدون قبله، ولو سلم فقبله مشايخ من أهل السنة، كعبد الله بن كلاب⁶ وغيره، ومن المعتزلة كالجبائي وغيره، وليس من شرط وجود الفن كونه مدونا.

¹ - جاء في طرة الصفحة: 69 من نسخة "ب" ما نصه: «ذكر صاحب الأرائل أنه شافعي المذهب، فانظره مع هذا اللهم إلا أن يقال كان شافعيًا ابتداءً وبعد مالكيًا».

² - محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد، أبو علي الجبائي (235-303 هـ)، من أئمة المعتزلة، ورئيس علماء الكلام في عصره. له مقالات وآراء انفرد بها، وإليه تنسب الطائفة "الجبائية" في الاعتزال. من كتبه: "متشابه القرآن"، "تفسير القرآن" وهو تفسير حافل مطول، ورد عليه الإمام أبو الحسن الأشعري. وفيات الأعيان/3: 398، طبقات المفسرين/2: 189، فرق وطبقات المعتزلة: 85.

³ - وردت في نسخة "ج": حتى رجع.

⁴ - بدلها ورد في نسخة "أ": حتى رجع إلى ما عليه أهل السنة والجماعة...

⁵ - لزيد تفصيل القول في هذه الأصول راجع كتاب الإبانة في أصول الديانة للأشعري وأصول الدين والفرق بين الفرق: 248 للوقوف على تفاصيل خمسة عشر أصلا (15) لعقائد أهل السنة.

⁶ - عبد الله بن كلاب القطان البصري (.../بعد 240 هـ)، رأس المتكلمين في زمانه، كان يلقب كلابا لأنه كان يجر الخصم إلى نفسه بيانه ويلاغته. من تصانيفه: "الصفات"، "خلق الأفعال" وكتاب "الرد على المعتزلة". ابن النديم: 255، تهذيب سير أعلام النبلاء/1: 426.

نعم، هو أول من بسط الفن وألف فيه التصانيف المفيدة¹ وقرر قواعده وحرر عقائده رحمه الله، ولكن² هذا لا يقتضي أن لا يكون غيره قبله واضعه، وإلا لما كان علي كرم الله وجهه واضع النحو³.

{استمدادات علم الكلام}

وأما استمدادات هذا الفن وتسمى مبادئه أيضا، أي ما يتوقف الشروع عليه في مسائله فهي الأحكام الثلاثة: الوجوب، والاستحالة، والجواز، من حيث تصورهما كما سيأتي عند المصنف، إذ المتكلم يثبتها تارة وينفيها أخرى، وذلك فرع تصورهما، وبذلك تعلم أنها مبادئ من حيث تصورهما، مسائل من حيث إثباتها ونفيها، لأنها هي التي تكون محمولات لمسائل العلم على ما يأتي إن شاء الله تعالى. والمحمول لا بد أن يتصور قبل وقوع التصديق، وحينئذ لا إشكال في كونها مبادئ ومطلوبة لاختلاف الجهة، وكذا شأن سائر المبادئ.

{مسائل علم الكلام}

وأما مسائل هذا العلم، فاعلم أن مسائل العلم هي القضايا التي تثبت فيه بطريق القصد⁴، وهي هنا القضايا المثبتة فيه إما بالبراهين العقلية⁵، كثبوت الصانع وما له من الصفات المصححة

¹ - من بين تصانيفه فيه: "الفصول"، "خلق الأعمال"، "جواز رؤية الله بالأبصار"، "الرد على المجسمة"، "اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع"، "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين"، "الإبانة في أصول الديانة" وغيرها.
² - وردت في نسخة "ج": وكان.

³ - قال أبو الأسود الدؤلي في سبب تسميته بعلم النحو: «أنه دخل على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فوجد في يده رقعة فقلت: ما هذا يا أمير المؤمنين؟ فقال: إني تأملت كلام العرب، فوجدته قد فسد بمخالطة هذه الحمراء، يعني الأعاجم، فأردت أن أضع شيئا يرجعون إليه ويعتمدون عليه، ثم ألقى إلي الرقعة وفيها مكتوب: الكلام كله اسم وفعل وحرف، وقال لي: أنح هذا النحو وأضف إليه ما وقع إليك. فكنت كلما وضعت بابا من أبواب النحو عرضته عليه إلى أن وصلت إلى ما فيه الكفاية. قال: ما أحسن هذا النحو الذي نحوت...». انظر ابن النديم في "الفهرست" والقفطي في "إنباء الرواة".

⁴ - جاء في نسخة "أ": هي القضايا التي بينت طريق القصد.

⁵ - وردت في نسخة "ج": القطعية.

للفعل، وإما بالدلائل النقلية كالحشر والنشر¹. وقد تكون هذه المسائل مبادئ لمسائل أخرى، كمباحث النظر² ومباحث المعدوم³ والحال⁴ مثلا.

وقيد في شرح المقاصد القضايا بالنظرية قال: «إن لم يقع خلاف في أن البديهي لا يكون من المسائل والمطالب العلمية⁵، إن لا معنى للمسألة إلا ما يسأل فيه⁶ ويطلب بالدليل. نعم قد يورد من المسائل على الحكم البديهي ليبين لميته⁷ وهو من هذه الحيثية كسبي لا بديهي⁸ انتهى.

{نسبة علم الكلام من باقي العلوم الدينية}

وأما نسبة هذا العلم من العلوم، أعني الدينية، كالتفسير والحديث والأصول والفقه، فهو كلي لها وهي له جزئيات، وذلك لأن المفسر ينظر في الكتاب فقط، والمحدث في السنة فقط، والأصولي في الدليل الشرعي فقط، والفقيه في فعل المكلف فقط، والمتكلم ينظر في الأعم وهو الوجود⁹

¹ - مما ورد في الآيات في موضوع الحشر والنشر قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: 2]. ومن الأحاديث ما أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: خلق آدم، وفي كتاب مناقب الأنصار، باب: مسائل عبد الله بن سلام، وما أخرجه أيضا في كتاب الفتن، باب: خروج النار. ومسلم في كتاب الفتن، باب: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز. وفي عقيدة الحشر والنشر يراجع أيضا ما أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: الحشر. وفي سورة الفرقان، باب: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمُرُونَ عَلَىٰ وجوههم إلى جهنم أولئك شر مكانا وأضل سبيلا﴾. وما أخرجه مسلم في كتاب المنافقين، باب: يحشر الكافر على وجهه.

² - أنظرها بتفصيل مثلا في كتاب طوابع الأنوار للبيضاوي: 65، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين: 65، وشرح المقاصد/1: 225 وما بعدها.

³ - أنظرها بتفصيل مثلا في كتاب طوابع الأنوار: 220، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين: 78، وشرح المقاصد/5: 82 وما بعدها.

⁴ - أنظرها بتفصيل مثلا في كتاب محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي: 90.

⁵ - ورد في شرح المقاصد: العملية.

⁶ - وردت في نسختي "أ" و"ج": عنه.

⁷ - منها يؤخذ البرهان اللمي، وهو ما يقال في جواب لم كان كذا، وسأيت الحديث عنه في مواطن مختلفة من الكتاب.

⁸ - نص منقول من شرح المقاصد مع بعض التصرف اليسير/1: 174.

⁹ - بدلها وردت في نسخة "ب": الموجود.

فيقسمه إلى قديم وحادث، ويقسم الحادث إلى قائم بنفسه وهو الجوهر، وقائم بغيره/ وهو العرض، والعرض إلى ما تشترط فيه الحياة كالعلم، وما لا كالبياض
ثم ينظر في القديم، وأنه واحد لا يتكرر في ذاته ولا يتركب، وأنه تجب له أوصاف،
وتستحيل عليه أوصاف، وتجوز في حقه أحكام، وأن الفعل جائز في حقه، وأن العالم كله حادث
من صنعه، وأنه دليل عليه، وأن بعثة الرسل من أفعاله الجائزة، وأنه قادر على تصديقهم
بالمعجزات، وأنه وقع هذا الجائز، وحينئذ ينقطع حكم العقل، ويتلقى من النبي ﷺ ما يرد¹
عنه من قول أو فعل أو تقرير.

فإنما بين المتكلم أن كل ما يرد من قبل الرسول حق، أخذ المفسر واحدا من هذا الوارد وهو
القرآن، فتكلم عليه، وأخذ المحدث واحدا فقط وهو الحديث، وأخذ الأصولي واحدا فقط وهو
الدليل الشرعي من الكتاب والسنة والإجماع، وأخذ الفقيه واحدا فقط وهو فعل المكلف من حيث
نسبته إلى الحكم الشرعي، وهذه كلها إنما تثبت بعلم الكلام، فهو كلي لها. هذا، وأنت خبير
بأن ما ذكر إنما هو بين الموضوعات لا الفنون نفسها²، ولكنها توصف بحسب موضوعاتها.

{فائدة علم الكلام}

وأما فائدة هذا العلم، فلا يخفى أن له فوائد أخروية، كالسلامة من العذاب المرتب على
الكفر وسبب الاعتقاد، ودينية كرفع القتل وانتظام المعاش بالعدل، ورفع الجور والتظالم.

{فضل علم الكلام}

وأما فضل هذا العلم، فقد تقدم منه كثير، وتقدم كلام السعد في شرح النسفية، وقد قال في
شرح المقاصد أيضا: «لما تبين أن موضوعه أعلى الموضوعات، ومعلومه أجل المعلومات، وغايته
أشرف الغايات، مع الإشارة إلى شدة الاحتياج إليه، وابتناء سائر العلوم الدينية عليه، والإشعار
بوثاقه براهينه لكونها يقينية تطابق عليها العقل والشرع، تبين أنه أشرف العلوم، لأن هذه
جهات شرف العلم» انتهى، يعني لأن جهاته أشرف فيكون أشرف.

¹ - وردت في نسخة "ج": يراد منه.

² - وردت في نسخة "ج": إنما هو من الموضوعات لا الفنون أنفسها.

ثم قال: «وما نقل عن السلف من الطعن فيه، فمحمول على ما إذا قصد التَّعَصُّبُ في الدين، وإفساد عقائد المبتدئين، والتوريط في أودية الضلال بتزيين ما للفلسفة¹ من المقال»² [انتهى]³.

وقال المؤلف في شرح الوسطى بعد كلام طويل: «ومما يدل على شرف هذا العلم وعظيم فضله، ما روي أنه قيل لرسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ فقال: (العِلْمُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)، فقيل له يا رسول الله: نسألك عن العمل وتجييب عن العلم. فقال: (إِنَّ قَلِيلَ الْعَمَلِ يَنْفَعُ مَعَ الْعِلْمِ بِاللَّهِ، وَإِنَّ كَثِيرَ الْعَمَلِ لَا يَنْفَعُ مَعَ الْجَهْلِ بِاللَّهِ تَعَالَى).⁴

وروي عنه ﷺ أنه أتاه رجل فقال: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ، فَقَالَ ﷺ: (مَا فَعَلْتَ فِي رَأْسِ الْعِلْمِ حَتَّى تَطْلُبَ غَرَائِبَهُ؟)، قَالَ: وَمَا رَأْسُ الْعِلْمِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَعْرِفْتُ الرَّبَّ؟) قَالَ: نَعَمْ، [قَالَ: (فَمَا فَعَلْتَ فِي حَقِّهِ عَلَيْكَ؟) قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَ: (أَعْرِفْتُ الْمَوْتَ؟)، قَالَ نَعَمْ]⁵، قَالَ: (فَمَا أَعَدَدْتَ لَهُ؟) قَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ: (انْطَلِقْ وَاحْكُمْ مَا هَاهُنَا، فَإِذَا أَحْكَمْتَ فَتَعَالَ أَعْلَمُكَ مِنْ غَرَائِبِ الْعِلْمِ).⁶

وروي أن الله أوحى إلى داود عليه السلام: (يَا دَاوُدَ تَعَلَّمِ الْعِلْمَ النَّافِعَ) فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَا الْعِلْمُ النَّافِعُ؟ فَقَالَ: (أَنْ تَعْرِفَ / جَلَالِي وَعَظَمَتِي وَكِبْرِيَانِي، وَكَمَالَ قُدْرَتِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ النَّافِعُ).⁷ وفي القرآن: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾⁸.

¹ - وردت في نسخة "ج": الفلاسفة.

² - النص منقول بأمانة من شرح المقاصد/1: 175.

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - الحديث أخرجه العراقي في المغني عن حمل الأسفار/1: 8. والقضاعي في مسند الشهاب: 1015 - 1016.

⁵ - ساقط من نسخة "أ".

⁶ - الحديث أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء/1: 24، وابن عراق في ترويه الشريعة/1: 277.

⁷ - راجع قصة سيدنا داود عليه السلام وما يتعلق بالجانب العقدي فيها في القرآن الكريم: البقرة: 249 -

251، النساء: 163، الإسراء: 65، المائدة: 78-79، الأنعام: 83-84، الأنبياء: 78-80 وسورة ص:

16-17.

⁸ - فاطر: 28.

ومعلوم أن العلم الذي يستلزم الخشية إنما هو العلم بالله تعالى، وقال تعالى [بعد]¹ استدلال خليله إبراهيم عليه السلام على حدوث العالم بملازمته التغيرات، وأنه لا بد لجميعه من مخترع ومدبر لا يتغير ولا تحل به الحوادث: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَاءٍ﴾²، فأضاف تعالى تلك الحجة إلى نفسه إضافة تشريف، وحكم برفعه درجات من فتح له في معرفة الحق ببراهينه العقلية. وقد أمرنا جل وعز بالاقتداء بخليله عليه السلام في قوله: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ﴾³. وقال: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾⁴.

ولا شك أن أئمة السنة عليهم السلام، هم الذين اقتدوا به في هذا الأمر، وفازوا برفع الدرجات، ونيل أعلى المراتب عند الله تعالى⁵ انتهى.

{حکم علم الکلام}

وأما حكم هذا العلم، فقد تقدم فيه التفصيل بين [فرض العين و]⁶ فرض الكفاية، والنزاع في أنه هل هو كذلك أو مندوب إليه أو حرام هذا بحسب الإطلاق، فإن خص بالتفصيلي كما في تعريف ابن عرفة الآتي فقد تقدم ما فيه أيضا.

{حد علم الکلام}

وأما حد هذا العلم⁷ وموضوعه ففي كلام المصنف⁸.

¹ - سقطت من نسخة "أ".

² - الأنعام: 83. انظر ما ورد من عقائد دينية في قصة سيدنا إبراهيم في القرآن الكريم: الصافات: 83-99، مريم: 41-48، الزخرف: 26-28، المتحنة: 4-5، الشعراء: 69-102، التوبة: 114، الأنبياء: 51-70، العنكبوت: 16-17، البقرة: 258، 260 وغيرها.

³ - الحج: 78.

⁴ - النحل: 123.

⁵ - نص منقول من العقيدة الوسطى وشرحها: 70-71.

⁶ - ساقط من نسخة "أ".

⁷ - تجدر الإشارة إلى أن اليوسي عقد فصلا ممتعا للحديث عن علم الكلام وما يتعلق به من مباحث، فلتنظر في كتابه القانون في أحكام العلم والعالم والمعلم بتحقيقنا، ص: 117 وما بعدها.

⁸ - انظر الفصل المتضمن للمقدمة الأولى في حد علم الكلام وبيان موضوعه في شرح الكبرى: 42.

قوله: "وَأَرْسَالَ الرَّسُلُ"¹ الظاهر أنه عطف على "أحكام"، وحينئذ إن² أراد أن المحدود هو "العلم" بما صرح به في هذا الحد فقط، فقد بقيت أمور كثيرة، وإن أراد ما يتضمنه³ مطلقاً⁴ فلا جهة لذكر "صدقها في كل أخبارها" لدخوله، فلو عبر بالرسالة وعطف على "الألوهية"، وقال هكذا: العلم بأحكام الألوهية والرسالة وما يتوقف شيء من ذلك إلى آخر كلامه، كان أوجز وأحسن، فيكون تعريف الفهري أحسن⁵.

ويجاب بأنه صرح بصدقها فيما ذكر تنبيها على دخول أحكام المعاد لخفاء أخذها من أحكام الرسل⁶، حيث لم تكن راجعة إلى صفاتهم وإن كان الصدق يستتبعها، وأما العطف فيما ذكر فيصح أن يكون على "أحكام" أو على مدخوله .

{تعريفات العطاء لعلم الكلام}

قوله: "بِفَسَادِ عَكْسِهِ"⁷ لِيُخْرَجَ أَحْكَامُ الْمَعَادِ"⁸ يجب بأنها تدخل في ثبوت الرسالة بنوع استلزام، كما دخلت جميع مباحث الإلهيات في ثبوت الألوهية، وقريب من

¹ - العمدة: 42. تمام كلام السنوسي في هذه الفقرة قوله: «أما حقيقة علم الكلام فهو العلم بأحكام الألوهية وإرسال الرسل، وصدقها في كل أخبارها، وما يتوقف شيء من ذلك عليه خاصة به، وتقرير أدلتها بقوة هي مظنة لرد الشبهات وحل الشكوك».

² - وردت في نسخة "ب": لو.

³ - وردت في نسخة "أ": تضمنه.

⁴ - وردت في نسخة "أ": فقط.

⁵ - وتعريف الفهري هو قوله: بأنه «العلم بثبوت الألوهية والرسالة وما يتوقف معرفتهما عليه من جواز العالم وحدوثه وإبطال ما يناقض ذلك».

⁶ - وردت في نسخة "أ": الرسول.

⁷ - جاء في نسختي "أ" و"ج": فاسد العكس...

⁸ - جاء في طرة نسخة "ب" ص: 72 تعليقا من كاتب النسخة على أحكام المعاد قوله: «فإن قيل أحكام المعاد لا حاجة لنا بدخولها بل ليست من علم الكلام أصلا، لأن الكلام هو معرفة ما للمولى من حيث إنه إله وللرسل من حيث إنهم رسل، والحشية إنما توجب في حق الرسل الصدق والأمانة والتبليغ لا غير، وأما المعاد فهو كالبيع والربا والخمر والزنا، فلو قلنا بدخول أحكام المعاد لوجب دخول البيع والربا، لأن الجميع جاء به الرسول، ودخول بعض دون بعض تحكم. يقال أحكام المعاد هي من الاعتقادات بمعنى أنه يجب على الإنسان اعتقاد=

تعريف ابن التلمساني ما عرفه به ابن الخفاف² في شرح البرهانية³ «من أنه معرفة الألوهية والرسالة، وما يتوصل به إليهما، وما يرد >به<⁴ على من ناقضهما». وعرفه عضد الملة والدين: «بأنه علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه»⁵.

وذكر عليه السعد في شرح مقاصده اعتراضين، أجاب عنهما. وعرفه هو [بأنه]⁶ «العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية (...). والمراد بالدينية النسوبة إلى دين محمد ﷺ، سواء توقفت على الشرع أم لا، سواء كانت من الدين في الواقع ككلام أهل الحق أم لا ككلام المخالف.

قال:- «وصار قولنا هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية مناسبا لقولهم في الفقه

أنه «العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية» وموافقا لما نقل / عن بعض علماء الملة أن «الفقه معرفة النفس ما لها وما عليها» وأن ما يتعلق منها بالاعتقادات هو الفقه الأكبر.

93

=حقيقتها بخلاف البيع فإنه لا يجب عليه أن يعلم حكم الله فيه ولا يكلف قبل ذلك باعتقاد فيه إذ جهل حكمه لا يضر».

¹ - العمدة: 43. جاء في بقية كلام السنوسي في هذه الفقرة: «ورده -يعني تعريف ابن التلمساني- الشيخ ابن عرفة بفساد علمه لخروج أحكام المعاد».

² - محمد بن أحمد بن عبد الله بن أحمد الأنصاري أبو بكر الخفاف (ت: ق. 7 هـ). كان مقرنا متحققا بالعربية وعلم الكلام، تلا بالسيح على أبي محمد فضيل ابن محمد. من كتبه: "اقتطاف الأزهار واستخراج نتائج الأفكار لتحصيل البغية والمراد من شرح كتاب الإرشاد"، "شرح على عقيدة أبي عمرو السلاجي" وغيرها. الذيل والتكملة، السفر الخامس، القسم الثاني/2: 651.

³ - البرهانية هي عقيدة كتبها شيخ المتكلمين بفاس عثمان السلاجي، وتم شرحها لأهميتها من قبل عدة شراح من أمثال: ابن الكتاني المتوفى سنة 595هـ، وابن الزرق المتوفى سنة 612هـ، وابن بزيزة التونسي المتوفى سنة 673هـ، واليفرنى الطنجي الجزائري الأصل المتوفى سنة 734 هـ، والشيخ العقاباني الجزائري المتوفى سنة 811 هـ، وغير هؤلاء. انظر باقي الشراح في: عثمان السلاجي ومذهبه الأشعرية: 201 وما بعدها.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - قارن بالمواقف في علم الكلام.

⁶ - سقطت من نسخة "أ".

وخرج العلم بغير الشرعيات، [وبالشرعيات]¹ الفرعية، وعلم الله تعالى وعلم الرسول ﷺ بالاعتقادات، وكذا اعتقاد المقلد في من يسميه علما، ودخل علم علماء الصحابة [رضوان الله عليهم]² بذلك فإنه كلام، وإن لم يكن يسمى في ذلك الزمان بهذا الاسم، كما أن علمهم³ بالعمليات فقه، وإن لم يكن تحت⁴ هذا التدوين والترتيب، وذلك إذا كان متعلقا بجميع العقائد، بقدر الطاقة البشرية مكتسبا بالنظر في الأدلة اليقينية، أو كان ملكة يتعلق بها، بأن يكون عندهم من المآخذ والشرائط ما يكفيهم في استحضار العقائد على ما هو المراد بقولنا: العلم بالعقائد عن الأدلة⁵ انتهى.

وقال أبو العباس ابن زكري في منظومته ما معناه: «حقيقة أصول الدين لقباً، العلم بالقواعد التي تعرف بها العقائد، وأما حده مضافاً إلى الأصول⁶ الأدلة، والدين الإسلام»، وأراد بهذا أن يحاكي الأصوليين في تحديدهم أصول الفقه لقباً ومضافاً، إذ هما في ذلك سواء.

{موضوع علم الكلام}

قوله: «وَأَمَّا مَوْضُوعُهُ...»⁷ الخ، هذا كلام⁸ في موضوع هذا العلم، واعلم أن موضوع العلم هو ما يبحث فيه عن عوارض الذاتية له، أي الأمور التي تلحقه لذاته، كإدراك العلوم الغريبة للإنسان، أو تلحقه بواسطة أمر مساو، كالتعجب للإنسان بواسطة إدراكه الأمور⁹ الغريبة، أو لأمر أعم داخل فيه، كالحركة بواسطة أنه حيوان.

¹ - سقطت من نسخة "أ".

² - ساقط من نسختي "أ" و"ج".

³ - وردت في كتاب شرح المقاصد: عملهم.

⁴ - وردت في نسخة "ج": ثمة.

⁵ - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 163-165.

⁶ - جاء في نسختي "أ" و"ج": وأما حده مضافاً، فالأصول...

⁷ - العمدة: 43. قال السنوسي في بقية الكلام عن هذه الفقرة: «وأما موضوعه فمهايات الممكنات من حيث

دلالتها على وجوب وجود موجدتها وصفاته وأفعاله».

⁸ - وردت في نسخة "ب": كلام.

⁹ - وردت في نسخة "أ": العلوم.

واحترزنا بالذاتية¹ عن الأعراض الغريبة وهي ثلاثة أقسام أيضا: ما يلحق الشيء بواسطة أمر أعم <خارج>² كالحركة للناطق بواسطة الحيوان، أو أخص كالنطق للحيوان بواسطة الإنسان، أو مباين كالحرارة للماء بواسطة النار.

ولما كان تمايز العلوم إنما هو بتمايز الموضوعات، حتى إنه لما³ يقال هذا علم وذلك علم آخر، إذا كان يبحث في هذا عن أحوال شيء وفي ذاك عن أحوال شيء آخر، سواء كان التمايز حقيقيا، كالفقه الباحث عن فعل المكلف، والحساب الباحث عن العدد، أو حيثيا واعتباريا كعلم اللغة الباحث عن الكلمة العربية المفردة من حيث معناها، والتصريف الباحث عنها من حيث ما يعتورها من تصحيح وإعلال مثلا، احتيج إلى بيان الموضوع، لأنه يميز العلم بحسب الذات، بعد ذكر الحد الذي يميزه بحسب المفهوم.

{النزاع بين المتقدمين والمتأخرين من العلماء في موضوع علم الكلام}

فإذا تعقلت هذا، فاعلم أنه قد وقع النزاع في موضوع هذا العلم، فذهب القدماء إلى أن موضوعه الوجود⁴، على ما مر من أن المتكلم ينظر في أعم الأشياء وهو الوجود، فيقسمه إلى قديم وحادث.

وذهب قوم إلى أن موضوعه المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية، وآثروه على الموجود ليصح على رأي من لا يقول بالوجود الذهني، ولا يعرف⁵ العلم بحصول الصورة في العقل، ويرى المعلوم والحال من مسائل الكلام.

94

«وذهب القاضي الأرموي¹ من المتأخرين، إلى أن موضوعه ذات الله تعالى، لأنه يبحث عن أوصافه الثبوتية والسلبية، وأفعاله الراجعة إلى أمر الدنيا، ككيفية صدور العالم عنه بالاختيار،

¹ - وردت في نسخة "أ": الذاتيات.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - وردت في نسخة "ب": إنما.

⁴ - وردت في نسختي "ب" و"ج": الموجود.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج". يفسر.

وحدوث العالم، وخلق الأعمال، وكيفية نظام العالم، والبحث عن النبوة² وما يتبعها، أو إلى أمر الآخرة كبحث المعاد وسائر السمعيات، فيكون الكلام هو: «العلم الباحث عن أحوال الصانع تعالى من صفاته الثبوتية والسلبية وأفعاله المتعلقة بأمر الدنيا والآخرة»³.

واعترض عليه بأمريين: أحدهما: أنه يبحث في هذا العلم عن غير ما ذكر كالجواهر والأعراض، لا من حيث استنادها إليه تعالى مثل قولنا: الجواهر لا تتداخل والأعراض لا تنتقل مثلا. ثانيهما: أن موضوع العلم لا يبين فيه وجوده، فلو كانت ذات الله تعالى موضوع الكلام، فإما أن يكون وجودها بينا بنفسه وهو باطل، أو مبينا في علم آخر، فيكون أعلى من الكلام وهو باطل، إذ لا أعلى من علم التوحيد.

وأجيب عن الأول، بأن ما ذكر من المبادئ، ورد بأنها لو كانت مبادئ لكانت بينة بنفسها أو مبينة⁴ في هذا العلم، فتكون من مسائله وترجع⁵ إلى أحوال الموضوع المذكور، أو مبينة في علم آخر، فيكون تم علم شرعي أعلى منه تبين فيه مبادؤه والكل باطل، اللهم إلا أن يجوز أن تبين في علم شرعي أدنى فلا إشكال إن وجد.

وأجاب عنه السعد بوجهين: «أحدهما: أن ما ذكر إما على سبيل الاستطراد قصدا إلى تكميل الصناعة، كمباحث المدوم والحال⁶، أو على <سبيل>⁷ الحكاية لكلام المخالف قصدا إلى تزييفه، كبحث الآثار العلوية والجواهر المجردة، أو على البداية بأن يتوقف عليه بعض المسائل

¹ - محمد بن الحسين بن عبد الله القاضي تاج الدين الأرموي (.../656 هـ)، العلامة الأصولي الشافعي أبو الفضائل، تلميذ فخر الدين ابن الخطيب من مشاهير أئمة المعقول. من مؤلفاته: "الحاصل من اخصول". تهذيب سير أعلام النبلاء/3: 310. طبقات الشافعية لابن الملحق: 75.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": بالبحث عن النبوءات.

³ - نص منقول بشيء من التصرف من شرح المقاصد/1: 180.

⁴ - جاءت في نسخة "ب": بينة.

⁵ - وردت في نسخة "أ": ويرجع.

⁶ - وردت في نسخة "أ": والمحال.

⁷ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

كاشتراك الوجود، واستحالة التسلسل، وما سوى ذلك يكون من فضول الكلام، كخلط كثير من المتأخرين الطبيعي والرياضي بالكلام قصداً إلى تكثير المباحث. ثانيهما: أن مبادئ العلم الشرعي لا يجب أن تبين في علم أعلى منه ولا شرعي، للإطباق على أن علم الأصول يستمد من العربية ويبين فيها بعض مبادئه¹ انتهى.

وأجيب² / عن الثاني بمنع أن يكون العلم المبين فيه موضوع علم أعلى منه، وقد التزم الأرموي هذا وقال: «إن وجود الباري يكون مسلماً في علم الكلام مبيناً في العلم الإلهي».

وقال السعد: «لا نزاع في أن إثبات الواجب، بمعنى إقامة البرهان على وجوده من أعلى مطالب الكلام، والقول بأن إثباته إنما هو من مسائل الإلهي دون الكلام ظاهر الفساد، وإلا لكان هو أحد العلوم الإسلامية، بل رئيسها ورأسها، ومبنى القواعد الشرعية وأساسها»³ وأطال فيه فانظره.

وذهب صاحب⁴ الصحائف⁵ إلى مثل ما قال الأرموي، إلا أنه زاد فقال: «موضوع الكلام ذات الله تعالى من حيث هي، وذات الممكنات من حيث استنادها إليه»⁶ وهو قريب من الذي قبله. وذهب قوم إلى أن موضوعه: ماهيات الممكنات، من حيث دلالتها على وجوب وجود موجدتها، وصفاته وأفعاله، واقتصر عليه المصنف.

¹ - نص منقول بتصريف من شرح المقاصد/1: 181-182.

² - جاء في نسختي "أ" و"ج": ويجاب.

³ - نص منقول بأمانة من شرح المقاصد/1: 184.

⁴ - هو: محمد بن أشرف السمرقندي شمس الدين الحكيم الحسيني (.../600 هـ)، له من الكتب "آداب الفاضل"، "الصحائف في الكلام"، "المعارف شرح الصحائف"، "قسطاس الميزان في المنطق" وشرحه. هدية العارفين/6: 106.

⁵ - هو كتاب في علم الكلام، أوله: «الحمد لله الذي استحق الوجود والوحدة... الخ» وهو على مقدمة وست صحائف وخاتمة، ومن شروحه "المعارف في شرح الصحائف"، أوله: «الحمد لله الذي ليس لوجوده بداية... الخ» للسمرقندي السابق الترجمة، وشرحه البهشتي أيضاً بشرحين. كشف الظنون/2: 1075.

⁶ - قارن بشرح المقاصد/1: 180.

{ما أورده اليوسي على السنوسي في موضوع علم الكلام}

قلت: ويرد عليه أمران أحدهما: أن ما يرجع إلى أحوال الذات العلية من الصفات الثبوتية والسلبية، وهو جل مباحث الفن، لا يكون من مسائل الكلام، لأن الذات العلية ليست داخلية في الموضوع واللازم باطل. ثانيهما: أن ماهيات الممكنات إنما كانت موضوعا على هذا القول، من حيث دلالتها على ما ذكر، وذلك فرع إمكانها، فالموضوع إذن هو الممكنات من حيث تلك الدلالة، وحينئذ وجود <تلك>¹ الممكنات من حيث هي ممكنات إما بين بنفسه، أو مبين في علم آخر، وكلاهما باطل.

أما أولا: فلأن ثبوت الإمكان للعوالم ليس بديهيا. وأما ثانيا: فلأن ذلك إنما بين في هذا العلم لا في علم آخر.

وقد يجاب عن هذا الثاني بمنع كون الإمكان ملاحظا في الموضوعية، بل هو من المسائل ومبدأ لغيره، لما مر من صحة كون بعض المسائل مبادئ لمسائل أخرى، أو بأنه مسلم في هذا الفن مبين في العلم الإلهي.

فإن قيل: الإمكان المبين في الإلهي خلاف الإمكان عند المتكلمين لجامعة ذلك للقدم دون هذا.

قلنا: الإمكان الذاتي متفق عليه، والخلاف إنما هو في وجه الاستفادة من الغير، أي بالتعليل أو بالاختيار، وبذلك صح الوصف بالقدم / عندهم دوننا، على ما سيحيء تحقيقه إن شاء الله تعالى، والماهيات² بتشديد الياء وقد مر تفسيرها.

قوله: "وصيقاته وأفعاله..."³ الخ، الظاهر عطف صفاته على "وجود"، وعطف أفعاله على "وجوب"، وفيه تشييت فيعطفان معا على وجوب، ويجوز عطفهما معا على وجود، بأن يكون في الثاني حذف، أي وجواز أفعاله، أو وقوعها فيما وقع منها، وتبصر النسخة لقرى كل ما ذكرنا.

¹ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

² - وردت في نسخة "أ": الماهية.

³ - العمدة: 43.

تنبيهان: {في تقرير السؤال عن لفظة الموضوع ما هو؟}

الأول: لا تزال الطلبة بعد معرفة المراد من الموضوع، يلهجون بالسؤال عن لفظة الموضوع ما هو¹، ولم لا يقال موضع كمجلس ليكون اسم محل، وهو عندي في معنى موضوع² القضية المقابل للمحمول³، وذلك لأن الموضوع جزئياته هي التي تكون موضوعات لسائل الفن، أما مبادئ⁴ الفن هي التي تكون محمولات تلك المسائل، حتى إن ما يذكر من الموضوع والمبادئ راجع إلى تصور مفردين، وما يبرهن عليه في أثناء الفن راجع إلى التصديق بإثبات أحد هذين المفردين للآخر أو نفيه عنه فافهم.

الثاني: إذا تعقلت موضوع كل علم، وأردت أن تعرف ذلك العلم بالحد الذاتي، فإنك تأخذ في التعريف الأحوال الذاتية <للموضوع⁵>، كأن تقول هنا مثلاً: «علم الكلام هو العلم الباحث عن ماهيات الممكنات من حيث دلالاتها»⁶ على وجوب وجود موجدها، وصفاته وأفعاله، على ما مر في تفسير الموضوع ما هو، فإن عرفته بغير ذلك من غاية أو فائدة، أو كونه وسيلة لكذا مثلاً كان رسماً لا حداً. وبذا⁷ تعلم أن ما سبق من التعاريف رسوم.

¹ - جاء في نسختي "أ" و"ج": عن لفظة الموضوع ما هي....

² - الموضوع في المنطق: هو الذي يحكم عليه بأن شيئاً آخر موجود له، أو ليس بوجود له. والموضوع مقابل للمحمول. قال الخوارزمي: «الموضوع هو الذي يسميه النحويون المبتدأ، وهو الذي يقتضي خبراً، وهو الموصوف. والمحمول: هو الذي يسمونه خبر المبتدأ وهو الصفة». مفاتيح العلوم: 86.

³ - المحمول: عند المنطقيين هو المحكوم به في القضية الحملية دون الشرطية، أما في الشرطية فيسمى تالياً. والموضوع والمحمول عند المنطقيين بمزلة المسند والمسند إليه عند النحاة. قال ابن سينا: والمحمول هو المحكوم به أنه موجود أو ليس بوجود لشيء آخر. وأرسطو يسمي المقولات محمولات، لأنها تحمل على الجوهر. وهو لا يحمل على شيء والمحمولات الجدلية عند فرفوريوس وغيره من القدماء هي الألفاظ الخمسة وهي: الجنس، النوع، الفصل، الخاصة والعرض العام. راجع كتاب النجاة: 19.

⁴ - جاء في نسختي "أ" و"ج": ومبادئ.

⁵ - جاء في طرة الصفحة: 75 من نسخة "ب" ما نصه: «فإن قيل أي فرق بين العلم الحاصل من الحد وبين الحاصل من الموضوع؟ فالجواب أن الحد يستفاد منه المعنى الكلي أولاً، والمسائل ثانياً، والموضوع بعكسه».

⁶ - ساقط من نسخة "ج".

⁷ - جاء في نسخة "ب": ولذا.

وذكر اليفرني عن بعض العلماء، أنه لا يندرج المطلوب من الكلام تحت الحد الحقيقي، لأن علم الكلام يشتمل على النظر في الواجبات <والجائزات>¹ والمستحيلات، وهذه المعلومات متباينة الحقائق، بل المستحيل لا حقيقة له، فلم يكن فيه حد حقيقي ولا رسمي، لأن هذه المعلومات لا تجمعها حقيقة جنس² ولا خاصة³ نوع⁴.

قلت: وفيه نظر لا يخفى.

{في تفسير بعض الألفاظ المحتاج إليها في علم الكلام}

{في تفسير لفظ العالم بحسب اشتقاقه}

قوله: "العالم"⁵ هو بفتح اللام وروي كسرهما وهو نادر، وسمي عالماً لأنه يعلم به الصانع، فالعالم ما يعلم به كالتابع لما يطبع به، والخاتم لما يختم به وهو مشتق من العلم، إما لكونه علامة ودليلاً على صانعه تعالى، أو لكون الناظر فيه يحصل له العلم بصانعه تعالى وهما

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - الجنس في اللغة: الضرب من كل شيء وهو أعم من النوع: يقال: الحيوان جنس والإنسان نوع. قال ابن سينا: الجنس هو المقول على كثيرين مختلفين بالأنواع أي بالصور، والحقائق الذاتية، وهذا يخرج النوع والخاصة والفصل والقريب.

³ - جاء في نسختي "أ" و"ج": خاصة. ويطلق لفظ الخاصة عند المنطقيين على معنيين، الأول: ما يختص بالشيء بالقياس إلى كل ما يغيره، كالتضاحك بالقياس إلى الإنسان ويسمى خاصة مطلقة، وهي التي عدت من الكليات الخمس. قال ابن سينا: وأما الخاصة فهي الكلي الدال على نوع واحد في جواب أي شيء هو لا بالذات بل بالعرض. وقال الجرجاني: الخاصة كلية مقولة على أفراد حقيقية واحدة فقط قولاً عرضياً سواء وجد في جميع أفرادها، كالكاتب بالقوة بالنسبة إلى الإنسان، أو في بعض أفرادها كالكاتب بالفعل بالنسبة إليه وللخاصة عند أرسطو أربعة معانٍ لخصها "فرفوربوس" في كتاب: إيساغوجي.

⁴ - جاء في طرة الصفحة: 76 من نسخة "ب" ما نصه: «إذ يجمعها اسم معلوم أو موجود أو غير ذلك». والنوع في اللغة: الصنف من كل شيء. وعند المناطقة: هو الكلي المقول على كثيرين مختلفين بالعدد في جواب ما هو. كالإنسان لزيد وعمرو وبكر. وقيل: إنه المعنى المشترك بين كثيرين متفقين بالحقيقة ويندرج تحت كلي أعم منه وهو الجنس. قال ابن سينا: وقد يكون الشيء جنسياً لأنواع ونوعاً لجنس. مثل الحيوان للجسم ذي النفس فإنه وللإنسان والفرس، فإنه جنسهما.

⁵ - العمدة: 43. قال الإمام السنوسي في تفسير لفظه «العالم بفتح اللام، ومعناه كل ما سوى الله تعالى».

متقاربان، أو لكونه منه نوو العلم تسمية له بالأشرف، وأما ما يقال من أنه مشتق من العلم أو العلامة، / فلا يلتفت إليه من شم رائحة من العربية، وإن كان قد اختار قوم اشتقاقه من العلامة، اللهم إلا أن يلاحظ <فيها>¹ معنى المصدر.

{الكلام على العالم بحسب معناه}

ثم العالم اسم جنس، يطلق على كل جنس من أجناسه على البدل، فيقال عالم الملك² وعالم النبات وعالم الحيوان مثلاً³، قال المؤلف في شرح الوسطى: «وليس اسما لمجموع هذه الأجناس⁴ حتى تكون له أجزاء، [أو]⁵ يمتنع صدقه على كل واحد منها وإلا فيمتنع جمعه»⁶.

وقال السعد في شرح النسفية: «يقال عالم الأجسام وعالم الأعراض وعالم النبات وعالم الحيوان»⁷ فقال الخيالي⁸ في حاشيته⁹ عليه: «هذه إشارة إلى أن المراد ما سوى الله تعالى من الأجناس، فزيد ليس بعالم بل من العالم، وإلى أن العالم اسم للقدر المشترك بينها، فيطلق على كل واحد منها، وعلى كلها لا أنه اسم الكل، وإلا لما صح جمعه» انتهى.

وحكى اليفرنى: «أن من الناس من جعل العالم مشتق من العلم، ومنهم من جعله من العلامة، وعلى الأول ففي مسماه أقوال: الأول أنه بنو آدم. الثاني: [أنه]¹⁰ الجن والإنس.

¹ - سقطت من نسخة "ب".

² - وردت في نسخة "ج": الفلك.

³ - فآرن بما ورد في شرح الوسطى: 83.

⁴ - وردت في نسخة "ج": الأنواع.

⁵ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁶ - نص منقول من شرح الوسطى: 83.

⁷ - فآرن بما ورد في شرح العقائد النسفية: 25.

⁸ - هو أحمد بن موسى الشهير بالخيالي (ت: 886 هـ) العلامة الحنفي برع وفاق أقرانه، سلك طريق الصوفية، له: "حواشي على أوائل حاشية التجريد"، "شرح لنظم العقائد" لأستاذه المولى خضر بك، و"حاشيته على شرح الفتازاني" المذكورة، وهي كتاب أهدها للوزير محمد باشا أيام السلطان محمد الفاتح. شذرات الذهب/7: 344

⁹ - جاء في نسختي "أ" و"ج": حواشيه.

¹⁰ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

الثالث: أنه أربع أمم: الإنس والجن والملائكة والشياطين. الرابع: أنه أهل الجنة والنار. الخامس: أنه ثمانية عشر ألف ملك. السادس: أنه كل من يتصف بالعلم والإلهام¹ عاقلا أو غير عاقل. وعلى الثاني فهو عبارة عن كل موجود فيه علامة يمتاز بها عن غيره من أنواع الموجودات».

قوله: «كُلُّ مَا سِوَى اللَّهِ تَعَالَى²»³ يرد عليه ثلاثة أمور، أحدها: أنه تعريف بالإفراد حيث أخذ في التعريف لفظ "كل" وهو ممتنع. ثانيها: أنه فاسد الطرد لدخول الصفات الأزلية، إذ ليست عين الذات ولا يجوز أن تدخل فيه لأنه حادث وهي قديمة. ثالثها أن العالم المحدود هنا هو المحكوم عليه فيما يأتي بالحدوث، وإطلاق ما سوى الله يدخل المعدوم الممكن المعدوم والمستحيل، وشيء منهما⁴ لا يكون داخلا فيه، فكان ينبغي أن يقال: «كل موجود سوى الله تعالى».

ويجاب عن الأول، بأن هذا ليس تعريفا حقيقة، بل تبیینا لما يراد به عند الإطلاق فلا يضر الإتيان ب«كل». وعن الثاني، بأن الصفات وإن لم تكن عين الذات فلم تكن سواها أيضا، أي غيرها على ما سيأتي فهي خارجة، أو بأن "الله شامل للذات العلية وصفاتها" كما نبه عليه المؤلف في شرح الوسطى⁵. وعن / الثالث بعد تسليم ما ذكر أنه رسم ب"الأعم" ولا مشاحة فيه، وفيه بحث، والحق أن العالم هو «كل موجود سوى الله تعالى».

¹ - وردت في نسخة "ج": الإسماع.

² - جاء في طرة الصفحة: 76 من نسخة "ب" اعتراضا على هذا التعريف ما نصه: «واعترض أيضا هذا التعريف بأمرين: أحدهما، أنه يلزم فيه الدور، إذ لا يعرف العالم حتى يعرف الله، ولا يعرف الله حتى يعرف العالم. الثاني، أن الله الذي هو مضاف إليه غير معلوم الحقيقة، وإذا لم يعلم المضاف إليه لم يعلم المضاف، وإذا لم يعلمنا بطل الحد. وأجيب عن الأول، بأن الله لا نسلم توقف معرفة العالم على تمام معرفته بل مطلق الشعور به، أي أن هناك ذات تسمى الله يكفي، وهذا القدر حاصل لكل خائض في العلم. وعن الثاني، بأنه ليس مرادنا معرفة حقيقته تعالى، لأن ذلك غير مقدور لنا، وإنما المراد تمييزه تعالى بأوصاف تليق به وهذا موجود» انتهى.

³ - العمدة: 43.

⁴ - وردت في نسخة "ج": منها.

⁵ - قارن بما ورد في شرح العقيدة الوسطى: 83.

قال الفهري في شرح المعالم : «وهذه عبارة سديدة على رأي من ينفي الأحوال، وأما من يثبت واسطة بين الوجود والعدم ويعبر عنها بالثبوت، ويزعم اشتغال العالم على ذلك، فيتعين عليه أن يقول: العالم كل ثابت سوى الله تعالى، وإلا خرج منه بعضه ولم يعم».

{ في تفسير لفظ الأزل }

قوله: «الأزل...»¹ الخ، وقع في عبارة السعد في شرح النسفية، أن الأزل إما «عبارة عن عدم الأولية، أو عن استمرار الوجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي»²، وإلى الاحتمال الأول يرجع كلام المصنف، وإلى الثاني يرجع قول بعضهم³ :

أزمنة توهمت لا تنتهي⁴ ❖ إلى زمان حقق الأزل هي

قوله: «أي ليس له أول»⁵ هذا لا يناسب أن يكون تفسيراً للأزل إلا على تمحل، وإنما

هو تفسير للأزلي.

{ تفسير لفظ القديم }

قوله: «ومنها القديم»⁶ سيأتي تحرير ما يطلق عليه لفظ القدم في فصل القدم إن شاء الله تعالى، وبه يعلم معنى القديم، ولم يظهر لي وجه لذكر القديم هنا⁷ دون كل ما سيأتي.

¹ - العمدة: 43. قال الإمام السنوسي في بيان معناه: «ومنها لفظ الأزل، ويعنون به نفي الأولية، أي ليس له أول. ومنها قولهم ما لا يزال ويعنون به ما له أول وهو ضد الأزل».

² - قارن بما ورد في شرح النسفية: 31.

³ - المراد ببعضهم: الشيخ القصار: وهو أبو عبد الله محمد بن قاسم القيسي (1012/936 هـ) العلامة المحقق احدث النظر المتفنن في العلوم، شيخ الفتيا بفاس وخاتمة أعلامها، له فهرسة مفيدة جمعت روايته في الفقه والحديث، ومصنف في مناقب الإمامين إدريس بن عبد الله الكامل الأكبر وولده إدريس الأزهر، وقبره اليوم هو المعروف بمراكش بإزاء روضة أبي العباس السبكي. شجرة النور الزكية: 295. معجم المؤلفين/11: 142.

⁴ - وردت في نسخة "ج": تنقضي.

⁵ - العمدة: 43.

⁶ - نفسه: 43. قال السنوسي في بيان معناه: «القديم، ويعنون به الموجود الذي لا أول لوجوده، ويسمونه أيضاً أزلياً».

⁷ - جاء في نسخة "ج": هاهنا.

فإن قيل: القدم قد يطلق على الذاتي والإضافي، فيحسن ذكره ليبين المراد منه عند المتكلمين. قلت: لا خصوصية لهذا بالقدم، ألا ترى أن الوحدة مثلا تطلق على معان شتى، فلم لم يذكرها ليبين المقصود منها؟.

وقد يجاب بأن الوحدة متفق على المراد منها في جانب الله تعالى، والقدم مختلف فيه في الجملة، إذ الكلام إنما هو بالقياس إلى الخصوم، وبأن القدم أكثر دورانا واستعمالا.

{تفسير لفظ الدائم}

قوله: "وَيَعْنُونَ بِهِ الْمَوْجُودُ..."¹ الخ، إشارة إلى أن الموصوف بالقدم والحدوث هو الوجود، وهذا على سبيل الكثرة، وإلا فقد يوصف بهما² العدم، فيقال للعدم المسبوق بالوجود حادث، ولغيره قديم، كما نبه عليه المولى سعد الدين في شرح المقاصد.

{في تفسير لفظ الحادث}

قوله: "لَفْظُ الْحَادِثِ..."³ الخ، هو مقابل القديم، وسيأتي تحريره معه في فصل القدم إن شاء الله تعالى.

{تفسير لفظ الجوهر}

قوله: "مَا كَانَ جَرْمَهُ"⁴ أي ذاته.

قوله: "يَشْغَلُ فَرَاغًا"⁵ هو بفتح الياء ثلاثيا وهو أفصح، ويقال بضمها رباعيا.

¹ - العمدة: 43. هذا تعريف للفظ الدائم الذي قال فيه السنوسي: « ومنها لفظ الدائم، ويعنون به الموجود الذي لا ينقضي وجوده، أي لا يلحقه عدم، ويسمونه أيضا الأبدى».

² - جاء في نسخة "أ": يوصف به.

³ - نفسه: 43. عرفه السنوسي بقوله: « ويعنون به ما وجد بعد أن كان معدوما ».

⁴ - نفسه: 43. تعريف السنوسي له قوله فيه: « ويعنون به ما كان جرمه يشغل فراغا بحيث يمتنع أن يحل غيره حيث حل، وهو معنى المتحيز، وذلك كالإنسان والحجر، لا كالعلم واللون».

⁵ - سقطت من نسختي "ب" و"ج".

⁶ - العمدة: 43.

قوله: "وَهُوَ مَعْنَى الْمُتَحَيِّزِ..."¹ الخ، يريد أن الجوهر عند المتكلمين هو المتحيز بالذات، أي بنفسه [أي]² غير تابع تحييزه³ لتحيز شيء آخر، بخلاف العرض فإن تحييزه تابع لتحيز الجوهر الذي حل فيه، فوجود العرض في محل هو عين وجوده في نفسه لا أمر آخر، ولهذا يمتنع عليه الانتقال، بخلاف الجوهر فإن وجوده في نفسه أمر، ووجوده في الحيز أمر آخر عند الأكثر⁴، / ولهذا ينتقل عنه.

99

{في معرفة المتحيز والتحيز والحيز في الاصطلاح}

ولابد من معرفة المُتَحَيِّزِ وَالتَّحَيِّزِ وَالحَيِّزِ⁵ <في الاصطلاح>⁶. أما المُتَحَيِّزُ فهو الموجود في الحَيِّزِ، وقيل هو الجرم الذي يمنع⁷ غيره أن يحل حيث هو، وهما بمعنى. وأما التَّحَيِّزُ فقيل هو نسبة الجوهر إلى الحَيِّزِ بأنه فيه، وقيل <هو>⁸ المعقولة التي باعتبارها وقعت المانعة، ومعناه نفي مداخلته غيره معه في حَيِّزِهِ، وهل هو زائد على ذات الجوهر قولان مبنيان على القول بالحال. وأما الحَيِّزُ فهو القدر الذي تقع عليه المانعة، وهو المكان على ما فيه من النزاع إثباتا وتصورا.

1- العمدة: 43.

2- سقطت من نسختي "أ" و"ب".

3- جاء في نسخة "ب": بحيزه.

4- وردت في نسخة "أ": الأكثرية.

5- جاء في طرة الصفحة: 76 من نسخة "ب" ما نصه: «استشكل شيخنا الحيز، قال هذا الجوهر الذي نقول إنه لا بد له من حيز، ما تعنون بالحيز؟ هل هو أمر وجودي أو عديمي؟، إن قلتم عديمي لا معنى للحلول في العدم، وإن قلتم وجودي فهل هو جرم أو عرض؟، وإن قلتم جرم احتاج إلى حيز آخر، وذلك الحيز يحتاج إلى حيز آخر ويتسلسل، والتسلسل محال، وإن سلمتم عرض فيحتاج إلى جرم يقوم به، والكل باطل فتأمل فإنه في غاية الحسن. وأجيب بأننا نختار أنه...؟ ليس في حيز ولا جوهر، وإنما هو أمر اعتباري يعتبره الذهن فقط لا شيء موجود في الخارج، قاله ابن عرفة في شامله».

6- ساقط من نسخة "ج".

7- وردت في نسختي "أ" و"ج": يمانع.

8- سقطت من نسخة "ب".

وقال القاضي أبو بكر: <الحيِّز>¹ هو نفس المُتحيِّز، كما أن الوجود [هو]² نفس الموجود، وهو مردود.

قوله: «كَالْإِنْسَانِ وَالْحَجَرِ»³ أي مصدوقهما.

قوله: «فَإِنْ كَانَ الْجَوْهَرُ...»⁴ الخ، هذا على رأي المتكلمين في إثبات الجوهر الفرد⁵. وذهب المشاءون⁶ من الحكماء إلى أنه إما عقل أو نفس أو جسم أو هيُولاً⁷ أو صورة.

{الفرق بين الهيولا والصورة والجسم وغيرها}

قالوا: لأن الجوهر إن كان حالاً في جوهر فهو الصورة، وإلا فإن كان محلاً له فهو الهيُولاً، وإلا فإن كان مركباً من الحال والمحَلُّ فهو الجسم، وهذا كالسيرير، فإن صورته التأليف وهيُولاه الخشب⁸ والمسامير وهي المادة، والمركب منهما وهو الجسم، وإلا فإن تعلق بالجسم تعلق التدبير والتصرف فهو النفس، وإلا فالعقل.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

³ - العمدة: 43.

⁴ - نفسه: 43.

⁵ - قال السنوسي في تعريف الجوهر الفرد ما نصه: «فإن كان الجوهر دقيقاً، بحيث انتهى في الدقة إلى أنه لا يقبل الانقسام بوجه، فهو المسمى بالجوهر الفرد. وإن كان يقبل الانقسام فهو المسمى بالجسم».

⁶ - المشاءون فرقة من الفلاسفة والفرقة الثانية الإشراقيون، والمشاءون أتباع أرسطو والإشراقيون أتباع أفلاطون وهو شيخ أرسطو.

⁷ - هيولا لفظ يوناني بمعنى الأصل والمادة. وفي الاصطلاح: هي جوهر في الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم من الاتصال والانفصال، محل للصورتين الجسمية والنوعية. انظر تعريفات الجرجاني. قال ابن سينا: هيولي المطلقة، فهي جوهر، ووجوده بالفعل إنما يحصل لقبول الصورة الجسمية لقوة فيه قابلة للصور، وليس له في ذاته صورة تخصه إلا معنى القوة. ومعنى قولي لها: هي جوهر.

⁸ - جاء في طرة الصفحة: 35 من نسخة "ج" ما نصه: «قوله فإن صورته التأليف وهيُولاه الخشب والمسامير الخ، غير ظاهر، لأنهم يشترطون في ورود الصورة على الهيولا: أن تذهب الهيولا بحيث لا يبقى لها وجود أصلاً، ومثلوا بالنظفة والإنسانية، فإن الأول هيولا والثاني صورة، ولا محالة أن الإنسانية إذا وردت على النظفة =

وهذا على رأيهم في جعل الصورة جوهرًا وفي إثبات المجردات، وفي كون الجسم مركبًا من الهيئولا والصورة لا من الجوهر¹، وفي نفي الجوهر الفرد، فإن الصورة عندنا ليست بجوهر إذ لا تحيز لها، ونحن نشترط في الجوهر التحيز ولا ثبوت عندنا للمجرد، إذ لا دليل ينهض في إثباته، والجسم عندنا مركب من الجوهر الفرد² لا من الهيئولا والصورة، والجوهر الفرد عندنا ثابت.

{اختلاف المتكلمين في انقسام الجسم إلى أجزاء بالفعل أم لا}

وقد استدل أصحابنا على إثباته بوجوه³، بعد أن تعلم أنه وقع النزاع في الجسم، هل ينقسم إلى أجزاء بالفعل أم لا⁴، وهل تنتهي أجزاء الجسم أو لا تنتهي على أربعة مذاهب، وذلك أن الجسم إما أن ينقسم إلى أجزاء بالفعل أو لا، وعلى كل فإما أن تنتهي الأجزاء أو لا⁵، فالذهب الأول وهو أنه ينقسم بالفعل إلى أجزاء متناهية، هو مذهب المتكلمين كافة، ما خلا الشهرستاني⁶ منا والنظام⁷ من المعتزلة. والثاني أنه ينقسم بالفعل إلى أجزاء غير متناهية وهو رأي النظام. الثالث أنه لا ينقسم بالفعل بل بالفرض إلى أجزاء متناهية وهو رأي الشهرستاني. / الرابع أنه ينقسم بالفرض فقط إلى أجزاء غير متناهية وهو رأي جمهور الفلاسفة.

100

=تذهبها. ونظيره الرمادية الواردة على الخطب، فإنما تذهبها كذلك، بخلاف التأليف هنا، فإنه لا يذهب الخشب والمسامر، وهذا هو الفرق بين الهيئولا والصورة والعرض والموضوع الذي هو الخلل، فإن العرض يرد على الموضوع أي يقوم به ولا يذهب، كالحمرة الواردة على ثوب أبيض أو العكس، فاعلم ذلك.»

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": الجواهر.

² - وردت في نسخة "أ": الجواهر الفردة.

³ - وردت في نسخة "ب": بوجوده.

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ج": أو لا.

⁵ - وردت في نسختي "أ" و"ج": أم لا.

⁶ - محمد بن عبد الكريم أبو الفتح الشهرستاني (548/479 هـ)، الإمام الشافعي المتكلم الفقيه الواعظ. أشهر

مؤرخي الأديان في القرون الوسطى. من مؤلفاته: "الملل والنحل". شذرات الذهب/4: 149.

⁷ - إبراهيم بن سيار البصري النظام (.../231 - 245 هـ)، من أئمة المعتزلة، تبحر في علوم الفلسفة، وانفرد

بآراء خاصة تابعته فيها فرقة من المعتزلة سميت بالنظامية، نسبة إليه. الأعلام/1: 43.

{ثبوت الجوهر الفرد عند الأشاعرة وأدلتهم على ذلك}

فمن أدلة ثبوت الجوهر الفرد، أنه لو كان الجسم ينقسم إلى أجزاء لا تتناهي كما تزعم الفلاسفة لتساوت الذرة والفيل، إذ العظم والصغر¹ إنما هو بكثرة الأجزاء وقتلتها، وذلك إنما يتحقق في المتناهي، وحيث زعموا أنها لا تتناهي فأجزاء الفيل حينئذ لا تكون أكثر من أجزاء الذرة حتى يكون أكبر منها، لأن أحدهما لا يفنى بالعد قبل الآخر لعدم التناهي.

ومنها أنه لو وضعت كرة حقيقية² على سطح حقيقي لم تماسه إلا بجزء غير منقسم، إذ لو ماسته بجزئين لكان لها³ خط بالفعل، فلم تكن كرة حقيقية، انظر تمامها وما ورد عليها وما استدل به الخصوم في المطولات⁴.

{تعريف الجسم}

قوله: "وَإِنْ كَانَ يَقْبَلُ الْإِنْقِسَامَ"⁵ أي بأن يتركب من جوهرين فأكثر، وهو⁶ رأي جمهور المتكلمين، وأن الجسم هو المتألف⁷ من جوهرين فصاعداً، وذهب النظام كما مر إلى أن أجزاء الجسم لا تتناهي، وإليه أشار⁸ بعض الأدباء موريا بالنظام وبالجوهر الفرد، فقال:

وَلَوْ أَبْصَرَ النَّظَامُ جَوْهَرَ تُغْرَهُ ❖ لِأَيُّقِنَ حَقًّا أَنَّهُ الْجَوْهَرُ الْفَرْدُ

وذهب قوم إلى أنه لا بد من ثلاثة أجزاء لتتحقق الأبعاد الثلاثة، وقيل ثمانية ليتحقق تقاطع الأبعاد على زوايا قائمة، وقيل ستة، وقيل أربعة، وقيل ستة عشر، وقيل أربعة وعشرون، وقيل ستة وثلاثون، وقيل ثمانية وأربعون، والأقوال كلها غير الأول للمعتزلة.

¹ - ورد في نسخة "ب": العظيم والصغير.

² - وردت في نسخة "ج": حقيقة.

³ - وردت في نسخة "ج": لهما.

⁴ - قارن بما ورد في كتاب شرح المقاصد/3: 28.

⁵ - العمدة: 43.

⁶ - وردت في نسخة "ج": وهذا.

⁷ - وردت في نسخة "ج": المتولف.

⁸ - وردت في نسخة "ج": إشارة.

والمراد بالأبعاد الثلاثة: الطول والعرض والعمق، وهم يقولون الجسم هو الطويل العريض العميق، ونحن¹ لا نشترط ذلك، وهل النزاع لفظي أو معنوي؟ ذهب الفهري إلى الأول، والسعد إلى الثاني.

قوله: "وَيُسَمَّى كُلُّ وَاحِدٍ..."² الخ، هذا الذي نقله الفهري عن الإمام، وأنه إذا اختلف جوهران³ كانا جسمين، ونقل عن الغزالي خلافه، وهو أن المجموع هو الجسم، وكان⁴ الأول عند المصنف هو المشهور، ومن ثم اقتصر عليه، وكذا أبو العباس بن زكري في أرجوزته حيث يقول:

وَالجِسْمُ فِي مُصْطَلِحِ الكَلَامِ ❖ أَقْلُهُ جُزْءَانِ بِانْتِظَامِ
حَيْثُ تَأَلَّفَا هُمَا جِسْمَانِ⁵ ❖ تَأَلِيفُ ذَيْنِ ذَاكَ تَأَلِيفَانِ

أي كل منهما مؤلف، [وكل مؤلف جسم]⁶، فكل منهما جسم، والذي في كلام السعد اختيار الثاني ونسبته إلى المحققين، ونسبة الأول إلى القاضي⁷.

قال في شرح المقاصد: «لا خفاء ولا نزاع في أن لفظ الجسم في لغة العرب، وكذا ما يرادفه في سائر اللغات موضوع بإزاء معنى واحد، واضح عند العقل / من حيث الامتياز عن ما⁸ عداه، لكن لخفاء حقيقته، وتكثر لوازمه كثر النزاع في تحقيق ماهيته، واختلفت العبارات في تعريفه، وأدى ذلك إلى الاختلاف في بعض الأشياء هل يكون جسماً أم لا؟ فعند المحققين من المتكلمين هو الجوهر القابل للانقسام من غير تقييد بالأقطار الثلاثة، فلو فرضنا مؤلفاً من جوهرين فردين كان

101

¹ - المقصود بهم الأشاعرة الذين لا يشترطون في الجسم تحقق الأبعاد الثلاثة.

² - العمدة: 43.

³ - وردت في نسخة "ب": جوهرين.

⁴ - جاءت في نسخة "ج" هكذا: وإن كان الأول...

⁵ - وردت في نسخة "ب": جرمان.

⁶ - ساقط من نسخة "أ".

⁷ - يعني القاضي الباقلاني صاحب المصنفات في علم الكلام

⁸ - وردت في نسخة "ج": عما.

الجسم هو المجموع، لا كل واحد منهما كما زعم القاضي تمسكا بأنه جوهر مؤلف، وكل جوهر مؤلف جسم وفاقاً¹ انتهى الغرض منه.

قلت: وإنما لم ينتج برهان القاضي²، لأن التأليف يطلق على أن يجتمع الشيء من أجزاء، وعلى أن ينضم الشيء إلى الغير، ومحل الوفاق هو الأول لا الثاني، فلم يتحد الوسط في دليله عند الخصم.

تنبيهات: { في مزيد تقرير الكلام في الجسم والمتحيز والجوهر الفرد }

الأول: ظهر من هذا أن الجسم على رأي الإمام، لا يشترط فيه أن يقبل الانقسام بل أن يتألف فقط.

فإن قيل: على هذا فكلام المصنف متناقض، لأنه ذكر أولاً أن الجسم هو الذي يقبل الانقسام وما سواه هو الجوهر الفرد، ثم ذكر ثانياً رأي الإمام وأن كل جوهر من الجوهرين المتألفين جسم، فلم يشترط في الجسم قبول الانقسام؟

قلت: إذا لاح لك من كلامه مذهباً ولو من بعيد زال التناقض، وإن لم يلح ذلك فهو مراد والله أعلم.

نعم، كان الأفضل أن يتعرض للمذهبيين، أو يقتصر على الأخير³، إما لما ذكرت وإما لما ذكرنا في كلام سعد الدين.

الثاني: تبين مما مر أن القسمة في المتحيز والقائم بالتحيز، حاصرة عندنا دون الفلاسفة ومن وافقهم في إثبات المجرد، وأما القسمة في الجوهر والعرض فهي حاصرة عند الجميع، لكن الجوهر عندنا قسم واحد، وهو عندهم أقسام كما مر تحريرها.

¹ - نص منقول بأمانة من كتاب شرح المقاصد/3: 10.

² - إن الجوهر الفرد عنده جسم مؤلف وهو لا ينقسم.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ب": الآخر.

الثالث: تبين لك أيضا أن الجوهر في اصطلاح الفلاسفة أعم من الجوهر في اصطلاحنا، بمعنى أن كل ما هو جوهر عندنا جوهر عندهم، ولا ينعكس كليا، ضرورة أن بعض ما هو جوهر عندهم ليس جوهرًا عندنا، وذلك كالصورة.

{في تفسير لفظ العرض}

قوله: "مَا كَانَتْ ذَاتُهُ لَا تُشْغَلُ فَرَاغًا..."¹ الخ، ينبغي أن يقول الموجود الذي لا

يشغل فراغًا، لأن العرض عند المتكلمين مخصوص بما كان موجودًا، أما العدميات والإضافيات فليست عند المتكلمين بأعراض، وكذا الأحوال عند من أثبتها.

ويجاب بأن ذكر الذات في كلامه، / يغني عن قيد² الوجود، لما مر <من³ أن المعدم

102

ليس بذات ولا حقيقة.

تنبيه: {في مزيد بيان مصطلح العرض عند المتكلمين والفلاسفة}

تبين لك مما ذكرنا من اصطلاح المتكلمين في العرض، مع ما مر من كلام الفلاسفة، أن

العرض عند الفلاسفة أعم من وجه من العرض عند المتكلمين، لاجتماعهما في نحو العلم والبياض، وانفراد العرض عند المتكلمين بالصورة، فإنها عرض عندهم، وعند الفلاسفة هي جوهر كما مر. وانفراد العرض عند الفلاسفة بالإضافات، فإنها عند المتكلمين لا توصف بالوجود، فليست بأعراض بخلاف الفلاسفة.

{تفسير لفظ الأكوان}

قوله: "الْأَكْوَانُ..."⁴ الخ، الأكوان واحدها⁵ الكون، والكون هو حصول الجسم في المكان،

وحصول الجسم إما أن ينسب إلى الحيز أو إلى جسم آخر، والأول إن كان حصوله الأول في الحيز

¹ - العمدة: 43. قال السنوسي في تفسير معناه: «ومنها لفظ العرض، ويعنون به: ما كانت ذاته لا تشغل

فراغًا، ولا له قيام بنفسه».

² - وردت في نسخة "ج": ذكر.

³ - سقطت من نسخة: "ب".

⁴ - العمدة: 43. قال السنوسي في تفسيرها: «ومنها الأكوان، ويعنون بها أعراضًا مخصوصة، وهي الحركة والسكون

والاجتماع والافتراق».

⁵ - وردت في نسخة "ج": واحد.

الثاني فالحركة وإلا فالسكون. والثاني إن كان الجسمان بحيث لا يتخللها ثالث فالاجتماع وإلا فالافتراق.

وقد تبين من التقسيم أن حصول الجوهر في الحيز، أول أزمنة وجوده لا يخرج عن الحركة والسكون لصدق السكون عليه، وقد تفسر الحركة بالخروج من القوة إلى الفعل <على¹ التدريج، كالانتقال من البرودة إلى السخونة، ومن النضارة إلى الذبولة².

والمشهور عند المتكلمين، أنها³ انتقال الجرم من حيز إلى حيز، وفي الحركة والسكون أبحاث متسعة، سنذكر جملة منها فيما بعد إن شاء الله تعالى.

{الأعراض التسعة مع الجوهر تشكل الأجناس العالية للممكنات}

والكون هو أحد الأعراض التسعة التي هي مع الجوهر: الأجناس العالية⁴ للممكنات، والفلاسفة يعبرون عن الكون بالأين لوقوعه في جواب أين، ويقولون الأجناس العالية عشرة، وهي: الجوهر، والكم، والكيف، والأين، والنتى، والوضع، والملك، والفعل، والانفعال، والإضافة.

{تفسير الأجناس العالية عند الفلاسفة}

{تعريف لفظي الجوهر والأين تقدم}

أما الجوهر، فقد تقدم ما فيه وكذا الأين.

{تعريف لفظ الكم}

وأما الكم، فهو عرض يقتضي القسمة لذاته، أي قسمة وهمية سواء كان الكم منفصلاً وهو العدد، أو متصلًا قار الذات، وهو المقدار أو غير قار الذات، أي غير مجتمع⁵ الأجزاء في الوجود

¹ - سقطت من نسخة "ب".

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": الذبول.

³ - وردت في نسخة "ب": أهما.

⁴ - وردت في نسخة "ج": العلية.

⁵ - وردت في نسخة "ب": مجمع.

وهو الزمان، وسواء كان المقدار ينقسم في جهة فقط وهو الخط، أو في جهتين فقط وهو السطح، أو في ثلاث وهو الجسم التعليمي.

{تعريف لفظ الكيف}

وأما الكَيْف، فهو عرض لا يقتضي القسمة لذاته، ولا يتوقف تعقله¹ على تعقل غيره، فخرج بالقيود الأول الكَم وبالثاني النسبيات، وربما يقال [الذي]² لا يقتضي القسمة والأقسمة، لتخرج النقطة والوحدة بناءً على أنهما وجوديان / ليسا من الكيف.

103

{تعريف لفظ المتى}

وأما المتى، فهو حصول الشيء في الزمان، وسمي المتى لوقوعه في جواب متى، كما ذكر في الأئين.

{تعريف لفظ الوضع}

وأما الوضع، فهو الهيئة الحاصلة لمجموع الجسم، بسبب حصول النسبة بين أجزائه، وبسبب حصول النسبة بين تلك الأجزاء وبين الخارجة عنها كالقعود والاضطجاع.

{تعريف لفظ الملك}

وأما الملك، فهو كون الشيء محاطاً بشيء آخر، بحيث ينتقل بانتقاله كالنَّقْمُص والتَّعْمَم.

{تعريف لفظ الفعل}

وأما الفعل، فهو تأثير الشيء في غيره، ما دام يؤثر كالقطع والتبريد والتسخين.

{تعريف لفظ الانفعال}

وأما الانفعال، فهو تأثير³ الشيء عن غيره، ما دام يتأثر كالانقطاع والتبريد والتسخن.

{تعريف لفظ الإضافة}

وأما الإضافة، وتسمى النسبة المتكررة، فهي نسبة لا تعقل إلا بالإضافة إلى نسبة أخرى معقولة بالنسبة إلى الأولى كالأبوة والبنوة⁴. والسبعة الأخيرة نسبيات.

¹ - وردت في نسخة "ج": تعلقه.

² - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

³ - وردت في نسخة "ج": تأثير.

⁴ - وردت في نسختي "أ" و"ج": الأخوة.

{أوجه احتجاج المتكلمين في اعتبارية ونسبية الأعراض السبعة}
واعلم أن هذه الأعراض التسعة كلها عند الحكماء موجودة، وأما المتكلمون فالسبعة النسبيات عندهم غير وجودية فليست من الأعراض، وإنما هي أمور اعتبارية، واحتجوا على ذلك بوجوه:

منها، أنها لو كانت موجودة لقامت بمحل، وقيامها بمحل إضافة بينها وبين ذلك المحل، والكلام في تلك الإضافة أيضا وتسلسل.

ومنها أنها عارضة للمتقدم والمتأخر، ويمتنع قيام الأمر الوجودي بالعدمي.
ومنها، وهي الإزامية، أن الحكماء سلموا أن الله موصوف بالإضافيات¹ كما سيأتي، وهم لا يجوزون² أن يتصف بأمر وجودي، فلو كانت الإضافة وجودية للزمهم³ أن يمنعوها.
واستثنى المتكلمون الكون فقالوا بوجوده، وقد ناقشهم الغزالي فقال: «كيف يسلمون أن الكون من النسبيات، وأن النسبيات لا وجود لها، ثم يزعمون أن الكون وجودي؟».

وأجاب الفهري بأنهم لا يقولون <إن>⁴ الكون هو نفس النسبة، بل معنى وجودي ذو نسبة. قال الفهري: «وقد تدعى الفلاسفة ذلك فيه وفي غيره».

{تفسير لفظ الواجب}

قوله: «مَا لَا يُتَصَوَّرُ فِي الْعَقْلِ...»⁵ الخ، يصح أن يكون مبنيا لما لم يسم فاعله، من تصورت الشيء أدركته، ومبنيا للفاعل من تصور الشيء صار ذا صورة، فعلى الأول يكون المعنى

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": بالإضافات.

² - وردت في نسخة "أ": لا يسلمون.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": لزمهم.

⁴ - سقطت من نسخة "ج".

⁵ - العمدة: 43. قال السنوسي في تعريفه: «ومنها لفظ الواجب، ويعنون به ما لا يتصور في العقل عدمه إما بالضرورة كالتحيز للجوهر، وإما بالنظر كوجوده تعالى، وثبوت صفات ذاته».

أن الواجب، هو الذي "لا يتصور العقل عدمه" أي لا يقبله، وعلى الثاني يكون المعنى أن الواجب، هو الذي لا يتصور عدمه عند العقل، أي لا يمكن، وهو أقرب وأسلم من التكلّف¹.

لكن الأول / هو الظاهر من تقرير المؤلف في غير هذا الكتاب وفيه تجوز، حيث نفى التصور، والمراد نفي قبُول المُتَّصِر²، إذ مجرد التصور لا يصح نفيه، فإن عدم الواجب يتصور لأن المحالات تُتَّصَرُّ، وإذا حقق هذا القبول الذي أريد بالتصور وجد تصديقا لا تصورا، إذ المعنى أن الواجب هو الذي لا يقبل العقل وقوع عدمه، ولا يصدق به ولا يثبت.

ولهذا قال شيخنا أبو مهدي³ في حاشيته على الصغرى: «أن المراد بالتصور هنا في التعريف التصديق، لأن التصور قد يطلق على ما يعم إدراك المفرد وإدراك النسبة».

قلت: وهو صحيح، لكنه استشعر بعد ذلك أن في التعريف تجوزا ولا قرينة، واستصعب السؤال، وقال إنه لم يحضره الجواب. ثم أجاب بعد ذلك: «بأن ذكر الصحة في تعريف الجواز يرشد إلى ذلك، ويكون قرينة عليه».

قلت: وفيه ضعف، إذ لا يجب أن تقرن هذه التعاريف حتى يكون بعضها قرينة لبعض، فإن كل مفهوم يجب أن يعرف في نفسه بتعريف يخصه ويمتاز به استقلالاً.

فإن قيل: على ما ذكرتم من إطلاق التصور على القسمين، يكون هذا من [قبيل]⁴ الاشتراك لا المجاز.

قلنا: أحد القسمين هو المتبادر منه عند الإطلاق، فيكون في الآخر مجازا ولئن قلنا إنه مشترك، فكل من المجاز والمشارك مفتقر إلى القرينة، وأما ما يذكر من أنه نفى التصور ليعلم

¹ - وردت في نسخة "ج": وهذا أقرب وأسلم عن التكليف.

² - وردت في نسخة "ب": التصور.

³ - عيسى بن عبد الرحمن أبو مهدي السكتاني (ت: 1061 هـ)، عالم متصوف، متضلع في الفقه، تولى قضاء الجماعة بمراكش وتارودانت. له حاشية على شرح الصغرى. التقاط الدرر: 131. فهرسة اليوسي: 122.

⁴ - سقطت من نسختي "أ" و"ب".

نفي الصحة بالطريق الأخرى فليس بشيء، لأن عدم التصور ليس بذاتي للواجب، ولا خاصة له فلا يصح التعريف به.

واعلم أن المراد "بعدم الواجب" المذكور في التعريف، هو نفيه بصدق نقيضه، لا العدم المقابل للوجود، وهذا كما لو قلنا: «التشكي من الأقدار من عدم الرضى على المختار»، وكقول حسان رحمته:

رُبَّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الْمَالِ ❖ ❖ ❖ وَجَهْلٌ غَطَّى عَلَيْهِ التَّعْيِيمَ¹

فإن المراد نفي الرضى ونفي المال بوجود السخط والجهل²، لا كونهما عدميين أو وجوديين. فكذا إذا قلنا ما لا يتصور في العقل عدمه، فالمراد ما لا يتصور أن ينعدم أي ينتفي، لا أن المراد تصور كونه عدميا فلا يرد السؤال المشهور، وهو [أن]³ التعريف فاسد العكس بخروج السلبيات والعقل المذكور في التعريف.

قال شيخنا المذكور: «يحتمل أن يريد به⁴ الآلة كما هو مذهب الشافعي، ويحتمل العلم بالضروريات كما هو مذهب القاضي، وعليهما فالظرفية <مجازية>⁵، / على معنى أن علم العدم لا يقع في الآلة، أي لا يكون العقل آلة له، أو لا يقع في العلم، أي لا يكون معلوما» انتهى. وما ذكرناه في تعريف الواجب مثله في تعريف المستحيل.

¹ - البيت ساقه اليوسي في المحاضرات/1: 160، ونسبه محققو المحاضرات بالقول في الهامش 34: البيت من

قصيدة قالها حسان رحمته في يوم أحد يهجو بها ابن الزبيرى وبني مخزوم، ومطلعها:

منع النوم بالعشاء الهوم ❖ ❖ ❖ وخیال إذا تغور النجوم

وهي مثبتة في ديوانه، ص: 81 - 92، بتحقيق الدكتور سيد حنفي حسنين.

² - وردت في نسختي "أ" و"ج": والفقر.

³ - سقطت من نسخة "أ".

⁴ - وردت في نسخة "ج": أن المراد به.

⁵ - سقطت من نسخة "ج".

واعلم أن في تعاريف هذه الثلاثة أبحاثا جمة وتفاصيل عديدة، لكن لشهرتها وكثرة دورها على الألسن حتى صارت مبتذلة، ثقل على النفس التعرض لبسطها وإطالة الكتاب بها، وفيما ذكرناه كفاية.

{تفسير لفظ المستحيل}

قوله: «المُسْتَحِيل»¹، قيل السين والتاء <فيه>² للطلب، بمعنى أنه <طلب>³ من المكلف أن يُحِيلَه، واختار شيخنا أبو مهدي أن اسْتَفْعَلَ هنا مطاوع أَفْعَلَ، كما يقال أَرَاخَه فَاَسْتَرَاخَ، فكذا أَحَالَه فَاَسْتَحَالَ.

قلت: وهو الظاهر، وقد نص في التسهيل⁴ على أن اسْتَفْعَلَ يكون مطاوع أَفْعَلَ، ويدل له أيضا قول صاحب القاموس: «المُحَال من الكلام بالضم ما عدل عن وجهه كالمُسْتَحِيل»⁵ انتهى. وقد تبين من كلامه أن الاستحالة في الأصل بمعنى التقليل، والانحراف من التحوُّل، بمعنى أَحَالَه حَرْفَهُ فَاَسْتَحَالَ أي انحرف، ثم نقل عن بعضهم تفريقا بين المُحَالِ وَالْمُسْتَحِيلِ أنظره.

فإن قلت: و[لم]⁶ لا يصح أن يكون اسْتَفْعَلَ للصيرورة؟

قلت: لاشك أن اسْتَحَالَ⁷ <قد>⁸ ورد في كلام العرب بمعنى صَارَ، لكنه من الأفعال الناقصة التي لا تتم بنفسها فلا يمكن هنا، وعلى تقدير صحته فلا ينافي ما تقدم من المطاوعة <باعتبار الأصل>⁹.

¹ - العمدة: 44. قال السنوسي في تفسيره: «ومنها لفظ المستحيل، ويعنون به ما لا يتصور في العقل وجوده،

إما ضرورة كوجود الضدين في محل واحد وزمان واحد، أو نظرا كوجود الشريك له جل وعلا».

² - سقطت من نسخة "ب".

³ - سقطت من نسخة "ب".

⁴ - راجع كتاب التسهيل لابن مالك / 3: 313.

⁵ - قارن بالقاموس المحيط للفيروزآبادي / 3: 363.

⁶ - سقطت من نسخة "أ".

⁷ - وردت في نسختي "أ" و"ج": استفعل.

⁸ - سقطت من نسخة "ج".

⁹ - ساقط من نسخة "ج".

تنبه: {ما ذكره السنوسي في هذه المقدمة منه الضروري ومنه الاستحساني}

ما ذكر في هذه المقدمة، منه ما هو ضروري يتوقف الشروع عليه، كتعريف العلم وذكر مبادئه الثلاثة، ومنه استحساني وهو ما سوى ذلك، والأول من مُقدّمات¹ الفن، وهو ما يتوقف الشروع في مسأله عليه، والثاني من مقدمة الكتاب فقط، وهي طائفة من الكلام تقدم أمام المقصود لارتباط له بها وانتفاع بها فيه، كما فرق² بينهما السعد رحمه الله.

{المقدمة الثانية: في الكلام في اضرب الاستدلال}

قوله: "الاستدلال بالسبب على المُسبَّب..."³ الخ، هذا يسمى عند المنطقيين البرهان اللّمي وبرهان لم. وعند الأصوليين قياس [وبرهان]⁴ العلة.

وعكسه وهو الاستدلال بالمُسبَّب على السبب⁵ يسمى عند المنطقيين البرهان الآني وبرهان آن، وعند الأصوليين قياس الدلالة.

{تعريف البرهان اللّمي}

فاللّمي هو الذي يفيد العلم بسبب وجود الحكم، وإن شئت [قلت]:⁶ هو ما [كان]⁷ الحد الأوسط فيه علة للأكبر⁸ في الذهن، أي في القضية⁹ وفي الخارج أي في نفس الأمر، كتولنا هذه الخشبة / مستها النار وكل ما مسته النار محترق، فمس النار علة في الذهن، أي هو السبب في

106

¹ - وردت في نسختي "أ" و"ج": مقدمة.

² - قارن بما ورد في شرح المقاصد/1: 163 وما بعدها، وحاشيته على شرح العضد لمختصر المنتهى/1: 6. وتقرير اليوسي المسهب للموضوع في "البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع" بتحقيقنا/1: 136 وما بعدها.

³ - العمدة: 44.

⁴ - سقطت من نسختي "أ" و"ج".

⁵ - بدلها وردت في نسخة "ب": بالسبب على المسبب .

⁶ - سقطت من نسخة "أ".

⁷ - سقطت من نسخة "أ".

⁸ - وردت في نسخة "ب": الأكبر.

⁹ - أي في النية، أنظر هامش ص: 81 نسخة "ب".

الحكم والواسطة بين الأصغر والأكبر حتى حمل الثاني على الأول، وعلّة في الخارج أيضاً، أي مس النار هو العلة في الاحتراق في نفس الأمر.

{تعريف البرهان الآتي}

والبرهان الآتي ما يفيد العلم بوجود الحكم فقط لا بسببه. وإن شئت قلت: هو ما يكون الحد الأوسط فيه علة في الذهن دون الخارج، نحو هذه الخشبة محترقة وكل محترق قد مسته النار، فالاحتراق علة المس في الذهن، أي هو الجامع بين الأكبر والأصغر في الذهن، حتى وقع الحكم بأحدهما على الآخر كما مر، وليس علة له في الخارج بل الأمر بالعكس كما مر.

واعلم أن الأوسط¹ هو علة في الذهن أبداً، إلا أنه تارة يكون علة في الخارج أيضاً وهو البرهان اللّمي، وتارة لا وهو <البرهان² الآتي.

قوله: "بأحد مسببي سبب [وَأحد]³ على المسبب الآخر"⁴ هذا مأخوذ من القسمين قبله، لأنك تقول: كلما وجد هذا السبب وجد سببه، وكلما وجد ذلك السبب⁵ وجد المسبب الآخر، [وبالعكس فقد اجتمع فيه الاستدلال بالمسبب وهو القسم الثاني والاستدلال بالسبب]⁶ وهو القسم الأول.

قوله: "وَمِنْهُمْ مَنْ رَدَّ هَذَا إِلَى الْقِسْمِ الثَّانِي..."⁷ الخ، إن قيل: ولم لم يرد إلى

القسم الأول؟

¹ - وردت في نسخة "ب": الوسط.

² - سقطت من نسخة "ج".

³ - سقطت من جميع النسخ.

⁴ - العمدة: 44. تمام كلام السنوسي في هذه الفقرة: «الثالث الاستدلال بأحد مسببي سبب واحد على المسبب الآخر، كاستدلال بغليان الماء المركب في آنية على النار مثلاً على حرارته. فإن غليانه وحرارته مسبيان على سبب واحد وهو مجاورة النار».

⁵ - وردت في نسخة "ب": المسبب.

⁶ - ساقط من نسختي "أ" و"ب".

⁷ - العمدة: 44. تمام كلام السنوسي في هذه الفقرة ليتضح المعنى: «ومنهم من رد هذا القسم الثاني، وهو الاستدلال بالمسبب على السبب، وحصص الاستدلال في الثلاثة الأول».

قلنا: لعله لكون السبب يستلزم السبب حتما، فناسب هذا القسم الذي وقع فيه اللزوم بخلاف العكس.

نعم، لو رد إلى الثالث كان أنسب، لأن كل واحد من المسببين يستلزم الآخر، فناسب الاستدلال بأحد المتلازمين على الآخر، لكن لما كان الثالث يرجع إلى الأولين لتركبه منهما كما مر، ناسب أن لا¹ يعتبر، على أن لزوم استلزام أحد المسببين للآخر ممنوع، ضرورة أنه إنما استلزمه بواسطة السبب الذي لا يقتضي لزوما.

فإن قيل: حينئذ لا يصح رد هذا القسم إلى الثاني، لعدم وجود التلازم من الجانبين في الثاني.

قلنا: إذا كان كل طرف استدل به ينزل مسببا عن² الآخر، حصل الغرض المقصود، وأيضا مطلق التلازم حاصل، وإن تحقق³ قطعيا من أحد الجانبين غير قطعي من الآخر، وهذا كله في غير السبب العقلي، وأما هو فمستلزم مسببه⁴ قطعا كالعكس.

{ما يصلح من هذه الأنواع لمعرفة تعالى}

قوله: «التَّوَعُّ الثَّانِي وَالرَّابِع...»⁵ الخ، إن قلت: إن الثاني والرابع أيضا موهمان للمحال فكيف يصحان. أما الثاني، فلأن كون الباري تعالى سببا للعوالم يُوهم أنه علة فيها. وكذا الرابع، لأن كونه تعالى والعوالم متلازمين⁶ يوهم أنه متى وجد / تعالى وجدوا لزوما، وهذا معنى التعليل وهو باطل.

107

¹ - وردت في نسخة "أ": الأ.

² - وردت في نسخة "ب": على بدل عن.

³ - وردت في نسخة "ج": وإن كان.

⁴ - وردت في نسخة "أ": وأما هو يستلزم من مسببه.

⁵ - العمدة: 44. جاء في بقية كلام السنوسي في هذه الفقرة: «فإذا عرفت هذا، فالذي يصلح من هذه الأنواع لمعرفة تعالى النوع الثاني والرابع. أما الأول وهو الاستدلال بالسبب على المسبب فمحال في حقه تعالى، لوجوب وجوده، ويستحيل أن يكون له سبب، ويعين هذا يبطل في حقه القسم الثالث.»

⁶ - وردت في نسختي "أ" و"ج": متلازمان.

قلنا: لا مشاحة مع فهم المقصود، وليس هذا من الأوصاف والتسميات التي يمتنع <منها>¹ ما يوهم إلا بتوقيف، وإنما المراد أنه متى وجد العالم كان وجوده دليلا على وجود الباري، كما أن المسبب إذا وجد كان وجوده دليلا على وجود سببه²، لا أن الله تعالى يطلق عليه أنه سبب، كيف وهو تبارك وتعالى فاعل مختار لا يكون سببا ولا علة.

فإن قلت: حينئذ يجوز الاستدلال في جميع الأقسام، لأن الدلالة حاصلة في الجميع.

قلت: الفرق واضح، فإنه يصح أن نقول وجود الباري سبب في وجود العوالم³، بمعنى أنه تعالى لو لم يكن لما كانت العوالم، وهو مُنشئها ومحدثها، ولا يمكن أن نعكس بوجه أصلا.

فإن قلت: هذا كله مسلم في القسم الثاني، وأما الرابع فلا معنى لإجرائه في هذا المقام، فإن اللزوم بين الله تعالى وبين العالم ليس من الجانبين، فإن الله تعالى لازم وجوده لوجود العالم دون العكس.

قلنا: هذا مسلم، لكن لما كان أحد المتلازمين يستلزم الآخر، ووجود العالم يستلزم وجود الباري، كاستلزام أحد المتلازمين للآخر حصل الغرض المقصود.

¹ - سقطت من نسخة "ج".

² - وردت في نسخة "أ": لسببه.

³ - وردت في نسختي "أ" و"ج": فإن وجود الباري يصح أن نقول إنه سبب في وجود العوالم.



الفهارس العامة

- 1- مسرد أوائل الآيات القرآنية
- 2- مسرد أوائل الأحاديث النبوية وبعض المأثورات
- 3- مسرد الشواهد الشعرية
- 4- فهرس الفرق والملل والنحل والأجناس
- 5- فهرس الأعلام
- 6- فهرس الكتب
- 7- فهرس المصادر والمراجع
- 8- فهرس تفصيلي لمحتويات الكتاب.

1- مسرد أوائل الآيات

الصفحة	جزء من الآية	رقم الآية	السورة
128 :	﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا.....﴾	65	الكهف
195 :	﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا.....﴾	30	الروم
208 :	﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَغْرُبُونَ.....﴾	146	البقرة
210 :	﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعِيَ.....﴾	108	يوسف
210 :	﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ.....﴾	51	المؤمنون
219 :	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ لِمَنكُم كَافِرٌ.....﴾	2	التغابن
223 :	﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾	43	النحل
224 :	﴿وَكُنْتُمْ لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.....﴾	145	الأعراف
224 :	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ.....﴾	28	غافر
225 :	﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ.....﴾	54	آل عمران
225 :	﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَاكِرِينَ.....﴾	30	الأنفال
225 :	﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ.....﴾	76	ص
228 :	﴿لِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ.....﴾	149	الأنعام
231 :	﴿وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ.....﴾	32	التوبة
231 :	﴿بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ لِيُدْمَعَهُ.....﴾	18	الأنبياء
232 :	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ.....﴾	3	المائدة
257 :	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا.....﴾	22	الأنبياء
264 :	﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.....﴾	10	البقرة
267 :	﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ...﴾	27	إبراهيم
312 :	﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ.....﴾	28	فاطر
313 :	﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى.....﴾	83	الأنعام
313 :	﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ.....﴾	78	الحج
313 :	﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ...﴾	123	النحل

2- مسرد أوائل الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث
123	- (أصحابي كالتجوم
312	- (العلم بالله عز وجل
217	- (ألم يأن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله؟
277	- (إنما الأعمال بالنيات
215	- (إني لأراه مؤمناً أو مسلماً
229	- (حج آدم موسى
302-195-127	- (كل مولود يولد يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه
296	- (لا أخصي نساء عليك
231	- (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين
125	- (لا نبي بعدي
215	- (لعلك قبلت لعلك لمست
312	- (ما فعلت في رأس العلم حتى
215	- (فلا شققت عن قلبه
251	- (يا علي لما غرَجَ بي إلى السماء

بعض المأثورات

157	- «إثبات الأحكام للباري فرع الشعور بوجوده»
302-248	- «البعرة تدل على البعير
338	- «التشكي من الأقدار من عدم الرضا على المختار.....»
138	- «التعريف بالمفرد نزر خداج»
129	- «الحرجة هي شجرة لا تصل إليها راعية ولا وحشية»
296	- «العجز عن الإدراك إدراك
277	- «أنزلت الحكمة على ثلاثة أعضاء في الجسد

- 211 - «إنكم بين جدال منافق وزلة عالم.....»
- 216 - «إني لأراكم كالزجاجات.....»
- 225 - «طلبنا العلم لغير الله فأبى العلم.....»
- 219 - «عليكم بدين المعانز.....»
- 211 - «لا تكن إمعة إن كفر الناس كفرت، وإن.....»

بعض القواعد

- 258 - «لازم اللازم لازم»
- 131 - «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»
-

3- فهرس الشواهد الشعرية

الصفحة	الشاعر	عدد الأبيات	القافية
قافية - ب -			
220-219	بعض الشعراء	3	الآداب
299	اليوسي	1	ارتياب
282	-----	1	ذباب
299	اليوسي	1	عتب
245	-----	3	قريب
240	-----	1	معرب
قافية - ت -			
299	اليوسي	1	أثبت
299	اليوسي	1	المهرة
قافية - ح -			
299	اليوسي	1	وضحا
قافية - د -			
299	اليوسي	1	باد
330	بعض الأدباء	1	الفرد
241	-----	2	مسعود
قافية - ر -			
121	-----	2	امترا
280	-----	1	بصر
257	الباقلاني	2	ضرر
121	-----	2	القمر
299	اليوسي	1	محدور
122	أبو العباس المرسي	6	ينشر
قافية - ز -			
239	ابن دقيق العيد	3	المراكز

	قافية		
288	-ض-	3	انتفاض
	ابن زكري		
	قافية -ف-		
299	اليوسي	1	ضعيف
188	-----	1	يقرف
	قافية -ق-		
299	اليوسي	1	الملتقى
	قافية -ل-		
266	-----	1	أقول
272	-----	2	الجهل
213	الجزائري	1	هزل
	قافية -لا-		
299	اليوسي	1	والغير لا
	قافية -م-		
331	ابن زكري	2	بانتظام
280	-----	3	سقم
299	اليوسي	3	عالم
122	بعض العارفين	2	علم
256	الأشياخ	2	الكلام
338	حسان بن ثابت	1	النعيم
	قافية		
245	-----	3	إجلاله
283	المغيلي	1	أصله
271	-----	1	فيه
284-283	المغيلي	7	قوله
120	ابن عطاء الله	2	يراهما
	قافية		
325	-ي-	1	هي

4- فهرس الفرق والملل والنحل والأجناس

الفرقة / الملة / الجنس	الجزء/الصفحة
- أئمة الأصول والكلام	282 :
- أئمة الدين	233 :
- أئمة السنة	313-146 :
- أرباب القلوب	128 :
- أصحاب الأشعري	218 :
- الأادرية	151-150-149 :
- الأباضية	228 :
- الأزارقة	228 :
- الإسلاميون	272 :
- الأشاعرة	308-231 :
- الأشعرية	308-150 :
- الأصفياء العارفون	221 :
- الأصوليون	340-316-243-175 :
- الأعراب	253 :
- التابعون	275 :
- الثقلان	265 :
- الجيرية	227 :
- الجسمية	297 :
- الجمهور	222-220-196-190-187-182-179 :
- الجهمية	228 :
- الحشوية	297-282-270-256-197-194 :
- الحكماء	336-184-170 :
- الحنابلة	195 :
- الخلف	257 :

- 228 : - الخوارج
- 254 : - الدجاجلة
- 303-148 : - الدهريون
- 228-227 : - الروافض
- 301-278-271-259-258-257-238-232 : - السلف الصالح
- 281-271-148 : - السمنية
- 281-183-152-149 : - السوفسطائية
- 228 : - الشيعة
- 287-275-273-256-247-241-213-211-205-125 : - الصحابة
- 117 : - الطبائعيون
- 282-195 : - الظاهرية
- 203 : - العبيد
- 281 : - العجم
- 339-277-276-248-217-116 : - العرب
- 290-248 : - العقلاء
- 276-257-236-232-231-224 : - العلماء
- 151-149 : - العنادية
- 151-149 : - العنودية
- 301-292-289-288-203 : - العوام
- 336-334-333-332-329-272-259-150-147 : - الفلاسفة
- 258-228-227-117 : - القدرية
- 317-187 : - القدماء
- 301-267-250 : - الكافرون
- 298-228 : - الكرامية
- 289-267-263-250-211 : - المؤمنون
- 268-256-241-234-233-231-193 : - المبتدعة
- 319-317-272-190-187 : - المتأخرون

247 :	- المتقدمون
-234-233-195-194-172-170-164-158-150:	- المتكلمون
-331-330-329-328-327-326-320-301-254	
336-334-333	
308 :	- المثبتة
167 :	- الخمسة
258-233 :	- المحدثون
331-196-190 :	- المحققون
228-227 :	- المرجئة
289-268 :	- المسلمون
328 :	- المشاءون
267 :	- المشركون
-214-203-196-154-150-147-146-143-130:	- المعتزلة
330-329-308-298-297-270-257-230-228-222	
254 :	- المعجبون بأرائهم
300-264-224-211 :	- المفسرون
205 :	- المكتفون بالتقليد
304-179 :	- الملاحدة
289 :	- المليون
340-167-166-165-164-158 :	- المناطقة
264-263 :	- المنافقون
289-203 :	- النساء
268-167 :	- النصارى
230 :	- النظار من أهل السنة
268 :	- اليهود
277 :	- اليونان
270 :	- أهل الإسلام
258 :	- أهل الأهواء

- 258 : - أهل البدع
- 289-236 : - أهل البدو
- 315 : - أهل الحق
- 299 : - أهل السلوك
- 308-229-228-214 : - أهل السنة والجماعة
- 277 : - أهل الصين
- 270 : - أهل الظاهر
- 307-257 : - أهل الكلام
- 244 : - أهل المراقبة والمشاهدة
- 218 : - بعض السلف
- 121 : - بعض العارفين
- 135 : - بعض الفضلاء
- 222 : - بعض المتكلمين
- 224-221 : - بعض المقلدين
- 220 : - بعض الناظرين
- 315 : - بعض علماء الملة
- 189 : - جمهور البيانيين
- 202 : - جمهور المتكلمين
- 262 : - دين النصارى
- 263 : - دين اليهودية
- 148 : - عبدة الأوثان
- 316 : - علماء الصحابة
- 116 : - قریش

5- فهرس الأعلام

الجزء/الصفحة	الأعلام
	حرف الألف
312	- إبراهيم الكندي
190-166	- ابن أبي شريف
308-282-198-191-165-134	- ابن الحاجب
237	- ابن الخطيب
315	- ابن الخفاف
198	- ابن السبكي
237	- ابن تيمية
302-301-296-263-209-195-194	- ابن حجر العسقلاني
237	- ابن خلكان
207	- ابن رشد
331-316-308-294-288-287	- ابن زكري
162-138	- ابن سينا
120-119	- ابن عباد
267-257-224	- ابن عباس
313-260-257-205-202-198-148	- ابن عرفة
252	- ابن عساكر
120-118	- ابن عطاء الله الإسكندري
218	- ابن فورك
165	- ابن مرزوق
267-241-211	- ابن مسعود
258-257	- ابن هرمز
234-207-195-175-170	- أبو إسحاق الإسفرايني (الأستاذ)
-304-294-257-218-202-196-176-157-143	- أبو الحسن الأشعري (الشيخ)
307-305	

197	- أبو الحسن البصري
121	- أبو الحسن الشاذلي
122	- أبو العباس المرسي
266	- أبو الفضل الغزنوي
-214-212-205-202-175-174-173-170-158	- أبو بكر الباقلاني (القاضي)
-331-328-300-297-295-294-293-256-222	
338-332	
296-273-247-246	- أبو بكر الصديق
196	- أبو جعفر السمناني
271-258	- أبو حنيفة
217	- أبو سفيان
308	- أبو علي الجبائي
248	- أبو علي القالي
208	- أبو معين النسفي
339-338-337-291	- أبو مهدي عيسى السكتاني
252	- أبو نعيم
205-175-170	- أبو هاشم الجبائي
203	- أبو يحيى (الشريف)
233	- أحمد بن حنبل
291	- أحمد بن عيسى
229	- آدم <small>عليه السلام</small>
283-148	- أرسطو
215	- أسامة بن زيد
283	- أفلاطون
262	- الأخفش
319-317	- الأرموي (القاضي)
161	- الأصبهاني
254	- الأعور الكذاب

222-206-205-204	- الآمدي
257	- البرزلي
282-162-160-140	- البيضاوي
257-193	- الجاحظ
213	- الجزائري
253-219-197	- الجوهري
224	- الخضر
323	- الخيالي
189	- السكاكي
319	- السمرقندي
252	- السهلي
218-148	- السيد الجرجاني
338-297-258-257	- الشافعي
329	- الشهرستاني
297	- الطبري
239-204	- العز بن عبد السلام
194-193	- العنبري
336-221-217-195-161-144-136	- الغزالي
-211-207-205-194-173-167-164-163-157	- الفهري (ابن التلمساني)
336-331-325-315-314-270-212	
263	- القرطبي
305	- القشيري
203	- الكعبي
167	- اللقاني
248	- المامون الحارثي
223	- المبرد
166	- المحلي
236	- المقرئ

267	- الواحدي
323-322-308-258-174	- اليفرني
238-204-154-129	- إمام الحرمين
	<u>حرف الباء</u>
238	- بدر الدين الزركشي
238	- تقي الدين ابن دقيق العيد
	<u>حرف التاء</u>
-205-204-194-183-178-173-146-130-129	- تقي الدين المقترح
212-211-206	
	<u>حرف الجيم</u>
288-283-282-279-243	- جلال الدين السيوطي
258-208	- جهيم بن صفوان
	<u>حرف الحاء</u>
338	- حسان بن ثابت
	<u>حرف الدال</u>
312	- داود الكندي
	<u>حرف الراء</u>
257	- ربيعة
	<u>حرف السين</u>
-151-150-149-148-142-141-137-133-116	- سعد الدين التفتازاني
-187-185-183-172-170-166-164-160-153	
-259-256-208-203-199-197-192-191-190	
-323-319-318-315-311-304-287-272-270	
340-332-331-326-325	
218	- سفيان الثوري
148	- سمنان
	<u>حرف الشين</u>
296-258	- شهاب الدين القرافي

199-198	- شيخ الإسلام زكرياء
	<u>حرف الصاد</u>
207-206-194	- صلاح الدين العلائي
	<u>حرف الضاد</u>
288	- ضياء الدين بن سعيد الشافعي
	<u>حرف العين</u>
291	- عبد الرحمن الوغليسي
216	- عبد القادر الجيلاني
304	- عبد القاهر البغدادي
250	- عبد الله بن عبد المطلب
257	- عبد الله بن عمر
308	- عبد الله بن كلاب
274-246-244	- عثمان بن عفان
-198-192-166-162-160-142-137-134-133	- عضد الدين الإيجي
315-270	
309-274-257-251-246-241-212	- علي بن أبي طالب
274-257-246-129	- عمر بن الخطاب
257	- عمر بن عبد العزيز
218	- عمرو بن عبيد المعتزلي
296-262	- عياض
	<u>حرف الفاء</u>
-163-161-154-148-147-145-143-142-141	- فخر الدين الرازي (الإمام)
240-222-206-190-173	
225	- فرعون
	<u>حرف القاف</u>
249	- قس بن ياعدة
185	- قطب الدين الرازي (القطب)
175-174	- قطب الدين المصري

	<u>حرف الكاف</u>
212	- كميل بن زياد النخعي
	<u>حرف الميم</u>
297-258-257	- مالك
283	- محمد بن عبد الكريم المغيلي
-164-159-154-153-140-137-131-130-115	- محمد بن يوسف السنوسي
-196-193-186-185-182-177-172-171-167	(المصنف)
-227-223-221-219-217-205-203-202-201	
-270-264-253-251-247-240-238-236-230	
-302-301-300-296-295-294-293-292-284	
332-331-325-324-323-319-313-312-305	
211	- معاذ بن جبل
229-225-222	- موسى <small>عليه السلام</small> (كليم الله)
	<u>حرف الواو</u>
252	- وهب بن منبه

6- فهرس الكتب

الكتاب	الجزء/الصفحة
<u>حرف الألف</u>	
- اختصار الشمسية	-142
- الإرشاد لإمام الحرمين	-129-189-203-204
- التدبيرات الإلهية	225
- التسهيل	339
- الحاوي في الفتاوى	243-279
- الحكم العطائية	-118-120
- الخصائص	252
- الرموز ومفاتيح الكنوز	239
- الروض الأنف	252
- الشامل	-148-202-205
- الشفا في التعريف بحقوق المصطفى	252
- الصحائف	319
- الطوالع	160-282
- القاموس المحيط	-123-148-183-186-219-234-240-253
- القول المشرق في تحريم المنطق	339
- المطول	283
- المعيار المعرب	116
- المقاصد	291
- المواقف	-142
	-218-179-163-162-160-154-152-142
	-270
<u>حرف التاء</u>	
- تفسير الغزنوي	266
- تفسير المهدي	267-129

حرف الحاء

- 323 - حاشية الخيالي على شرح النسفية
 337-291 - حاشية السكتاني على الصغرى
 288 - حسن المحاضرة
 252 - حلية الأولياء
 199-166-133 - حواشي السعد على شرح المختصر

حرف الراء

- 257 - رسالة مالك

حرف الشين

- 203 - شرح الإرشاد للشريف أبي يحيى
 204-173-129 - شرح الإرشاد للمقترح
 315-174 - شرح البرهانية
 165 - شرح الجمل
 251-203 - شرح الحوضية
 187-185 - شرح الشمسية
 305-205-202-196-123 - شرح الصغرى
 161 - شرح الطوالع
 198-192-133 - شرح المختصر الأصلي
 325-303-270-158-149-146 - شرح المعالم
 -191-190-164-159-148-146-145-144 - شرح المقاصد
 -311-310-304-287-270-222-221-203
 331-326-315
 196 - شرح المقدمات
 218-148 - شرح المواقف
 325-323-311-259 - شرح النسفية
 -312-256-217-203-202-201-200-196 - شرح الوسطى
 324-323
 186 - شرح إيساغوجي

- 203 - شرح صغرى الصغرى
- 308 - شرح عقيدة ابن الحاجب
- 134 - شروح ابن الحاجب
- حرف العين
- 114 - عقيدة أهل التوحيد
- 114 - عمدة أهل التوفيق والتسديد
- 243 - عوارف المعارف
- حرف الفاء
- 301-296-209 - فتح الباري
- حرف القاف
- 296 - قواعد القرآني
- حرف اللام
- 121-119 - لطائف المنن
- حرف الميم
- 282-165 - مختصر ابن الحاجب الأصلي
- 296-262 - مشارق الأنوار
- 331-288 - منظومة ابن زكري
- حرف النون
- 143 - نفائس الدرر في حواشي المختصر
- 248 - نوادر القالي

7- فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

1 - الكتب المطبوعة

- إنحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس لابن زيدان ط1 الرباط 1929-1931م.
- الإحكام في أصول الأحكام لسيف الدين الآمدي ط2 بيروت 1406هـ.
- إرشاد الفحول للشوكاني ط1 القاهرة 1992م.
- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لإمام الحرمين، تحقيق وتعليق محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الخانجي مصر 1950م.
- أزهار الرياض في أخبار عياض للمقري التلمساني، تحقيق مجموعة من العلماء، طبع اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المغرب والإمارات.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، طبعة دار الفكر بيروت بدون تاريخ.
- الأعلام للزركلي دار العلم للملايين الطبعة السادسة 1984م.
- الأمالي لأبي علي القالي، مراجعة لجنة إحياء التراث العربي ط 1980م دار الآفاق الجديدة بيروت.
- البدور اللوامع في شرح جمع الجوامع لليوسي، تقديم وفهرسة وتحقيق الدكتور حميد حماني اليوسي، مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء 2002-2003 م.
- التحصيل للأرموي مؤسسة الرسالة.
- التدبيرات الإلهية في اصطلاح المملكة الإنسانية لابن عربي، مطبعة بريل 1332 هـ.
- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد لابن مالك، تحقيق محمد عبد القادر عطا وطارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية ط1، 2001م.
- تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزرركشي، تحقيق سيد عبد العزيز وعبد الله ربيع، مكتبة قرطبة ط3، 1999م.
- التعريفات للجرجاني، بيروت طبعة 1983 م.
- تفسير ابن كثير، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم البنا ومحمد أحمد عاشور وعبد العزيز غنيم، مطبعة الشعب القاهرة.
- هذيب سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ط2، 1992م.
- جامع الأصول من أحاديث الرسول لابن الأثير، طبع الشيخ عبد المجيد سليم، تحقيق محمد حامد الفقي ط4 دار إحياء التراث العربي بيروت 1984م.

- جوانب من تاريخ الزاوية الناصرية للدكتور أحمد بن محمد عمالك، طبع وزارة الأوقاف المغربية 2006 م.
- حاشية التفتازاني على شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب، مراجعة وتصحيح د. شعبان محمد إسماعيل.
- حاشية الدسوقي على شرح أم البراهين مطبعة مصطفى محمد بمصر.
- حاشية العطار على شرح المغلي دار الكتاب العربي.
- حاشية محمد الطالب بن حمدون بن الحاج على شرح ميارة على المرشد المعين، دار المعرفة الدار البيضاء.
- الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين لمحمد حجي، منشورات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر طبعة 1976 م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني، تحقيق وتقديم محمد سيد جاد الحق، دار الكتب الحديثة.
- الدرر المرصعة بأخبار أعيان درعة، تحقيق محمد الحبيب النوحى، كلية الآداب الرباط 1988 م.
- الديباج المذهب لابن فرحون دار الكتب العلمية بيروت.
- ديوان حسان بن ثابت تحقيق د. سيد حنفي حسني دار المعارف.
- الذيل والتكملة لعبد الملك المراكشي، السفر الخامس القسم الثاني، تحقيق إحسان عباس ومحمد بن شريفة، دار الثقافة بيروت.
- الرحيق المختوم للشيخ صفى الرحمن المباركفوري، إصدار وتوزيع المكتب التعليمي السعودي بالمغرب، مكتبة المعارف ط2، 1984 م.
- رسائل اليوسى، جمع وتحقيق ودراسة فاطمة خليل القبلي، دار الثقافة الدار البيضاء 1981 م.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسى، دار إحياء التراث العربى بيروت ط4، 1985 م.
- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد يوسف الصالحى، تحقيق مصطفى عبد الواحد، لجنة إحياء التراث الإسلامى القاهرة 1972 م.
- سنن ابن ماجة، تحقيق فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربى بيروت.
- سنن أبي داود تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد المكتبة العصرية صيدا بيروت.
- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية الإمام السندي، المطبعة المصرية ط1، 1930 م.

- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية للشيخ ابن مخلوف دارالفكر.
- شذرات الذهب لابن العماد، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- شرح الشفا للملا علي القاري، دار الكتب العلمية بيروت.
- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب، تصحيح د. شعبان محمد إسماعيل مكتبة الكليات الأزهرية 1983م.
- شرح العقائد النسفية في أصول الدين وعلم الكلام للتفتازاني، تحقيق كلود سلامة.
- شرح العقيدة الوسطى للسوسني، تحقيق السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية بيروت ط1، 2006م.
- شرح اللمع لأبي إسحاق الشيرازي، تقديم وتحقيق عبد المجيد التركي دار الغرب الإسلامي بيروت ط1، 1988م.
- شرح المقاصد للتفتازاني، تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب ط1، 1989م.
- شفاء العليل في إيضاح التسهيل لأبي عبد الله محمد بن عيسى السليبي، دراسة وتحقيق الشريف علي الحسيني البركاتي المكتبة الفيصلية ط1، 1986م.
- الصحاح للجوهري، تحقيق وضبط شهاب الدين أبو عمرو ط1، دار الفكر بيروت 1998م.
- صحيح البخاري عالم الكتب بيروت ط2 1982م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، إعداد رياض عبد الهادي دار إحياء التراث العربي ط1 1995م.
- صحيح مسلم منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت.
- صفوة من انتشر من صلحاء القرن الحادي عشر لليفرني، طبعة حجرية.
- طبقات الحضيكي، تقديم وتحقيق أحمد بومزكو، مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء ط1، 2006م.
- طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي، المطبعة الحسنية المصرية الطبعة الأولى.
- الطبقات الكبرى لابن سعد، فهرسة رياض عبد الله عبد الهادي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- طبقات المفسرين للداودي، مراجعة وضبط لجنة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية ط1، 1403 هـ بيروت لبنان.
- طلعة المشتري في النسب الجعفري، طبعة حجرية في جزئين.
- طوابع الأنوار من مطالع الأنظار للبيضاوي، تحقيق وتقديم عباس سليمان، دار الجيل بيروت ط1، 1991م.

- عثمان السلاجي ومذهبيته الأشعرية للدكتور جمال علال البيهقي، منشورات وزارة الأوقاف المغربية ط1، 2005م.
- عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد مطبعة جريدة الإسلام بمصر 1316 هـ
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، تنقيح وتصحيح عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية بيروت ط1، 1989 م.
- الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي دار الكتب العلمية ط1، 1985 م.
- الفروق للقراقي، تحقيق الدكتور عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية بيروت 2003م.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم، تحقيق الدكتور محمد إبراهيم نصر والدكتور عبد الرحمن عميرة، طبعة دار الجيل.
- فهرس الفهارس والأبواب ومعجم المعاجم والشيخات والمسلسلات لعبد الحي الكتاني بعناية الدكتور إحسان عباس، ط2 دار الغرب الإسلامي بيروت 1982م.
- فهرسة اليوسي، تقديم وتحقيق وفهرسة د. حميد حماني اليوسي، مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث الدار البيضاء ط1، 2004م.
- القاموس المحيط للفيروزآبادي دار الفكر للطباعة والنشر بيروت 1983م.
- القانون في أحكام العلم وأحكام العالم وأحكام المتعلم للحسن اليوسي، تحقيق وشرح وتعليق وتقديم د. حميد حماني اليوسي، مطبعة شالة الرباط 1998م.
- قطر الولي على حديث الولي للشوكاني، تحقيق السيد يوسف أحمد، طبع دار الكتب العلمية بيروت.
- كشاف اصطلاحات الفنون للفنون، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب 1977 م.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة دار إحياء التراث العربي.
- كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال، ضبط وتصحيح الشيخين بكري حبابي وصفوة السقا مؤسسة الرسالة بيروت 1993م.
- لسان العرب لابن منظور، إعداد يوسف خياط ونديم مرعشلي بيروت.
- اللطائف الإلهية في شرح مختارات من الحكم العطائية للدكتور الكيالي، دار الكتب العلمية بيروت ط1، 2003 م.
- لطائف المنن في مناقب الشيخ أبي العباس المرسي وشيخه الشاذلي أبي الحسن لابن عطاء الله، دار الكتب العلمية ط1، بيروت 1998 م.

- لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة لإمام الحرمين، تحقيق لوقية حسين محمود، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر ط1، 1965م.
- مباحث الأنوار في أخبار بعض الأخيار لأحمد بن يعقوب الولاقي، دراسة وتحقيق عبد العزيز بوغصاب، منشورات كلية الآداب بالرباط 1999 م.
- مجموع مهمات المتون دار الفكر.
- محاسن التأويل لجمال الدين القاسمي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت ط1، 1994م.
- المحاضرات في اللغة والأدب لليوسي، تحقيق وشرح محمد حججي وأحمد شرقاوي إقبال، بيروت 1982م.
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين للرزقي، دار الكتاب العربي بيروت ط1، 1984م.
- مختار الصحاح للرازي، منشورات دار الحكمة طبعة 1989م
- المدخل لدراسة الأديان والمذاهب تأليف العميد عبد الرزاق محمد أسود، الدار العربية للموسوعات بيروت ط1، 1981م.
- مشرب العام والخاص من كلمة الإخلاص لليوسي، تقديم وتحقيق وعرض وتحليل وفهرسة د. حميد حماني اليوسي، مطبعة دار الفرقان للنشر الحديث ط1، 2000م.
- المعالم في أصول الدين للإمام الرازي، مراجعة طه عبد الرؤوف سعد مكتبة الكليات الأزهرية.
- المعجم الصغير للطبراني، تحقيق محمد سليم إبراهيم سماره، دار إحياء التراث العربي.
- المعجم الفلسفي لجميل صليبة، دار الكتاب اللبناني بيروت.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم وضع محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث القاهرة 1988م.
- المعسول للمختار السوسي الدار البيضاء 1960-1961م.
- معلمة القرآن والحديث في المغرب الأقصى لعبد العزيز بن عبد الله، طبع ونشر إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- المعيار العرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب للونشريسي، تخريج جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حججي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1981م
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للعراقي بهامش الإحياء للغزالي، دار المعرفة بيروت.

- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعري، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية بيروت 1996.
- الملل والنحل للشهرستاني، تحقيق محمد سيد كلائي دار المعرفة بيروت 1982م.
- منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل لابن الحاجب، دار الكتب العلمية بيروت ط1، 1985م.
- المنح البادية في الأسانيد العالية ل محمد الصغير الفاسي، دراسة وتحقيق محمد الصقلي الحسيني منشورات وزارة الأوقاف المغربية ط 1، 2005م.
- المواقف في علم الكلام لعضد الدين الإيجي، عالم الكتب بيروت.
- نشر أزهير البستان فيمن أجازني بالجزائر وتطوان لابن زاكور، المطبعة الملكية الرباط 1967م.
- النشر الطيب بشرح الشيخ الطيب بن كيران لإدريس الوزاني، المطبعة المصرية بالأزهر ط1، 1348 هـ.
- نشر المثاني لأهل القرن الحادي والثاني للقادري، تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق، نشر وتوزيع مكتبة الطالب الرباط 1977-1986م.
- فحج البلاغة للإمام علي، شرح الشيخ محمد عبدو، تقديم مصطفى لبيب عبد الغني، الهيئة العامة لقصور الثقافة 2004م.
- نيل الابتهاج على هامش الديباج لأحمد بابا السوداني، دار الكتب العلمية بيروت.
- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين للبغدادي، طبعة اسطنبول 1955م أعادت طبعه دار إحياء التراث العربي بيروت.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان، تحقيق إحسان عباس دار صادر بيروت 1971م.

2 - المخطوطات

- إتخاف الخل المعاصر مخطوط تنغملت
- تأليف العدلوني في ترجمة ومناقب اليوسي.
- حاشية اليوسي على شرح كبرى السنونسي مخطوط الخزانة الملكية رقم: 263.
- الدررة الجليلة في مناقب الخليفة للخليفة محمد بن عبد الله، تحقيق ودراسة أحمد عمالك، كلية الآداب الرباط 1986م.
- رسالة الحكم بالعدل والإنصاف لأبي سالم العياشي مخطوط الخزانة العامة رقم 35 ك
- شرح المعالم لابن التلمساني مخطوط الخزانة العامة رقم: 230ق.

- طرر العلامة الحجوي الثعالبي على رسالة خلع الأظمار البوسية عن الأسطار اليوسية للتجموعي
مخطوط الخزانة العامة رقم 115 ج
- عمدة الراوين في تاريخ تطاوين مخطوط الخزانة العامة بتطوان.
- قرى العجلان للهشتوكي المعروف بأحزي مخطوط خاص.
- القول الفصل في تمييز الخاصة عن الفصل للحسن اليوسي مخطوط الخزانة الملكية رقم: 1314.
- مناقب سيدي علي العكاري مخطوط الخزانة العامة رقم 88 د
- نفانس الدرر في حواشي المختصر للحسن اليوسي مخطوط خاص.

9- ثبت تفصيلي لمحتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
5	الإهداء
109-7	مقدمة
29-16	الفصل الأول: التعريف بالإمام السنوسي وكتابه "عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد"
16	المبحث الأول: التعريف بالإمام السنوسي
16	أولا: اسمه ونسبه
16	ثانيا: نشأته وتلقيه العلم
17	ثالثا: مؤلفاته
18	المبحث الثاني: التعريف بكتاب " عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد "
18	أولا: التعريف بالكتاب ومضمونه
26	ثانيا: أسلوب الشرح الذي اعتمده السنوسي في كتابه
28	ثالثا: قيمة كتاب " عمدة أهل التوفيق والتسديد في شرح عقيدة أهل التوحيد "
79-30	الفصل الثاني: الجديد في ترجمة الحسن اليوسي والمكتشف من تراثه
31	ترجمة اليوسي في إجمال
33	المبحث الأول: الجديد على مستوى الشيوخ والمراكز العلمية خصوصا بالجنوب المغربي
33	أولا: على مستوى الشيوخ
35	ثانيا: على مستوى المراكز المغمورة في مسيرة اليوسي العلمية
35	- مركز دكالة
36	- بلاد ركراكة
36	- البلاد السوسية
36	- مركز تزنييت العلمي
36	- مركز قاعدة جزولة إليغ
37	- حاضرة تارودانت

- 38 - التحاق اليوسي بالزاوية الناصرية
- 38 - مركز جبل دمنات
- 38 - التحاق اليوسي بالزاوية البكرية
- 39 - مركز مدعرة
- 39 المبحث الثاني: الجديد على مستوى الآخذين عن اليوسي من التلاميذ والمريدين
- 40 - أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي الخليفة
- 40 - محمد بن يعقوب الولايلي
- 40 - علي بن محمد بن عبد الرحمن
- 40 - الحسن بن علي الهلالي
- 41 - أحمد بن همدان التلمساني
- 43 المبحث الثالث: شيوخ العلم والتصوف والصلاح ممن لقيهم اليوسي
- 43 - بلد سجلماسة
- 44 - بلاد درعة
- 45 - مدينة فاس
- 46 - من بين من لقيهم من أهل الصلاح والعلم بمناطق مختلفة
- 48 المبحث الرابع: الجديد على مستوى ضبط إنتاج اليوسي بالخزانات الوطنية ومكتبات الأوقاف والزوايا والبحث في تراثه برحاب الجامعة المغربية
- 50 - إنتاج اليوسي المخطوط بالمكتبة الوطنية (الخزانة العامة بالرباط سابقا)
- 61 - إنتاج اليوسي المخطوط بالخزانة الحسنية بالرباط
- 64 - إنتاج اليوسي المخطوط بمؤسسة علال الفاسي بالرباط
- 67 - إنتاج اليوسي المخطوط بخزانة ابن يوسف بمراكش
- 67 - إنتاج اليوسي بدار الكتب الناصرية بتمكروت
- 68 - إنتاج اليوسي المخطوط بخزانة القرويين بفاس
- 69 - إنتاج اليوسي المخطوط بمكتبة تطوان العامة
- 70 - إنتاج اليوسي المخطوط والمطبوع طبعة حجرية بخزانة عبد الله كنون بطنجة
- 71 - إنتاج اليوسي المخطوط بالخزانات الحُسية بالمغرب
- 71 * الخزانة الحسنية بجامع مولاي عبد الله الشريف بمدينة وزان

- 71 * الخزانة الحيسية التابعة لنظارة الأوقاف بمدينة آسفي
- 71 * خزانة المعهد الإسلامي الحيسية بنظارة تطوان
- 71 * الخزانة الحيسية بالزاوية الحمزاوية إقليم الرشيدية
- 72 * الخزانة الحيسية بالمدرسة العتيقة التابعة لإقليم قلعة سراغنة
- 72 * الخزانة الحيسية التابعة للمجلس العلمي لولاية الدار البيضاء الكبرى
- 73 المبحث الخامس: الجديد على مستوى الكتب والرسائل
- 73 - تفسير القرآن
- 73 - العقيدة وعلم الكلام
- 73 - الأدب والشعر
- 73 - فن المنطق
- 74 - رسائل اليوسي الجديدة في التفسير والعقيدة والفقه والتصوف والسيرة
- 80-92 الفصل الثالث: التعريف بكتاب "حواشي اليوسي على شرح كبرى السنوسي"
- 81 المبحث الأول: اسم ونسبة الكتاب وسبب تأليفه
- 81 أولا: اسم الكتاب
- 81 ثانيا: سبب تأليف الكتاب
- 83 المبحث الثاني: موضوعات الكتاب ومنهج اليوسي فيه
- 83 أولا: موضوعات الكتاب
- 84 ثانيا: منهج اليوسي في الكتاب
- 86 المبحث الثالث: تاريخ تأليف الكتاب "الحواشي" وتأثيره فيمن جاء بعده
- 86 أولا: تاريخ تأليف الكتاب الحاشية
- 88 ثانيا: تأثير اليوسي وكتابه الحواشي على الكبرى فيمن جاء بعده
- 93-109 الفصل الرابع: عملنا في تحقيق "حواشي اليوسي على شرح الكبرى"
- 93 المبحث الأول: حصر عدد نسخ الحواشي على شرح الكبرى
- 95 المبحث الثاني: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق ودواعي اختيارها
- 95 * نسخة خزانة القرويين رقم: 1400
- 96 * نسخة خزانة القرويين رقم: 837
- 97 * نسخة الخزانة الحسنية رقم: 263

- 97 * نماذج من النسخ المخطوطة لكتاب حواشي اليوسي على شرح الكبرى
- 107 المبحث الثالث: الخطوات المنهجية المتبعة في التحقيق
- 343-113 متن محتاج "حواشي اليوسي على شرح الصوري" محرر محقق ومفهرس
- 113 التقديم بالحمد لله والتصلية على رسوله ﷺ
- 114 في سبب وضع اليوسي لحواشيه على شرح الكبرى
- 115 الأمور التي لأجلها آثر السنوسي في ابتداء الشرح والتمن بالتعبير بالحمد دون الشكر
- 116 تفسير اليوسي لكلمات وردت في مقدمة الشارح السنوسي
- 118 مقام الفناء والغيبة عن الأكوان بشهود مكوها سبحانه
- 118 - كلام صاحب الحكم في ذلك
- 119 - كلام الشيخ ابن عباد في ذلك
- 120 عبارات الصوفية في تفسير ظهور الحق سبحانه لأولياته عين خفائه
- 120 - كلام الشيخ ابن عباد في ذلك
- 121 - كلام صاحب لطائف المنن في ذلك
- 124 الشروع في تفسير وضبط الكلمات الواردة في مقدمة "العمدة"
- 125 - معنى لفظ الطول
- 126 بيان ما هو كمال في الدنيا وكمال في الآخرة
- 126 كمال الإنسان يختلف بحسب ظاهره وباطنه
- 127 يسط اليوسي القول في كمال هذه اللطيفة الربانية
- 127 العلم المكتسب من جهة الدنيا
- 127 العلم المكتسب من جهة العالم الأعلى
- 128 أرفع مراتب العلم هو الوحي وهو علم الأنبياء كما يصفه أرباب القلوب
- 128 العلوم الإلهامية واللذنية للأولياء والصديقين
- 128 الفرق بين العلم الكسبي والإلهامي والروحاني
- 129 في ضبط وتفسير كلمتي الضيق والخرج
- 129 أول ما يجب على البالغ شرعا أن يعرف
- 130 معاني الشرع عند الإطلاق
- 130 في تقرير اعتراض المعتزلة في قولهم: لو لم يجب النظر عقلا للزم إفحام الرسل

- 131 جواب اليوسي عن المقدمات التي يرد بها من يوجب النظر بالعقل
- 134 تقرير اليوسي لإشكال في مسألة سلمها الشيوخ
- 136 الجواب في حل الإشكال الذي تطرحه المقدمات المقترضة في وجوب النظر العقلي
- 137 الكلام في حقيقة النظر وتقرير أجزاء تعريفه
- 140 تعريف آخر للنظر أحسن من الأول وأسلم
- 141 خلاصة ما ذكره السعد التفتازاني في النظر
- 142 ما ذكره صاحب المواقف للنظر من تعريفات بحسب المذاهب
- 142 من أحسن الحدود وأجزها ما ذكره السعد التفتازاني في نظر اليوسي
- 142 نتيجة النظر هل هي بخلق الفاعل المختار أو بالتوليد أو بالتعليل
- 144 الآفات العامة والخاصة التي لا يكون معها إدراك
- 145 الأنظار ثلاثة: ابتدائي وتذكري وذكري
- 146 أئمة السنة يسندون هذه الأنظار كلها وما حصل عنها إلى قدرة الله تعالى
- 146 اعتراض ابن التلمساني على مذهب المعتزلة
- 148 الخلاف في إفادة النظر العلم
- 149 تقسيم فرق السفسطائية إلى أربع ومناقشة حججهم
- 149 الفرقة الأولى: غلاة السوفسطائية
- 149 الفرقة الثانية: العندية
- 150 الفرقة الثالثة: اللأدرية
- 151 الفرقة الرابعة: العنادية
- 152 جواب عن سؤال للمخالفين تقريره: الحكم بإفادة النظر للعمل إما أن يكون ضروريا أو نظريا
- 155 مناقشة ورد الشبه التي احتج بها المهندسون المانعون إفادة النظر في الإلهيات
- 155 الشبهة الأولى
- 155 الشبهة الثانية
- 155 الشبهة الثالثة
- 156 الشبهة الرابعة
- 156 الشبهة الخامسة

- 158 في تفسير وضبط كلمة هوية
- 158 الدليل عند المناطقة والتكلمين
- 159 الخلاف في وجه الدلالة هل هو عين المدلول أم غيره؟
- 160 معنى اندراج المقدمة الصغرى تحت الكبرى
- 161 تقرير اليوسي لكلام البيضاوي المستدل به ثم قبل السنوسي
- 163 الاختلاف بين التكلمين والمناطقة في النظر الفاسد هل يستلزم الجهل
- 164 معنى قول المناطقة في القياس: قول مؤلف من أقوال متى أو إذا سلمت لزم عنها قول آخر
- 165 معنى قول المناطقة: إن النتيجة هي بحسب المقدمات
- 168 الشبهة تبقى شبهة وإن اشتركت في صورة النظم، لأن مقدمات الدليل ضرورية أو تنتهي إلى الضرورية والشبهة ليست كذلك
- 170 الأضداد العامة والخاصة للنظر
- 172 الجواب عن السؤال المشهور: العلم بالمطلوب كيف يضاد النظر؟
- 173 تردد التكلمين في عدم خطور الطرف الثاني الموجب للتناقض هل هو عقلي أو عادي؟
- 173 الأضداد العامة للنظر وأقوال التكلمين فيها
- 174 قول اليفرنى في شرح البرهانية
- 174 قول قطب الدين المصري
- 175 اختلاف العلماء في أن الشك والظن هل يضادان النظر أو لا؟
- 175 اختلاف الأصوليون في الشك هل هو شرط في النظر ابتداءً أو لا؟
- 175 ما يضاد النظر ضدية النقيض: الموت النوم العشية والإغماء والسكر والجنون والغفلة
- 176 تنبيه: ما يضاد النظر ثلاثة أقسام: قسم لا يقارنه ويكون عقبه، وقسم يقارنه ولا يكون عقبه، وقسم لا يقارنه ولا يكون عقبه
- 176 الكلام فيما يتعلق بأول واجب على المكلف
- 178 أول ما يجب على المكلف من الاعتقاد
- 179 ما حصل من الاعتقاد الصحيح عن النظر معتد به وإن بغير معلم
- 180 الحجة تنقسم أولاً بحسب مادتها قسمين: عقلية ونقلية
- 181 القضايا ستة أقسام

- 181 البديهيّات أو الأوليات
- 182 الفطريات والحدسيّات
- 182 المتواترات
- 182 تنبيهات: في مزيد تقرير الكلام في أقسام القضايا التي هي مواد البرهان
- 183 معنى كلمة السقمونيا
- 184 تقرير باقي مقدمات البرهان اليقينية
- 185 الغرض من قسم الجدل بحسب المادة
- 185 الكلام فيما يتصل بالخطابة
- 186 الكلام فيما يتصل بالشعر
- 187 الكلام فيما يتصل بالمغالطة
- 187 ما هو شبيه بالمقدمات المشهورة: المشاغبة وأمثلة عليها
- 188 أمثلة من مقدمات وهمية كاذبة
- 188 تنبيه: فساد القياس إما في صورته تارة أو في مادته تارة أخرى
- 189 اشتراط القطع إنما هو في العقائد وأما الكيفيات العادية فيكتفى فيها بالآحاد
- 190 الأمور الخمسة التي ينشأ عنها الحكم الحادث: علم، واعتقاد، وظن، وشك، ووهم
- 191 بحث اليوسي مع السنوسي في قوله: ينشأ الحكم الحادث عن أمور خمسة
- 192 القسم الأول من قسمي الجزم
- 192 القسم الأول من قسمي الاعتقاد
- 193 الاختلاف في الفرعيات هل كل مجتهد فيها مصيب أو المصيب واحد؟
- 194 الاختلاف في وجوب المعرفة على الأعيان
- 194 قول تقي الدين المقترح
- 194 قول الفهري
- 194 ما ذكره الخالط ابن حجر في المسألة
- 196 نسبة السنوسي عدم الاكتفاء بالتقليد إلى جمهور الخققين في شرح الكبرى يخالف قوله في شرح المقدمات
- 197 في ضبط لفظ الحشوية وبيان سبب تسميتهم بذلك
- 197 في تعاريف ابن عرفة وابن الحاجب والعصّد للتقليد

- 198 بحث اليوسي في تعريف التقليد من أوجه
- 200 بحث اليوسي في كلام السنوسي من وجهين والجواب عليهما
- 202 حاصل ما ذكر السنوسي من أقوال في إيمان المقلد
- 203 كلام الشريف أبي يحيى في الموضوع
- 203 ما حكاه التفتازاني عن الكعبي في الموضوع
- 204 كلام المقترح في الموضوع
- 205 كلام صاحب الشامل في الموضوع
- 206 قولان في وجوب المعرفة
- 207 تنبيه: محصل الأقوال في الدليل التفصيلي ثلاثة
- 207 في تفسير الإيمان
- 209 ما حكاه ابن حجر عن بعض من ينكر إيجاب النظر والاستدلال
- 210 الآيات والأحاديث التي تدم التقليد وتأمّر بالنظر والاعتبار
- 211 أقوال أعيان الصحابة رضوان الله عليهم في النهي عن التقليد والتحذير منه
- 212 عبارة الباقلاني بعدم صحة الأمر بالتقليد أجود من عبارة الفهري
- 213 بحث اليوسي مع السنوسي في قوله: المقلد لا يعلم كون من قلده محققاً إلا بعد النظر
القوم
- 214 زمان اليوسي وإن كثر فيه الجهل فليس عند علمائه ما عليه أهل السنة من الاعتقاد
- 214 زمان الباقلاني وغيره من الأئمة تميز بطفوح البدع في أصول الدين فحق لهم ما ذكروه
- 215 النطق بكلمتي الشهادة مظنة العلم
- 216 ما في الاعتقاد لا يتعرض له بنفي ولا بإثبات وأن من قال لا إله إلا الله عصم دمه وماله
وإلا بحق
- 217 وجود الباري تعالى كان العرب يعرفونه قبل أن يسلموا أكمل معرفة
- 217 مذهب الغزالي صحة اعتقاد العوام وما تأول به السنوسي كلامه بعيد في نظر اليوسي
- 218 الأوجه التي احتج بها بعض المتكلمين ممن يميلون إلى صحة القول بالتقليد
- 218 قول ابن فورك
- 218 ما حكى عن بعض السلف أنه قال: عليكم بدين العجائز
- 219 في ضبط كلمة الكتاب وما حمله عليها السنوسي والجوهري

- 220 معنى المصادرة على المطلوب
- 220 لا محل لإنكار السنوسي على القائل بالقول الثالث، ويعد أن يطلق هذا القائل المقلدين على الأصفياء العارفين
- 222 وقوع النزاع بين المتكلمين في جواز انقلاب العلم البيهقي إلى كسبي أم لا؟
- 222 بيان مراد السنوسي من أن العلم لا يحصل عادة إلا بسبب وكد وتعب
- 224 قول ابن عباس في ذلك
- 225 قول ابن عربي الحاتمي في ذلك
- 227 رؤوس الفرق المبتدعة
- 228 في الرد على ما أحدثته فرقة المعتزلة
- 229 ما ورد في الحاجة بين موسى وآدم على نبينا وعليهما السلام
- 230 الألفاظ التي اغتر بها من مال إلى التقليد وحذر من النظر في التوحيد
- 230 مراد المصنف من ذكر قدوم المعتزلة
- 231 علماء السنة حاطوا عقائد التوحيد ونصبوا عليها البراهين
- 231 أشعرية اليوسي وانتصاره لطريق الأشاعرة في العقائد
- 232 لم يمت النبي ﷺ حتى ورث علماء أمته من المعارف ما يدفعون به كل عدو يريد الاختلاس من دينهم
- 232 الدين كله مأخوذ من الكتاب والسنة والسلف الصالح عن النبي ﷺ وإنما زاد العلماء في التأليف الكلامية التقريرات والتفسيرات
- 233 أهل البدع كانت لهم شوكة ومزلة وكانوا يسوقون أئمة الدين إلى أغراضهم لولا ما لقوه من العلماء الراسخين
- 233 رجال الله الذين همضوا للمبتدعة المقصود بهم: المحدثون والمتكلمون
- 234 ما روي عن الأستاذين الإسفراييني وابن فورك في الاشتغال بالرد على المبتدعة
- 235 بكمال الذهن وفضل القوة على الجدال والقدرة على الكلام فضلوا عجائز عصر علماء لسلف الصالح
- 238 كلام إمام الحرمين في الاكتفاء بالتقليد
- 238 كلام تقي الدين ابن دقيق العيد
- 239 شرح اليوسي لأبيات الفخر الرازي

- 240 تأويلات السنوسي لكلام الفخر الرازي
- 242 في الكلام عما أوتي علي ﷺ من غزارة في العلوم
- 242 بيان اليوسي لفريضة عرضت على علي كرم الله وجهه
- 243 الفرق بين علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين
- 244 معنى الصادق المصدوق
- 244 ما حكى عن عثمان ﷺ أنه لم يكن يرفع رأسه إلى السماء حياء من الله
- 246 ما ورد في فضل أبي بكر ﷺ
- 246 في سبب ترتيب السنوسي للصحابة في سياق كلامه
- 247 محاسن الصحابة ومآثرهم لا يأتي عليها نطاق العد
- 247 مؤاخذه السنوسي للفخر الرازي على إساءته للصحابة رضوان الله عليهم
- 248 العرب وسائر العقلاء يستدلون ولا يلتزمون التراكيب الاصطلاحية
- 249 أقام ﷺ ثلاث عشر سنة يوضح الأدلة ويقيم الحججة إلى أن ظهر الحق
- 250 في طهارة أصله ﷺ وشرف محته
- 252 موفور عقله ﷺ
- 253 في ضبط وشرح كلمات: جلف، طلعة، الصاحب، حمد، الفرع
- 257 موقف البرزلي الإيجابي من الاشتغال بعلم الكلام
- 258 جواب أبي حنيفة عن كلام مالك الذي أنكر عليه التحدث في أصول الدين
- 259 موقف الشيخ سعد الدين التفتزاني من علم الكلام
- 260 أمثلة لما يفتقر فيه إلى قول ثابت من الأدلة وقوة يقين وعقد راسخ
- 261 تحقيق الكلام في فعل نتج وأنتج
- 262 ما جاء في حضور الشيطان عند احتضار الميت
- 264 لما مرضت قلوب المنافقين لم ينتفعوا بما في ألسنتهم
- 265 في ضبط وشرح ألفاظ حديث فتنة القبر
- 266 تفسير ابن دهاق والغزنوي لمعنى التثبيت الوارد في الآية
- 267 تفسير المهدي لمعنى التثبيت الوارد في الآية
- 267 تفسير الواحدي لمعنى التثبيت الوارد في الآية
- 267 لا يفتر المقلد ويستدل أنه على الحق بقوة تصميمه وكثرة تعبه

- 268 إذا كان مجرد الوهم الكاذب له أثر في تصميم المقلد فما بالك بما فوق ذلك كاخلطة
والمعاشرة
- 269 التقسيم على الشيء لا يستلزم أن يكون حقا
- 269 لا نزاع أن الكتاب والسنة طريق إلى الحق ولكن لا بدءا للاحتياج إلى النظر العقلي
- 270 عند الفهري: من زعم أن النظر العقلي حرام فعليه إثبات أن الكتاب والسنة حجة
- 270 كل ما يذكر في علم الكلام محدثا قصد لغيره وأن الموصل إلى الحق حق
- 273 لا أجهل من يعترف بحقية شيء وينكر الوسيلة إليه: كحال من يجرم الكلام والمنطق
- 273 المطلوب الأهم من العلوم الإسلامية على كثرتها أمران: العبادات والمعاملات
- 273 سبب جمع أبي بكر للقرآن في الصحف
- 274 سبب حض عمر على رواية الشعر
- 274 سبب جمع القرآن في المصاحف من قبل عثمان
- 274 سبب وضع النحو من قبل علي
- 275 سبب تدوين التفسير
- 275 سبب إحداث صناعة الحديث
- 275 سبب تدوين علم الفقه
- 275 سبب تدوين علم أصول الفقه
- 276 سبب تدوين علم الكلام
- 276 سبب وضع اللغة
- 276 سبب وضع علم البلاغة
- 277 سبب تدوين علم الهيئة
- 277 سبب وضع علم الحساب
- 277 سبب وضع علم المنطق وتعريبه
- 278 التوصل إلى الحق بكل ما أمكن سنة فعلها كل من الخلفاء والصحابة رضي الله عنهم
- 278 الرد على من يقول إن الكلام والمنطق مبتدعان
- 279 فتوى السيوطي بدم علم المنطق
- 280 تقرير اليوسي لكلام السيوطي القاضي بتحريم علم المنطق
- 285 مناقشة من يزعم أن طريق المعرفة: الرياضة والمجاهدة وتصفية الباطن

- 286 تعريف اليوسي للولي
- 286 مناقشة من يذهب إلى أن طريقة المعرفة الإلهام
- 287 إيمان المقلد بين ابن زكري والسوسى التلمسانيين
- 289 عدم حضور العامة مجالس العلماء يؤدي بهم إلى اعتقاد التجسيم والجهة...
- 290 مراتب الناس في العقائد بحسب الدليل وعدمه
- 291 وجود الباري وإن كان في النظر لكن في الغالب على كفيات وأوضاع فاسدة
- 292 غرض علماء السنة من التآليف المختصرة والمقتصرة على سرد العقائد ارتقاء العامة من معرفتها تقليدا إلى البحث عن أدلتها
- 292 معنى قصر الأفراد
- 295 تقرير حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
- 296 أقسام الجهل عند الإمام القرافي
- 298 قصيدة اليوسي في أقسام الجهل
- 299 مناقشة القاضي في مراده بالمؤمن، والمؤمن بحسب الظاهر عند السنوسى
- 301 تنبيه: اتباع قول الله وقول الرسول ليس من مسمى التقليد المذموم اتفاقا
- 301 مناقشة من قال من أهل العلم إن الله سبحانه معروف بضرورة العقل
- 302 اختلاف الأئمة في دلالة حدوث العالم هل هي ضرورية أو نظرية
- 303 طائفة الدهرية التي خالفت في وجود الصانع
- 304 تنبيهات: في مزيد تقرير الكلام في صحة إيمان المقلد
- 305 مقدمتان تمس الحاجة إليهما قبل الشروع في فصل: الأسباب المعينة على عدم التقليد
- 306 المقدمة الأولى: في مبادئ علم الكلام وفي تفسير ما تستعمل فيه
- 306 مختلف أسماء علم الكلام
- 307 الواضع لعلم الكلام والبحث فيه
- 308 بحث اليوسي في نسبة وضع علم الكلام إلى الإمام الأشعري
- 309 استمدادات علم الكلام
- 309 مسائل علم الكلام
- 310 نسبة علم الكلام من باقي العلوم الدينية
- 311 فائدة علم الكلام

- 311 فضل علم الكلام
- 313 حكم علم الكلام
- 313 حد علم الكلام
- 314 تعريفات العلماء لعلم الكلام
- 316 موضوع علم الكلام
- 317 النزاع بين المتقدمين والمتأخرين من العلماء في موضوع علم الكلام
- 320 ما أورده اليوسي على السنوسي في موضوع علم الكلام
- 321 تنبيهان: في تقرير السؤال عن لفظة الموضوع ما هو؟
- 322 في تفسير بعض الألفاظ المحتاج إليها في علم الكلام
- 322 في تفسير لفظ العالم بحسب اشتقاقه
- 323 الكلام على العالم بحسب معناه
- 325 في تفسير لفظ الأزل
- 325 تفسير لفظ القديم
- 326 تفسير لفظ الدائم
- 326 في تفسير لفظ الحادث
- 326 تفسير لفظ الجوهر
- 327 في معرفة المتحيز والتحيز والحيز في الاصطلاح
- 328 الفرق بين الهيولا والصورة والجسم وغيرها
- 329 اختلاف المتكلمين في انقسام الجسم إلى أجزاء بالفعل أم لا
- 330 ثبوت الجوهر الفرد عند الأشاعرة وأدلتهم على ذلك
- 330 تعريف الجسم
- 332 تنبيهات: في مزيد تقرير الكلام في الجسم والتحيز والجوهر الفرد
- 333 في تفسير لفظ العرض
- 333 تنبيه: في مزيد بيان مصطلح العرض عند المتكلمين والفلاسفة
- 333 تفسير لفظ الأكوان
- 334 الأعراض التسعة مع الجوهر تشكل الأجناس العالية للممكنات
- 334 تفسير الأجناس العالية عند الفلاسفة

- 334 تعريف لفظي الجوهر والابن تقدم
- 334 تعريف لفظ الكم
- 335 تعريف لفظ الكيف
- 335 تعريف لفظ المتى
- 335 تعريف لفظ الوضع
- 335 تعريف لفظ الملك
- 335 تعريف لفظ الفعل
- 335 تعريف لفظ الانفعال
- 335 تعريف لفظ الإضالة
- 336 أوجه احتجاج المتكلمين في اعتبارية ونسبية الأعراض السبعة
- 336 تعريف لفظ الواجب
- 339 تفسير لفظ المستحيل
- 340 تنبيه: ما ذكره السنوسي في هذه المقدمة منه الضروري ومنه الاستحساني
- 340 المقدمة الثانية: في الكلام في أضرب الاستدلال
- 340 تعريف البرهان اللمي
- 341 تعريف البرهان الآتي
- 342 ما يصلح من هذه الأنواع لمعرفة تعالي
- 345 الفهارس العامة
- 344 1- مسرد أوائل الآيات
- 347 2- مسرد أوائل الأحاديث النبوية وبعض المأثورات
- 349 3- فهرس الشواهد الشعرية
- 351 4- فهرس الفرق والملل والنحل والأجناس
- 355 5- فهرس الأعلام
- 361 6- فهرس الكتب
- 364 7- فهرس المصادر والمراجع
- 371 8- ثبت تفصيلي محتويات الكتاب

رقم الإيداع القانوني : 2008/1932

ردمك : I.S.B.N 9981-1982-7-7

الطبعة الأولى 2008

جميع الحقوق محفوظة للمحقق.

مطبعة

دار الفرقان للنشر الحديث

71/65، زنقة أبي رقرق

الدار البيضاء - المغرب

الهاتف : 022.31.43.85

الفاكس : 022.31.71.42